



د. شهلا حائری



# المُتّعة

الزواج المؤقت عند الشيعة

حالة ایران ۱۹۷۸-۱۹۸۲



- دراسة أكاديمية موثقة بقلم حفيدة آية الله حائری.
- مقابلات مذهبة مع عشرات النساء والرجال حول زواج المتعة.
- آراء رجال دین من مختلف المستويات بزواج المتعة.
- مناقشة موضوعية وتحليلية لكل الآراء والتشريعات.



**Law of Desire**

**Temporary Marriage in Iran**

**المتعة**

**الزواج المؤقت عند الشيعة  
حالة إيران ١٩٧٨ - ١٩٨٢**



٢٥٤,١

حصہ م

د. شهلا حائری

# المتعة

الزواج المؤقت عند الشيعة  
حالة إيران

١٩٧٨ - ١٩٨٣

ترجمة: فادي حمود

Copyright © Allprints Distributors & Publishers

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أواي جزء منه أو تحريره في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء التصويرية أم الالكترونية أم الميكانيكية، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي والتسجيل على أشرطة أو سواها وحفظ المعلومات واسترجاعها دون إذن خطني من الناشر.



شركة المطبوعات للموزع والنشر

شارع جان دارك - بنية الوهاد  
ص.ب. : ٨٣٧٥ - بيروت - لبنان  
تلفون: ٢٥٠٧٧٢ ٧٥٠٧٧٢ +  
تلفون +فاكس: ٣٤٢٠٠٥ - ٣٥٣٠٠٠ +  
e-mail: tradebooks@all-prints.com  
website: www.all-prints.com

الطبعة الثانية عشر ٢٠٠٧

تصميم الغلاف: عباس عكى

الإخراج الفني، قرکیہ الثاني

إهداء

القلب الذي يمسه الحب لن يموت أبداً

إلى والدي

جمال وبهجة



حازت شهلا حاثري شهادة الدكتوراه (P. H. D) في الانתרופولوجيا الثقافية من «جامعة كاليفورنيا في لوس انجلوس». وعملت كزميل في مركز «بيمبروك» Pembroke للتعليم والابحاث حول المرأة في «جامعة براون» بين عامي ١٩٨٦ و١٩٨٧. وتعمل حالياً كباحثة في مركز الدراسات الشرق اوسطية في جامعة هارفارد.



## مقدمة الطبعة العربية

---

يأخذ هذا الكتاب موقفاً مسبقاً من زواج المتعة، يتمثل في الحياد الأكاديمي غير المصطنع. هذا الحياد لا ينبع بالضرورة عن لعبة الموضوعية التي يتم لصقها على كل بحث أكاديمي، بل ناتج هنا بصورة أكبر، عن لعبة الذاتية، أي عن «أنا» الكاتبة، تلك الآنا المشبع نصفها بالثقافة الغربية (تعليمياً وزواجاً) ونصفها الآخر بالثقافة الإسلامية (نشأة وتربية وقرابة «حفيدة آية الله حاثري»).

هذا الحياد غير المصطنع، والنابع من تلك «الآنا»، هو الذي يعطي لهذا الكتاب فرادة، إضافة طبعاً لذلك الكم الهائل، والنوع المتفرد من المعلومات، التي جمعت وتنسّقت ووضعت في مكانها الصحيح.

كل كلمة واردة في الكتاب، موثقة في أكثر من مرجع، كل رأي فيه له صاحب معروف، وأمام هذا الكم الهائل من المعلومات، قامت المؤلفة شهلا حاثري بعمل فيه الكثير من الآنا، قرأت كثيراً، قابلت كثيراً، جمعت المعلومات، صنفت المواد، بوّبت الأفكار، دخلت إلى الفكرة نفسها من كل الزوايا الممكنة، طرحت الاستلة المركزية، حاولت الإستنتاج.. بكلمة مختصرة، مارست دورها كباحثة في ميدان الانتروبولوجيا، رغم ان الموضوع لا يدخل حفراً وتزيلاً في هذا الميدان.. ونجحت.

نجحت في معالجة موضوع دقيق وحسّاس، يرفضه.. في المبدأ.. كثيرون ويقبله كثيرون، يرفضه.. في الممارسة.. كثيرون ويقبله كثيرون.. موضوع فيه شيء من شعائر التحرير في الحديث عنه، وشيء من شعائر التحليل في ممارسته.

قد يرى بعضُ في هذا الكتاب، بعضَ صراحةً، جارحةً، أو قل بعضَ فجاجةً. قد يرى فيه بعضُ آخر، بعضَ خروج عن المألوف، أو قل عن الشعائر والشرايع. ولكنه بالمقابل، كتاب يطرح مشكلة لما تزل عالقة، ويعالجها كما لم تعالج من قبل، ويجمع موضوعاتها في مرجع واحد.

د. نبيل سليمان

## **تمهيد**

---

هذا الكتاب، هو دراسة لمؤسسة الزواج المؤقت «المتعة»، المعروفة باسم «سيفيه» في اللغة الفارسية، ومارسته في إيران المعاصرة. وهو ليس كتاباً عن النساء فحسب، على الرغم من أن وجهات نظرهن ورفاقتيهن وأوضاعهن، تحتل موقع رئيسية فيه. ففي هذا الكتاب ينصب تركيزه على وجهات نظر بعض الإيرانيين، رجالاً ونساء، ممن ارتبطت حياتهم بحياة آخرين من خلال عقد مؤقت.

وهو أيضاً كتاب حول القانون والعادات والدين والأخلاق وعقود الزواج، العامة منها والخاصة، والشهوة الجنسية (الايرانية)، والرغبة. وهناك فصل مهم مخصص لفقه الشيعي، وعملية استكشاف للمنطق والافتراضات الكامنة خلف نظرته إلى النساء والرجال والزواج والحياة الجنسية.

وعلى الرغم من أن الفقه الإسلامي حظي بحصة الأسد من اهتمام المستشرقين، غير أن المدرسة الشيعية في الفقه، إذا استثنينا اسهامات الشيعة، لم تحظ بالاهتمام والعناية والمناقشة المستفيضة التي حظي بها الفقه السنوي، على الأقل حتى وقت قريب، عندما اجتذبت الثورة الإسلامية عام ١٩٧٩، اهتمام العالم بالاسلام الشيعي. وعلى الرغم من ذلك، فإن الدراسات المخصصة لتحليل وجهة نظر الشيعة حال قانون الزواج وعقود الزواج، سواء أكانت مؤقتة أم دائمة، والحياة الجنسية والعلاقات الزوجية، ما زالت قليلة إلى حد بعيد. يقول البعض إنه من أجل فهم أي مجتمع مسلم، يجب أن نفك الرموز الخاصة بنظرته إلى النساء (صباح ١٩٨٣). وانسجاماً مع وجهة النظر هذه، أرى أن مؤسسة الزواج بما لها من قيمة مركزية في المجتمع، تمثل إطاراً ملائماً لتفكيك الرموز المعقدة لحياة النساء المسلمات. والزواج بصفته مؤشرًا اجتماعياً محدداً، ينشئ «لغته» الخاصة التي تتبع معرفتها للمرء،

تقييم شكل محدد من أشكال التنظيم الاجتماعي، وهيكليته، ومعنى العلاقات الجنسية في إطاره. في هذا السياق، أرحب في إلقاء الضوء على المفهوم الكامن خلف الزواج والافتراضات الفقهية والمفاهيم المرتبطة به، وصورة النساء والرجال وعلاقتهم ببعض وفقاً لقانون الزواج والحياة الجنسية في الفقه الشيعي.

يعرف الفقه الشيعي الزواج بأنه «عقد مقايضة» يتضمن «نوعاً من الملكية». وهذا يعني أنه في مقابل موافقة المرأة على منح الرجل حق الاتصال الجنسي، يحق لها الحصول على كمية محددة من المال أو من المقتنيات الثمينة (الخطي: شرائع الإسلام، ص ٥١٧). لقد كتب الكثير حول شكل العقود الإسلامية والإجراءات الخاصة بها. لكن الكتابات حول المفهوم الكامن خلف عقود الزواج الإسلامية، تبقى قليلة جداً. واكتشاف هذا المفهوم وانعكاساته على العلاقات الجنسية في المجتمع، هو الهدف المركزي لهذه الدراسة. والأسئلة التي أطرحها هي: ماذا يعني التعامل مع الزواج على أنه عقد مقايضة؟ وماذا يكشف هذا المفهوم من افتراضات قانونية حيال النساء والرجال وعلاقتهم فيما بينهم؟ وما هي التشعبات الناجمة عن اسقاط صيغة العقد التجاري على العلاقات الزوجية؟ وكيف يؤثر منطق هذه «اللغة» أو هذا النظام الرمزي على احساس كل جنس بنفسه وبالآخر؟

أمل أن أتمكن من إلقاء الضوء على حقيقة أن العقود ليست فقط سمة مميزة للعلاقات الفردية وللعمليات التجارية في مجتمع مسلم، ولكنها أيضاً نموذج بين الذكر والأنثى (جييرترز، Geertz، ١٩٧٣)، وعلى نحو يسمم في صياغة نظرية كل جنس إلى نفسه وإلى الجنس الآخر.

خارج إطار المؤسسة الدينية وبعيداً عن الخلافات المستمرة بين الفقهاء السنة والشيعة، تميز الموقف من الزواج المؤقت قبل كل شيء بمزيد من الغموض والازدراء. فقبل ثورة العام ١٩٧٩، كانت الطبقات الإيرانية الوسطى غير المتدينة ترفض الزواج المؤقت، وتعتبره شكلاً من أشكال الدعاارة قامت المؤسسة الدينية «بشرعيته» (أي أعطته الشرعية)، أي أنها وضعت له «طربوشًا دينيًّا»، وفقاً للتعبير الشعبي الفارسي الشائع. في المقابل، ومع تصاعد انتقاداتها لانحطاط نظام بهلوبي،

وخصوصاً تسامحه مع الاستقلالية الذاتية للنساء، دافعت المؤسسة الدينية عن الزواج المؤقت بصفته رحمة من الله للإنسانية، وضرورة لصحة الفرد وللحافظة على النظام الاجتماعي.

وبرأيي فإن وجهتي النظر هاتين، ليستا سوى تبسيط المؤسسة الاجتماعية أكثر تعقيداً وديناميكية. وإن الالتباسات المتداخلة في هذا النوع من الزواج قد سمحت لهذه المؤسسة بالاستمرار عبر تاريخها الطويل، ومكنتها من التشابك مع الأوجه الأخرى للحياة الاجتماعية في إيران. ففي بعض الأحيان، كانت الدولة ترفض هذه المؤسسة وتدينها باعتبارها ظاهرة بدائية، ومن يقايا عهود التخلف، ولا تتلاءم مع دولة عصرية تسير في اتجاه التنمية والتقدم. وفي أحياناً أخرى، كانت المؤسسة الدينية تدافع عن الزواج المؤقت بصفته من «المع قوانين الإسلام» (مطهري ١٩٨١، ص ٥٢)، التي وضعت لخير البشر والمجتمعات الإنسانية. وكانت النساء يلجان أحياناً إلى استخدام هذا النوع من الزواج لتأكيد استقلالهن الذاتي وسيطرتهن إلى حد ما على حياتهن. وأحياناً أخرى، كان يتم استغلالهن بواسطة هذا النوع من الزواج. كما يقوم الرجال فيأغلب الأحيان باستغلال هذا القانون لمصلحتهم، لكنهم يصبحون ضحية للاستغلال والتلاعب من جانب النساء في أحياناً أخرى، من أجل اخضاعهم ودفعهم إلى تلبية رغباتهن. وأحياناً يتم استعمال زواج المتعة كوسيلة لتعزيز الفصل بين الجنسين، كما يستعمل في أحياناً أخرى كوسيلة للتحايل على المرأة.

لذلك كله، لم أحارب إدانة الزواج المؤقت أو تمجيده. ولا أعتقد أن هذه المواقف، وهو اعتقاد شائع في بعض الأوساط الإيرانية، قد تساعدنا في كشف أسباب تمكناً عادة الزواج المؤقت من الاستمرار في إيران.

وفي الإطار نفسه، لم أنخرط في هذا الكتاب، بنقاش عقيم حول ما إذا كان وضع المرأة في الإسلام «أرقى» أو «أدنى»، لأن وجهتي النظر المطروحتين تتميزان بالتبسيط والسكونية وتقتربان أحياناً من الدوغمائية.

على العكس من ذلك، قاربت وضع المرأة المسلمة وفقاً لتطوره. وحاولت أن

أظهر ان وضعها القانوني يتغير مع انتقالها من مرحلة إلى أخرى في حياتها (العذرية فالزواج والترمل أو الطلاق)، وأنها تمتلك وضعًا مختلفاً في كل مرحلة، وبالتالي حقوقاً وواجبات مختلفة عن تلك التي حظيت بها في المراحل السابقة.

إن فهم التغيرات والمنعطفات التي تطرأ على حياة النساء المسلمات ووضعهن القانوني، وما يرتبط به من تغيرات اجتماعية، يساعدنا بدوره على تقييم المعطيات المحبة والمتناقضه حول وضع المرأة في الشرق الأوسط.

أخيرًا، فإن نظرية المسلمين الشيعة إلى الرجال والنساء، ومواعدهم في المجتمع والعلاقات القائمة في ما بينهم، قد نجد لها، دون شك، بعض الأصداء في مجتمعات وديانات العالم الأخرى. وأنا شخصياً، لم أحاول إجراء مقارنة بين نظرية أي ديانة ونظرية الأخرى، أو الإشارة إلى نقاط قوة الأولى ونقاط قوة الثانية. فأنا مهتمة فقط بدراسة فرع محدد من ديانة محددة، ومؤسسة محددة ضمن نظام قانوني محدد، ومجموعة محددة من البشر ضمن مجتمع محدد.

لقد مكنتني المنحة التي حصلت عليها من مجلس أبحاث علم الاجتماع ومن المجلس الأميركي للجمعيات العلمية، من زيارة إيران بين عامي ١٩٨١ و١٩٨٢. ومنحني قسم الانثروبولوجيا في جامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس (U.C.L.A)، تكاليف الرحلة الأصلية في صيف ١٩٧٨. وأنا ممتنة لهم جميعاً وأشكرهم على دعمهم.

لقد حظيت بدعم العديد من الأصدقاء والزملاء طوال مرحلة إعداد هذا الكتاب. وأنا واثقة من أنه لو لا نفاذ بصيرتهم الثقافية وتشجيعهم المتواصل لي، لكان هذا الكتاب أقل أهمية مما هو عليه. أود أن أخص بالشكر الاستاذ المشرف على أطروحتي جون ج. كينيدي (John G. Kennedy) من جامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس (U.C.L.A)، والأساتذة: سالي ف. مور (Sally F. Moore)، لويس ل. لانغنس (Lewis L. Langness)، أمين بناني، جورج صباح ونانسي ليفين (Nancy Levine).

كذلك أوجه خالص شكري إلى كل من: كاوه صفا أصفهاني، دايل ف. إيكمان

(Elizabeth Weed)، الـيزابيت ويد (Dale F. Eickelman)، فرزانه ميلاني، فيكتوريا جوراليمون (Victoria Joralemon)، ماري فــ هــيلاند (Mary F. Hegland)، رفيق كيشاوجي، إــيز جــانــاســارــيان (Eliz Janassarian)، ماري هــ بــيــيرــتــ (Mary H. He- bert)، اــمــيلــيــ جــانــفــورــتوــنيــ (Emily W. Gianfortoni)، وجــينــ بــارــســتوــ (Jean Barstow)، الذين قــرــأــواــ مــســوــدــاتــ هــذــاــ الــكــتــابــ وــقــدــمــواــ لــيــ مــلــاحــظــاتــ نــقــيــةــ لــاــ تــقــدــرــ بــثــمــ. كذلك أــشــكــرــ جــونــ اــيمــيرــســونــ (John Emerson) لــقــيــامــهــ بــتــصــحــيــعــ الــبــيــبــلــيــوــغــرــافــيــ بــعــنــيــاهــ فــائــقــةــ.

من الصعب تصور امكان انجاز هذا الكتاب من دون حب ودعم عائلتي، وبالذات زوجي والتر (روستي) كرومــپــ (Rusty Crump) الذي يحظى بكل تقديرى والذى حافظ على اتزانه ورباطة جашه، في حين كنت قلقة لتأمين الامكــانــاتــ الــلاــزــمــةــ لــاصــدارــ هــذــاــ الــكــتــابــ. وأــخــصــ أــيــضــاــ بالــشــكــرــ شــقــيقــتــيــ الصــغــرــىــ نــيلــوفــارــ حــاثــرــيــ التــيــ توــلــتــ طــبــاعــةــ هــذــهــ الــمــخــطــوــطــةــ وــتــصــحــيــحــهــاــ، وــشــقــيقــيــ رــضــاــ حــاثــرــيــ التــيــ أــمــنــ لــيــ فــرــصــةــ الــاــطــلــاعــ عــلــىــ الــمــرــاجــعــ الــضــرــورــيــةــ فــيــ مــكــتــبــةــ الــجــامــعــةــ الــوــطــنــيــةــ فــيــ إــرــانــ.

ولولا لطافة مضيقــتــيــ كــبــرــىــ خــانــ وــرــوحــ النــكــتــةــ لــدىــ وــالــدــتهاــ بــبــيــيــ مــعــصــومــةــ، لــكــانــتــ إــقــامــتــيــ فــيــ مــدــيــنــةــ قــمــ مــمــلــةــ. وأــخــصــ أــيــضــاــ بالــشــكــرــ مــســعــودــ الــطــرــحــةــ فــيــ مــدــيــنــةــ كــاشــانــ، وــالــدــكــتــورــ حــســيــنــ أــدــيــبــيــ فــيــ طــهــرــانــ، وــالــســيــدــ عــبــاــيــ فــيــ مشــهــدــ، وأــخــيرــاــ لــاــ يــســعــنــيــ إــلــاــ أــنــ أــشــكــرــ جــمــيعــ الــأــشــخــاصــ الــذــينــ ســرــدــوــاــ لــيــ أــدــقــ التــفــاصــيلــ عــنــ حــيــاتــهــ الــخــاصــةــ، فــيــ وقتــ كــانــ الــجــتــمــعــ الإــيــرــانــيــ يــعــيــشــ تــفــيــرــاتــ ســيــاســيــةــ وــاجــتمــاعــيــةــ درــامــيــةــ.

بوسطن، ماساتشوسيتس

تشرين الأول ١٩٨٨

شهلا حاثري



## مقدمة

---

هذه الدراسة تسعى إلى إرساء فهم ثقافي ونقيدي لمؤسسة الزواج المؤقت، المتعة ومارستها. فالزواج المؤقت مؤسسة دينية شيعية معقدة، ارتبط بها تاريخياً الكثير من الغموض التقافي والأخلاقي. ومنذ ثورة العام ١٩٧٩، أصبح هذا النوع من الزواج أمراً شائعاً<sup>(١)</sup>. فالمتعة أي الزواج من أجل اللذة الجنسية، عادة سابقة للإسلام في شبه الجزيرة العربية، وتعتبر شرعية لدى الشيعة الإثنى عشرية الذين يعيش أغلبهم في إيران، على الرغم من أن وجودهم لا يقتصر عليها. وزواج المتعة عقد يقرر فيه رجل وامرأة غير متزوجة، المدة التي يريدان خلالها البقاء زوجين، وكمية المال التي ستتقاضاها الزوجة المؤقتة. وقد حظر ثاني الخلفاء الراشدين عمر ابن الخطاب في القرن السابع الميلادي<sup>(٢)</sup>، عادة متعة النساء، كما كانت تسمى آنذاك. لكن الشيعة يعتبرون قراره غير ملزم شرعاً وباطلاً على الصعيد الديني، ويردون عليه بأن زواج المتعة مذكور في القرآن الكريم في سورة النساء الآية، ٢٤، وبأن النبي محمدأ صلوات الله عليه أباحه. وعلى الرغم من تحريم هذه المؤسسة في وقت مبكر، فإن عادة زواج المتعة لم تمت عند المسلمين السنة بشكل كامل<sup>(٣)</sup>، ولم تكن أيضاً في منازل عن تحديات بعض القادة الدينيين أيضاً. ففي القرن التاسع أباح الخليفة العباسي المؤمن زواج المتعة مجدداً، لكنه اضطر إلى التراجع عن موقفه هذا، وإلى إعادة تحريمه، بسبب شراسة المعارضة التي لقيها من جانب العلماء السنة، والتهديدات التي أطلقواها ضده (ليفي LEVY ١٩٥٧ ص ١٣٢، و ١٩٣١ ص ١٦٦، وسنوك هورغرونيه Snouck Hurgronje ١٩٣١، ص ١٢-١٣).

ولأن الزواج المؤقت نقطة خلاف أساسية ومحور نقاش صاحب وسبب عداوة في بعض الأحيان بين الشيعة والسنة، فقد استند التاريخ الاجتماعي وطرق ممارسة زواج المتعة في إيران المعاصرة، كميات كبيرة من الكتب والدراسات التوثيقية.

فهذه الظاهرة في إيران المعاصرة، هي ظاهرة مدينية قبل أي شيء آخر، وقد ارتبطت تاريخياً بالحج والتجارة مع الأقطار البعيدة. وتنتمي ممارستها أساساً في محيط المقامات الدينية. لكن تأييد النظام الإسلامي لهذه الممارسة، أدى إلى تعديل هذه الصورة. والزواج المؤقت هو عقد بين رجل وامرأة غير متزوجة، سواء كانت عذراء أم مطلقة، يتم تحديد مدة العقد وكمية المال التي ستتحصل عليها الزوجة. ولا يتطلب عقد زواج المتعة وجود شهود، كما أن تسجيله ليس مطلوباً، على الرغم من أن هذين الشرطين قد خضعا لتعديلات وفقاً للمتطلبات المحلية في المناطق التي مورس فيها.

ترتبط مدة استمرار هذا الزواج برغبة الطرفين المعنيين. فقد تكون مدة ساعة واحدة أو تسعه وتسعين عاماً. وعند انتهاء مدة العقد، تستطيع المرأة أن تفترق عن الرجل من دون أن تحتاج إلى إجراءات الطلاق. على الصعيد الفكري، يميز الفقه الشيعي بين الزواج المؤقت «المتعة»، وهدفه اللذة الجنسية، والزواج الدائم «النكاح» الذي يهدف إلى توليد النسل (الطوسي ١٩٦٤ ص ٤٩٧ – ٤٠٢، الحلي شرائع الإسلام ص ٥٢٤، الخميني ١٩٧٧ ص ٢٤٢١ – ٢٤٣٢<sup>(٤)</sup>، مطهري ١٩٧٤ ص ٣٨).

يحق للمسلم الشيعي أن يعقد زواج المتعة على من يشاء من النساء، إضافة إلى حقه في عقد زواج دائم على أربع نساء في آن معاً. وقد سئل مؤسس الفقه الشيعي الإمام جعفر الصادق، هل تعتبر زوجة المتعة، إحدى الزوجات الأربع التي يحق لل المسلم عقد زواج دائم معهن في آن معاً؟ قيل إن جواب الإمام كان: «تزوجوا منهن ألفاً، لأنهن أجيرات» (الحلي شرائع الإسلام ص ٤٨٧<sup>(٥)</sup>). في أي حال، فإن مسألتي حق الرجل في الاحتفاظ بأكثر من أربع زوجات متعة في آن واحد، وحق المتزوجين أو واجبهم في عقد زيجات المتعة، قد أثارتا جدلاً واسعاً بين الفقهاء المعاصرین (مطهري ١٩٧٤ ص ٥٠، والخميني ١٩٨٢، ص ٩٨).

يحق للمسلمة الشيعية، عذراء كانت أو مطلقة، ان تعقد زواج متعة مع رجل واحد، في كل مرة ترغب بذلك، شرط ان تمتتن بعد انقضاء العقد، ومهمما كانت مدة قصيرة، عن ممارسة الجنس لفترة محددة (أي أشهر العدة، المترجم)، وذلك لتحديد

والد الطفل في حال كانت المرأة حاملاً. ويعتبر الابناء المولودون من جراء زيجات المتعة، شرعاً ونظرياً بنفس المكانة والحقوق التي يتمتع بها اخوتهم المولودون من جراء الزيجات الدائمة<sup>(٣)</sup>. وهنا تكمن فرادة زواج المتعة وتميزه - على الصعيد الفكري - من الدعارة، على الرغم من التشابه الشديد بينهما<sup>(٤)</sup>. وعلى الرغم من الحماية التي يوفرها ظاهرياً، للأم والولد، فإن الفقه الشيعي ينفي روحه وجوهره بنفسه من خلال دعم الأب في حال انكاره أبوة الولد<sup>(٥)</sup>. فيكتفي باخضاعه «القسم للعن»، في حين لا يتم اخضاعه مثل هذا الاختبار القانوني والأخلاقي في حال الزواج الدائم<sup>(٦)</sup>. على أي حال، فمن الخطأ اعتبار زواج المتعة شكلاً آخر من أشكال الدعارة، أو مناقشته انطلاقاً من هذا المنظور. فالمشكلة أكثر تعقيداً مما يوحى به التشابه القائم بين الظاهرتين. وإضافة إلى التمايز القائم بين هاتين الظاهرتين على الصعيد القانوني، يوجد تمايز على الصعيد الفكري والمفهومي، وهو ما سأناقشه لاحقاً.

إن نقاط الغموض الملزمة لشكل مؤسسة الزواج المؤقت وبينيته، تتهدى النظرية السائدة إلى الشريعة بصفتها مجموعة من النصوص القانونية المحددة، والمفهوم الشائع بأن على البنية الاجتماعية التلاؤم مع النظرية (مور ١٩٧٨ Moore ١٩٦٥)، وكذلك الموقف القائل بأن القوانين مستقلة عن الظواهر الاجتماعية (نادر ١٩٦٥ Nadir). وممارسة زواج المتعة في عصرنا هذا، تتهدى أيضاً الميل الشائع إلى اعتبار أن التفرقة الجنسية معطى ثابت وخاص بالمجتمعات الإسلامية، وتتهدى محاولات تجميد الشريعة الإسلامية واعتبارها غير قابلة للتغيير أو للتطور. ونقاط الغموض الملزمة لهذا النوع من الزواج، وتعدد تفسيراته، تفسح في المجال بدورها لمجموعة واسعة من التفاسير والتاویلات البديلة، بل تفسح حتى للتفاوض حول مضمون هذه المؤسسة ليس من جانب رجال الدين فحسب، بل أيضاً من جانب أولئك الساعين وراء اللذة الجنسية أو الباحثين عن مرشد أخلاقي لنشاطاتهم، وخصوصاً لجهة إقامة علاقات شخصية مباشرة مع الجنس الآخر، وبالتالي تجاوز القيود التي تفرضها التفرقة الجنسية.

وزواج المتعة، مؤسسة تتدخل فيها العلاقات بين الجنسين، والزواج، والحياة الجنسية، والأخلاقيات، والشرع الدينية والقوانين والمعارضات الثقافية. وهي في الوقت نفسه إحدى العادات التي تضع الدين والثقافة الشعبية في حال تناقض ومواجهة. ففي حين لا يرى الفقه الديني مانعاً في إقدام فتاة عذراء على زواج المتعة، فإن الثقافة الشعبية تشترط على الفتاة أن تكون عذراء عند عقد أول زواج دائم. ومؤسسة الزواج المؤقت تتسلط الضوء على مشكلات نظرية تتناول العلاقات القائمة بين أنظمة الحكم، والقيم، والمعنى من ناحية، وأنظمة العمل واتخاذ القرار من ناحية ثانية. إن تجاهل العديد من الإيرانيين لزواج المتعة، أو سخريتهم منه، لا يستطيعان حجب التفؤد الواسع لهذه المؤسسة، والذي يطال معظم أوجه الحياة الاجتماعية<sup>(١)</sup>. إن أحد أهدافي من هذه الدراسة هو تسلیط الضوء على النقاط الغامضة في قانون زواج المتعة، بمعزل عن آراء الفقهاء المعاصرین، وذلك من خلال دراسة أشكال تطبيقها في الواقع.

يصنف الزواج بنوعيه المؤقت والدائم، على أنه عقد. لكن الأدبیات الشیعیة التي تحدث عن الزواج، بما في ذلك كتابات الفقهاء المعاصرین، امتنعت عن إزالة الغموض المحیط بنوع هذا العقد. وفي محاولة لتقلیص أهمیة الاختلافات العميقة على الصعیدین القانونی والمفہومی بين نوعی الزواج، تغاضی الفقهاء الشیعیة عن هذه الاختلافات من خلال التشدد على أنهما عقداً زواج في المقام الاول، وعلى أن الفارق الوحید بینهما هو أن لاحدھما مدة محددة على عکس العقد الآخر. وهذا توقيع خاطئ لزواج المتعة كمؤسسة، كما سیتبين لنا لاحقاً، مما یؤدی إلى زرع مفاهیم خاطئة لدى النساء اللواتی یمارسن، وخصوصاً لجهة توقع وجود واجبات وعلاقات زوجیة.

في رأيي ان هذین النوعین من الزواج، الدائم والمؤقت، ینتمیان إلى فنتین مختلفتين من العقود، هي على التوالی: عقود البيع والإيجار. وبشكل أكثر تحديداً، ينافش القسم الأول من الكتاب والذي يحمل عنوان «القانون كما یفرض»، أهمیة مفهوم العقد ومدى انتشاره في المجتمع الإیرانی. ولفهم كل نوع من أنواع الزواج بعلاقته مع النوع الآخر، أقوم بوصف ومناقشة البنی القانونیة للزواج الدائم

والزواج المؤقت. وفي القسم الثاني الذي يحمل عنوان «القانون من خلال المعرفة المحلية»، يتم تفحص التغيرات التي ظهرت على مفهوم الزواج المؤقت وتعدد التفسيرات وعمليات التلاعب بهذه المؤسسة؛ والتي يقوم بها إيرانيون مقدرون. أما في القسم الثالث الذي يحمل عنوان «القانون من خلال التجربة الشخصية»، وبعد تعين الحدود والتلخوم القانونية للزواج المؤقت، فسيجري عرض التجارب الشخصية للرجال والنساء في إيران الذين مارسوا هذا الزواج.

## المقاربـات الإسلامية للشريعة ولـشـؤون الجنس

يتمثل القرآن الكريم كما أوحى به إلى النبي محمد ﷺ في القرن السابع الميلادي، أصل الشريعة الإسلامية. وبالنسبة إلى المسلمين يعتبر القرآن الكريم المعجزة الالهية التي تحتوي الحقيقة المطلقة. فهو كلمة الله وحبيه، ولذلك يؤمنون بقدسيته وكماله وأبديته. الأحكام القرآنية تتغطي مساحة محدودة نسبياً من الحياة الاجتماعية، تاركة الدوائر الأخرى المتزايدة التعقيد، من حياة المجتمع الإسلامي، مفتوحة أمام الارتجال والاجتهاد الفردي. ولتكثيف هذه الشرائع المقدسة وللحد من تنوع الآراء الفقهية، تم تجميع أقوال النبي محمد ﷺ «الأحاديث»، واستعملت كمصدر ثانٍ للتشريع ولحل الخلافات الفقهية. وعلى الرغم من تشاركتها في هذين المصادرتين الأساسيةين للشريعة الإسلامية، فقد أوجد الشيعة والسنّة مجموعتين متمايزتين و«شرعيتين» من الأحاديث النبوية أو «السنة النبوية»، على الرغم من التداخل القائم بينهما. لذلك، تحمل الشريعة الإسلامية، العلامة الثقافية لكل من الشخصيات التي قامت بتجميلها وتنظيمها، سواء كانت شيعية أم سنّية، على الرغم من محاولات تقليل حدود الاجتهاد في الإسلام. والدليل على ما تقدّم، هو وجود خمس مدارس في الفقه الإسلامي، معترف بها رسمياً. في أي حال، فإن جميع مدارس الفقه الإسلامي تتفق على أن القرآن الكريم مقدس ولا يتغير، وينسخ جميع الشرائع والتفاسير البشرية.

يتوازى إيمان المسلمين الشيعة بنهاية الشريعة الإسلامية فقط مع إيمانهم المعاشر بمجموعة أخرى من القوانين التي يفترض عدم تبدلها، وعلى وجه التحديد

قانون الطبيعة الذي يحدد طبيعة الرجل والمرأة ومضمون العلاقة التي يجب أن تقوم بينهما. وبالتالي، فإن الطبيعة تدمع الرجال والنساء بصورة جوهرية و مختلفة وبطريقة لا يمكن تفاديها. وكما يؤمن الشيعة بأن الشريعة الإسلامية مطلقة لأنها متجلدة في القرآن الكريم ومستلهمة من أفعال النبي ﷺ وأعماله، ينظرون إلى الجنس على أنه مطلق، لأنه متجلد في الطبيعة. فهو غرائزي، لا يتغير ولا يمكن التهرب منه<sup>(١)</sup>. هذا التوازي بين المقدس والطبيعة يؤلف رموز معتقدات الشيعة ويعبر عن وجهات نظرهم حيال هذه المسائل، ويمثل العمود الفقري لمناظرات العلماء حول الجنسين و«طبيعة» كل منها وعلاقتها، والبراهين التي يقدمونها للتدليل على صحة آرائهم.

يؤكد علماء الشيعة أن موقف الإسلام من الزواج والجنس، إيجابي ومدرك للحاجات الإنسانية. فالزواج سنة للنبي ﷺ يتم التأكيد على ضرورتها بصفتها عمل تقوى. أما العزوبية، فينظر إليها، بصفتها شرًّا وعملاً غير طبيعي. فالإسلام وفقاً لأغلبية علماء الشيعة، دين متجلد في الطبيعة الإنسانية أو الفطرة، وهدفه تقليص العذاب الإنساني وليس تلبية احتياجات الروح فحسب، بل تحرّقات الجسد أيضاً (طباطبائي ١٩٥). وعلى الرغم من اعتراف علماء الشيعة بالملذات الجنسية، فإنهم اعتبروها مصدر خطر وعنصر اضطراب للنظام الاجتماعي، لذلك يتوجب فرض سيطرة الشريعة الإسلامية على هذه الملذات وتوجيهها أخلاقياً. وفي إيران، كما في العديد من الدول الإسلامية، يقوم البنيان الاجتماعي على مبدأ التفرقة الجنسية، مما يوحى بأن الأخلاق تتبدل أمام قوى الطبيعة (أي الغريزة الجنسية). لذلك لا يتوجب فقط وضع قواعد وأعراف لضبط ممارسة الجنس، بل يتوجب استحضار قوى خارجية للتأثير على سلوك الجنسين، لإبقاءهما منفصلين، وبالتالي السيطرة عليهما.

قد يبدو تعابير مؤسسة الزواج المؤقت مع قوانين الفصل بين الجنسين تعابيراً متناقضًا للوهلة الأولى. لكنهما في الواقع، مظهران متكملان لوجهة نظر واحدة تحفل بالجنس ولكنها تحاول في الوقت نفسه السيطرة عليه بوضع حدود دينية له. فهي وجهة نظر ترفض اجتماع الجنسين من جهة، لكنها تومن إطاراً شرعية بديلة تجعل هذا الاجتماع معكناً بسهولة من جهة ثانية.

بعض المسائل المحددة التي أحاول استكشافها، هي كيف يترجم في الممارسة، أحد أشكال الزواج المأسس، ولكن الموصوف بعمومية؟ كيف تطبق الأيديولوجيا القائلة بأن الجنس أمر جيد، ولكن يجب الفصل بين الجنسين، في الحياة اليومية؟ كيف تؤثر المفاهيم الثقافية والمؤسسية الأشمل على حياة الأفراد وعلى نظرتهم إلى أنفسهم وعلى دوافعهم؟ أو بالعكس من ذلك، كيف يختار الأفراد ويتبنون أو يتلاعبون بمجموعة الضوابط البنوية المفروضة عليهم؟ أو بشكل أكثر تحديداً من يمارس زواج المتعة؟ ما هي دوافعهم؟ ما هو السلوك الذي يعتبره الرجال والنساء سلوكاً مقبولاً، وما هي الحدود التي لا يمكن تخطيها في زواج المتعة؟ ما هي الحدود التي يمكن التفاوض عليها والتلاعب بها بصرف النظر عن الإطار الشرعي، أو في ضوء المرجعية الشرعية؟

في حين يعترف علماء الشيعة ضمنياً، وفي بعض الأحيان صراحةً، بوجود أوجه شبه بين الدعارة وزواج المتعة، إلا أنهم يميزون بينهما استناداً إلى انعكاسات كل منها على سعادة الفرد وعلى النظام الاجتماعي. وفي مجتمع متسلط وأبوي، يفصل ظاهرياً بين الجنسين مثل المجتمع الإيراني، يُنظر إيدиولوجياً إلى العاهرات على أنهن نساء معاديّات للمجتمع وغير مطبيّات. فالدعارة تُنفي للنظام الاجتماعي وتحدّي للقوانين المعتمدة والعادات المتّبعة. إنها الزنى الذي أدانه القرآن صراحةً، وإنفصالاً في نشاطات جنسية محظمة وأثمة. وتُعتبر الدعارة مضرّة بالصحة العامة للمجتمع وبرفاهيته، ومتناقضّة مع أخلاقيّته وروحه. وعلى العكس من ذلك فقد يعتبر العلماء أن زواج المتعة إذ يؤمّن للفرد الوظيفة الجنسية التي تؤمنها الدعارة، إلا أنه يرمز إلى السيطرة الاجتماعية على الجنس وإلى تناغمه مع النظام الاجتماعي. لذلك، ينظر إلى الذين يمارسون زواج المتعة، على أنهن مؤمنون يتبعون أسلوباً مباركاً لتلبية بعض الحاجات «الطبيعية». ولا يعتبر الزواج المؤقت، من وجهة نظر دينية، أخلاقياً فحسب، بل ينظر إليه كوسيلة لحرارة الفساد والفسق (طباطبائي ١٩٨٥).

لا يظهر التمايز بوضوح بين الدعارة وزواج المتعة على الصعيد الثقافي. وبين

أنواع الفشاط الجنسي المحرمة والمسموح بها، تتارجح النظرة الشعبية في إيران، إلى زواج المتعة بطريقة درامية، ما بين قطبي الزواج الدائم والدعارة، بين النقاء والتلوث، بين الفساد والشرعية. وعلى الرغم من شرعنته الدينية، فإن زواج المتعة لم يلق رواجاً شعبياً، على الأقل خلال المرحلة السابقة لثورة العام ١٩٧٩. وخارج إطار الحلقات الدينية، بقي زواج المتعة في موقع ملتبس وهامشي. ففي حين نظرت الطبقة الوسطى الدينية والأكثر تعلماً إلى زواج المتعة على أنه دعارة شرعية، اعتبره الإيرانيون الأكثر تديناً نشاطاً مباركاً يفضل على الأسلوب الغربي «المنحط»، القائم على «حرية» اجتماع الرجال والنساء واحتلالهم<sup>(١٢)</sup>. ويبدو أن القبول الاجتماعي بالزواج المؤقت وشعبيته، يتزايدان أو يتراجعان، وفقاً لسياسات وموافق النظام السياسي منه، وعلاقته برجال الدين. وفي حين ازدرى نظام آل بهلوى ١٩٢٥ - ١٩٧٩، الزواج المؤقت وأهله، فإن النظام الإسلامي الحالي دعمه علناً ودافع عنه، واعتبره دليلاً على تفهم الإسلام وحكمته في التعامل مع حاجات الإنسان الجنسية.

على الرغم من النظرة السلبية إلى هذه العادة، وربما في مواجهتها، فقد نشأت مجموعة كاملة من الأقوال والمعتقدات حول ممارسة الزواج المؤقت. وهذه الأقوال تشدد على الفضائل الدينية للمتعة، وعلى الثواب الديني لممارسيها<sup>(١٣)</sup>، وعلى أن النبي ﷺ أحلَّ ممارستها، وأن العديد من صحابته ومن الزعماء الشيعة البجليين مارسوها (أميني ١٩٥٢ ص ٥ - ٦ - ٢٢٠). أحد أكثر هذه الأقوال شيوعاً يُنسب إلى الإمام جعفر الصادق: «كل نقطة من مياه الاغتسال (الاغتسال واجب بعد الجماع)، تتحول يوم القيمة إلى سبعين ملاكاً يشهدون لصالح من مارس زواج المتعة» (أريستاني ص ٢٣٦ ومحمد، ١٩٨٥ ص ١٤٤ - ١٤٧، ١٤٧، ومقابلات شخصية مع رجال الدين). وهناك قول آخر منسوب إلى الإمام الصادق: «انا لا أتبع التقدمة أبداً في شأن المتعة» (القائمي، ١٩٧٤، ص ٢٩٧). وهناك قصة تُنسب إلى الإمام جعفر الصادق وإلى والده الإمام محمد الباقر، وتقول إن رجلاً سأله الإمام هل لزواج المتعة ثواب؟ يروى أن الإمام أجاب «إن الذي يعقد زواج المتعة مع امرأة لإرضاء الله، أو لأنّي اتّبع تعاليم الدين الحنيف وسنة رسوله، أو لعصيان أمر الذي حرم المتعة (إشارة إلى عمر بن الخطاب)، ينال ثواباً عن كل كلمة تبادلها مع المرأة. ويمتحن الله ثواباً عندما يمد يده

إلى المرأة، وعندما يدخل عليها، يغفر الله جميع ما تقدم من ذنبه. وعندما يغتسل  
تحل عليه رحمة الله ومغفرته مرات عدّة، على عدد الشعارات التي تبليت بمياه  
الاغتسال (ذكره الأرديستاني ص ٢٣٦، ومحمد ١٩٨٥ ص ١٤٤). أكثر من ذلك، يروى أن  
الله يمنحك ثوابه لمن يمارس زواج المتعة، لأن في ذلك تحدياً مباشراً لحرميته من قبل  
ال الخليفة الثاني عمر بن الخطاب في أواسط القرن السابع الميلادي. ولا يعترف  
الشيعة بهذا التحرير ويعتبرونه غير ذي قيمة، وهو أمر سأناقشه لاحقاً.

شكل قيام النظام الإسلامي عام ١٩٧٩، نقطة تحول مهمة في سياسات الدولة  
الهادفة إلى احداث تغيير ايجابي في نظرية الشعب إلى الزواج المؤقت. فقبل العام  
١٩٧٩، كانت معرفة الشعب بزواج المتعة، عامة، وكان موقفه منها في أفضل  
الاحوال، هو اللامبالاة. وكان الذين يمارسونه، يستقون معلوماتهم من أحد رجال  
الدين أو من أحد الجيران أو الأصدقاء. وعلى الرغم من أن زواج المتعة لم يكن محظياً  
في زمان آل بهلوى، فإن ممارسته كانت محصورة على نطاق ضيق، ولم يكن  
الذين يمارسونه يجهرون بذلك، بل كانوا يميلون إلى التستر والكتمان. في المقابل،  
بذل النظام الإسلامي جهوداً مكثفة لإعلام الناس بأدق تفاصيل هذه المؤسسة أو  
بجذورها المقدسة وبأهميةها المعاصرة، وشدد على ايجابية نتائجها وانعكاساتها  
على الصحة الأخلاقية للفرد وللمجتمع<sup>(١)</sup>. وقام النظام الإسلامي أيضاً، بالدفع  
عن فضائل الزواج المؤقت في المدارس والمساجد والتجمعات الدينية والإذاعة  
والتلفزيون والصحافة. وشجع اللجوء إلى هذه المؤسسة والتعود عليها. وتضاعفت  
الجهود الحكومية لتشجيع الزواج المؤقت، خصوصاً بعدما قتل مئات الآلاف من  
الرجال في حرب العراق وأيدران (رفسنجاني ١٩٨٥، ص ١٣).

يقوم النظام الإسلامي، حالياً، بحملة مكثفة لإحياء مؤسسة الزواج المؤقت،  
ولإعادة تقديمها إلى المجتمع، بصفتها «القانون الإسلامي اللامع»، والجواب  
الإسلامي الملائم على حاجة الإنسان (أي «الرجل») إلى أكثر من شريك جنسي واحد  
(طباطبائي ١٩٨٥ ص ٣٩). وينظر العلماء إلى هذا النوع من الزواج، من خلال  
التشديد على إطاره الشرعي والأخلاقي، كبديل إسلامي للأسلوب الغربي «المنحط»

القائم على «حرية» العلاقات الجنسية. وقبل كل شيء، يؤكدون أن اجراءات عقد الزواج المؤقت بسيطة، وأنه يتضمن قدرًا محدودًا من المسؤولية بالنسبة إلى الطرفين، خلافاً للزواج الدائم. لذلك يعتبر العلماء زواج المتعة وسيلة عصرية تمكن الشباب من تلبية حاجاتهم الجنسية ولا تمنعهم من مواصلة العمل لتحقيق أهدافهم العلمية أو المهنية (طباطبائي). والإمام الخميني، أقام مقارنة بين زمن الرسول ﷺ وال الحرب بين العراق وإيران، ليأمر بعدها الرجال بالزواج من أرامل شهداء الحرب، زوجاً دائمًا أو مؤقتاً. ونصح أيضًا أرامل الشهداء بـلا يكُنْ متطلبات وبأن يتزوجن من الجنود (صحيفة اطلاعات ١٥ آذار ١٩٨٢ ص ١ و ٢). وعلى غرار الإمام الخميني، شجع رجال الدين الرجال على الزواج من الأرامل، والنساء على الزواج من الجنود. كما أن السيدة مریم بهروزی، وهي عضو في البرلمان الإیرانی، قد حاضرت أمام النساء الإیرانیات حول ايجابیات زواج المتعة ومتناقضه، وطالبتهن بالتخلي عن مشاعرهن الخاصة، وبأن يكُنْ أكثر تفهماً واحتراماً لرغبات أزواجهن «الطبيعية»، في عقد زواج المتعة مع نساء آخريات<sup>(١٥)</sup>.

ومن خلال توعية الجماهير وتشجيعهم على ممارسة زواج المتعة، أثار النظام الاسلامي وعي الناس لمسالتی القدرة على تحمل أکلاف الجنس (والذی يطلق عليه اسم الزواج للتطبيق فقط) وامکانية ممارسته. وبذلك يوحى، كما سیتبين لنا لاحقاً، بإمكان ممارسة أنشطة كانت في الماضي مربكة.

## منهج البحث

لعل المشكلة الأكثر صعوبة التي صادفتني، هي العثور على الاشخاص الذين يمارسون المتعة في مراكز الحج مثل قم ومشهد وغيرها من المدن، ومن ثم اختيار النماذج المعبرة من بينهم. وبسبب شعورهم المتناقض حيال هذه العادة، يحافظ العديد من الإیرانیین على سرية زيجاتهم المؤقتة، أو لا يفصحون عنها إلا لأصدقائهم المقربین. وحتى بعد العام ١٩٧٩، وعلى الرغم من الموقف الايجابي للنظام الاسلامي إزاء المتعة، فإن معظم الناس يمتنعون عن مناقشة تجاربهم مع

أغرب، ويترددون في تقديم الباحث إلى أشخاص مارسوا الزواج المؤقت. كل هذا يتم في حين يسترسل معظم الناس في شرح المنافع الدينية والدينوية لزواج المتعة عندما يطرح عليهم السؤال، ويستقيضون في تبيان مساهمتها في ضمان الصحة العامة على الصعيدين الجسدي والنفسي.

لا توجد احصاءات دقيقة حول عدد زيجات المتعة. والسبب يعود في جانب منه، إلى عدم وجود خاتمة خاصة بزواج المتعة في استماراة الاحصاء الرسمي للسكان في إيران، تسمح بتمييزه عن الزواج الدائم، وبسبب عدم وجود حاجة إلى تسجيل هذا النوع من الزواج من جانب آخر<sup>(١٦)</sup>، وأخيراً بسبب التكتم المحيط بumarسته. خلال عملي الميداني التمهيدي عام ١٩٧٨، وجدت أن العديد من سكان طهران يعتقدون أن زواج المتعة عادةً لم تعد تمارس منذ زمن. لكن في مدینتي مشهد وقم، أعرب كثيرون عن قناعاتهم بأن الحديث عن توقف ممارسة زواج المتعة، أمر مبالغ فيه كثيراً. وقد تأكّد هذا الأمر في ما بعد العام ١٩٨١، عندما أبلغني كل الذين تحدّث معهم، ان ممارسة زواج المتعة في ازدياد مطرد، لا في مراكز الحج فحسب، بل في المدن الأخرى أيضاً.

قبل الشروع في عرض منهجي في البحث الميداني، أود أن أصف بباجاز الأجواء داخل المزارات المقدسة في مراكز الحج، حيث تتم أغلبية عقود زواج المتعة. من المتعارف عليه في إيران، أن على من يريد عقد زواج مؤقت، الذهاب إلى مدینتي قم أو مشهد، أهم مركزين للحج وأكثرهما شعبية في إيران. ففي هذه المزارات، تتجمّع على الدوام أعداد كبيرة من المؤمنين، ويفرض على النساء الحجاب، والتزام قواعد الحشمة. والميزة الرئيسية لهذه العتبات المقدسة، هي امكانية تواجد الرجال إلى جانب النساء داخل الحرم. ففي أثناء وقوف الرجال والنساء في أروقة الحرم وشرفاتيه الداخلية، أو أثناء الصلاة، لا يحصل أي اختلاط ويقفون كل على حدة في المناطق المحددة لهم. لكن في أثناء تحركهم، أو عند اقترابهم من الأضرحة المزينة بالغولان والغضة، يصبح الرجال على مقربة من النساء. ويصبح تقارب، أجساد المؤمنين قوياً لدرجة تؤدي إلى توجيه رسائل شفهية في شأن اجتماع الجنسين

وضرورة تجنبه. فبمجرد اقتراب الأجساد من بعضها قرب الضريح تزداد الحرارة والروائح المنبعثة منها، ويتضاعفها مع طواف الحاج الدائم حول الضريح المقدس، تخلق احساساً قوياً بالشهوة الجنسية. وهذا لا ينفي الحضور القوي للمشارع الدينية لدى الوف الحاج المؤمنين. لكن ما أحاول تبيانه هو أنه في حين يطلب من الجنسين التزام قوانين الفصل بينهما بواسطة الحجاب وغيره من الوسائل، فإن باستطاعتهما في الوقت نفسه خرق هذا الحاجز المادي القائم بينهما، عند الاقتراب من الضريح المقدس، وبالتالي اقتراب بعضهما من بعض.

بالطبع، لم يغفل النظام الإسلامي عن هذا الشعور بالشهوة الجنسية، ومحاوله التحايل على الحجاب. وبمجرد تمكنه من ترسير سلطته، أقام النظام حاجزاً زجاجياً بين الرجال والنساء داخل الأضحة المقدسة. ولم يعد يسمح للحجاج من الجنسين بالطواف جنباً إلى جنب داخل الحرم. وفي الوقت الحاضر يخصص أكثر من نصف المساحة الداخلية للحرم، للرجال، في حين يخصصباقي النساء<sup>(١٧)</sup>. هذه السياسة الرسمية الهدافة إلى الفصل بين الرجال والنساء، تزيد في الواقع إحساس كل جنس بحضور الآخر.

والحضور الدائم للحشد المتغير باستمرار داخل المزارات، والتتدفق المستمر للحجاج على مراكز الحج، يسمح بحصول اتصال مباشر وغير مباشر بين أفراد الجنسين، ويسهل ترتيبات عقد الزواج المؤقت بين الحجاج الراغبين في ذلك. ولأنني عشت لفترة في مدینتي قم ومشهد، أدركت أن أهم خاصيتين لهذه المزارات العظيمة - والتي لا تلاحظ على الفور - هما جدة المكان والتجربة والأشخاص، واغفال هوية المحيط. فالحجاج الذين يقصدون هذه المزارات، يتذكرون خلفهم عوالمهم الخاصة وحياتهم الاجتماعية، ويتفصلون مؤقتاً عن روتينهم اليومي. وخلال إقامتهم، يتصل الحجاج بأشخاص من مدن وقرى ومناطق مختلفة. ولأنهم في حالة «انتقالية»، يجد كل حجاج نفسه في وضع مثالي لاختيار شخص من ضمن هذا الحضور البشري الكبير، لعقد زواج مؤقت معه لمدة قصيرة، ومع ذلك يبقى مجھولاً. فالشعور بالوقوف على الهاشم، هو العلامة المميزة للحجاج، الذين يقفون

وفقاً لتعبير «تورنر» (Turner) «لا على هامش موقعهم الخاص فحسب، بل على هامش جميع الواقع الاجتماعية الأخرى»، والذين «يقيمون مجموعات غير محدودة من الترتيبات الاجتماعية البديلة» (تورنر ١٩٧٤ ص ١٤). هذا الاحساس الطاغي بالجماعة والشعور بالوقوف على الهامش داخل المزارات لا يطول الحجاج وحدهم، بل يشمل فضاء المزارات نفسها ويميز أجواءها (تورنر ١٩٧٤ ص ١٦٦). ومع عبور عتبات هذه المزارات المقدسة، يستطع الحاج التخلّي عن حياتهم الروتينية، والاستفادة من ميزات الفضاء المحيط بهم كنتيجة لحالتهم الانتقالية.

إن التعرف على النساء اللواتي يحتملن أن يوافقن على عقد زواج مؤقت، أو بالعكس أي نجاح النساء في تحديد الرجال الذين قد يوافقون على ممارسة هذه العادة، أمر يتطلب الكثير من البراعة من جانب النساء والرجال، ومعرفة بالأصول المتّبعة. وخلافاً لتوقعاتي أخبرني الأشخاص الذين قابلتهم عن تعدد الطرق التي تستعملها النساء في التعبير عن رغبتهن في عقد زواج متّعة. فعلى سبيل المثال، قد تقوم المرأة بارتداء حجابها «التشادور» مقلوباً، للتعبير عن رغبتها وجاهزيتها<sup>(١٨)</sup>. وقد تستعمل المرأة حجاب الوجه «البوشبيه»، لإيصال الرسالة نفسها. والطريقة التي تتصرف بها النساء، تعبّر عن نواياهن أيضاً، فالمرأة التي تسير من دون هدف محدد أو التي تكثر من التطلع حولها، تعطي إشارة حول رغبتها وجاهزيتها. وبطريقة قد تبدو متناقضة، يبدو أنه بمقدار ما تغطي المرأة نفسها وتتحجب، بمقدار ما تصبح نواياها أكثر شفافية. ومن الطبيعي أن يكون التعبير المباشر الواضح عن الرغبة، موضع ترحيب. ويعبّر «أمين أقا» وهو واعظ ديني في مدينة مشهد، عن هذه الإشكالية ببلاغة وإيجاز فيقول: «من يبحث، يجد» (انظر المقابلة معه في الفصل السادس).

لقد أمضيت معظم الوقت في مدینتي قم ومشهد، حيث توجد أهم المزارات الدينية لدى الشيعة. إن قم مدينة غير جذابة وقمعية، تقع على حدود صحراء الملحق على بعد ١٢٥ كيلومتراً جنوب طهران. وفيها يوجد ضريح المعصومة، شقيقة الإمام الرضا، ثامن إمام لدى الشيعة. قبل ثورة العام ١٩٧٩، كانت قم المدينة

الوحيدة في إيران التي يفرض فيها على النساء الحجاب الكامل. وعلى غرار المرأة المحجبة، تبدو قم مدينة كبيرة من دون شكل محدد، وتتحدى أي محاولة للتعرف على هويتها الحقيقة. كما تعتبر قم أحد أهم مراكزين للتعليم والتدريب الديني في إيران. وعلى الرغم من استياء المؤسسة الدينية، فإن قم معروفة كمدينة لممارسة زواج المتعة.

في المقابل، فإن مدينة مشهد أقل تجانساً وأكثر تنوعاً على الأصعدة السياسية والدينية والثقافية. وتعتبر هذه المدينة أحد أهم مراكز الحج لدى الشيعة، وتقع في محافظة خراسان الشمالية - الشرقية. وهي من أهم المدن في إيران واغناها ويعتبر ضريح الإمام رضا، الإمام الثامن، محور النشاط فيها.

وفي داخل الأضحة ذات البناء المتشابك والمزدان بالأروقة، توجد أماكن تتميز بأنشطة ذات علاقة بالزواج المؤقت. ويتجمع في هذه الأماكن، المعروفة على نطاق واسع، الرجال والنساء الراغبون في عقد زواج متنة. هذه الامكانة قد تكون زاوية معينة في الجامع أو عمود إنارة أو بوابة محددة أو نافذة معينة وما شابه ذلك. أحد هذه الامكانة الاستراتيجية وأكثرها إثارة للجدل، يعرف باسم «نافذة الفولاذ»، وهي عبارة عن نافذة ضخمة من الفولاذ المشبك تشرف على ضريح الإمام الرضا من حدائق المزار. ويقال أن النساء اللواتي يكترن من ممارسة زواج المتعة واللواتي يعرفن باسم «سيغيه - رو»، يتسلعن في هذا المكان، ويبلغن رغباتهن إلى الحاجاج المهمتين، بواسطة إشارات متفق عليها، ويتقين إشارات مماثلة من الرجال. وبنتيجة ذلك، أصبحت عبارة «تحت النافذة الفولاذية»<sup>(١٩)</sup> في اللغة الفارسية العامية، تلميحاً إلى وجود نشاط جنسي.

وتعتبر مدينة النجف المقدسة في العراق، مركزاً دينياً مهمّاً بالنسبة للشيعة وتنتمي بنفس شهرة مدينتي مشهد وقم. وقبيل التغيرات الاجتماعية والسياسية التي طرأت على العراق في أواخر الخمسينيات، كانت النجف متفرقة على هاتين الدينتين لجهة زواج زواج المتعة فيها.

خارج هذه المراكز الدينية المهمة، تحظى سائر المدن الإيرانية بحصتها من

الزيجات المؤقتة، على الرغم من تعذر معرفة العدد الحقيقي لهذه الزيجات في أي من هذه المراكز. وفي العاصمة طهران، توجد مناطق عدّة تنافس المراكز الدينية من حيث زواج المتعة فيها. أشهر هذه المناطق هي ضريح الشاه عبد العظيم في مدينة «الري» (Ray) القديمة جنوب طهران. وأضافة إلى ما تقدم، فإن زواج المتعة يمارس أحياناً في الولايات المتحدة وأوروبا<sup>(٢٠)</sup>.

لقد تم تجميع المعطيات الخاصة بهذا الكتاب، خلال رحلتين ميدانيتين: الأولى في صيف ١٩٧٨، والثانية في النصف الثاني من العام ١٩٨١. وفي خلال هذه الفترة القصيرة، تعرض المجتمع الإيراني لتجهيز هائل، واندفعت الأمة في عملية تحول ايديولوجي كامل من مجتمع يحن إلى العظمة والمجد الذين كانوا له قبل الإسلام، ويسعى إلى استعادتها بمساعدة العلم والتكنولوجيا الغربيين في عهد الشاه ١٩٤١ - ١٩٧٩، إلى مجتمع يسعى لاستعادة العصر الذهبي للإسلام، من خلال قطعية ورفض كاملين للغرب وتكنولوجيته وفلسفته. والقاسم المشترك بين هاتين الرؤيتين هو سعيهما إلى إحياء الماضي. فالأولى تسعى إلى إحياء الماضي الزرادشتي الذي كان قبل الإسلام، والثانية تسعى إلى إحياء الماضي الإسلامي الجديد.

خلال صيف ١٩٧٨، سكنت في مدينة قم، لدى عائلة من معارف جدي وجدي. ولانتي امرأة إيرانية وحفيدة لأحد آيات الله المشهورين، تقبلني الناس بسهولة وتمكنكت من إقامة علاقات جيدة مع الجيران. وقد أجريت أحاديث رسمية وأخرى غير رسمية مع العديد من الرجال والنساء من مختلف الأعمار والمهن. وشاركت في التجمعات الدينية الخاصة بالنساء والتي تزايدت شعبيتها في ذلك الوقت، وأجريت مقابلات مع داعيات دينيات، وتحادثت مع النساء فُرادي وجماعات. وترددت كثيراً على مزار الموصومة في قم، وعلى الباحة المكتظة لمنزل آية الله شريعتمداري. وساعدني والدي، وهو نجل آية الله حاثري، وأمن لي لقاءات مع أعلى رجال الدين رتبة في قم آنذاك، آية الله نجفي - مرعشلي وآية الله شريعتمداري<sup>(٢١)</sup>. وقد سافر معي إلى قم في الأصل، ولعب دوراً حاسماً في تسهيل عقد اللقاءات مع العديد من

رجال الدين، وإجراء مقابلات مع آخرين. ومن خلال زياراته المتكررة إلى قم، وحضوره المقابلات التي أجريتها وأكسبني احترام رجال الدين الذين التقى بهم وأمنَّ المصداقية والشرعية اللازمتين لأبحاثي.

وخلال صيف ١٩٧٨، أيضاً، أمضيت أيامً كثيرة في المزارات وتحدثت إلى من استطعت من الرجال والنساء. وعلى غرار الكثير من الحجاج، كنت أجلس في أنحاء مختلفة من المزار وأبدأ الحديث مع الجالس إلى جانبي. فالملاجئ السائدة داخل المزارات، يخلق جوًّا من الألفة، ومعظم الحجاج هم غرباء عن المدينة، ويتوتون إلى إقامة علاقات مع الآخرين، ولو لفترة قصيرة.

والمقياس الذي اعتمدت لانتقاء «أماكن الجلوس»، كان تركيب الحشد: متوسط العمر للمجتمعين في مكان معين، ومدى تجانسهم لجهة الجنس. على سبيل المثال، كنت اختار زاوية «يتمركز» فيها رجل دين واحد على الأقل<sup>(٢٢)</sup>. كانت النساء عادة يتجمعن حول رجل الدين أو «الملأ»، في اللغة الإيرانية، لطرح الاستئلة عليه، ومناقشته في قضايا تثير اهتمامهن. وقد وجدت أن بعض هذه النقاشات تتحدى مفاهيمي المسбقة حول الملكية والاحتشام واجتماع الرجال والنساء. وغالباً ما تتضمن هذه النقاشات، حواراً صريحاً بين الملأ والنساء حول مواضيع متعددة بما في ذلك تربية الأطفال وعلاقة النساء بأزواجهن أو بضرائرهن، وعلى مستوى أكثر عمومية حول كيفية تأدية واجباتهن الدينية بصورة صحيحة. بهذه الطريقة تمكنت من الانضمام إلى المناقشات وطرح الاستئلة على رجل الدين أو النساء، من دون ازعاج الحاضرين. وفي أي حال، فعندما كنت أريد مناقشة رجل دين، كنت أنتقي واحداً ليس له مریدون كثر، لأنه في حال كثرة المریدين، يكون من الصعب جداً إجراء نقاش فعلي. وكقاعدة عامة، كنت اختار النساء المسنات، لأن احتمال ان تكون الشابات قد اختبرن زواج المتعة احتمال قليل جداً. والسبب يعود إلى أهمية عذرية الفتاة عند زواجهها الأول في تلك الفترة في إيران. ويقال إن الشابات العذارى لا يمارسن زواج المتعة على الرغم من أنه ليس محظوراً عليهم ذلك. وعلى الرغم من أن الشابات الخمس اللواتي صادقني في قم، يؤيدن زواج المتعة من حيث المبدأ، فإنهن يرفضن

ممارسته. ووفقاً لمنطقهن فإن زواج المتعة يسيء إلى سمعة الفتاة، وبالتالي يؤثر سلباً على حظها في عقد زواج دائم ولائق.<sup>(٢٢)</sup>

إن معظم الحجاج، رجالاً ونساء، كانوا ودودين، ومستعدون للتحدث إليّ. وبعد محادثة قصيرة، كنت أخبرهم أنني أعد كتاباً عن أنواع الزواج المختلفة في الإسلام، وأنني مهتمة بمقابلة أشخاص مارسوا زواج المتعة، وسماع قصة حياتهم شخصياً. بالطبع، لم يكن جميع من قابلتهم قد مارسوا زواج المتعة آنذاك، أو على الأقل لم يعترفوا لي بذلك، لكن معظمهم أخبرني قصصاً حول زيجات المتعة، مستقاة مباشرةً من مصادرها الأصلية.

سررت إلى العاملين في خدمة المزار، عزمي على إجراء بحثي وعلى إجراء مقابلات مع الحجاج، فلم يعبروا عن حماسهم للبحث الذي أقوم به، ولكنهم لم يعترضوا عليه أيضاً، وخصوصاً عندما علموا أنني حفيدة أحد آيات الله، وأنني أجريت مقابلات مع علماء مهمين مثل آية الله نجفي - مرعشي وأية الله شريعتمداري.

عندما عدت إلى قم عام ١٩٨١، كان الوضع قد تغير بصورة عميقة. فزوج مضيقتي توفي قبل عام. ولأنها أرملة شابة نسبياً، كانت في قلق دائم بسبب ما قد «يقوله الناس» أو يفكرون به. واشتد قلقها لدرجة أنها غادرت المنزل من دون أن تخبرني، عندما استقبلت في منزلها أحد مصادر معلوماتي، الملا «أفشاغار»، خوفاً من ثرثرة الجيران. وتركتني لوحدي في المنزل مع الملا. وعلمت في ما بعد أن عملها هذا، جعلني أنا والملا في وضع حرج أمام حراس الثورة. لذلك كان علي أن أكون أكثر حرصاً فيما بعد، في انتقاء الأشخاص الذين أتقيمهم أو أدعوهم لزيارتني.

على الصعيد السياسي، كان النظام الإسلامي قد نجح في ترسيخ دعائمه، وتم إنهاء أزمة الرهائن (١٩٧٩ - ١٩٨١)، وبلغ العداء للولايات المتحدة وللأشخاص المرتبطين بها، ذروة جديدة. كان الشك يملأ الأجواء، ويكتفي أن توجه تهمة بالتجسس لا أساس لها من الصحة، إلى أي شخص، ليمضي عدة أشهر أو عدة

اعوام في السجن. نتيجة ذلك، أصبح الناس أكثر تحفظاً في كشف تفاصيل حياتهم الخاصة، على الأقل في الأماكن العامة مثل المزارات. وأصبحت أنا أيضاً أكثر توقياً وخوفاً من أن يساء فهمي أو أن اتهم جزاً. وبات على أن أكون أكثر انتباهاً للعاملين في خدمة المزار، الذين أصبحوا أكثر شدداً في مراقبة التزام الناس بقواعد السلوك الإسلامي. وبالنتيجة أصبحت أكثر ترددًا في فتح النقاشات مع الآخرين، وعندما أبادر إلى مناقشة أحد، أكون أقل صراحة من الماضي. وعلى الرغم من ذلك، فقد تمكنت من إجراء نقاشات عديدة مع رجال دين وعدد من النساء في المزارات، لكن المحادثات أصبحت أكثر تجريداً وعمومية، ولم تعد شخصية ولملموسة.

في مواجهة هذه المشكلات اللوجستية، اضطررت إلى الاعتماد أكثر على شبكة من الأصدقاء والأقارب، والإقلال من استخدام أسلوب المقابلة مع الحجاج في المزارات الدينية. وأخبرت الجميع أنني مهتمة بلقاء رجال ونساء مارسوا زواج المتعة واجراء مقابلات معهم. ولحسن حظي، تبين ان الكثير من معارفي، يعرفون على الأقل شخصاً واحداً مارس زواج المتعة. ولم يكن غريباً ان يرفض البعض دعوة أصدقائهم او معارفهم للتتحدث معي او إجراء مقابلة. لكن آخرين أبدوا الرغبة في إجراء هذه المقابلات. وإلى جانب المقابلات، طلبت من جميع معارفي ان يخبروني عن حالات زواج المتعة التي يعرفونها.

حساسية الموضوع المطروح وتناقض مواقف الناس تجاهه وغموض الوضع السياسي في إيران وتبدل قوانين السفر الذي أثر على مدة عملى الميداني، كل هذه العوامل جعلت عملية جمع المعلومات الضرورية للدراسة، مهمة شبه مستحيلة. فأثناء وجودي في إيران، أصدرت السلطات قراراً منع بموجبه أي إيراني حائز على إذن إقامة دائم في بلد أجنبي من البقاء في إيران لأكثر من ستة أشهر ولمدة واحدة في كل عام. لذلك كان على أن أغادر إيران مع نهاية مهلة الستة أشهر. وبسبب مشكلة الدخول إلى إيران والإقامة فيها، ركزت بحثي على إجراء تحليلاً مكثفاً لست عشرة حالة، وعلى مجموعة من المقابلات المرتبطة بها.

على أي حال، فإن أهمية زواج المتعة لا تقايس من خلال المعطيات الإحصائية

فقط. ووفقاً لمكتب الإحصاء الإيراني، فإن عدد زيجات المتعة التي عقدتها رجال ونساء للمرة الأولى في حياتهم، في عامي ١٩٦٢ و١٩٧١ على التوالي، كان ١١٤٦، ١١٥ حالات (كتاب الإحصائيات في إيران ١٩٧١). وعدد النساء اللواتي اهتممن بتسجيل ثانية زواج متعة يعدهن، تجاوز عدد الرجال بنسبة ثلاثة إلى واحد، أي ١٩٨ امرأة مقابل ٦٠ رجلاً، خلال الفترة ذاتها. ولأن هذا النوع من الزواج - حتى الزواج الدائم حتى فترة غير بعيدة - لا يتطلب وجود شهود أو تسجيله لدى دوائر النفوس، فإن المعطيات المتوافرة لدى مكتب الإحصاء الإيراني، لا تعتبر موثوقة أو معبرة عن الواقع. وإن عدم دقة الإحصاءات قد لعب دوراً في الإبقاء على الموقف الهاشمي لمؤسسة الزواج المؤقت، وأبقاها غامضة بالنسبة للعديد من الإيرانيين بما في ذلك أولئك الذين مارسواها. وتعد أهمية زواج المتعة إلى شفافيتها، وإلى شرعيته، وإلى التشجيع الذي يلقاه من المؤسسة الدينية، وإلى سهولة عقده في مجتمع متزمن. كذلك تعود أهميته إلى أن البنية التي تمنع اختلاط الجنسين، تسمح لهما بالاجتماع بمجرد النطق بالعبارات الخاصة بعقد زواج المتعة.

نظرًا لطبيعة الموضوع الذي أعلاجه في هذا البحث، لم يكن ممكناً اعتماد الطريقة التقليدية المعتمدة في الأبحاث الأنثروبولوجية، أي المراقبة والمشاركة. فلا توجد جماعة قائمة بذاتها من الأشخاص الذين عقدوا زواجاً مؤقتاً، يمكن للباحث أن يعيش في ما بينهم ويراقب تفاعل العلاقات بين الرجال والنساء. ففي أغلب الحالات، لا يعيش الأزواج حقاً في مسكن خاص، بل ان كل واحد منهم يعيش في وحدة عائلية مختلفة، كما سنرى لاحقاً. لذلك ركزت جهودي على تجميع سير حياة الأشخاص، مع التشديد على ما يرويه هؤلاء الأشخاص، وكيف ينظرون إلى أنفسهم وإلى الآخرين، وعلى تنوع أساليب الرواية وفقاً لجنس الراوي.

احتضنت لنفسي بقائمة طويلة من الأسئلة التحقيقية، واستجوبت الأشخاص وفقاً لأسلوب يطلق عليه الإيرانيون اسم روایات من القلب إلى القلب. هذه العبارة تشير إلى وجود حوار حميم، غير رسمي، مفتوح ومتواصل. والمعلومات الحيوية التي جمعتها شملت متغيرات مثل الخلفية الاقتصادية - الاجتماعية والدينية،

التعليم، المهنة، العمر، الوضع الاجتماعي، الموقف من زواج المتعة، درجة المعرفة الدينية والوعي بالدور والوظيفة التي يؤديها هذا النوع من الزواج. على أي حال، وقبل طرح الأسئلة، تركت الأشخاص يخبرونني عن حياتهم بالطريقة التي يجدونها مريحة لهم.

هذه المقاربة كانت أكثر ملائمة للنساء اللواتي يبدأن عادة بسرد بعض الأحداث الهامة في حياة كل منهن. وفي صياغتي لقصص حياة النساء، التزمت مقاربة تعتمد التسلسل الزمني للأحداث، مع البقاء أمينة قدر الإمكان للأسلوب الروائي الخاص بكل واحدة منهن. ومع تعمق النقاش ومطاولته أموراً حميمة، كنت أطرح أسئلة جريئة لتوضيح بعض المسائل، أو أتدخل لإعادة توجيه النقاش عندما يبتعد عن الموضوع الأساسي. وقد أجريت مع بعض الأشخاص مقابلات مطولة، وأكثر من مقابلة مع آخرين. كما تمكنت من جمع معلومات إضافية حول البعض الآخر، من خلال معارفنا المشتركة.

تحدثت مع أكثر من أربعين امرأة من أعمار وخلفيات مختلفة، وجمعت مقابلات مطولة مع ثلاث عشرة منها، من بين هؤلاء النساء، ثمانٌ مارسن زواج المتعة لمرة واحدة أو أكثر، في حين عرفت النساء الباقيات، تجربة وجود ضرة. لم ترد قصص النساء الخمس في هذا الكتاب، نظراً لابتعادها عن موضوعه المباشر. لكن آراءهن ووجهات نظرهن حاضرة في الجسم الرئيسي لهذه الدراسة. كذلك فان قصص الرجال التسعة الواردة في الكتاب، تشمل أطول تسع مقابلات مع الرجال، وأكثرها غنى بالمعلومات. ثمانية من هؤلاء الرجال هم رجال دين من مراتب مختلفة، وباستثناء آية الله نجفي - مرعشي وآية الله شريعتمداري، فإن أسماء الباقين، أسماء وهمية.

ولأنني امرأة إيرانية مسلمة، وبسبب معرفتي الكاملة باللغة الإيرانية (الغتي الأم)، وبالثقافة المحلية، فقد نجحت، في كسب ثقة الأشخاص الذين قابلتهم. وتمكنت من تجنب المشكلات التي تواجه علماء الأنثروبولوجيا عادة، كالاستشراق والتكييف مع البيئة وتقبل الناس لوجودي بينهم، كما تخطيت مشكلة اللغة. لذلك

تمكنت من تخطي عقبة المهلة الزمنية التي فرضها على<sup>١</sup> النظام الإسلامي. فتجميع المعلومات المطلوبة خلال هذه المهلة الزمنية القصيرة، يعتبر أمراً مستحيلاً بالنسبة إلى الأجنبي. في المقابل فإن هويتي كامرأة إيرانية، قد فرضت عليَّ بعض القيود. فقد كان على الالتزام بالقواعد المفروضة على المرأة لجهة الاحتشام والفصل بين الجنسين، وهذه قيود لا تفرض، عادة، على الأجانب.

معظم الرجال الذين أجريت معهم مقابلات كانوا رجال دين من مراتب ومراتك مختلفة. التقى بعضهم في المزارات في مدینتي قم ومشهد، في حين عرَّفني على الآخرين، رجال دين كنت قد أجريت معهم مقابلات. عندما كنت أطلب التعرف على رجال مارسوا زواج المتعة، كان يتم ارشادي إلى رجال دين، لأن الاعتقاد الشائع حتى في أوساط رجال الدين، هو أن العلماء هم أكثر ميلاً من غيرهم لممارسة زواج المتعة. وهذا يعود على الأرجح إلى معرفتهم الدينية وموقعهم العام ودورهم في المجتمع، وبالتالي إلى استعدادهم للحديث عن هذا الموضوع أكثر من غيرهم من الرجال. وبسبب قراءتي للمصادر الشيعية أيضاً، تمكنت من إجراء نقاشات معمقة مع رجال الدين، واعتقد أن هذا الامر لم يكسبني احترامهم فحسب، بل دفعهم أيضاً إلى الكلام. وعلى الرغم من كثرة رجال الدين الذين يمارسون زواج المتعة، فإن ممارسة هذا الزواج لا تقتصر عليهم. وكما سيتضح من خلال مقابلات مع النساء، فإن الرجال العاديين يمارسون زواج المتعة أيضاً.

يقوم رجال الدين بأنشطة دينية داخل المزارات والجوامع وفي المجتمع. ويقيمون تحالفات مع عائلات وأفراد ويصبحون على علاقة مع شبكة واسعة من الرجال والنساء والعائلات. وهذا ما يضعهم في موقع قوة. وربما بسبب هيبة هذا الموقع والدور الذي يلعبونه والوظيفة التي يؤمنونها، يحاول الرجال المؤمنون تقليدهم، في حين تقدّسهن النساء، الأرامل والمطلقات خصوصاً، بحثاً عن العزاء والتوجيه والإرشاد الديني.

على غرار النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات، تبين لي أن هؤلاء الرجال متعاونون وصريحون في التعبير عن آرائهم. لكنهم على عكس النساء فقد تجنبوا

ال الحديث عن تجاربهم الشخصية. لقد تحدثوا في عمومية عن مؤسسة زواج المتعة والمجتمع والفرد، ومالوا إلى التركيز على المظاهر العامة لزواج المتعة. وربما يعود سبب إدلالتهم بهذا النمط من الأجرة، إلى أن معظمهم من رجال الدين، أو لأن امرأة أجرت المقابلة معهم. لقد شددوا كثيراً على ما يجب أن يكون، وأهملوا الإجابة عما هو كائن حقيقة في الواقع. وأبدى بعضهم فضولاً كبيراً لمعرفة أسباب دراستي لزواج المتعة، ولم يجدوا أدنى أهمية لقيامي بمقابلة هذا العدد الكبير من الأشخاص، والنساء منهم بشكل خاص، ولا سيما أنهم أدلو بأرائهم. وأكدوا أن من الأفضل لي، تكريس وقتى لدراسة الشريعة الإسلامية، بدلاً من تضييعه في دراسة زواج المتعة، لأن ذلك بنظرهم، سيكون كافياً لفهم هذه المؤسسة وفقاً لتفسيرهم لها. وبين أن للعديد منهم مقاربة تربوية، وأنهم دعاة ناجحون.

إن المعلومات الأنثوغرافية الواردة في هذا الكتاب، تؤكد وجهة النظر القائلة بأن لدى كل من الرجال والنساء رؤية خاصة «للواقع»، على رغم التداخل القائم بين الرؤيتين، بسبب بنية الفصل بين الجنسين والموقع الخاص للنساء والرجال في المجتمع (انظر روزن Rosen ١٩٧٨، ص ٥٦٢). في المقابل، فإن هذه المعطيات تتحدى وجهة النظر التي تتجه إلى اعتبار بنية الفصل بين الجنسين في إيران، كمعطى ثابت ساكن وغير متحول (انظر فياري Vieille ١٩٧٩). بصورة الجنسين كما تبرز من خلال هذه الدراسة، والعلاقات القائمة بينهما والتفاعل في ما بينهما، لا تختلف عن نظرية بعض الباحثين الأجانب فحسب، بل عن الصورة التي تقدمها وجهة النظر الرسمية الشيعية. وتتنوع تجارب النساء مع زواج المتعة وتعبيرهن عن حقيقة دوافعهن، يتحديان الأسطورة الرسمية القائلة بأن دافع المرأة لعقد زواج المتعة هو المال، والافتراض الكامن خلف هذا الموقف بأن النساء هن «بطبيعتهن» سليبات، وأنهن يبحثن عن الهدف نفسه سواء في علاقاتهن الزوجية أو الجنسية. وتشير نتائج بحثي لا إلى اختلاف وجهات النظر بين النساء والمشترين فحسب، بل في ما بين النساء أيضاً. ونتيجة لما تقدم، أحارب دحض الاعتقاد السائد الذي يفترض أن الرجال يبادرون دوماً إلى مباشرة العلاقات الجنسية والزوجية بنشاط.

ان ندرة المعلومات حول التاريخ الاجتماعي والممارسات الراهنة المرتبطة

بمؤسسة زواج المتعة، تعيق محاولة وضع هذه العادة في إطارها، وإبراز أوجهها الاجتماعية - الثقافية المتعددة. وعلى الرغم من ازدهار الشائعات والأفكار المسبقة، فإن المعلومات الفعلية حول الممارسات الراهنة والظروف الاجتماعية المحيطة بزواج المتعة، تبقى غير متوافرة. ولإعادة تركيب أوجه التاريخ الاجتماعي لزواج المتعة في إيران، لجأت إلى مجموعة من المصادر.

فمن خلال مذكرات الدبلوماسيين الغربيين والمسافرين والمبشرين الذين زاروا إيران خلال القرنين الماضيين، يمكننا التقاط بعض الإشارات حول ممارسة زواج المتعة (مورير Morier ١٨٥٥ - شيل Sheil ١٨٥٦ - بينينغ Binning ١٨٥٧ - ويلس Willes ١٨٦٦ - كورزون Curzon ١٨٩٢ - براون Browne ١٩١٣ - وبشارد Wishard ١٩٠١ - سايكس Sykes ١٩١٠ - ويلسون Wilson ١٩٤١). لكن هذه الكتابات لا تعطينا أي معلومات حول أعمار الذين يمارسون زواج المتعة، ولا تزودنا بأي معطيات حول خلفيتهم الاقتصادية - الاجتماعية أو المهنية. فهؤلاء المراقبون كانوا مندھشين ومرعوبين أحياناً، من الشهوانية التي يتضمنها زواج المتعة. لذلك أطلقوا حكاماً مسبقة انطلاقاً من ثقافاتهم الإثنية، واعتمدوا على الآراء الجاهزة والشائعات وأطلقوا حكاماً قيمة. وعلى سبيل المثال يقول دو لوري De Lorey: «إن نساء الطبقات الدنيا، اللواتي يطلق عليهن اسم «سيغيف» أو بشكل أدق «موتي»، يكرسن أنفسهن لزواج المتعة» (دو لوري De Lorey ١٩٠٧ Sladen ١٩٠٧، ص ١٣٠). أو أن توصف مدينة مشهد، حيث شاعت ممارسة زواج المتعة بأنها «المدينة الأكثر انحلالاً على الصعيد الأخلاقي في آسيا» (كورزون Curzon ١٨٩٢، ص ١٦٥).

في كتابه «غرائب بلاد فارس»، يحاول دو لوري De Lorey أن يربط زواج المتعة بعادات فارسية كانت سائدة قبل الإسلام، إذ يقول: «يعتبر زواج المتعة مؤسسة فارسية قديمة. ووفقاً للأسطورة المتناولة، فإن «رستم»، أي هرقل بلاد فارس، عقد أول زواج مؤقت مع «تامينيه» ابنة الملك «سامانغام»، وقد ولد لهما بنتيجة ابن اشتهر في ما بعد، هو «زهرا» (رستم ١٩٠٧، ص ١٢٩).

بعد دو لوري De Lorey بعشرين عاماً، وصف بنجامين Benjamin (١٨٨٧)

الاسطورة نفسها مع فارق وحيد هو أنه أحسن لفظ الأسماء الفارسية. وبينما أنه خلط بين قصر مدة زواج بطيء الأسطورة وبين الزواج المؤقت. واستناداً إلى رزمه أن لل المسلمين الشيعة الحق في عقد زواج مؤقت مع «المجوس»، يذهب بنجامين بعيداً، ويعلن أن «هذا دليل قاطع على الأصل الزرادشتى لهذا النوع من الزواج» (ص ٤٥١). في الواقع يوجد تشابه بين أنواع الزواج التي كانت سائدة في بلاد فارس بين الزرادشتين، وتلك التي كانت موجودة في شبه الجزيرة العربية في مرحلة ما قبل الإسلام. لكن مناقشة أوجه التشابه هذه وعرضها، أمر يتخطى حدود هذه الدراسة وهدفها. ويكتفى القول إنه على الرغم من وجود شكل من أشكال الزواج المؤقت في إيران ما قبل الإسلام (لم نعثر على أي تسمية فارسية خاصة بالزواج المؤقت)، فإنَّه مختلف كلِّياً عن مؤسسة زواج المتعة. فعند الزرادشتين يحق للزوج أو رب العائلة «إعطاء زوجته (أو ابنته) - من خلال إجراءات رسمية رداً على طلب رسمي - إلى أي رجل من قومه، يطلبها كزوجة مؤقتة لفترة محددة» (بيريختانيان ١٩٨٣، ص ٦٥٠ - پارسا ١٩٦٧، ص ١٢٣ و ١٣١ - سوروشيان ١٩٧٣ - ص ١٨٣ - ١٨٤). وفي هذه الحالة تبقى المرأة زوجة دائمة لزوجها الأصلي، وفي الوقت نفسه تصبح زوجة مؤقتة لرجل آخر. وأي طفل يولد خلال فترة الزواج المؤقت يعود إلى الزوج الدائم أو لوالد المرأة، وفقاً للحال (بيريختانيان ١٩٨٣، ص ٦٥٠) (٢٤).

وخلالاً للغربيين الفضوليين، لم يجد المثقفون الإيرانيون أي اهتمام بوصف وتوثيق الزواج المؤقت أو تحليل انعكاساته على الجنسين أو على المجتمع (٢٥). فقد أثارت الثورة الدستورية عام ١٩٠٦ حماسة المثقفين، ودفعتهم إلى اتخاذ مواقف محددة من قضايا عديدة مثل الحجاب وزواج الأطفال وقلة فرص التعليم للنساء (٢٦). لكن لم تتصدر أي ردود فعل أو تعليقات واضحة حول موضوع الزواج المؤقت وانعكاساته على الرجال والنساء في إيران، أو في غيرها من البلدان.

تناول هذا الموضوع قلة من الرواينيين الإيرانيين، وركزوا في أعمالهم على أبعاد متعددة لزواج المتعة، وشددوا على انعكاساته السلبية على حياة النساء. ففي رواية «طهران البغيضة» (١٩٦١)، يصف «مشفقي كاظمي»، كموضوع ثانوي، الحياة

الباشة التي تعيشها إحدى ضحايا النظام الاجتماعي: الزوجة المؤقتة. أما «شوباك» فيركز في رواية «الحجر الصبور» (١٩٦٧)، على حياة زوجة مؤقتة وموتها، لكنه لا يعطيها صوتاً خاصاً بها، ولا يتبع لها التعبير عن أفكارها ومشاعرها، فتقتل منذ بداية الرواية.

يشد «علي أحمد» في قصته القصيرة «الاحتقال السعيد»، الانتباه إلى عمليات التلاعب بهذه العادة من قبل زعيم ديني تلقى أمراً في العام ١٩٣٦، بالمشاركة في احتفال لحزب «تحرير» المرأة الذي ترعاه الحكومة<sup>(٢٧)</sup>، وبسبب تمرده على قرار الحكومة الصادر حديثاً بإلغاء الحجاب، وعدم رغبته في عصيان الأمر الملكي الصادر إليه، يعقد الزعيم الديني زواجه مؤقتاً على ابنة أحد أصدقائه لمدة ساعتين، ويحضر الاحتقال برفقة زوجته المؤقتة، وهي سافرة، وفي الوقت نفسه يتحايل على قرار إلغاء الحجاب، ويبقي زوجته الدائمة في المنزل.

في روايته «سفر عصمت» (١٩٦٧)، يصور «غولستان» ببراعة التوازي القائم بين الدعاارة والزواج المؤقت من خلال قصة انتقال موسم ثائبة من ممارسة الدعاارة إلى ممارسة الزواج المؤقت. ويقوم رجل دين شاب ووسيم بإرشادها خلال محاولتها هذه. أخيراً، يبرز «جمال زاده» في روايته «معصومة من شيراز» (١٩٥٤)، التناقض بين نبل امرأة سيدة السمعة تمارس زواج المتعة، ودناءة وفسق رجل دين ذي مرتبة عالية.

خلال العقود الأخيرين من حياة نظام آل بهلوى، تعرض زواج المتعة لهجمات من مصادر متعددة، واشتركت فيها صحف نسائية مثل صحيفة «زان - إيه - روز» أي «المرأة اليوم» (انظر مانوشهيyan ١٩٨٧). هذه الانتقادات استدرجت ردوداً حادة وسريعة من جانب كبار رجال الدين ولاسيما آية الله مطهرى<sup>(٢٨)</sup>.

ومقابل ندرة الدراسات الاجتماعية، توجد وفرة في الدراسات الدينية والشرعية حول الزواج المؤقت<sup>(٢٩)</sup>. جميع هذه الدراسات والكتب والمقالات التي تناولت النساء والزواج والعائلة في الإسلام، شددت على الأوجه الشرعية

والأخلاقية للزواج المؤقت، وعلى ما يجب أن تكون عليه ممارسته. وترافق هذه الدراسات الدينية مع دفاع شديد عن مؤسسة الزواج المؤقت، للرد على اتهام المسلمين السنة للشيعة بمعارضة الزنى. وفي مواجهة أخصام جدد مثل الغرب وبعض المثقفين من الإيرانيين والإيرانيات، انتقل التبرير الرسمي الشيعي لزواج المتعة من الدفاع عنه بصفته أحد أنواع الزواج، إلى التشديد على ملاعنه للمجتمع المعاصر.

وما تجدر الإشارة إليه في شأن جميع الدراسات الخاصة بالزواج المؤقت وعلاقات الجنسين والنساء والرجال والنشاط الجنسي والدعارة وغيرها، هو أنها صادرة بأجمعها عن رجال. فهذه الأفعال سواء أكانت معادية أم مؤيدة، نقدية أم مدافعة عن زواج المتعة، فإنها تعبر أساساً عن وجهة نظر الرجال حيال هذا الموضوع. ويبعدو أن أفكار النساء ووجهات نظرهن حيال هذه المسألة، قد اعتبرت غير ضرورية ولم تحظَ، تقليدياً، بأي اهتمام.

## **القسم الأول**

---

**القانون كما يفرض**



## الزواج كعقد

«التبادل كظاهرة عامة، هو منذ البداية تبادل شامل، يطال الغذاء والسلع المصنعة وذلك الفتة الأثمن من بين سائر السلع، النساء...»

لا ينبغي أن نفاجأ عندي بوجود النساء ضمن عمليات التبادل. صحيح أنهن في الواقع الأسمى، لكنهن في الوقت نفسه سلعة مثل سائر السلع المادية والروحية».

ليفي ستراوس: البنى الأولية للقرابة

الزواج في الإسلام، هو عقد تبادل يتضمن نوعاً من الملكية. ففي مقابل بعض المال أو المقتنيات الثمينة التي يدفعها الرجل للمرأة، يمتلك حقاً حسرياً في الاتصال بها جنسياً. وتتفق جميع مدارس الفقه الإسلامي على اعتبار الزواج كعقد. وعقد التبادل هذا، يقع في صلب الزواج الإسلامي، ويعتبر شرعاً في نظر الشريعة والدين الإسلامي.

كتب القليل في تحليل مفهوم الزواج كعقد، ومعنى التعامل مع العلاقات الزوجية وفقاً لشروط عقد التبادل. كذلك كتب القليل حول ما تكشفه هذه النظرة من افتراضات لدى المشرع، وحول طبيعة نظرته إلى الرجال والنساء والعلاقات في ما بينهم، أو حول المنطق الكامن خلفها. هذا القسم يركز على مفهوم عقد الزواج، ويصف خصوصياته لدى الشيعة ويناقشها ببعض التفصيل. وفيه أسلط الضوء، على هيمنة منطق العقد، وانعكاساته البنوية والوظائفية على نظرية كل جنس إلى نفسه، وإلى الجنس الآخر.

والهدفان اللذان أسعى إلى تحقيقهما من خلال تفكيرك رموز مفهوم العقد في الإسلام الشيعي هما:

أولاً، التركيز على مفهوم العقد لإظهار أن لدى الإيديولوجيا الإسلامية نظرة أكثر تعقيداً وتناقضًا حيال المرأة وحياتها الجنسية، من تلك التي يتبنّاها قطباً النقاش السائد (وشبّه الكلاسيكي)، أي «التمجيد» و«التشييق».

ثانياً، النظر إلى وضع المرأة وفقاً لتطوره على مر الزمن، وعرض رؤية طويلة الأمد لحساب الخسائر والأرباح، التواصيل والتغيير، الصراع والتسوية في الوضع القانوني المتغير للنساء المسلمات الشيعيات خلال حياة كل منها، منذ الطفولة (مرحلة العذرية)، مروراً بسن الرشد (مرحلة الزواج والنشاط الجنسي)، ووصولاً إلى الطلاق أو الترمُل (مرحلة التهميش). وكل مرحلة من هذه المراحل مستبعّات قانونية واجتماعية مختلفة.

## وضع النساء

خلال القرنين الماضيين، حصلت وفّرة في المعلومات الإثنوغرافية الخاصة بوضع النساء المسلمات ووضعهن في منطقة الشرق الأوسط. لكن على الرغم من تعرّز معرفتنا بهذه المنطقة، فإنّ تنوع الآراء حول وضع النساء المسلمات، جعل هذه الظاهرة أكثر غموضاً، وأثارَ أسلطة منهجية ونظريّة أساسية. ويمكننا أن نتبين ذلك من خلال استعراض النظريتين السائدتين حالياً، والتناقضتين ظاهرياً:

يتبنّى وجهة النظر الأولى معلقون معاصرُون ملتزمون إيديولوجياً بالإسلام، وأغلبهم من الرجال، يسعون إلى الدفاع عن الإسلام في مواجهة النظرة الغربية الشائعة إلى المرأة المسلمة على أنها في موقع متدنٍ.

ويستند هؤلاء الفقهاء إلى القرآن الكريم والسنّة النبوية، أي إلى المصادرين المقدسين للشريعة الإسلامية، وبالتالي تتشابه طروحاتهم وتبريراتهم. فهم لا يؤكدون أن الإسلام رفع من شأن المرأة ومنحها موقعًا أعلى في المجتمع بالمقارنة مع نساء «الجاهلية» (أي مرحلة ما قبل الإسلام) فحسب، بل إنه أكثر الأديان تقدّمية، بالنسبة إلى المرأة. ويُشيدون إلى أن الإسلام حرم وادّ البنات، وحدّ من تعدد الزوجات، ومنع المرأة حصة من ميراث أهلها، وأعطّها الحق في إبرام العقود التجارية وإدارة ممتلكاتها

وفقاً لما تشاء (عبد الرؤوف ١٩٧٢ - أمين الدين ١٩٣٨ - بدوي ١٩٧٢ - علوان ١٩٧٤ - بهشتی ١٩١٠ - غازی ١٩٧٣ - مطهري ١٩٧٤ - قطب ١٩٦٧ - صالح ١٩٧٧ - الخميني ١٩٨٢ - فهيم قرمانی ١٩٧٥ - صدیقی ١٩٥٩ - فائزی ١٩٧٤ - طباطبائی ١٩٧٥ - کاشف الغطاء ١٩٦٨ - نوری ١٩٦٦ - صانعی ١٩٦٧).

تبني وجهة النظر الثانية رؤية أكثر تاريخية لتاثير الإسلام على دور النساء ووضعهن، ويتبني وجهة النظر هذه، نساء مسلمات متعلمات وعصريات، وبعض الرجال. وخلافاً لوجهة النظر الأولى، تبدو وجهة النظر الثانية أقل تجانساً، وتعيد سبب تراجع وضع النساء المسلمات إلى عدد من المتغيرات: استمرار تقاليد سابقة على الإسلام، نمط الإنتاج الاقتصادي، الحجاب والعزلة المفروضة على النساء، الفصل بين الجنسين، والتقص في التعليم وما شابه ذلك. ويستند المتفقون المؤيدون لوجهة النظر هذه أيضاً إلى القرآن الكريم بشكل أساسي. لكنهم ي Hazardون التركيز على الدين كعامل وحيد مسؤول عن الواقع الدولي للنساء في البلدان الإسلامية. وعلى أي حال، فإنهم يعتبرون أن تاثير الدين الإسلامي لم يكن إيجابياً بالنسبة للمرأة لجهة تمكينها من تحقيق ذاتها وتطوير أوضاعها. ويشيرون إلى أن حصة المرأة من الميراث هي نصف حصة الرجل، وإلى أنه يحظر عليها تولي القيادة أو القضاء والاشتراك في الحروب. وأكثر من ذلك، يقولون إن نشاطات المرأة المتزوجة، تخضع دوماً لرقابة زوجها وسيطرته. باختصار، يقولون إن الإسلام وضع المرأة في مرتبة دنيا، مما أسمهم في «تشيئتها» في المجتمع<sup>(١)</sup> (بيرك Berque - ١٩٦٤ - باللوغ Bullough ١٩٧٣ - خان ١٩٧٢ - مرنسي ١٩٧٥ - ميخائيل Mikail ١٩٧٥ - محسن ١٩٧٤ - فيليبس Phillips ١٩٦٨ - كیدی Keddie و بيك Beck ١٩٧٨ - يوسف ١٩٧١ - مهدوی ١٩٨٥).

والمدرسة الفقهية التي تتناولها هذه الدراسة، هي المذهب الإسلامي الشيعي وموافقه من النساء والرجال والنشاط الجنسي والزواج في إيران. لكن ما يطرح فيها من قضايا، يصح أيضاً بالنسبة إلى المذهب السنّي ويطال جميع النساء المسلمات بشكل عام. وهذا يعود جزئياً إلى أنه، باستثناء مسألة الميراث، لا توجد

خلافات مفهومية وشرعية أساسية بين مختلف مدارس الفقه الإسلامي حيال الحقوق الأساسية للمرأة (أي إدارة الأموال، المهر). وتعود الفرادة التاريخية لوحدة المفهوم الشرعي إلى النظرة الإسلامية للقرآن الكريم بصفته كلمة الله المقدسة كما أوحى بها إلى الرسول ﷺ، وبالتالي تعتبر ثابتة غير خاضعة لاي تغير. ويقول المقدسي إن «الإسلام هو حكم الشريعة أولاً وأخيراً». والتعبير الأسمى عن عبريته موجود في شريعته التي هي مصدر الشرعية لسائر التعبيرات عن عبريته، ١٩٧٤ (ص ٦). وبما أن البنية القانونية للزواج والطلاق (أي القسم الأعظم من القوانين المتعلقة بالمرأة)، موجودة في القرآن الكريم (انظر خصوصاً سورة البقرة، الآيات ٢٢١ - ٢٤١ - وسورة النساء، الآيات ٣ - ٣٥ - وسورة الطلاق، الآيات ١ حتى ٧)، فيعتقد بلا زمانتها وعدم تغيرها. ولهذا السبب تمكنت المجتمعات الإسلامية تاريخياً من مقاومة محاولات تغيير بنية قانون العائلة. أكثر من محاولات التغيير في مجالات أخرى. لذلك فمن المهم جداً في مواجهة الإحياء الإسلامي الأصولي، إعادة تفحص النصوص الفقهية والشرعية الإسلامية وتفسيرها. وفي محاولتي هذه، لا أدعى وجود تلاؤم تام بين التعاليم الإسلامية والممارسات الثقافية والاجتماعية في الحياة اليومية. ولأجل إيضاح المسائل، أود الفصل بين مستوى تحليل القانون وممارسته في الواقع.

إن معرفة ما إذا كان القانون مفروضاً أو مستنبطاً، أمر حظي بمناقشات كثيرة، ولا أود إقحام نفسي فيه (انظر بورمان *Burman* و هاريل - بوند *Bond* - ١٩٧٩ وكيدر *Kidder* ١٩٧٩). لكن ما أود الإشارة إليه، هو أن الشريعة الإسلامية تعتبر كلمة الله المقدسة، ولذلك يمكن اعتبارها قانوناً مفروضاً، بالمعنىين العام والخاص لها المصطلح. وما أقصده من خلال مصطلح «القانون المفروض»، ليس فقط وجود مجموعة قواعد وأوامر يتم تبنيها والالتزام بها من قبل جماعة معينة بصورة كاملة بمجرد صدورها، بل أسعى إلى تركيز الانتباه على الطابع الإيديولوجي لهذا القانون، بمعنى أنه أنزل على النبي محمد ﷺ، وتعامل معه المسلمين بصفته قانوناً لا يقبل تعديلاً أو تغييراً في أحكامه. وهنا أود الإشارة إلى أنه على الرغم من أن الشريعة

الإسلامية تعتبر قانوناً مفروضاً بالمعنى المشار إليه آنفاً، فإن التفاوض على مضمونها، يتم باستمرار، وبالتالي مع تيارات تاريخية معينة.

يمكن الاستدلال على أن الشريعة الإسلامية قانون مفروض من خلال مؤشرين:

المؤشر الأول هو درجة «البعد الاجتماعي» بين المشرع والمحكومين. لقد أنزلت الشريعة الإسلامية على النبي ﷺ الذي تولى إبلاغها إلى المؤمنين. ولم تكن تنقص جماعة المؤمنين الهيكلية التنظيمية الازمة لهم، سواء لجهة المراتب والواقع أو لجهة توافق الجنسين. وقد لعب الرجال المسلمين، وأعضاء المؤسسة الدينية على وجه التحديد، دور الوسيط في نقل كلام الله إلى النساء. فالقرآن الكريم نفسه يتوجه إلى الرجال مباشرة، ويكتفي بالحديث عن النساء. وأكثر من ذلك، فإن علماء الدين والفقهاء من الرجال، تولوا صياغة تفسير الشريعة الإسلامية. وتبنت الشريعة الإسلامية البطريركية على الدوام، نظرة خارجية إلى النساء وطبعتهن وحاجاتهن ورغباتهن.

أما المؤشر الثاني، فيتمثل في التوزيع غير المكافئ «للموارد»، أو المقاربات الإيديولوجية لكل من الجنسين، والفارق بينهما وعلاقتها ونشاطهما الجنسي. وعلى الرغم من رفض الشيعة اعتماد أسلوب القياس في التحليل الفقهي، فإن العلماء الشيعة اعتمدوا على الدوام، مقارنة أصولية ونموجية في الإشارة إلى الذكر والأنثى وال العلاقة القائمة بينهما، وتلك المتعلقة بـ«قانون الطبيعة» أو الفطرة، على وجه الخصوص (مطهرى ١٩٧٤، ص ٢١١ - مصطفوى ١٩٧٢، ص ١٥٩ و ١٦٠ - نوري ١٩٦٨، ص ١٥ حتى ٣٧). من وجہ نظرهم، فإن الفوارق الجنسية بين الرجال والنساء متعددة في طبيعة كل منهم، وبالتالي فهي مماثلة للفارق الموجود بين ذكور وإناث «الحيوانات الأخرى». ومن خلال التأكيد على أن النشاط الجنسي أمر «غريزي»، اعترف العلماء الشيعة بالنشاط الجنسي لدى الرجل، وكوّنوا فكرة واضحة عن حاجاته ورغباته، وقدموها على أنها أمر لا يمكن تقاديه أو إنكاره. ويتم إشباع الرغبات الجنسية للرجل، من خلال الزواج الدائم والزواج المؤقت، ومن خلال معاشرة الجواري، ومن خلال انفراده بحق طلب الطلاق. في المقابل، تجاهل الخطاب

الشرعى، النشاط الجنسى لدى المرأة، ونظر إلىه كمجموعة من المسائل الغامضة والمجهولة، وأساء فهمه على الدوام، ولم يشر إليه بالعلاقة مع حاجات الرجل ورغباته. وهذا لا يعني أن الشريعة الإسلامية لا تملك أدنى فكرة عن النشاط الجنسى لدى المرأة، ولكنه يعني أن هذه النظرة مزدوجة، ونابعة من فهم الرجل لما ينبغي أن يكون عليه النشاط الجنسى لدى المرأة، لا في حد ذاته ولذاته، بل بالعلاقة دائمًا مع النشاط الجنسى لدى الرجل.

وبما أنتنا نتحدث عن وضع المرأة والرجل على الصعيد القانوني، ستناقش بعض التفصيل مفهوم الرشد والأهلية القانونية لكل منها، من وجهة نظر الشريعة الإسلامية. بالطبع، الإسلام متتنوع على الصعيدين الدييني والثقافي، ويغطي انتشاره رقعة جغرافية كبيرة من الكره الأرضية (انظر الزين ١٩٧٧). وأود التركيز هنا على مفهوم الفرد من وجهة نظر الشريعة الإسلامية، وتجاهله أبعاده الاجتماعية - الثقافية في الوقت الحاضر.

على الصعيد الإيديولوجي، تشق حقوق وواجبات الرجال والنساء وقدراتهم من مصدرى القانون الإلهي من جهة، ومن الطبيعة الغرائزية للنشاط الجنسى، من جهة ثانية<sup>(٢)</sup>. ويتجلى هذا الأمر في تبرير العلماء لمؤسسة الزواج المؤقت، وفي دفاعهم عن فوائدها الجنسية والأخلاقية، بالنسبة إلى الفرد والمجتمع (رفسنجانى ١٩٨٥ – باهونار ١٩٨١ – محمودى ١٩٨٠ – بهشتى ١٩٨٠ – مطهري ١٩٧٤ ص ٢٧ و ٢٨، وص ١٧٣ حتى ١٩٠، وص ١٩٨١ ص ٥٢ إلى ٥٦، وص ١٩٧٩ ص ٨٠ – كاشف الغطاء ١٩٦٨، ص ٢٥١ حتى ٢٨١ – مكارم شيرازى ١٩٦٤، ص ٣٧٦ حتى ٣٩٠ – فهيم كرماني ١٩٧٥، ص ٣٠٠ حتى ٣٠٦).

في مقابل الواجبات التي تفرضها الشريعة الإسلامية، تعطى الرجال والنساء حقوقاً وقدرات محددة. وتعتبر حقوق المرأة بالطبع، أقل من حقوق الرجل. وتبدأ أهلية الرجل عند ولادته وتنتهي عند مماته (إمامى ١٩٧١، الجزء الرابع ص ٤٧ وص ١٥١ حتى ١٥٩ – شاخت Schacht ١٩٦٤، ص ١٢٤). وتصنف مسؤولياته في خانة قدرته القانونية وتنقسم إلى نوعين: «القدرة على التنفيذ» و «القدرة على إداء

الواجبات». يقول شاخت Schacht إن «القدرة على التنفيذ تعني القدرة على التعاقد والتصرف، وبالتالي القدرة على أداء الواجبات. وتكون هذه القدرة كاملة أو مقيدة، وتصبح متناغمة مع القدرة على أداء الواجبات، عند أخذ «الأهلية»، الشرط الأساسي لأداء الواجبات، في عين الاعتبار (١٩٦٤، ص ١٢٤ حتى ١٢٧) <sup>(٣)</sup>. ويتمتع الرجل المسلم الحر السليم عقلياً والكبير في السن، باعلى درجة من الأهلية القانونية. وتليه في المرتبة، المرأة المسلمة الحرة والتي تعتبر من وجهة نظر الشريعة، كنصف رجل، على الرغم من امتلاكها البعض الحقوق.

عند بلوغ سن الرشد والزواج، يصبح الفارق بين القدرات الشرعية لكل من الرجال والنساء أشد وضوحاً. فمن وجهة نظر إسلامية، يعتبر الراشد شخصاً مسؤولاً على الصعيدين القانوني والأخلاقي، بلغ النضج جسدياً ويتمتع بعقل سليم ويمتلك الأهلية للتعاقد والتصرف بالمتلكات، وخاضعاً للقانون الجنائي. وهو مسؤول قبل كل شيء، عن تطبيق تعاليم الإسلام والواجبات التي فرضها عليه (لابيدوس LAPIDUS ١٩٧٦، ص ٩٣). قد يعتبر البعض أن ما سبق ينطبق على الرجال والنساء معاً. لكن في الواقع فإن حق المرأة في التصرف بمتلكاتها مثلاً، يتناقض مع ضرورة التزامها بإطاعة زوجها (انتظر إمامي ١٩٧١، الجزء الرابع ص. ٤٥٠ حتى ٤٥٢). فضرورة حصول الزوجة على إذن زوجها لمارسة نشاطاتها خارج المنزل، تحرمها من حقها في التفاوض بشأن إبرام عقد على سبيل المثال، وتحرمها من استقلالها الذاتي الذي يكتسب عادة عند بلوغ سن الرشد. وهذا موضوع سأعود إليه لاحقاً.

عند بلوغ سن الرشد يصبح الرجل المسلم، مواطناً بكل معنى الكلمة، ويتمتع باستقلاليته ويتحمل مسؤولياته الشرعية. ولا ينتقص من هذه الحقوق والمسؤوليات الشرعية، ولا من قدرته على التنفيذ سواء بالعلاقة مع الآخرين أو مع المجتمع، كون الرجل في السابعة عشر من العمر أو في السبعين، متزوجاً أو أرملأ. فالاستقرار والاستقلالية، يميزان الوضع القانوني للرجل المسلم. ولا يتأثر وضعه القانوني خلال مراحل حياته المختلفة بعد بلوغ سن الرشد، إلا في حال إصابةه

بالجنسون، على الرغم من أن وضعه الاجتماعي، وكذلك الأمر بالنسبة إلى المرأة، قد يتحسن كثيراً من خلال زبحة مريحة على المصعد المالي.

تتحدد الهوية القانونية للمرأة المسلمة منذ الولادة، لكنها تختلف عن الرجل في أن هويتها الشرعية ووضعها القانوني، يتعرضان لتحولات كثيرة خلال حياتها. فوجود المرأة في المجتمع، يعتبر بحد ذاته مشكلة في أغلب الأحيان، لأن نضوجها الجنسي وبلوغها سن الرشد، لا يعنيان بالضرورة امتلاكها الاستقلالية الشرعية. فالمراة تبقى تحت وصاية والدها منذ طفولتها، وتظل حريتها في اتخاذ القرارات مقيدة، على الرغم من بلوغها سن الرشد. وتغير شخصيتها القانونية ويبدل وضعها الاجتماعي، ويظلان محاطين بالغموض والشكوك، مع اختلاف مراحل تطورها. وليس حصة المرأة من الميراث، والمحددة بنصف حصة أخيها، العامل الحاسم في تحديد وضعها، بل المرحلة التي تجتازها حياتها الجنسية، سواء كانت عذراء أم متزوجة أم مطلقة أم ارملة . وأنا لا أفترض أن مفهوم الأنوثية في الثقافات الإسلامية، واحد (واينز Waines ١٩٨٢ - تأسيس ١٩٧٨، ص ٦٥٣)، ولا أقول بوجود تطابق بين النظرة الأيديولوجية إلى المرأة السائدة حالياً، ونظرة النساء إلى أنفسهن . وعلى الرغم من أهمية هذه المسائل، فإن مناقشتها تقع خارج إطار دراستنا هذه (للاطلاع على مناقشة ممتازة لوجهات النظر النسائية المتمحورة حول الذات، انظر صفا - أصفهاني ١٩٨٠). ما أود التركيز عليه، هو استقرار الوضع القانوني للرجل في مواجهة عدم استقرار وضع المرأة، وكنتيجة طبيعية لذلك، الفارق بين النظر إلى اكتمال شخصية الرجل، مقابل «تشوه» شخصية المرأة<sup>(٤)</sup>.

## العقد

في القرن السابع، دعا النبي محمد ﷺ العرب إلى التخلص عن عبادة آلهتهم وأوثانهم، وعبادة إله واحد غير مرئي، هو الله العلي العظيم. وحاول أيضاً توحيد أنماط الزواج السابقة على الإسلام، من خلال تحريمها كلها باستثناء نمط واحد،

هو الزواج بواسطة العقد. وكان ضروريًا لإنجاح عملية إعادة تركيب البنية الاجتماعية، إعادة تحديد دور الزوج والزوجة بصفتهما الطرفين المتعاقدين الرئيسيين. فالزواج الإسلامي، خلافاً للزواج الجاهلي المعروف باسم «زواج التنازل» يعترف للزوجة، لا لوالدها، بحق استلام المهر (سورة النساء الآية الرابعة – نوري ١٩٦٨، ص ١١٨ – روبرتسون سميث Robertson Smith ١٩٠٣، ص ٩٦ – ليفي Levy ١٩٥٧، ص ٩٥). أي أن الشريعة الإسلامية نقلت الزوجة من موقعها السابق كسلعة معروضة للبيع إلى طرف متعاقد يحصل على حقه في المهر من الطرف الآخر في العقد، مقابل السماح له بممارسة الجنس معها. وبذلك منحت المرأة صلاحية شرعية لم تمتلكها من قبل» (كولسون Coulson ١٩٦٤، ص ١٤).

في رأيي، أن هذا التحول في مفهوم العلاقات الزوجية وتغير وجهة المهر، مما مفتاح فهم سبب عدم استقرار الوضع الشرعي للنساء وتناقض النظرية إليها، في المجتمعات الإسلامية. ويتعين على المرأة بصفتها طرفاً في العقد، إعطاء موافقتها، ولو شكلياً، ليصبح عقد الزواج شرعياً. وعلى المرأة أيضاً، وليس والدها، استلام المهر (إذا ما وضعنا العادات جانبها)، سواء أكان معجل أم مؤجلأً. بكلمات أخرى، فإن الزواج في الإسلام، هو أساساً نوع من العقود التجارية، يتم تطبيقه على العلاقات الزوجية. لذلك فإن المرأة تحظى عند المسلمين الشيعة، بقدر من الاستقلالية الشرعية عند الزواج، لتتمكن من التفاوض على مصيرها. فهي تواجه مهمة لا تحسد عليها، وهي مقايضة استقلاليتها وهويتها بموقع وهيبة اجتماعيين محددين، ينتجان عن هذا الزواج.

والزواج في الإسلام ليس مجرد مقايضة لسلع مادية. بل إن عقد الزواج، مثل سائر أشكال التبادل الاجتماعي، هو في الوقت نفسه، عقد تبادل قانوني وديني واقتصادي ورمزي (انظر موس Mauss ١٩٦٧، ص ٧٦). وقد أكد موس Mauss وغيره من علماء الاجتماع، أن المقايضة والمبادلة تمثلان أسس المجتمع الإسلامي. وليس العقود سوى شكل محدد من أشكال المقايضة والمبادلة الاجتماعيةتين. ومفهوم العقد متجلز في الثقافة الفارسية – الإسلامية، ويؤمن استقرار النظام الاجتماعي ويعطي

معنى للعلاقات الاجتماعية. والتبادل المستمر للهدايا الذي يميز مختلف أشكال الزواج في إيران، يخلق شبكات معقدة ومتقاطعة من القرابة والتحالفات التي تمس حياة الأفراد في مختلف مراحلها. وفي الواقع الحالي للمجتمع الإيراني، يلعب مفهوم العقد المليمن، دور «عامل موجّه» (تورنر *Turner* ١٩٧٤، ص ١٤)، ويسمّي في تكوين وعي الناس وفي توجيه سلوكهم في معاملاتهم اليومية.

والتجسيد الأوضح لدى انغراس مفهوم العقد في وعي الإيرانيين، نجده في علاقة المؤمنين بالله. فالله الذي «ينفذ المؤمنون عقوبهم» باسمه (Wolf ١٩٥١، ص ٣٣٩) يعد المؤمنين في سورة «التغابن»، الآية ١٧ بمكافأتهم قائلاً: «إِنَّمَا تُثْرِضُونَ  
إِنَّمَا قَرَضَنَا لَكُمْ يُضَاعِفُهُ لَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَإِنَّمَا شَكُورٌ حَلِيمٌ» (انظر أيضًا موس  
Mauss ١٩٦٧، ص ٧٥). ويتم تنفيذ الواجبات الدينية وأعمال الإحسان، بهدف  
ارضاء الله الذي يبادر هذه الأعمال بالثواب. كان الإنسان يدخل في علاقة تجارية  
مع الله (بيكريديج Betteridge ١٩٨٠، ص ١٤٥)، إضافة إلى العلاقات الروحية. والمثال  
الأكثروضوحًا في الوقت الراهن هو مفهوم الاستشهاد. فبالنسبة إلى شهداء  
الحرب بين إيران والعراق، فإن الجنة والسعادة الأبدية في مكافأة الشهيد.. وفي  
عقد الزواج تتقاطع المبادئ الشرعية مع المبادلات التجارية ومعاناتها الاجتماعية - الثقافية.

### الزواج الشيعي: النموذج التعاقدى

بالاستناد إلى الآيتين ٢٤ و ٢٥ من «سورة النساء» في القرآن الكريم، يحدد الفقه الشيعي ثلاثة أنواع شرعية من أنواع الزواج: الزواج الدائم أو النكاح، الزواج المؤقت أو زواج المتعة، والزواج من الجواري أو نكاح الإمام (الطوسي ١٩٦٤، ص ٤٥٧ - الكفيفي ١٩٥١ المجلد الخامس ص ٣٦٤ - الحلى «شرائع الإسلام»، ص ٤٢٨). يعترف  
السنّة بشرعية الزواج الدائم ونكاح الإمام، لكنهم يرفضون زواج المتعة ويعتبرونه  
زنّى ويحرمون ممارسته. وعلى الرغم من أن الإسلام أدخل تعديلات على نظام  
ال العبودية، إلا أنه لم يحرّمه بصورة كاملة. لذلك اعتبرت ممارسة الجنس مع  
الجواري ممارسة شرعية في معظم المجتمعات حتى وقت قريب. ولا ينبغي الخلط

بين ملكية العبيد، وزواج العبيد، فزواج العبيد يعني زواج العبد أو الجارية من شخص آخر، سواء أكان عبده أم حراً، شرط موافقة مالك العبد. وقد يكون الزواج دائمًا أو مؤقتاً. وفي حال أراد المالك ممارسة الجنس مع إحدى جواريه، فالزواج ليس ضروريًا. فملكته لها تخلّه حق ممارسة الجنس مع جواريه، في حين لا يحق للمرأة الحرة ممارسة الجنس مع عبدها. ويتركز اهتمامي هنا على مؤسستي الزواج الدائم والمؤقت.

يعرف الزواج الإسلامي بأنه عقد يسمح بتملك حق الوطء، ولكنه مختلف عن حالة مالك العبيد الذي يمارس الجنس مع جواريه بموجب ملكيته لهن (*الحلبي* «شرع الإسلام»، ص ٤٢٨). ويعرف الفقهاء المسلمين الزواج أو النكاح، بأنه عقد، لكنهم يمتنعون عن تحديد نوعه أو الفتنة التي ينتمي إليها. وهذا يتجلّى بشدة في أعمال الفقهاء المعاصرين الذين أصبحوا أكثر وعيًا بانعكاسات فريضتي الملكية والشراء في عقد الزواج على علاقات الرجل والمرأة. ويعتبر نويل كولسون *Noel Coulson* من الباحثين القلائل الذين لفتوا الانتباه إلى التشابه بين عقد الزواج وعقد البيع. فمن وجهة نظره، أنه إذا كان الفقهاء المسلمين قد اعتبروا النكاح، ولو تعسفاً، على أنه عقد بيع يؤدي إلى انتقال الملكية بصورة كاملة إلى الزوج، فإن زواج المتعة يقع في خانة عقود الإيجار، حيث يتمتع الزوج بحقوق الاستخدام لفترة محددة. وأنا اتفق مع وجهة النظر هذه. لكن بعد إقامة هذه المقارنة، يمتنع كولسون *Coulson* عن مواصلة منطقه حتى النهاية. وفي اعتقادي فإن الانعكاسات الشرعية والاجتماعية، لهذا المفهوم للعلاقات الزوجية، تبدو عميقه وبعيدة الأثر.

كتب القليل في تحليل المنطق الكامن خلف عقد الزواج من وجهة نظر الفقه الإسلامي. ويقول شاخت *Schacht* بما أنه لا يوجد مصطلح إسلامي لتحديد معنى الالتزامات، فإن العقد، وهو إطار للمبادلات المادية، يصبح العامل الرئيسي لتحديد هذا المعنى. والمقد مصطلح عربي يعني الربط. وخلافاً لمفهوم العقد في الغرب (انظر كريسل *Kressel* وغيلمور *Gilmour* ١٩٧٠)، لا تعرف الشريعة الإسلامية بحرية التعاقد، لكنها تؤمن درجة مقبولة من الحرية في أنواع معينة من العقود. فحرية

التعاقد لا تتلاءم مع الرقابة الأخلاقية على المبادرات القانونية، (شاخت *Schacht* ١٩٦٤، ص ١٤٤). والحرية في أنواع معينة من العقود، تعني إدخال شروط متفق عليها، وتعرف قانونياً باسم «شروط مقررة عند إبرام العقد» (صديقى غولدار ١٩٨١، ص ٧٠٧).

يعرف الفقه الشيعي عقد البيع على أنه «تبادل للمقتنيات بقصد تملك شيء محدد» (جابري - أرابلو ١٩٨٣، ص ٦٢ و ٦٣ - لنغروودي ١٩٧٦، ص ١١٨ - إمامي ١٩٧٤، المجلد الأول ص ٤١٦ و ٤١٧). ويعتبر عقد البيع ملزمًا وغير قابل للنقض<sup>(٩)</sup>، ويشكل أساس قانون الالتزامات في الإسلام، ويعتبر الشكل الأكثر شمولية للعقود (شاخت *Schacht* ١٩٦٤، ص ١٥١ و ١٥٢ - إمامي ١٩٧٤، المجلد الأول ص ٤١٧ - «البيع» ١٩٥٣، ص ٤٧). في عقد البيع، يمكن تمييز السلعة المباعة من ثمنها، علمًا أن كلاً منها يمثل قيمة مبادلته بالأخر. وكما سيتضح تدريجياً في ما بعد، فإن بنية عقد الزواج تتضمن العناصر الأساسية لعقد البيع.

في المقابل، يعرف عقد الإيجار بأنه «مبادلة لحق الانتفاع من شيء معين مقابل ثمن محدد». ويعتبر عقد الإيجار، مثل عقد البيع، نوعاً من «عقود التبادل»، مع فارق أنه في حالة البيع فإن ما يتم تبادله هو السلعة نفسها، في حين أنه في حالة التأجير فإن ما يتم تبادله هو الانتفاع من هذه السلعة (الحلبي «المختصر النافع»، ص ١٩٦ - اللمعة، ص ٥ - لنغروودي ١٩٧٦، ص ٧ - إمامي ١٩٧٣، المجلد الثاني ص ١ - انظر أيضًا شاخت *Schacht* ١٩٦٤ ص ١٥٤ و ١٥٥). وفي عقد الإيجار، يمكن تمييز السلعة المؤجرة من إيجارها، علمًا أن كلاً منها يمثل قيمة مبادلته بالأخر. وينتمي عقد زواج المتعة إلى هذه الفئة من العقود.

تختلف عقود البيع عن عقود الإيجار في كون الملكية دائمة في الحالة الأولى ومؤقتة في الحالة الثانية. وأكثر من ذلك، فإن هدف الإيجار قد يكون الانتفاع من سلع معينة، كما هو الحال في عقود إيجار المنازل، أو الانتفاع من حيوانات، مثل استئجار حصان للنقل، أو الانتفاع من عمل الإنسان كما هو الحال في استئجار أشخاص للقيام بعمل معين. وعقد زواج المتعة يشبه كثيراً عقود الفتة الأخيرة، وفي هذه العقود يجب تحديد هدف الإيجار بدقة. ففي حال استأجر المرأة شخصاً للعمل

قطاً في المنزل، لا يمكنه أن يطلب منه تنظيف المنزل أيضاً، إلا في حال موافقته على ذلك (مزيد من التفاصيل انظر الحلبي، «شرائع الإسلام»، ص. ١٩٦ حتى ١٩٨ - «اللمعة»، ص. ٢٠ حتى ١٩ - إمامي ١٩٧٣، المجلد الثاني، ص. ١ حتى ٦٥ - شاخت *Shacht* ١٩٦٤، ص. ١٥٤ و ١٥٥، وانظر أيضاً الفصل الرابع من هذا الكتاب، القسم المتعلّق بـ«السيفيه» غير الجنسية).

إن المقارنة بين الزواج المؤقت وعقد الإيجار، ليست أمراً جديداً في الواقع. فقد أشار العديد من العلماء والفقهاء الكلاسيكيين، وبعض الفقهاء والعلماء المعاصرين أيضاً، إلى التشابه بين المسلطين، وتحدثوا عن المرأة بصفتها موضوع الإيجار أو المستأجرة، (الحلبي «شرائع الإسلام»، ص. ٥٠٩ و ٥١ - الطوسي ١٩٦٤، ص. ٤٩٧ حتى ٥٠٢ - إمامي ١٩٧٣ المجلد الثاني، ص. ١ حتى ٦٥ - لنغروادي<sup>(١)</sup> ١٩٧٦، ص. ١١٨ حتى ١٢٣ - كاتوزيان *Katuzian* ١٩٧٨، ص. ١٤٩ حتى ١٥٢). وهذا العمل يهدف إلى تفكك رموز هذه النظرة إلى المرأة، وتسلیط الضوء على المفاهيم الكامنة خلفها، واستكشاف انعكاسات هذه المقارنة على كل من الجنسين، وعلى العلاقات القائمة بينهما. على أي حال، فإن هذه المقارنة تعرضت لانتقادات شديدة من جانب العلماء المعاصرين الأكثر وعيًّا للصورة التي يقدمها زواج المتعة عن المرأة. فقد قدمو تفسيرات مختلفة لمؤسسة الزواج المؤقت، سأقوم بمناقشتها لاحقاً (انظر الخميني ١٩٨٢، ص. ٣٨ حتى ٤٠ - مطهري ١٩٨١، ص. ٥٤ - مكارم - شيرازي ١٩٦١، ص. ٣٧٦ - كاشف الغطاء ١٩٦٨، ص. ٢٥٤ حتى ٢٨١).

أما بالنسبة إلى تصنيف الزواج الدائم كعقد، فقد اتخذ العلماء مواقف أكثر غموضاً وتناقضًا حيال هذه المسالة. فهم يجمعون على أن «النكاح» شكل من أشكال عقود التبادل، يتضمن «نوعاً من الملكية، وفق تعبير الحلبي» («شرائع الإسلام»، ص. ٥١٧). انظر أيضاً كاشف الغطاء ١٩٦٨، ص. ٢٥٣). لكن معظمهم «لا يعترفون» بوجود نقاط تشابه بنوية بين النكاح وعقود التبادل، على الرغم من اعترافهم الضمني بذلك في كتاباتهم.



## الزواج الدائم: النكاح

دان النبي محمد ﷺ العزوبيه، وأوصى المسلمين بالزواج. ويروى عنه قوله «الزواج سنتي، فمن لم يتبع سنتي فهو ليس من أتباعي». فالزواج لا يمنع الرجال، والنساء خصوصاً، موقعاً اجتماعياً واحترام الآخرين فحسب، بل يمنهم ثواباً عند الله أيضاً. وللزواج شعائر معقدة واحتفالات خاصة، ويعتبر من أهم مؤشرات التضج في إيران. تقليدياً، يتولى الأهل ترتيب الزواج الذي يعتبر ذروة مفاوضات طويلة ومعقدة بين عائلتي العريس والعروس. وللزواج الدائم أهمية خاصة، ولا سيما عندما يتم للمرة الأولى، إذ تقام احتفالات عامة ينفق عليها بسخاء. ويعتبر الزواج الدائم جوهر قانون الزواج والطلاق في الإسلام. في المقابل، غالباً ما يكون الزواج المؤقت، ثاني زواج يعقده الرجل أو المرأة، ويتفاوض الطرفان مباشرة على شروطه، من دون وسطاء. وفي أغلب الأحيان، تتم شعائره سرّاً من دون احتفالات.

على امتداد القرون، لم يتغير تعريف الشيعة لمؤسسة الزواج كثيراً. ويعرف الحُلُّ، وهو فقيه من القرن الثالث عشر ميلادي، عقد الزواج بأنه «ذلك النوع من العقود الذي يؤمن سيادة الرجل على فرج المرأة [البعض]، من دون أن يعطيه حق الملكية، كما هو الحال في الزواج من جارية»<sup>(١)</sup> (شريائع الإسلام، ص ٤٢٨). إن تناقض موقف الحُلُّ من أوجه التشابه القائمة بين عقدي البيع والزواج، يتجلّى في تعريفه للنكاح. فمن جهة يقول إن «الزواج هو نوع من أنواع الملكية» (ص ٥١٧)، ومن جهة أخرى يؤكد أن «عقد الزواج لا يعني التملك» (ص ٤٦)، أي أن باستطاعة الرجل ممارسة الجنس مع جاريتها، ولكنه لا يستطيع الزواج منها، قبل منحها حريتها<sup>(٢)</sup>. على أي حال، يستطيع الرجل أن يتزوج من جارية رجل آخر. وتتجدر الإشارة هنا،

إلى أن الحُلْي لا يميز بين وجود الملكية أو عدم وجودها، بل يميز بين ما أسميه بـ«الملكية الكاملة»، كما هو حال ملكية جارية، وبين «الملكية الجزئية»، كما هو الحال في عقد الزواج. وعلى الرغم من أن هذا التفسير يجعل ملكية الرجل الكاملة لزوجته باطلة، فإنه يسمح له بمتلك جزء من جسدها، وبالتالي السيطرة على نشاطاتها. «جابري-أرابلو» فقيه معاصر سار على خطى أسلافه، يستنتاج بعدما عرض مختلف التفسيرات لمصطلح النكاح، بأن «النكاح عقد ملكية لاستعمال الفرج» (١٩٨٣، ص ١٧٥).

على الرغم من وضوح فريضتي الشراء والملكية، تحب العلماء على الدوام، مناقشة انعكاسات هذه المقارنة على العلاقات الزوجية، أو معنى التعامل مع عقد الزواج على أنه عقد تبادل. ومرة جديدة يؤمن لنا الحُلْي مثلاً. فمن جهة يكتب أن «النكاح نوع من أنواع الملكية»، وأنه يشبه «عقد البيع»، ومن جهة أخرى يشدد على أن هدف «مبادلة الفرج»، هو التنازل والتوفيق، وليس إجراء مبادلة مالية فقط» («شرائع الإسلام»، ص ٤٠٩ و ٥١ و ٤٥ - انظر أيضًا جابري-أرابلو ١٩٨٣، ص ١٧٥). ولتمييز عقد الزواج الدائم عن عقد البيع، وبالتوافق مع روح الوصايا الواردة في الآيتين ٢٣٦ و ٢٣٧ من سورة البقرة، أفتى العلماء بجواز عدم تحديد قيمة المهر عند عقد الزواج (الحُلْي «شرائع الإسلام»، ص ٤٤٤، «اللمعة»، ص ١٣٧ - مازندراني حاثري ١٩٨٥، ص ٢٩ - الخميني ١٩٧٧، ص ٢٤١). وفي هذا التأجيل، تكمن بداية «مأسسة إساءة فهم» النظام الرمزي التجاري المتناصل في عقد الزواج الدائم، أي أن الزواج يقوم على شراء عضو المرأة التناسلي، وبالتالي فإن زوجها «يشتريها» أو «يتملّكتها»<sup>(٢)</sup>. ولأن المهر يعتبر العنصر البنوي الأكثر أهمية في عقد الزواج، فلا يمكن إلغاؤه. وهناك تفاهم على أن نوعاً من المبادلة سيحصل بطريقة أو بأخرى.

والتناقض في تصنيف عقد الزواج، يتجلّى في الارتباك في تفسير مصطلح النكاح بحد ذاته. فالبعض شدد على معناه الحرفي واعتبره مرادفًا للوطء<sup>(٤)</sup>. وقام آخرون بالتشديد على أوجه التعاقدية، واعتبروه مرادفًا للعقد. يقول موراتا مستشهدًا بكتاب «صاحب الجواهر» إن «السنة يفسرون النكاح على أنه الوطء أو

الجماع، وبما أن الزواج يؤدي إلى المجامعة، تم إدخال النكاح على عقد الزواج، (١٩٧٤، ص ٢). ويضيف موراتا أنه في المقابل، يؤكد «راغب» أن «معنى النكاح ليس الجماع، لأن المصطلح قبيح، ولكن لأنه استخدم كمرادف لممارسة الجنس، في حين أن المعنى الحقيقي للنكاح هو العقد» (انظر أيضاً جابري إرابلو ١٩٨٣، ص ١٧٤ و ١٧٥ - فرج ١٩٨٤، ص ١٤ - «النكاح»، ١٩٢٧، ص ٩١٢).

يلاحظ الفقيه الإيراني «لنغروودي»، تعدد الآراء في تعريف النكاح، فيؤكد أن «النكاح لا يمكن أن يعرف بأنه اتفاق بين رجل وامرأة على تأسيس عائلة، لأن هذا التعريف لا ينطبق على زواج المتعة، (١٩٧٦، ص ٣)، لأن هدف المتعة هو اللذة الجنسية. ويضيف قائلاً: في المقابل، لا يمكن تعريف الزواج بأنه اتفاق على إقامة علاقات جنسية، لأنه في حالة «السيفية» غير الجنسية، (والتي سانقتها في الفصل الرابع)، ليس الجماع هدف الاتفاق». وبعد تأكيد بطلان «السيفية» غير الجنسية، بإجماع الفقهاء، يؤكد «لنغروودي» أن الجماع هو مبرر وجود الزواج<sup>(٥)</sup>.

#### جدول رقم (١)

#### الزواج الشيعي

شرعية الأولاد	النسب	النشاط الجنسي	نوع الزواج
+	+	+	المسلم، النكاح
+	+	+	المؤقت، المتعة
-	-		
-	+	-	السيفية غير الجنسية

ملاحظة: علامة الجمع (+) تشير إلى الشرعية، أما علامة الطرح (-) فتشير إلى وجود تحريم شرعي ضمني، ووجود العلامتين معًا (+-) يشير إلى التناقض في الموقف.

يعرف إمامي النكاح أيضاً، بأنه «علاقة قانونية بين رجل وامرأة، بنتيجة عقد يسمح لكل واحد منها التمتع بالأخر جنسياً» (١٩٧١، المجلد الرابع، ص ٢٦٤). ويخلص إلى القول أن «التعریف العام للزواج بأنه عقد يهدف إلى تأسيس عائلة، ليس صحيحاً في الحالة الإيرانية لأنَّه لا يشمل الزواج المؤقت» (المصدر نفسه، ص ٢٦٤)، في إشارة إلى أنَّ هدف الزواج المؤقت ليس الإنجاب.

لكن المرء يبقى في حاجة إلى تعريف شرعي للزواج، يؤمن المعنى المطلوب على الصعيدين البنوي والوظائفي. ويشمل الزواج الدائم والزواج المؤقت على اختلاف أنواعه، بما في ذلك «السيفية» غير الجنسية. على أي حال، بإمكاننا تلخيص وتحديد الأشكال الرئيسية للزواج عند الشيعة، ووظائفها (انظر الجدول رقم ١). إن الاستعانة بالجدول رقم (١)، تمكننا من تعريف مؤسسة الزواج لدى الشيعة على أنها عقد يمنع الزوج أولاً حق الملكية والسيطرة على الأعضاء التناسلية لزوجته، الفرج خصوصاً، سواء على الصعيد الواقعي أو على الصعيد الرمزي، كما هو الحال في «السيفية» غير الجنسية، وبخلق ثانياً صلات القرابة ونسب، سواء أكانت حقيقية أم متخيلة. وبكلمات أخرى، فإنَّ ابرز عناصر الزواج الشيعي هما: تشريع النشاط الجنسي وخلق القرابة والنسب. لذلك فإنَّ مسألة إثبات شرعية الأولاد، ليست في صلب عقد الزواج، وإن كانت نتيجة طبيعية محتملة له (غموض Gough ١٩٥٩، ص ٦٤ - ليطانيان Levine وسانغري Sangree ١٩٨٠، ص ٣٨٨). فالزواج الشيعي في معناه الواسع، لا يعتقد من أجل إثبات شرعية الأولاد، ولكن لتشريع علاقة بين رجل وامرأة، كشركاء جنسين أو كأنسباء، وهي علاقة قد تؤدي إلى إنجاب الأولاد أو قد لا تؤدي.

## أركان الزواج الدائم

يقوم الزواج الدائم على ثلاثة أركان هي: الشكل الشرعي للاتفاق «العقد»، القيود المفروضة على الزواج من أتباع الأديان الأخرى «المحل»، وتسديد المهر<sup>(١)</sup>.

### العقد

الزواج في الإسلام هو عقد، وعلى غرار سائر أشكال العقود الإسلامية، يفترض حصول عرض وقبول في جلسة واحدة لإبرامه<sup>(٢)</sup>. فتقديم «العرض» يفرض على المرأة تلاوة صيغة طقوسية محددة، و«القبول» يفرض على الزوج استخدام صيغة طقوسية أيضاً. ويمكن لمثلي الطرفين إقامة شعائر الزواج نيابة عنهم. وتعتبر العطوق الأساسية للزوجين، كحق الرجل في تعدد الزوجات وحق المرأة في الحصول على المهر، حقوقاً حتمية وثابتة وغير قابلة للتبدل أو التعديل. لذلك يعتبر الزواج شكلاً من أشكال العقود التي لا يمكن للطرفين المتعاقدين فيها، تعديل القوانين المتعلقة بحقوق الزوج والزوجة، عند إبرام العقد» («النكاح»، ١٩٢٧، ص ٩٤). وبسبب أبعادها الاجتماعية، لا تلعب حرية الرأي دوراً مهماً عند إبرام العقد» (إمامي، ١٩٧١، المجلد الرابع، ص ٢٧٦).

### المحل

تضيع الشريعة الإسلامية قيوداً على زواج المسلمين من أتباع الديانات الأخرى. وعلى الرغم من الجدل القائم حول زواج المسلمين من نساء غير مسلمات، فإن قسمًا من العلماء الشيعة، لا يعترض على زواج المسلمين من نساء أهل الكتاب، أي المسيحيات واليهوديات. وأضاف البعض الزرادشتيات أيضاً، لكن هذا الأمر يبقى موضوع جدل بين العلماء. في المقابل لم يتردد فقهاء الشيعة في رفض زواج المسلمات من رجال غير مسلمين (الطوسي، ١٩٦٤، ص ٤٦٣ - ٤٦٤ - الحلي «شريائع الإسلام»، ص ٤٩١ - «اللهم»، ص ١١٩ و ١١٩ - الخميني، ١٩٧٧، ص ٢٣٩٧ - لنغفوري، ١٩٧٦، ص ٩٣).

### المهر

يعتبر إعطاء المهر للعروس، الركن الأكثر أهمية من أركان عقد الزواج في

الإسلام (سورة النساء، الآية الرابعة)<sup>(٨)</sup>. في المقابل يحصل الزوج على حق شرعي في تملك موضوع البيع، وهو في هذه الحالة العضو التناسلي لزوجته. ولأنه عملية تبادل اقتصادي أساساً، فللمهر في الزواج الإسلامي معنى رمزي أيضاً، فهو يشير إلى أهمية موقع وهيبة الزوجة وعائلتها في المجتمع، وإلى تقدير الزوج وعائلته للعروس أيضاً. في إيران المعاصرة، لم تحظ هذه المعاني الرمزية بإجماع الإيرانيين. فقد اعترض العديد من الرجال والنساء على المهر واعتبروا أن دفعه يحط من قدر المرأة (انظر أعداد صحيفة «زان - اي - روز» أي «المراة اليوم» بين عامي ١٩٦٦ و١٩٦٩).

لغويًا، تعني كلمة «المهر»، «الثمن» أو «الغدية»، وفي حالة الزواج الإسلامي، فإنها تعني كمية من المال أو المقتنيات الثمينة، يقدمها العريس أو عائلته إلى العروس. هذا التبادل، سواء أكان معجلأً أم مؤجلأً، واقعياً أم رمزاً، يُضفي على الزواج الشرعية التي يحتاج إليها. وتسديد المهر أمر ضروري لإتمام عقد الزواج، إلى درجة أنه يحق للعروس المطالبة بتسدیده كاملاً، قبل إتمام الزواج. وهذا الحق يتشاربه بنحوياً مع حق الباقي في رفض بيع سلطته، قبل الحصول على كامل ثمنها. في الواقع، يؤكّد العديد من العلماء أن تسديد أي مبلغ من المال إلى الزوجة، مهما كان ضئيلاً، هو أمر ضروري ويستحق الشّواب لأنّه «يشرع الجماع» (الطوسي، ١٩٦٤، ص ٤٧٧). لكن في حال وافقت الزوجة على إتمام الزواج قبل حصولها على المهر، فإنها تفقد حقها في التمنع على زوجها إلى حين سداد مهرها. ففي هذه الحالة يعتبر موقفها نشوراً وانتهاكاً لحق زوجها عليها في إطاعة («اللمعة»، ص ١٤٣ و ١٤٤ - ١٤٥).  
الطوسي، ١٩٦٤، ص ٤٨٣ - الحطّي «المختصر النافع»، ص ٢٤٢ - لنغروبي، ١٩٧٦، ص ١٣٢ و ١٣٣ - إمامي، ١٩٧٤، المجلد الأول، ص ٤٥٩). لكن الزوجة لا تفقد حقها في الحصول على مهرها، وعادة يسدّد المهر عند الطلاق. وطالما بقيت المرأة مطيعة لزوجها أثناء زواجهما، يحق لها بدعم مالي منه، «النفقة». وفي رأيي، فإن هذا العنصر، يمثل ركيزة الشرط الشرعي المفروض على المرأة بإطاعة زوجها. ولأن الزواج الإسلامي يعتبر عقداً، فإن ظاهرة الجماع أو الوطء، ومن وجهة نظر إسلامية، تتداخل مع عمليات التبادل المالية. والأقوال الإسلامية الشائعة مثل «العلاقات الجنسية تتسبّب

بدفع المال أو بالتعرض للمعاقبة<sup>(٤)</sup>، و«الوطء محترم»، تردد إما للإشارة إلى شرعية علاقة جنسية ما، أو إلى نقص في شرعيتها («اللمعة»، المجلد الثاني، ص ١٣٠ - الحلى «شرائع الإسلام»، ص ٤٥٠ - راضي ١٩٦٣، ص ٣٦٢ - الطوسي ١٩٦٤، ص ٤٧٧ - ١٢ مراتاً ١٩٧٤، ص ٥١). ويعتبر دفع المال امراً ضرورياً إلى درجة أنه في حالة «وطء به شبهة»، يجب دفع كمية من المال في صيغة مهر إلى المرأة، من أجل ضمان الملكية الشرعية والأخلاقية<sup>(٥)</sup> (الطوسي ١٩٦٤، ص ٤٧٧ - الحلى «شرائع الإسلام»، ص ٥٢٠ - لنفرودي ١٩٧٦، ص ٢٨ و٨٤ - إمامي ١٩٧١، المجلد الرابع ص ٤٢٦ و٤٢٧ - انظر أيضًا «شفاء»، ١٩٨٣، ص ٧١٠ و٧١١ و٧١٢).

بالاستناد إلى منطق عقد البيع والافتراضات الإيديولوجية حول طبيعة النشاط الجنسي لدى الرجل والمرأة وانطلاقاً من موقف الشريعة الإسلامية من هذه المسائل، يمكن القول إن الزواج يتضمن تبادلاً لسلع مختلفة. فالوطء لا يعني اتصالاً جنسياً يتم خلاله تبادل اللذة بين الرجل والمرأة، بل على العكس من ذلك، تنتقل اللذة في اتجاه واحد فقط. ففي مقابل اللذة الجنسية التي يحصل عليها الرجال، يتوجب عليهم منح النساء تعويضات مالية مناسبة. بكلمات أخرى، ومن وجهة نظر الشريعة الإسلامية، فقد تتم مبادلة العضو التناسلي للمرأة بالمهر الذي يعتبر مكافأة لها.

## النتائج الشرعية للزواج الدائم: الأحكام

### العقد

لأن الزواج عقد، فباستطاعة الزوجين الاتفاق على تضمينه الشروط التي يريدها، شرط عدم تجاوز الحدود التي نص عليها القرآن الكريم. وعلى سبيل المثال، تستطيع امرأة أن تدخل على عقد الزواج شرطاً بعدم إخراجها من مقر إقامتها. لكن المرأة لا تستطيع، مثلاً، إدخال شرط يمنع زوجها من الزواج مرة ثانية طيلة وجودها في عصمتها. فالعلماء يعتبرون أن هذا الشرط يتناقض مع النص القرآني الذي سمح صراحة للرجل بعقد زواج دائم مع أربع نساء في آن معاً، إذا شاء ذلك، فهذا حقه

الإلهي. لكن العلماء يجمعون على أن من حق المرأة اعتبار زواج زوجها من امرأة أخرى سبباً كافياً لطلب الطلاق (الطوسي، ١٩٦٤، ص ٤٨١ و ٤٨٢ - الحلي «المختصر النافع»، ص ٢٤٢ - الخميني ١٩٧٧ ص ٢٤٥١).

### إذن الولي

تعتبر وصاية الأب على ابنته، القضية الشرعية الأكثر أهمية بالنسبة إلى أول زواج لفتاة العذراء، ولاسيما أن هذه الوصاية لا تقتصر على رقابته لاختيارها لزوجها فحسب، بل تشتمل أيضاً عقد زواجهما بالنيابة عنها (الحلي «شرائع الإسلام»، ص ٤٤٧). ويؤكد شتيرن Stem (١٩٣٩، ص ٣٧)، أن مؤسسة الولي هي من نتاج الدين الإسلامي، وأنها تعطي الرجل السلطة القانونية والقدرة على مراقبة نشاطات ابنته وضبطها. ويؤيد هوارد Howard هذا التحليل قائلاً إن «حقيقة تزويع الفتيات، وهنُ بعد صغيرات، وعاشرة (زوجة الرسول ﷺ) هي المثال الأشهر في هذا المجال، لا تدفعنا إلى الاعتقاد بأنه في زمن الرسول ﷺ كان بإمكان فتاة عذراء عقد زواجهما مع الرجل الذي تريده، من دون موافقة والدها» (ص ٨٣). لكن شاخت Schacht يعتبر أن مقوله «الزواج من دون ولی»، لم تكن أساساً في صلب الشريعة الإسلامية، لكنها اكتسبت تأييداً متزايداً مع الزمن، وتم فيما بعد إسقاطها على زمن الرسول ﷺ (١٩٥٠، ص ١٨٢ و ١٨٣). وتبدو وجهاً نظر شاخت Schacht منطقية أكثر من غيرها، ولاسيما أن الرسول ﷺ طلب من الزوجة إعلان موافقتها مباشرة، واستسلام مهرها بنفسها.

إن عمومية الحدود الشرعية لدور الولي ووظيفته، أدت إلى احتدام النقاشات والخلافات بين الفقهاء المسلمين على مدى العصور (مراجعة مناقشة مفصلة لدور الولي ووظيفته، انظر الحلي «شرائع الإسلام»، ص ٤٤٧ حتى ٤٥٦). وعلى الرغم من تأكيد الشافعي ومالك، على سبيل المثال، على حق الأب بتزويع ابنته، فإن هناك حديثاً نبوياً يؤكد قيام الرسول ﷺ بفسخ زواج فتاة عذراء لأن والدها لم يأخذ موافقتها على الزواج (هوارد ١٩٧٥ Howard ١٩٧٥، ص ٨٤).

على أي حال، فقد بقيت الحدود الشرعية لسلطة الولي عند الشيعة، وحقه في

السيطرة على حياة ابنته، مليئة بالغموض. ويشير هوارد Howard إلى أنه مع تطور الشريعة الإسلامية عند الشيعة، تدخلت وظيفة الولي ودوره مع ظاهرتي ضرورة وجود شهود على عقد الزواج، وعادة المتعة. ويؤكد أن الشيعة رفضوا تحريم زواج المتعة واستشراط حصول المرأة المطلقة على موافقة الولي للسماح لها بالزواج ثانية. ولكنهم وافقوا، بسبب شدة رفض السنة، على إمكانية وجود شهود على عقد الزواج، ولم يجعلوا ذلك إلزامياً (١٩٧٥، ص ٨٥ حتى ٨٧).

يتجلّى التناقض الإيديولوجي حيال وجوب موافقة الولي على الزواج من جهة (السيطرة على النساء)، وعادة الزواج المؤقت (النشاط الجنسي للرجال) من جهة ثانية، في أعمال مختلف الفقهاء الشيعة، ففي حين يتبنّى الكثيّني (في كتابه «الفروع من الكامل»، المجلد الخامس) موقفاً قريباً من التيار الأساسي بين فقهاء السنة، يتبنّى الطوسي (١٩٦٤، ص ٤٧٢ و ٤١١) والحدّي («شرائع الإسلام»، ص ٥٢٣) الموقف القائل إن بإمكان المرأة الناضجة - أي التي بلغت التاسعة من العمر أو أكثر عقد زواجها بنفسها، من دون الحاجة إلى موافقة والدها، على الرغم من إقرارهما بأن موافقة الوالد مستحبة. هذه الأزدواجية في الموقف استمرت طويلاً. فيعد عرض آراء مختلف الفقهاء الشيعة، يؤكّد إمامي أن من حق الولي ترتيب زواج ابنته أو ابنته القاصر (١٩٧١، المجلد ص ٢٨٣ حتى ٢٨٨). على أي حال، فإن الانقسامات بين العلماء حول زواج البكر الراشدة، تبدو أكثر حدة. فالبعض يعتقد أن العذراء لا تستطيع الزواج من دون موافقة ولديها، وأنها لا تحتاج إلى هذه الموافقة، في حال كانت غير عذراء. ففي هذه الحالة، تستطيع الفتاة الزواج من تزيد. ويؤكّد آخرون أن العذراء الراشدة، مثل الرجل الراشد، لا تحتاج إلى موافقة والدها على الإطلاق. ويميز البعض بين حالي الزواج الدائم والمؤقت، ويقولون إن العذراء الراشدة تحتاج إلى موافقة والدها لعقد زواج دائم، ولكنها لا تحتاج إليها لعقد زواج مؤقت. ويؤكّد آخرون أن بإمكان العذراء الراشدة عقد زواج دائم من دون موافقة والدها، ولكنها تحتاج إلى موافقتها لعقد زواج مؤقت (إمامي ١٩٧١، المجلد الرابع ص ٢٨٣ حتى ٢٨٨، انظر أيضاً الحدّي «شرائع الإسلام»، ص ٤٤٣ - لنفروني ١٩٧٦، ص ٢٣ حتى ٢٨ - كاتوزيان ١٩٧١، ص ١٩).

قبل ثورة العام ١٩٧٩، عدّ القانون المدني الإيرلندي التفسير الشيعي الرسمي إلى حد معين، ومنع العذراء الراشدة التي بلغت الثامنة عشرة من العمر أو أكثر، درجة من الاستقلالية. فأصبح بإمكانها، ضمن شروط معينة، عقد زواجها من دون موافقة وللها، شرط اقتناع الفقهاء بلاعقلانية رفض والدها أو جدها لخيارها في الزواج (المادة ١٠٤٣ من القانون المدني، ذكرها لنفروبي ١٩٧٦، ص ٢٤ - كاتوزيان ١٩٧٨ ص ٧٠). لكن آية الله الخميني أصدر بعد الثورة، فتوى تؤكد وجوب موافقة الوالد على زواج ابنته العذراء، سواء أكان زواجاً دائمًا أم مؤقتًا، ومن دون الإشارة إلى مسالتى العمر والرشد مباشرة (من دون تاريخ، ص ٣٤٢ و ٣٧٦ - مطهري ١٩٧٤، ص ٥٦٥).

يتفاقم الغموض المحيط بالمفهوم الشرعي لولاهة الأهل على أولادهم، مع تناقض السن النسبية إلى النبي ﷺ نفسه، والذي تشكل أعماله وأقواله أحد المصادر الرئيسية للشريعة الإسلامية. فعلى الرغم من أن النبي ﷺ طلب موافقة ابنته فاطمة على زواجها من علي بن أبي طالب، فإنه تزوج من عائشة، وكانت طفلة في السادسة أو السابعة من العمر بموافقة والدها فقط. بكلام آخر، فإن اشتراط الإسلام موافقة المرأة على زواجها، تنفيه سنة أخرى تسمح بزواج الأطفال، وتعطي الآباء حق عقد الزواج بالنيابة عن ابنته القاصر. ومن البديهي أن تكون الفتاة صغيرة جداً للتمكن من فهم ما هو مطلوب منها، وغير قادرة على اتخاذ قراراتها بنفسها.

نظرياً، تتمتع النساء المطلقات أو الارامل باستقلالية أكبر، وباستطاعتهن التفاوض بأنفسهن لعقد زيجات جديدة (الطوسي ١٩٦٤، ص ٤٧٤، الحلي «المختصر النافع»، ص ٢٢١ - ليفي Levy ١٩٥٧)، في الواقع تعتمد قدرة المرأة على اختيار زوجها بحرية، على خلفيتها الاقتصادية - الاجتماعية، وتتخضع لعوامل محلية متغيرة.

## وقف الجماع: العزل

وقف الجماع أو العزل، ربما كان الأسلوب الشرعي الوحيد عند الشيعة للحد

من النسل، وتعتبر ممارسته من صلاحيات الزوج فقط<sup>(١١)</sup>. وتتغير درجة حصرية هذا الحق، وفقاً لنوع الزواج الذي تتم ممارسة العزل في إطاره، ووفقاً لوضع الزوجة وما إذا كانت امرأة حرّة أو جارية. وقد تجادل العلماء طويلاً حول ما إذا كانت ضروريّة موافقة الزوجة على ممارسة العزل، وما إذا كانت ضروريّة مراعاة شعورها. ففي حين يعتبر الطوسي أن ممارسته ليست محظوظة على المرأة الحرة (١٩٦، ص ٤١)، يؤكّد الحليلي أنه مكره ويفيد الرأي القائل بأنه في حال عدم اتفاق الطرفين، تحرم ممارسته. وفي حال انتهاك الرجل لهذا التحريم، يتبع عليه دفع «ديمة النطفة» («شرائع الإسلام»، ص ٤٣٧)<sup>(١٢)</sup>.

وعلى الرغم من أن ممارسة العزل، قد تبدو للوهلة الأولى، خارجة عن إطار هذه الممارسة، فإن النظر إلى هذه المسألة في إطار الزواج الشيعي، يعطيها المعنى الخاص بها. فإذا قادم الرجل على دفع المال لزوجته، يجعله «مسؤولاً عن» أو «مالكاً» لأعضاء زوجته التناسلية، وبالتالي يمنحه الحق الحصري في تحديد أين يريد إقامة العلاقة الجنسيّة وكيف؟

## الإرث

«للرجال نصيبٌ مما ترَكَ الوالدان والأقربون وللنساء نصيبٌ مما ترَكَ الوالدان والأقربون مما قُلَّ منه أو كُثُرَ نصيبياً مفروضاً»<sup>(١٣)</sup> (سورة النساء، الآية السابعة). إن إعطاء المرأة حصة من ميراث عائلتها، يعتبر إحدى الخطوات الأساسية التي أقدم عليها الإسلام لتحسين وضع النساء. والمضمر في هذا الإجراء، هو الاعتراف للمرأة بوجود درجة من الاستقلالية والإرادة الخاصةتين بها، على الرغم من أن القرآن الكريم يمنع الرجل «مثل حظ الأثنين» في ميراث الأهل (سورة النساء، الآيات رقم ١٠ حتى ١٢، والآية ١٧٦ - انظر أيضاً ليفي Levy، ١٩٥٧، ص ٩٧). وفي حالة الزواج الدائم، يحصل الزوج على نصف ميراث زوجته في حال وفاتها من دون إنجاب أولاد، والربع في حال وجود أولاد. في المقابل تحصل الزوجة على ربع ميراث زوجها في حال عدم وجود أولاد، وعلى الثمن في حال وجودهم.

على أي حال، توجد خلافات كبيرة بين الفقهاء السنة والشيعة في شأن تفسير القواعد الواردة في القرآن الكريم عموماً، وتحديد فئات النساء اللواتي يحق لهن الحصول على نصيب من الميراث، وفقاً لدرجة القرابة. لكن مناقشة هذه التمايزات والخلافات تخرج عن موضوع هذا الفصل (المناقشة مستفيضة انظر فايزي ١٩٧٤، ص ٣٨٧ حتى ٤٦٧ - لنغرووي ١٩٧١، مجلدان).

## إنها الزواج

بما أن الزواج في الإسلام عقد، فإنه يتضمن في ذاته إمكانية إنهائه. إضافة إلى انتهاء العقد عند موت أحد الزوجين، يمكن إنهاء الزواج بواسطة ثلاث طرق أهمها الطلاق. وتتطلب الطرق الأخرى اتفاق الزوجين على إلغاء عقد الزواج وتسمى «الفسخ»، ويمكن للزوج أو الزوجة المطالبة بتطبيقاتها:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلُّوهُنَّ لِعِدْتِهِنَّ وَأَحْصِنُوا الْعِدَّةَ وَإِنَّهُ رَبُّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِن بِيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَن يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتَلَكَ حَدُودُ اللَّهِ وَمَن يَتَعَدُّ حَدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لِعَلَّ اللَّهَ يُحِدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (سورة الطلاق، الآية الأولى).

«الطلاق هو أبغض الحلال» (النبي محمد ﷺ). فمؤسسة الطلاق لا تلقي الضوء على الخلافات الشرعية العميقية القائمة بين الزواج الدائم والزواج المؤقت فحسب، بل على الخلافات الأساسية في النظر إلى حاجات كل من الجنسين وأوضاعهما الاجتماعية والعلاقات القائمة بينهما.

وعلى الرغم من الرفض الاجتماعي الذي يلقاه الطلاق، واعتباره مكروراً دينياً، فإنه يبقى مقدسأً للزوج (سورة البقرة، الآيات ٢٢٦ حتى ٢٣٧، وسورة الطلاق)، ولا يجوز انتهاؤه. واعتبار الطلاق مكروراً دينياً، لا يعني تحريمه، لأن الكره هنا توصية وليس أمراً بالتحريم، وبالتالي فإنه يبقى حلالاً<sup>(٤)</sup>. وعلى الرجل الذي يطلب الطلاق أن يكون سليم العقل، ناضجاً ورغابياً في ذلك. وعليه أيضاً تلاوة صيغة الطلاق أمام شاهدين عدلين بطريقة واضحة، ولا يشترط حضور المرأة

لإتمام إجراءات الطلاق. ولا يسمح للنساء بالشهادة في قضايا الطلاق، بصرف النظر عن عددهن (في القضايا الأخرى، تعادل شهادة الامرين شهادة رجل واحد). ولا يعتبر الطلاق الخطي نافذاً، إلا بعد تلاوة الصيغة الخاصة به (الطوسي ١٩٦٤، ص ٢٤٩٨ حتى ٥٣١ - الحلي «شائع الإسلام» ص ٧٥١ حتى ٨٥٩ - الخميني ١٩٧٧، ص ١٩١٩ حتى ٢٥١٦ - إمامي ١٩٧٤، المجلد الأول، ص ١٨٥).<sup>١٠</sup>

لغويًا، يعني الطلاق فك العقدة أو إطلاق سراح شخص، وشرعياً ينتمي الطلاق إلى فئة «الإيقاعات» أو الفعل من طرف واحد. بمعنى أنه إذا كان الزواج أحد أشكال العقود المبنية على توافق الطرفين، فإن الطلاق قرار يتخذه الزوج بمفرده، وهنا يمكننا أن نتساءل: إذا كان الزواج عقداً يتطلب موافقة الطرفين، فكيف يكون إلغاؤه مرتبطاً ببارادة أحدهما فقط؟ هنا يمكن التمييز بين عقد الزواج وعقد البيع. فعقد البيع علاقة قانونية بين شخصين (أو مجموعتين). وهذا العقد يكون غير قابل للفسخ في حال دخله الطرفان ضمن شروط قانونية صحيحة، ويستطيع أي طرف إلغاءه في حال حصول احتيال أو غش أو تقصير. في المقابل، فإن عقد الزواج قابل للفسخ وغير قابل في آن معًا! بكلام آخر، يجوز للرجل فسخ عقد الزواج وتطلب زوجته في أي وقت يراه مناسباً. لكن هذا العقد يصبح غير قابل للفسخ عندما تطالب المرأة بالطلاق. فحق مباشرة الطلاق من طرف واحد، هو حق خاص بالرجل فقط. وبالاضافة إلى إقامة علاقة قانونية بين الرجل والمرأة، يشرع عقد الزواج العلاقة الجنسية القائمة بينهما. ويلعب الزوج دور الوسيط بين الله والمرأة وله حق التصرف بمفرده<sup>(١٠)</sup>. ومثلاً تنسخ الأوامر الإلهية قوانين البشر، تقدم رغبة الزوج على رغبات زوجته. ويستنتج مما تقدم، أنه على الرغم من أن الزواج يعتبر أساساً من حيث الشكل والإجراءات، عقد بيع، فإن انتهاءه لا يتطلب موافقة الطرفين.

ولإتمام الطلاق يتعين على الزوجة الالتزام ببعض الشروط، وأولها أن تكون الزوجة دائمة، وليس زوجة مؤقتة «سيفية»، لأنفقاء الحاجة إلى إجراءات الطلاق في الحالة الثانية. ثانياً هذه الشروط، أن لا تكون المرأة في فترة الطمث، وظاهره من النجاسة المرافقة للولادة، أي يجب أن تكون قد مررت بالطمث لمرة واحدة على الأقل،

بعد الولادة. وأخر هذه الشروط، يتمثل في ضرورة قيام الرجل بتحديد اسم زوجته التي يعتزم تطليقها، في حال كان لديه أكثر من زوجة. وفي حال عدم توافر أي من هذه الشروط، فإن الشريعة تفرض وقف الطلاق أو تأجيله.

في المقابل، هناك خمس فئات من النساء يجوز تطليقهن في أي وقت. وهذه الفئات تشمل «النساء الحوامل»، واللواتي «لم يدخل بهن الزوج بعد توقيع عقد الزواج»، واللواتي «غاب عنهن أزواجهن لفترة طويلة»، وبالتالي لا توجد أي علاقة جنسية بينهما، واللواتي «لم يعرفن الطمث بعد» أي اللواتي ما زلن دون التاسعة من العمر<sup>(١٦)</sup>، واللواتي توقفت دورتهن الشهرية • أي اللواتي تخطين سن اليأس (المصدر السابق).

هذه الشروط تستند أساساً إلى ركيزتين، الأولى تتعلق بحصول الفعل الجنسي أو عدمه، أي هل تم استعمال السلعة المباعة أم لا. وفي حال الإيجاب، تتعلق الركيزة الثانية بمعرفة ما إذا كانت حاملاً ، لتحديد أبوة المولود. والافتراض الكامن هنا، هو أن الزواج يقيم ملكية الرجل لأعضاء زوجته التناسلية، وبالتالي فهو يمتلك أيضاً شمار علاقتها الجنسية.

في هذا الإطار فقط، يجب فهم معنى المهر الذي يفترض سداده عادة عند الطلاق. على أي حال، يرتبط تسديد المهر بإتمام «الدخول» بالمرأة<sup>(١٧)</sup>. وفي حال تحديد قيمة المهر عند عقد الزواج يبرز أمامنا احتمالان. الاحتمال الأول يتمثل في طلاق المرأة قبل دخول الرجل بها. وفي هذه الحالة يجمع العلماء على وجوب إعطائها نصف قيمة مهرها. وفي حال تم الطلاق بعد الدخول، يحق لها بكامل قيمة مهرها. وفي حال عدم تحديد المهر عند عقد الزواج، وطلب الطلاق قبل الدخول، يحق للمرأة الحصول على كمية من المال أو المقتنيات الشبيهة، وفقاً لشبيهة الزوج. لكن في حال إتمام الدخول، يتعين على الرجل إعطاء المرأة مبلغاً يتلاءم مع وضعها الاجتماعي ونسب عائلتها (الحلي «المختصر النافع» ص ٢٤١ - الطوسي ١٩٦٤، ص ٤٧٧ و ٤٧٨ - «المعنى» ص ٢٨١).

ووفقاً للشريعة الإسلامية عند الشيعة، توجد عدة أنواع من الطلاق، وأكثرها

شيوعاً، هو الطلاق الذي يمكن التراجع عنه والمعروف باسم «الطلاق الرجعي». وهذا النوع يعتبر طلاقاً نصف نهائي، لا تنتفع فيه جميع أواصر الزواج. وعلى الرغم من انفصال الرجل والمرأة، فإنه لا يحق للمرأة أن تتزوج خلال الأشهر الثلاثة التالية على الطلاق، لأنه يحق للرجل خلال هذه الفترة أن يسترجع زوجته (هذا أمر سأناقشه لاحقاً)، ويستأنف واجباته الزوجية، أي أن موافقتها على العودة ليست ضرورية. ولكن مقابل هذا الحق المنح للرجل، أعطى للزوجة الحق في الحصول على نفقة (الخميني ١٩٧٧ ص ٢٥٢ - لنغرووي ١٩٧٦، ص ٢٤٥ حتى ٢٤٨ - كاتوزيان ١٩٧٨، ص ٣٨٢). وقبل الإسلام، كان باستطاعة الرجل، على ما يبدو، استعادة زوجته كلما شاء ذلك، وبالتالي إبقاءها في وضع معلق. وقد حاول النبي محمد ﷺ وضع حد لهذه الممارسات، من خلال تحديد المرات التي يحق فيها للرجل تطليق زوجته واستعادتها مجدداً (سورة البقرة، الآية ٢٣١ - مئبودي ١٩٥٢، المجلد الأول، ص ٦١٧ - لنغرووي ١٩٧٦، ص ١٢). ووفقاً للشريعة الإسلامية، صار يحق للرجل أن يطلق زوجته مرتين، وأن يستعيدها خلال الأشهر الثلاثة التالية على الطلاق والتي تعرف باسم شهر العدة. وفي حال طلق الرجل زوجته مرة ثالثة، لا يحق له استعادتها، ويصبح الطلاق غير قابل للنقض. وفي حين اعتبر وقوع الطلاق شفهياً عند السنة ممكناً بمجرد تلاوة الرجل لجملة «أنت طلاق»، ثلاث مرات، فإن الفقه الشيعي لا يعترف بهذا الأسلوب ويعتبره غير ذي قيمة.

يعتبر الطلاق النهائي أو الطلاق البائن، طلاقاً نهائياً منذ لحظة إعلانه. وفي هذه الحالة يسقط حق الزوج في استرجاع زوجته، ويسقط حق المرأة في الحصول على النفقة. وعلى الزوجة الامتناع عن ممارسة الجنس خلال أشهر الانتظار الثلاثة. كما يعتبر طلاق المرأة التي تجاوزت سن اليأس، أو الفتاة التي لم تبلغ بعد، أو المرأة التي طلقت مرتين قبل ذلك، طلاقاً نهائياً. ولكن في الحالتين الاوليين لا يتعين على المرأة، الامتناع عن ممارسة الجنس بعد الطلاق.

خلافاً للأعتقد الشائع، فإن الإسلام يمنح المرأة حق مباشرة إجراءات الطلاق في حالات محددة. لكن حقها في إنهاء الزواج يختلف عن حق الرجل، لجهة أنه

يتطلب إقامة دعوى بهذا الخصوص أمام القضاء الشرعي. وتستطيع المرأة أن تعتمد إحدى طرفيتين للطلاق من زوجها: إذ يحق لها مباشرة إجراءات الطلاق وإعادة شراء حريتها، والعودة إلى وضعها السابق على الزواج. ويحدد القرآن الكريم الطريقة الأولى على النحو التالي: «الطلاقُ مِرْتَانٌ فِي مَسَكٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيعٍ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلْيَقِيمَا حَدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمُ الْأَيْقِيمَةَ حَدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا قِيمَا افْتَدُتْ بِهِ تِلْكَ حَدُودَ اللَّهِ فَلَا تُعَذِّبُوهُنَّا وَمَنْ يَتَعَذَّبُ حَدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكُمْ هُمُ الظَّالِمُونَ» (سورة البقرة، الآية ٢٢٩). من الواضح أن الشرعية الإسلامية اعتمدت الجزء الثاني من هذه الآية في الطلاق «الخلع»، خوفاً من حتمية تعدى حدود الله.

يشير القرآن الكريم في لغته الرمزية إلى الرجل والمرأة على أن كلاً منها «لباس» أو غطاء الآخر (سورة البقرة، الآية ١٨٧). ولغوياً، يعني «الخلع»، نزع الثياب مثلاً. فتبادر الطلاق الخلع، امرأة تشعر بنفور شديد من زوجها، ولم تعد راضية بارتدائه، كما في السابق. ولأن الزواج عقد، ولأنه تم بتبادل كمية من المال على صورة مهر، تستطيع الزوجة استعادة حريتها مقابل مبلغ من المال موازٍ أو أقل أو أكثر من مهرها (الجاني «المختصر النافع» ص ٢٥٧ - الخميني ١٩٧٧، ص ٤٢ - لنفرودي ١٩٧٦، ص ٢٥٢ - روبرتسون سميث Robertson Smith ١٤٠٣، ص ٩٢ - ليفي Levy ١٩٥٧، ص ١٢٢).

لا يعتبر «الخلع» امتيازاً خاصاً بالنساء كما هي الحال بالنسبة لحق الرجال في الطلاق، بل يعتبر عقد تبادل، تلعب موافقة الطرفين دوراً أساسياً في إقراره. لذلك، ومن وجهة نظر قانونية، لا يمكن اعتبار الخلع موازيًّا للطلاق، على الرغم من أنها يؤديان إلى الهدف نفسه. وعلى الرغم من أن العادات المحلية، تؤثر إلى حد كبير على تطبيق عادة «الخلع»، فإن العادة درجت على «عدم السماح للمرأة» ب المباشرة بالخلع، من طرف واحد، (كولسون Coulson ١٩٥٩، ص ١٩). وهذا يعني وجوب موافقة الزوج على الخلع لتطبيقه، لأن الخلع عقد، ولا بد من موافقة الطرفين على فسخ هذا العقد. ويعتبر الطلاق الخلع نهائياً، فيفقد الزوج بموجبها حق استرجاع زوجته، وتتفقد الزوجة حق الحصول على نفقة.

## المبارأة

وتعني الافتراق، هي نوع آخر من أنواع الطلاق، مع اختلاف وحيد عن الأنواع الأخرى، وهو أن الشعور بالنفور يكون مشتركاً بين الزوجين. ويعتبر طلاق المبارأة نهائياً ولا يمكن التراجع عنه. وفي هذه الحالة أيضاً، يتبعن على المرأة أن تفتدي نفسها بدفع مبلغ أقل أو موازٍ للمهر الذي دفعه لها زوجها. ولا يفترض أن يكون المبلغ أكثر من قيمة المهر، لأن الطرفين غير سعيدين بهذا الزواج.

إن وجود بعض الشروط في عقد الزواج أو عدم وجودها، يمنع كلاً من الزوجين الحق في فسخ عقد الزواج (إمامي ١٩٧١، المجلد الرابع ص ٣٦٣ – شاخت ١٩٦٤، ص ١٤٨) <sup>(١٨)</sup>. ويؤكد إمامي، أنه بسبب الأبعاد الاجتماعية المهمة للزواج تُحدّد خيارات فسخ عقد الزواج بثلاثة من أصل الخيارات التي يمكن اعتمادها لفسخ عقد البيع (إمامي ١٩٧١، المجلد الرابع ص ٣٦٣). وعلى الرغم من أن الطلاق والإلغاء يؤديان إلى إنهاء العلاقة الزوجية، فإن الإلغاء لا يوازي الطلاق من الناحية القانونية (الحلبي، «المختصر النافع»، ص ٢٣٨ – إمامي ١٩٧١، المجلد الرابع، ص ٤٧٦).

إن الطلاق والإلغاء متناقضان، لأنهما يمثلان، على التوالي، الأبعاد الدينية والزمنية لعقد الزواج. ففي حين يعتبر الطلاق جزءاً من الإجراءات التي تنص عليها الشريعة الإسلامية لإلغاء عقد بيع، وحقاً خاصاً بالرجل، فإن الإلغاء يعتمد إجراءات وشكل فسخ عقد البيع، ويفترض امتيازاً مشتركاً بين الرجل والمرأة، إذ يتحقق لكل منهما إلغاء عقد الزواج.

أما بالنسبة للزواج المؤقت، فيجمع على أنه لا يحق للزوجة المؤقتة إلغاء العقد، لأنها موضوع الإيجار.

## فترة الانتظار: العدة

أشهر العدة هي الأشهر التي يفترض فيها على المرأة الامتناع عن ممارسة الجنس، منذ لحظة وفاة زوجها أو طلاقها منه. وخلال هذه الفترة، لا تستطيع المرأة

الزواج من أي رجل، وعليها انتظار انقضاء عدة أشهر محددة دينياً. عدة الطلاق هي ثلاثة دورات طمث للمرأة ذات الطمث المنتظم (سورة البقرة، الآية ٢٢٨)، وثلاثة أشهر للمرأة ذات الطمث غير المنتظم. أما المرأة التي تجاوزت سن اليأس، فهي معفاة من أشهر العدة. وتستمر العدة بالنسبة للحامل المطلقة، إلى حين وضع المولود. وعند وفاة الزوج، يتعمّن على زوجته الامتناع عن ممارسة الجنس لمدة أربعة أشهر وعشرين يوماً، بصرف النظر عما إذا كانت حاملاً أو تجاوزت سن اليأس أو لم تبلغ بعد (سورة البقرة، الآية ٢٣٤).

للعدة هدفان، الأول هو التأكيد أن المرأة ليست حاملاً من مطلقها، أما الثاني فيتمثل في «تطهير الرحم»، استعداداً للزواج من رجل آخر. ووفقاً للإيديولوجيا البطريركية الإسلامية، يتوجب تحديد النسل بوضوح لإثبات شرعيته، ولتفادي ما يعرف باسم «خلط الأنساب».

في مقابل العدة المفروضة على النساء، لا يتعمّن على الرجال الامتناع عن ممارسة الجنس، لكنهم مجبون على دفع النفقة لنسائهم، طيلة أشهر العدة. ولا تعتبر النفقة إلزامية، إلا في حال الطلاق الرجعي. وعلى الرغم من أن المرأة ملزمة بالامتناع عن ممارسة الجنس لفترة أطول في حال وفاة زوجها، فإنه لا يحق لها الحصول على نفقة<sup>(١٩)</sup>.

إن إقامة العدة، مثل المهر، مرتبطة بإتمام الزواج. لذلك لا تُفرض العدة على المرأة في حال عدم إتمام الزواج، ولا على المرأة التي تجاوزت سن اليأس (أي اليأس من الإنجاب). كذلك لا تفرض العدة على الفتيات ما دون التاسعة من العمر، بصرف النظر عن إتمام الزواج أو عدم إتمامه. ففي جميع هذه الحالات، لا توجد إمكانية حصول حمل، وبالتالي لا يمكن حصول خلط في الأنساب. ومن وجة نظر الشريعة الإسلامية، يحق لهذه الفئات من النساء، عقد زواج جديد، بمجرد حصولهن على الطلاق (الخميني ١٩٧٧، ص ٢٥١ - إمامي ١٩٧٣، المجلد الخامس ص ٢٥١ و ١٢١ - الخوئي ١٩٧٧، ص ٢٥١). إن طهارة الرحم أو تلوثه، تهدف دينياً إلى ضمان عدم حصول خلط بين نطف الرجال. لذلك فإن المرأة التي تجاوزت سن

البأس، لا تمثل أي خطر بالنسبة إلى الرجل، لجهة إمكان اختلاط بذوره مع بذور رجل آخر.

## حقوق الزوجين وواجباتهما

لقد حدد القرآن الكريم حقوق كل من الزوجين وواجباتهما في إطار عقد الزواج الإسلامي. وتعتبر هذه الحقوق مقدسة وأساسية وغير قابلة للتبدل. ففي مقابل تمتّع الرجل بحق حصري في ممارسة الجنس مع زوجته، يتعين عليه أن ينفق عليها. ويعرف حجازي هذه الحقوق والواجبات بإيجاز شديد فيقول «التمتع الجنسي بالمرأة هو حق حصري للزوج، والحصول على النفقة هو حق حصري للزوجة»، (١٩٦٦، ص ١٥٥). لكن حق النفقة مرتبط بطاعة المرأة لزوجها وبحسن مسلكها ومعاملتها له. وتتجلى أهمية الطاعة، وهي في أساس واجبات الزوجة، من خلال تاكيد القرآن الكريم عليها في أكثر من سورة، وفي تشديد النخبة الدينية والثقافة الشعبية عليها أيضاً على مر العصور. ويدعو القرآن الكريم، الرجال إلى معاملة زوجاتهم، وفقاً لسلوكهن، فيقول: «وَالسَّالِتِي تَخَافُونَ نُشُورُهُنَّ فَعْظُوهُنَّ وَاهْجُرُوْهُنَّ فِي الْمَضَاحِي وَاضْرِبُوْهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَبِيرًا» (في الأصل الإنكليزي تمع الإشارة إلى هذه الآية على أنها الآية ٣٤ من سورة البقرة، وال الصحيح أنها الآية ٣٤ من سورة النساء (المترجم). لمراجعة تفسير جيد لسورة النساء، انظر مثيوري ١٩٥٢ و ١٩٦١، المجلد الثاني ص ٤٠١ حتى ٧٩٢).

تشير تعليقات آية الله الخميني إلى استمرار منطق أسلافه، فيقول: «على الزوجة الدائمة عدم مغادرة المنزل من دون إذن زوجها، وعلىها الخضوع وتسليم نفسها لأى لذة يرغب بها... في هذه الحال، يحق لها الحصول على النفقة من زوجها. وفي حال رفضت إطاعته، تعتبر آثمة، وليس لها أي حق في الملبس والمسكن والمنامة» (١٩٧٧، ص ٢٤١٢، ٢٤١٣، ١٩٨٣ و ١٩٧٧، ص ١١٥ - انظر أيضاً الحلى «شرع الإسلام»، ص ٧١٥ حتى ٧٣٢ - الطوسي ١٩٦٤، ص ٤٨٣ - الخوئي ١٩٧٧، ص ٤٢٤١٢ إمامي ١٩٧١، المجلد الرابع، ص ٤٧ - لنغرودي ١٩٧٦، ص ١٧٣ - أرديستاني، من دون تاريخ، ص ٢٣٩ - شاخت Schacht ١٩٦٤، ص ٦٦).

يروي العلامة الشيعي الكبير في القرن السابع عشر، آية الله مجلسى، حديثاً منسوباً إلى الرسول ﷺ يقول فيه «لا يحق للمرأة أن ترفض ممارسة الجنس مع زوجها، كلما رغب في ذلك، ولو كانت تركب جملأ» (من دون تاريخ، ص ٧٦). أي ولو كانت المرأة على أهبة السفر، فعلتها إلغاء مشاريعها الخاصة وتلبية رغبة زوجها وإطاعته.

ووفقاً لنطق عقد البيع، فإن حق الزوجة في اللذة الجنسية وفي التمتع بخصوصيتها، يبدو محدوداً أكثر من حق الزوج، وينطوي على منطق وطريقة تفكير مختلفين. فمن وجهة نظر شرعية، يتعمّن على الرجل أن يمضى ليلة على الأقل من أصل أربع مع كل زوجة من زوجاته، وفقاً لما يعرف باسم «الحق في ترتيب النوم»، وذلك من أجل ضمان عدالة الرجل مع زوجاته، على الرغم من أن آية الله الخميني لا يعتبره شرطاً ضرورياً. وفي حال كانت للرجل زوجة واحدة، فباستطاعته قضاء الليل معها، كلما رغب بذلك. لكن الحد الأدنى لعدد الليالي التي يتوجب على الرجل قصاذهما مع كل زوجة من زوجاته، هو ليلة من أصل أربع (١٩٧٧، ص ٢٤١٧ و ٢٤١٨ - إمامي ١٩٧١، المجلد الرابع، ص ٤٥). وإذا كانت الشريعة تفرض على الرجل إمضاء ليلة من أصل أربع مع كل زوجة من زوجاته، إلا أنها لا تفرض عليه ممارسة الجنس معها.

لا بد من الإشارة إلى أن الشريعة الإسلامية لم تتجاهل النشاط الجنسي لدى المرأة بصورة كاملة، إذ منحتها «حق الوطء» الذي يفرض على الرجل ممارسة الجنس مع زوجته مرة واحدة على الأقل، كل أربعة أشهر. والفرضية الكامنة هنا تقول إن للرجال والنساء حاجات وقدرات جنسية مختلفة من الناحية البيولوجية. ففي حين لا يستطيع الرجل ولا يجب عليه، الامتناع عن ممارسة الجنس، بل يجب عليه تلبية رغباته الجنسية، فإن المرأة تقدر على احتمال الحرمان، وعليها انتظار دورها. والافتراض الكامن هنا افتراض مزدوج. فمن ناحية أولى، للرجل سلطة على امراته بصفته «شارياً»، دفع لها مهرها (سورة النساء الآية ٢٤)، وبالتالي فمن حقه السيطرة على نشاطاتها. ومن ناحية ثانية، على المرأة أن تخضع للرجل،

العضو الذي دفع المهر أو وُعدَت بالمهر لاجله، وبالتالي عليها إطاعة زوجها.

إن المصطلح الشرعي المستخدم للدلالة على عصيان المرأة لزوجها، أو لرفض الرجل الإنفاق على زوجته، هو «النشوز» والذي يعني رفض القيام بالواجبات الزوجية (لنغرودي ١٩٦٧، ص. ١٧٣ - إمامي ١٩٧١، المجلد الرابع ص. ٥٣). ويطلق على المرأة التي ترفض تلبية رغبات زوجها الجنسية أو التي تعصي أوامرها، اسم «الناشر»، أي العاقصية أو المتردة. ولا يعفي الرجل من هذا التصنيف الثقافي المسيء للمرأة فحسب، بل بإمكانه أيضًا تحديد السلوك الذي يعتبره عصيانًا من جانب زوجته، وبالتالي معاقبتها على هذا الأساس. فالغموض المتواصل في مسألة طاعة المرأة لزوجها، يسمح لهذا الأخير بأن يمارس نزواته، وأن يكون في الوقت نفسه الخصم والحكم. فهو يستطيع ممارسة صلحياته باستقلالية كاملة وبالسرعة التي يرغب بها. وعلى سبيل المثال، إذا كان للرجل مزاج شاذ في ممارسة الجنس لا يتفق مع مزاج زوجته، يستطيع التوقف عن الإنفاق عليها، في حال رفضت الاستجابة لرغباته (انظر قصة حياة «توبه» في الفصل الخامس من هذا الكتاب) (٢).

في المقابل، تبدو حقوق الزوجة مشروطة وضئيلة. ففي حال كانت «عاصية» فعلاً، فليس لديها أي ملجأ قانوني. وفي حال رأت أنها حرمت من حقوقها ظلماً، فيإمكانها عرض قضيتها على قاضٍ شرعي والمطالبة بالنفقة. وبعد سماع وجهة نظر الطرفين يتخذ القاضي القرار المناسب. وفي حال إصرار الزوج على رفض دفع النفقة، بإمكانها المطالبة بالطلاق (المادة ١١٢٩ من القانون المدني، ذكرها لنغرودي ١٩٧٦، ص. ٢٢٣ - انظر أيضًا كتاب «ما هي حقوق النساء خلال الزواج؟» ١٩٨٣)، ص. ٧٨ حتى ٤٠). وخلافاً للرجل، فإن حقوق المرأة مشروطة وسلبية، وتحتاج إلى فرض، لا من جانب المرأة، بل من جانب سلطة أعلى.



## الزواج المؤقت: المتعة

«لا أحب الرجل المسلم الذي يغادر هذه الدنيا، من دون ممارسة إحدى سنن النبي ﷺ. وأحدى هذه السنن، متعة النساء».

الإمام جعفر الصادق، كما أورده الشيخ أخوند القزويني

القرابة والزواج عند العرب في الجاهلية، موضوعاً ثالثاً جدأً كبيراً بين الباحثين، كذلك أثار تعدد أنواع الزواج، مخيلة الكتاب ودفعهم إلى اعطاء تفسيرات متناقضة لهذه الظاهرة. وعلى الرغم من عدم وجود اتفاق بين الباحثين حول أسباب نشوء هذه الظاهرة في الجاهلية، فإن هناك [جماعاً] نسبياً حول ضعف الروابط الزوجية في ذلك العصر.

وخلالما يعتقد الكثير من الإيرانيين، بما في ذلك بعض الفقهاء، فإن زواج المتعة ليس ابتكاراً إسلامياً لتأمين رفاهية المؤمنين<sup>(١)</sup>. فهذا النوع من الزواج، عادة قديمة مارستها بعض القبائل العربية أيام الجاهلية (روبرتسون سميث ١٩٠٣، ص. ٣٥ - نوري ١٩٦١، ص. ٢٢ حتى ٣٤ - فايزي ١٩٧٤، ص. ٨ - ياتاي ١٩٧٦، ص. ١٢٧)<sup>(٢)</sup>. في الجاهلية، كانت المتعة «ارتباطاً مؤقتاً» بين امرأة ورجل، يكون في معظم الأحيان غريباً يطلب الحماية من قبيلتها. وكان يعطى «رحمًا وخيمة»، للدلالة على انضمامه إلى القبيلة سياسياً وبالصاهرة. ويؤكد روبرتسون سميث، أنه بما أن المرأة تعيش بين أفراد قبيلتها، فإنها تحتفظ بعلاقاتوثيقة بأقربائهما، وتتمتع بدعمهم وحمايتهم. أما الأولاد الذين يولدون خلال الزيجات المؤقتة، فإنهن ينتسبون إلى عائلة الأم، بصرف النظر عن قيام والدهم بعقد زواج دائم عليها، والاستقرار بين

أفراد قبيلتها (روبرتسون سميث ١٩٠٣، ص. ٧٧ و ٨٢ و ٨٥ - غيب Gibb ١٩٥٣، ص. ٤١٨).  
- باتاي ١٩٧٦ Patay، ص. ١٢٧ و ١٢٩.

هذا النوع من الارتباط المؤقت، كان شائعاً في زمن النبي محمد ﷺ، وكان العديد من أتباعه الأوائل، أبناء متوة مثل عدي بن حاتم<sup>(٣)</sup> (أثر أميني ١٩٤٤، المجلد السادس ص. ١٢٩ و ١٩٨ حتى ٢٤٠ - من أجل مراجعة لائحة باسماء الصحابة الذين مارسوا زواج المتوة، انظر طباطبائي ١٩٧٥، ص. ٢٢٧، وروبرتسون سميث ١٩٠٣، ص. ٤١). لكن الخليفة الراشدي الثاني عمر بن الخطاب، حرم مؤسسة الزواج المؤقت لأنَّه اعتبرها بمثابة زنى. وقد رفض المسلمون الشيعة هذا التحريرم واعتبروه باطلأ، واستمروا في ممارسة زواج المتوة. ولم يتوقف الجدل بين الفقهاء الشيعة والسنَّة حول شرعية زواج المتوة، إلى يومنا هذا. وسأعرض طبيعة هذا الجدل لاحقاً، بعد وصف مؤسسة الزواج المؤقت ومناقشتها ببعض التفصيل.

المتوة، كلمة عربية أعطيت لها المعاني التالية: - أ - «الشيء الذي يؤمن أرباحاً، ولكن لفترة قصيرة»، - ب - «الاستمتاع»، و«اللذة، أي الإشباع»، - ج - «الانتفاع من شيء» (قاموس «ديهخودا» ١٩٥٩، ص. ٣١٨). ولهذه الكلمة نفس جذر كلمة «متاع»، التي تعني البضائع والسلع<sup>(٤)</sup>. وفي حالة الزواج، تعرف المتوة على أنها موافقة رجل على إعطاء المرأة شيئاً لمدة محددة، مقابل خدماتها الجنسية، واتفاقهما على أن لا يكون هناك نكاح في البداية، ولا طلاق في النهاية» (اورده موراتا ١٩٧٤، ص. ٣٧ - شفائي ١٩٧٣، ص. ١٣ حتى ١٥). على الصعيد الأيديولوجي، يميز الفقه الشيعي بين الزواج المؤقت، المتوة، والزواج الدائم، النكاح، من خلال التأكيد على أن هدف المتوة هو اللذة الجنسية، في حين أن هدف النكاح هو التنااسل. هذا التمييز المفهومي والشعري، يجد جذوره في الافتراضات الشيعية بشأن الفوارق «الطبيعية» بين الرجل والمرأة.

وفي حين يميز العرب قانونياً ولغوياً بين النكاح، أي الزواج، والمادة أي اللذة، فإن الفقهاء الإيرانيين المعاصرین يخلطون بين هذين المصطلحين اللغويين، ويطلقون عليهما اسم الزواج: «الزواج الدائم»، و«الزواج المؤقت» على التوالي. ومن

النادر أن يسمع المرء مصطلح المتعة على لسان أحد العلماء (ومصطلح «السيفية» أكثر ندرة في الاستعمال). وعلى الرغم من أن الهدف المحدد لهذا النوع من الزواج، هو اللذة الجنسية، فإن الخطاب الديني المعاصر يشدد في وصفه له، على مظاهره الزوجي، مما يؤدي إلى خلق انطباع بأن المتعة مجرد نوع من أنواع الزواج، حدثت مدته منذ لحظة عقده. وكما سنرى فيما بعد، فإن هذا الغموض اللغوي يتسبب في مقاومة الارتباط والفهم الخاطئ لطبيعة هذه المؤسسة بين الرجال والنساء الذين مارسوا هذا النوع من الزواج.

ولكن خارج الأطر الدينية، فقد احتفظ مصطلح زواج المتعة بمعناه الأصلي الحرفي. ويستعمل الناس كلمة «سيفية» التي تعني «شكل» أو «نوع» العقد، بدلاً من كلمة المتعة أو الزواج المؤقت. و«السيفية» مصطلح يتضمن نوعاً من الازدراء، يتم استعماله للإشارة إلى المرأة التي تمارس الزواج المؤقت، ولكن لا يتم استعماله للإشارة إلى الرجل. من المهم الإشارة إلى وجود أكثر من مصطلح لخاطبة «الزوجة»، في نوعي الزواج. ففي حالة الزواج الدائم يشار إليها على أنها «الزوجة»، أما في حالة الزواج المؤقت، فيطلق عليها اسم «سيفية». ومن النادر أن يستعمل الإيرانيون مصطلح «زواج السيافية»، فإما أن يستعملوا مصطلح «الزواج المؤقت» أو «السيفية»، والرجل يمارس «السيفية»، في حين أن المرأة تكون أو تصبح «سيفية».

وبسبب عدم وجود أوامر قرآنية أو تعليمات نبوية واضحة في شأنه، فقد تم تطوير مفهوم زواج المتعة تدريجياً وتم وضع حدوده الشرعية التي تحدد علاقته بالزواج الدائم، خلال الفترة الانتقالية التي تلت ظهور الإسلام («النهاح»، ١٩٢٧، ص. ٤١٩). وقد تم استنباط قواعد وإجراءات زواج المتعة شيئاً فشيئاً، بواسطة التحليل المقارن، في فترة لاحقة<sup>(٥)</sup>. كل هذا يدفعنا إلى القول إنه على الرغم من الاعتقاد الشائع بأن لزواج المتعة جذوراً مقدسة، فإن الفقهاء الشيعة أعادوا تحديد إجراءاتها ضمن إطار عقد الإيجار، وبالعلاقة مع الزواج الدائم و«زواج الإمام». والشكل الحالي الذي استقرت عليه مؤسسة زواج المتعة، هو نتاج النقاشات والمناظرات التي خاضها فقهاء وأئمة الشيعة، وأشهرهم على الإطلاق الإمام السادس، جعفر الصادق.

## أركان زواج المتعة

يتطلب عقد زواج المتعة، توافر أربعة شروط أساسية لإتمامه: الشكل الشرعي للعقد، أي الصيغة، والقيود المفروضة على الزواج من اتباع الأديان الأخرى أو المحل، ومدة الزواج المؤقت أو الأجل، والتعويض المالي أو الأجر.

### الشكل الشرعي للعقد: الصيغة

المتعة عقد، ومثل سائر العقود في الإسلام، يتطلب وجود عرض من جانب المرأة « بالإيجاب »، و« قبول » من جانب الرجل. ولأن المتعة عقد، فباستطاعة الرجل أو المرأة المبادرة إلى « العرض »، و« القبول » (الخميسي ١٩٧٧، ص. ٢٣٦٣)، وباستطاعة الرجل والمرأة إتمام الإجراءات بمفردهما، أو بمساعدة رجل دين أو « الملا ». يتقاوض الرجل والمرأة، عادة، ويباشران بإجراءات الزواج المؤقت، على انفراد. وهذه الإجراءات بسيطة للغاية، ويصبح زواج المتعة ساري المفعول منذ تلاوة الصيغة التالية. فتقول المرأة: « أنا، (تذكر اسمها) أتزوج منك (أو أمتك)، مقابل (كمية من المال يتم تحديدها)، ولددة (يتم تحديدها أيضاً) »، فيריד الرجل قائلاً: « قبلت ». ويمكن اتمام هذه الإجراءات على انفراد وفي أي لغة من اللغات، شرط أن يفهم الطرفان تماماً معنى الكلام، وأن تكون شروط العقد واضحة. وخلافاً للعلماء المعاصرین، يجمع العلماء والفقهاء الكلاسيكيون على الإشارة إلى زوجة المتعة على أنها مُستأجرة (فتح الجيم)، أي موضوع الإيجار. وبسبب تعاظم وعيهم للانعكاسات السلبية لاستخدام هذا المصطلح، وانتباهم لتزايد المعارضة لوضع المرأة في إطار هذا النوع من الزواج، يعترض الفقهاء المعاصرون بشدة على استخدام هذا المصطلح (مطهري ١٩٨١، ص. ٥٤).

## القيود على الزواج من اتباع الأديان الأخرى:

### المحل

يحق للرجل المسلم، من وجهة نظر دينية، عقد زواج متعة مع النساء من أهل الكتاب أي: المسيحيات واليهوديات، وفي بعض الاحيان الزرادشتيات. ومن المفضل اختيار امرأة فاضلة ومحترمة لعقد زواج المتعة معها. ويجب سؤالها عما اذا كانت في أشهر العدة أم لا، على الرغم من أنه ينسب إلى الإمام جعفر الصادق قوله بعدم وجوب هذا السؤال (انتظر أيضًا الحطى «المختصر النافع»، ص ٢٣١ - الخميني ١٩٧٧، ص ٢٣٩٧ - شفاهي ١٩٧٣، ص ١٧٨ و ١٧٩). في المقابل تمنع النساء المسلمات من الزواج من غير المسلمين.

### مدة الزواج المؤقت: الأجل

يجب تحديد مدة زواج المتعة بوضوح، سواء أكانت مدة ساعتين أم لتسعة وتسعين عاماً. وهنا لا يستطيع المرء تحديد أجل الزواج على أنه مدى العمر، لأن المدة غير محددة بوضوح. ويعتقد معظم النساء الإيرانيات خطأ، أن «سيفيه مدى الحياة»، المعروفة باسم «سيفيه عمرى» سليمة من وجهة نظر دينية، وأنها دليل على تقدير الرجل واحترامه للمرأة، ومؤشر على وجود استقرار مالي وعاطفي أكبر. وسبب هذا الاعتقاد الخطأ ربما يعود إلى التشابه بين هذا النوع من زواج المتعة والزواج الدائم، من حيث المدة. لكن كما سنرى لاحقاً، سيكتشف العديد من النساء، الحقيقة، بطريقة مؤلمة جداً.

على غرار عقد الإيجار، يمكن إطالة مدة عقد المتعة أو تقصيرها وفقاً لرغبة

طرفية، شرط تحديد المدة بوضوح. يقارن كاتوزيان بين عقد الإيجار وزواج المتعة، فيقول: «إن تفسير ضرورة موافقة الطرفين على مدة الزواج، نجده في التشابه الشديد بين زواج المتعة وعقد الإيجار». وقد تناقض الفقهاء الشيعة طويلاً حول ضرورة تحديد مدة عقد المتعة بوضوح. ويعتقد معظم العلماء بأن تحديد عدد المجامعات بـ«مرة أو مرتين» على سبيل المثال، ليس كافياً، لأن مدة العقد ليست محددة بدقة (الحلي «المختصر النافع»، ص ٢٣٢ — الشیخ بهاء العاملي ١٩١١، ص ١٧٦ — إمامي ١٩٧٣، المجلد الثاني ص ١٠٢). لكن في حال رغب الطرفان في تحديد عدد المجامعات المسموح بها، فبإمكانهما تحديدها، شرط تحديد مدة العقد بوضوح. ويؤكد الحلي أن هذا الشرط ليس متناقضاً مع آيات القرآن الكريم أو السنة النبوية الشريفة («شرع الإسلام»، ص ٥٢٤). ومن نافل القول أن هذا الشرط فريد وخاص بزواج المتعة.

### التعويض المالي أو المكافأة: الأجر

التعويض المالي أو الأجر<sup>(١)</sup> في زواج المتعة، يجب أن يكون محدداً من دون لبس أو غموض، ولا اعتبر العقد باطلأ. وكما ذكرت في السابق، يمكن عدم تحديد المهر عند عقد زواج دائم. لكن عدم تحديد قيمة الأجر بوضوح، يبطل عقد المتعة، على الرغم من اعتراف بعض الفقهاء. يقول إمامي: «من وجهة نظر قانونية، يتشاربه عقد الزواج المؤقت بنبيوياً مع عقد استئجار الأشخاص. وعلى غرار هذا النوع من العقود، يتبعن تحديد مدة العقد بدقة، وقيمة الأجر الذي سيدفع للشخص المستأجر، من دون لبس أو غموض» (١٩٧٣، المجلد الخامس، ص ٤٠١). ومن وجهة نظر قانونية، يعتبر ما تقدم، نقطة التمايز الرئيسية بين عقدي الزواج المؤقت وال دائم.

على الرغم من، وربما بسبب التشابه البنائي بين عقدي زواج المتعة والإيجار، تؤكد الشريعة على وجوب «عدم استخدام أي عبارة أو جملة (في هذا العقد) للإشارة إلى أن المرأة أصبحت ملكاً للرجل مقابل مكافأة، أو أنه تم استئجارها مقابل أجر محدد» (ليفي Levy ١٩٣١ المجلد الأول، ص ١٦٦). هنا يعمل الوضوح اللغوي الظاهري، على إخفاء حقيقة التبادل. وكما أكدت سابقاً، فإن عقد الزواج يخلق نوعاً من ملكية الزوج للمرأة كإنسان، ولكن لأعضائها الجنسية والتناسلية، وإمكانية أو

عدم إمكانية التفوه بمصطلح يشير إلى هذه الملكية، لا يلغي الواقع وجود التبادل ولا المعانى التي يتضمنها.

يرتبط دفع الأجر مباشرة بإنتمام الزواج أي «الدخول»<sup>(٧)</sup>، كما هو الأمر في حالة الزواج الدائم، ويمكن إنهاء عقد الزواج المؤقت عند انتهاء مدة، كما أن باستطاعة الرجل فسخه من طرف واحد. وفي حال صرف الرجل زوجته المؤقتة بعد عقد الزواج المؤقت، ولكن قبل إنتمامه، فعليه أن يعطيها نصف أجرها (الحلبي «شرائع الإسلام»، ص ٥١٩ – الخميني ١٩٧٧، ص ٢٤٣١). وقد اختلف الفقهاء كثيراً حول هذه المسألة، فبعضهم يؤكد أنه يجب عدم إعطاء المرأة شيئاً، لأنها لم تتفقد المهمة التي تم استئجارها لاجلها<sup>(٨)</sup>. وفي حال انتمام الزوج، وإقاد الرجل على فسخ العقد قبل انقضاء مدة، فعليه أن يعطيها أجرها كاملاً (الحلبي «شرائع الإسلام»، ص ٥١٩ – إمامي ١٩٧٣، المجلد الخامس، ص ١٠٥ و ١٢١ و ١٢٦ – شفائي ١٩٧٣، ص ١٨٧ و ١٩١ و ١٩٣). وفي حال امتنع الرجل عن ممارسة الجنس مع زوجته المؤقتة، وفي الوقت نفسه رفض إخلاء سبيلها، مع افتراض أنها كانت مطيبة له، فعليه اعطاؤها تعويضاتها كاملة: «إن الأمر يشبه قيام شخص باستئجار منزل، من دون أن يستعمله. فهذا لا يعيقه من دفع الإيجار إلى صاحب الملك» (موراتا ١٩٧٤، ص ٤٧).

## النتائج الشرعية لزواج المتعة: الأحكام

### الشكل الشرعي للعقد: الصيغة

في عقد الزواج المؤقت، يتعين على الطرفين تحديد نوع الخدمات التي سيتبادلانها وطبيعتها، لأن هذا العقد ينتمي إلى فئة عقود الإيجار. ويحق للطرفين وضع مجموعة من الشروط ضمن إطار هذا العقد، على أن لا تتناقض مع الأحكام الواردة في القرآن الكريم أو مع السنة النبوية الشريفة. واحدى ميزات زواج المتعة، هي إمكانية عقد زواج مؤقت غير جنسي، أو «سيفيه»، غير جنسية، اذ يتفق الطرفان على الاستمتاع بصحبة بعضهما، على النحو الذي يعتبرانه مناسباً، من دون ممارسة الجنس<sup>(٩)</sup> (الخطيب ١٩٧٧، ص ٢٤٢١ – شفائي ١٩٧٣، ص ٢٠٩). إن هذا القموض المتآصل في

هذه الظاهرة، قد أفسح في المجال أمام ظهور تأويلات ذكية لزواج المتعة، وهو ما سأناقشه في الفصل الرابع من هذا الكتاب.

### موافقة الولي

انطلاقاً من معارضتهم لحريم السنة لزواج المتعة، وللسلطة المطلقة الممنوحة للولي (أي ولي أمر المرأة، عادة يكون والدها)، سعى العلماء الشيعة إلى الحد من سلطة الولي بإعطاء الأرامل والمطلقات استقلاليتهن. وعلى هذا الأساس تتمتع المطلقات والأرامل بحرية واستقلالية أكبر في التفاوض حول شروط الزواج المؤقت أو الدائم. لكن درجة استقلال الفتاة العذراء في عقد زواج مؤقت، أثارت انقساماً كبيراً بين العلماء الشيعة.

وللدلالة على هذا الانقسام يروي شفائي هذا الحديث المنسوب إلى الإمام جعفر الصادق: «روى أبو عبد الله أنه سأله الإمام قاتلاً «هذه العذراء دعني من دون علم أهلها، إلى عقد زواج متعة معها. فهل يجوز لي أن امتنعها؟» فرد الإمام قاتلاً «نعم، ولكن حائز أن تجامعها، لأن المتعة تفضح العذارى». فسألته «وإذا كانت راغبة في الجماع؟» فقال الإمام «إذا كانت راغبة في ذلك، فلا جناح عليكم» (١٩٧٣، ص ١٨٢ و ٢٢٦ حتى ٢٢٩ - انظر أيضاً الحلى «شرائع الإسلام»، ص ٥١٨).

### قطع الجماع: العزل

يقول الإمام جعفر الصادق أن «المني ملك للرجل يستطيع أن يفعل به ما يشاء» (اورده موراتاته، ١٩٧٤، ص ٥٤). وبما أن هدف زواج المتعة، هو اللذة الجنسية، يعتقد الفقهاء الشيعة بأنه يجب عدم إرهاق الرجل بالتتابع من خلال إنجاب أولاد غير مرغوب فيهم. وفي لقاءاتي مع علماء وفقهاء من مختلف المراتب، ظهرت أصوات منطق الإمام الصادق باستمرار. وفي المصادر الرئيسية والثانوية للشريعة والأخلاق عند الشيعة، يتم التاكيد على هذه المسألة. وفي إجماع نادرًا ما يحصل، يؤكّد العلماء الشيعة أن قطع الجماع حق خاص بالرجل وحده في زواج المتعة. وحصر هذا الحق بالرجل فقط، يعود إلى مفهوم الشيعة لدور كل من الجنسين في

اطار هذا النوع من الزواج. ويمكن للزوجة قطع الجماع، في حال موافقة زوجها على ذلك.

وفقاً لآية الله مطهري، «لا يحق للزوجة المؤقتة رفض ممارسة الجنس مع زوجها. ولكن يحق لها تقادى الحمل، من دون اللجوء إلى قطع الجماع الذي يؤذى الرجل، خصوصاً بعد أن تمت تسوية مشكلات منع الحمل» (أنذاك)، (١٩٨١)، ص ٦٥). لنتفحص كلام آية الله مطهري. فمن جهة لا تستطيع الزوجة أن ترفض ممارسة الجنس مع زوجها، ومن الجهة الثانية، يقع عليها وحدها عبء منع الحمل. فهي المسؤولة عن إسعاد الرجل، وعن تقادى أي حمل غير مرغوب فيه. وغالباً ما تجد المرأة الشيعية نفسها في مواجهة هذه القيود الشرعية والثقافية.

وفي حال حملت الزوجة المؤقتة، على الرغم من استعمال العزل (معناه الحرفي «التفریغ»)، يتم اثبات شرعية نسب المولود، استناداً إلى المبدأ الشيعي المعروف «الولد هو ابن الرحم». لكن اثبات النسب يبقى أمراً صعباً، لأن عقد زواج المتعة لا يتطلب وجود شهود أو تسجيل. وفي حال انكر الرجل أبوة المولود وعرضت المسالة على المحكمة، تقبل ادعاءاته من دون اخضاعه «لقسم اللعن» الذي يخضع (بضم الميم) له في حالة الزواج الدائم<sup>(١)</sup>، وبذلك يمكن من التهرب من مسؤولياته الأبوية. وعلى الرغم من ذلك، بامكان القاضي ان يدعو الرجل الى الصدق مع نفسه والخوف من الله (الحلبي «شرائع الاسلام» ص ٥٢٤ و ٥٢٥ - الطوسي ١٩٦٤، ص ٥٣٥ - شفائي ١٩٧٣، ص ٢٢١ - لنغرودي ١٩٧٦، ص ١٢٣). على الصعيد الثقافي أيضاً، يعني المولودون من زيجات المتعة، من وضعهم الملتبس ومن ازدواجية النظرة الأخلاقية إليهم.

## الإرث

لا يحق للزوجين المؤقتين الحصول على حصة من ميراث أي منهما عند وفاته. ويشرح القائمي المنطق الشرعي الكامن خلف هذا الحكم فيقول «المبدأ الأساسي في هذا النوع من الزواج، هو رغبة الطرفين في عدم تحمل أي مسؤوليات أخلاقية أو اجتماعية أو اقتصادية، وإنما عَدَنا زواجاً دائماً (١٩٧٤، ص ٣٠٥)». وبسبب

ازدواجية النظرة الأخلاقية إلى هذا النوع من الزواج، وتصاعد انتقادات الأنجلوسيان الإيرانية العلمانية، أكد معظم العلماء الإيرانيين المعاصرین، على أنه يحق للزوجين إدخال شرط الميراث على عقدهما، طالما أن زواج المتعة هو أساساً عقد تبادل. وبالنظر إلى نوع العقد والمعتقدات السائدة (كما عبر عنها القائمي)، وقصر مدة العقد (التي تكون قصيرة جداً في أغلب الأحيان)، ووضع المرأة الاقتصادي - الاجتماعي غير المستقر عند عقد الزواج المؤقت، فمن المستبعد جداً أن يتم التفاوض حول الميراث عادة. وخلال بحثي، لم أصادف امرأة واحدة حصلت على حق وراثة زوجها المؤقت، أو فكرت بإدخال هذا الشرط على العقد، أو علمت بوجوده.

### فسخ زواج المتعة

إن فسخ زواج المتعة لا يتطلب إقدام الرجل على تطليق زوجته، بل يتم بطريقة آلية لحظة انتهاء المدة المتفق عليها. وهذه أحدى نقاط التمايز الرئيسية بين زواج المتعة والنكاح، وهي ترتكز نظرياً إلى اختلاف نوع العقد الذي ينتمي إليه كل منهما. لكن بإمكان الرجل فسخ زواج المتعة من طرف واحد، استناداً إلى حقه في الطلاق الوارد في القرآن الكريم. وللتلطيف حدة دلالاته، يسمى هذا الفسخ، «بذل المدة المتبقية»، أو «اهداها إلى المرأة». وبالتالي يحق للرجل صرف زوجته المؤقتة حين يشاء. كما أن استعمال كلمة «اهداء»، يربك عملية تحديد الفتنة القانونية التي ينتمي إليها فعل الرجل، وهي «الإيقاعات».

خلافاً للطلاق، فإن إنهاء زواج المتعة لا يحتاج إلى شهود، كما لا يتطلب أن تكون المرأة في حالة معينة. فعلى سبيل المثال، لا يصبح الطلاق ساري المفعول في الزواج الدائم، في حال كانت المرأة في فترة الطمث. ويتحقق للرجل أيضاً أنه زواج المتعة استناداً إلى «الشوائب» المعترض بها شرعاً (العمى مثلاً)، والتي تعطيه حق الطلاق من زوجته الدائمة (الحلبي «شريعة الإسلام» ص ٧٦٢ - الخميني ١٩٧٧، ص ٢٥٠٩ - إمامي ١٩٧٣، المجلد الخامس، ص ١١٩ و ١٢٠ - كاتوزيان ١٩٧٨، ص ٤٤٣). ويعتبر فسخ زواج المتعة باشناً دوماً (أي لا يمكن التراجع عنه)، في حين أن الطلاق قد يكون باشناً وقد يكون رجعياً.

وخلالاً للزوجة الدائمة، لا يحق للزوجة المؤقتة فسخ عقد المتعة، في حال كان زوجها مصاباً «بعيب»، أي من دون خصيتيين، أو عاجزاً أو مختصياً على سبيل المثال. فمن الناحية النظرية، لا يعني هذا الأمر الزوجة المؤقتة، أولاً لأنها، موضوع الإيجار، ثانياً، لأن هدف زواج المتعة ليس تأمين اللذة الجنسية للطرفين؛ بل للرجل وحده. لذلك لا تشكل عيوب الرجل الجسدية (باستثناء الجنون)، سبباً كافياً لفسخ الزواج المؤقت (إمامي ١٩٧٣، المجلد الخامس، ص ١١٦ - شفائي ١٩٧٣، ص ٢٢٤ - لنغروودي ١٩٧٦، ص ١٩٩).

وفي حال رفضت المرأة ممارسة الجنس مع زوجها المؤقت (شرط أن لا تكون «السيفية» غير جنسية)، أو هجرته، فعليها التعويض عليه بتصورة مناسبة. فالمرأة المستأجرة في هذه الحال، تنكر على الرجل حقه في موضوع الإيجار، أي ممارسة الجنس معها. لذلك يعتقد بان من الواجب تغريمهها بنصف أو بكامل تعويضها المالي. وفي هذه الحالة، يحتسب تعويض الزوجة المؤقتة على أساس مدى استفادته زوجها من فرجها». والافتراض الكامن هنا، هو أن المرأة هي موضوع الإيجار، وبالتالي عليها أن تبقى يتصرف زوجها الذي يستطيع وحده تحديد متى يرغب في ممارسة الجنس معها، أو فسخ الزواج المؤقت (الحلبي «شائع الإسلام» ص ٥١٩ - شفائي ١٩٧٣، ص ١٩٠ - إمامي ١٩٧٣، المجلد الثاني ص ٦٤، والمجلد الخامس ص ١٠٦ - كاتوزيان ١٩٧٨، ص ٤٤٣).

يؤكد بعض الفقهاء أنه على «الرغم من امكانية فسخ الزواج المؤقت قبل انتهاء مدته، فإن الفسخ يجب أن يقتربن بموافقة الطرفين، وأن الرجل لا يستطيع أن يطلق المرأة من دون موافقتها (ليفي Levy ١٩٥٧، ص ١١٧). وعدم قدرة الزوج على تطبيق زوجته المؤقتة، أمر بديهي لأنه لا يوجد طلاق في زواج المتعة. منطقياً، وعلى الرغم من أن فسخ العقد يجب أن يقتربن بموافقة الطرفين، باستثناء حالة الخداع، فإن هذا المنطق لا ينطبق على أحكام الزواج المؤقت. فإذا حرم الزوج المؤقت من حقه المقدس في فسخ عقد الزواج المؤقت، يفقد هذا النوع من الارتباط أي شبهه بالزواج الدائم. لذلك، وإنطلاقاً من أن المتعة هي أحد أنواع الزواج، منحت الشريعة الإسلامية للزوج

المؤقت حقاً مماثلاً بنوبياً لحق الزوج الدائم في فسخ عقد الزواج. بكلمات أخرى، فإن الرجل يتمتع وحده بحق فسخ عقد الزواج المؤقت.

### فترة الانتظار: العدة

بصرف النظر عن مدة عقد المتعة، يتعين على المرأة الامتناع عن ممارسة الجنس لفترة محددة، بعد انتهاء مدة العقد. وإذا كانت العدة إحدى نقاط التشابه بين شروط عقد المتعة والنكاح، إلا أن عدة المتعة أقصر من عدة النكاح. فمدة العدة في الزواج المؤقت هي دورتا طمث متتاليتين للمرأة ذات الطمث المنتظم، وخمسة وأربعون يوماً للمرأة ذات الطمث غير المنتظم. وعلى غرار الزواج الدائم، تستمر عدة الحامل إلى حين الوضع، وعدة الأرملة أربعة أشهر وعشرون أيام (الطوسي، ١٩٦٤، ص ٥٤٨) – الحلي «شرائع الإسلام» ص ٥٢٧ – الخميني ١٩٧٧، ص ٢٥١٥ – شفائي، ١٩٧٣، ص ٢١٦ – (مامي، ١٩٧٣، المجلد الخامس ص ١٢٩).

يبирر العلماء الشيعة العدة، بضرورة تحديد الحمل وبالتالي اثبات النسب. إذا كان هذا هو هدف العدة، فالسؤال الذي يطرح هو لماذا يجب أن تكون عدة المتعة أقصر من عدة النكاح؟ طرحت هذا السؤال على العديد من رجال الدين والرجال والنساء الذين قابلتهم. الجواب الذي حصلت عليه من الجميع، اعتبر الأمر بدبيهاً «فهذه عدة للنكاح وتلك عدة للسيفيه». وأنه يفترض احترام النكاح أكثر من «السيفيه». وأخيراً حالفني الحظ بإجراء مقابلة مع محسن شفائي، أحد المراجع الأساسية في الفقه الشيعي المعاصر، ومؤلف الكتاب الذي أشرت إليه آنفاً. وأكد أنه في حالة الطلاق الرجعي يستطيع الرجل استرجاع زوجته إذا رغب في ذلك. لذا تكون مدة العدة ثلاثة أشهر لإتاحة المجال أمام الرجل لتفجير رأيه واسترجاع زوجته. وعلى المطلقة أن تنتظر ثلاثة أشهر مراعاة للزوج واحتراماً لمؤسسة الزواج. أما في حالة الزواج المؤقت، فلا يحق للرجل استرجاع زوجته، ولا يحق لها بتقاضي النفقة منه. إلى جانب ذلك، يؤكّد شفائي أن «الزوجة المؤقتة» «مستأجرة» (بفتح الجيم)، أي موضوع الإيجار، وبالتالي لا بد من إخلاء سبيلها لتنصرف إلى أشغالها.

## تجديد عقد المتعة

يمكن تجديد عقد زواج المتعة في حال توافر شروط معينة. فباستطاعة الزوجين انتظار انتهاء مدة العقد، والاتفاق على عقد جديد، أو أن يهب الرجل المرأة ما تبقى من مدة العقد وبالتالي يحررها من التزاماتها تجاهه. بعد ذلك، بإمكانها الاتفاق على عقد زواج مؤقت جديد أو زواج دائم. وفي جميع هذه الحالات، لا يتعين على المرأة قضاء العدة، لأنّه تم تجديد العقد مباشرةً بعد انتهاءه، مع الرجل نفسه<sup>(١)</sup> (الخطي «المختصر النافع» ص ٢٣٢، و«شرائع الإسلام»، ص ٥٢٨ - الخميني ١٩٧٧، ص ٢٤٣٢ - إمامي ١٩٧٣، المجلد الخامس ص ١٠٣ - شفائي ١٩٧٣، ص ٢١٩).

لقد سئل الإمام جعفر الصادق إذا كان يحق للرجل عقد زواج متّعة مع المرأة نفسها أكثر من ثلاثة مرات، وهو العدد المسموح به لعقد زواج دائم. يروى بأنه أجاب قائلاً: «نعم يجوز الزواج منها كلما رغب الرجل في ذلك، لأنّها ليست مثل المرأة الحرة. فهي مُستأجرة، أي موضوع الإيجار، ووضعها مثل وضع الإمام» (الكتابي ١٩٥١، المجلد الخامس، ص ٤٩٠).

## حقوق وواجبات الزوجين المؤقتين

منذ لحظة عقد الزواج المؤقت، يتمتع كل من الزوجين بحقوق محددة ويتحمل مسؤوليات معينة تجاه الآخر. فللزوج حق الاستفادة من موضوع الإيجار، أي النشاط الجنسي للمرأة، وللزوجة الحق في التعويض المالي، أي الأجر. ولا يحق للزوجة المؤقتة الحصول على نفقة، حتى ولو كانت حاملاً، إلا في حال تضمن عقد الزواج بدأً في هذا الشأن (الخميني ١٩٧٧، ص ٢٤٢٤). ويؤكد الفائسي أنّ «من يعقد زواجاً مؤقتاً، مثل الذي يستأجر غرفة في فندق للإقامة فيها. فمنذ البداية، ليس لديه شك في أن إقامته مؤقتة» (١٩٧٤، ص ٣٠٤).

وفقاً للمنطق نفسه، وعلى الرغم من أن على الزوجة المؤقتة اطاعة زوجها، فإن درجة الطاعة المطلوبة منها ليست مطلقة وكاملة، كما هو الحال بالنسبة للزوجة الدائمة. أي أن نشاطاتها وتحركاتها لا تخضع كلياً لسيطرة زوجها. فللزوجة المؤقتة

حرية أكبر من الزوجة الدائمة، واستقلالية أكثر في إدارة شؤونها الخاصة واقامة العلاقات ومغادرة المنزل من دون اذنه، وحتى مزاولة العمل<sup>(١٢)</sup>. وللرجل حق التمتع بصحبتها، أي له الحق في الاستفادة منها، وليس له حق الملكية. وبالتالي فأن واجبات الزوجة المؤقتة الاجتماعية والشرعية تجاه زوجها المؤقت، أقل بكثير من تلك المفروضة على الزوجة الدائمة.

في المقابل، ليس للزوجة المؤقتة حق في النفقة أو الجماع، على عكس الزوجة الدائمة. لكن مسألة حق الزوجة المؤقتة في الجماع، أثارت خلافات ونقاشات كبيرة بين الفقهاء. ويقول الحلي في كتابه «شرائع الإسلام» بعد أن يؤكد وجوب عدم امتناع الرجل عن مجاومة زوجته لفترة تزيد على أربعة أشهر (ص ٤٣٧)، إن «هذا الأمر لا يقتصر على الزواج الدائم فحسب»، ويوحي بأن للزوجة المؤقتة الحق في الجماع أيضاً. لكنه يمتنع عن الإشارة إلى هذه المسألة في كتابه «المختصر النافع»، ويكتفي بالتأكيد على حق الزوجة الدائمة فقط (ص ٢٢٠).

وعلى غرار الحلي، أكد آية الله الخميني (١٩٧٧) وأية الله الخوئي (١٩٧٧) «وجوب عدم امتناع الزوج المؤقت عن مجاومة زوجته المؤقتة لفترة تزيد على أربعة أشهر (ص ٢٤٢٢)»، على الرغم من إنكارهما لحق الزوجة المؤقتة في قضاء ليلة على الأقل مع زوجها المؤقت، من أصل كل أربع ليال (١٩٧٧، ص ٢٤٢٥). أما آية الله مجلسى، فينكر على الزوجة المؤقتة حق الجماع، و«حق ترتيب النوم»، مع زوجها المؤقت، لكنه يحدى الرجال من مطلب الحاجات الجنسية لزوجاتهم (من دون تاريخ، ص ٨٢). في المقابل، يؤكد الشيخ الانصارى و«صاحب الجواهر»، عدم وجود أي حق في الجماع للزوجة المؤقتة (ذكره موراتا ١٩٧٤، ص ٥٧)، لأنها تتخلى عن حقها في الاستفادة من نشاطها الجنسي، منذ إبرام عقد الزواج المؤقت، وبالتالي لا يحق لها المطالبة بهذا الحق طيلة مدة العقد (انظر الجدول رقم ٢).

**جدول رقم - ٢ -**  
**مقارنة بين الزواج الدائم والمؤقت**

شروط العقد	الزواج الدائم: النكاح	الزواج المؤقت: المتعة
نوع العقد	بيع	إيجار
عدد الزوجات	أربع	من دون حدود
عدد الأزواج	واحد في كل مرة	واحد في كل مرة
تبادل المال	المهر	التعويض المالي: الأجر
موافقة الوالى	ضرورية	غير ضرورية
الشهود	ضروريون	٩
التسجيل	ضروري	٩
العذرية	ضرورية (عند أول زواج للفتاة)	غير ضرورية
الارث	يحق لهم	لا يحق لهم
الفسخ	بواسطة الطلاق	عند انتهاء مدة العقد
فترة الانتظار: العدة	ثلاثة أشهر	خمسة وأربعين يوماً
الإنفاق المالي على الزوجة	ضروري	غير ضروري
الأولاد	شرعيون	شرعيون
قطع الجماع	موافقة الزوجة ضرورية	موافقة الزوجة غير ضرورية
تجديد العقد (الزواج من الشخص نفسه)	العدد محدد	العدد غير محدد
إنكار الآبوبة	قسم اللعن ضروري	قسم اللعن غير ضروري
الزواج من أتباع الأديان الأخرى	غير مسموح للنساء	غير مسموح للنساء
حق المرأة في ترتيب النوم	يحق لها به	لا يحق لها به
حق المرأة في الجماع	يحق لها به	لا يحق لها به

## الخلافات بين الشيعة والسنّة

يعتبر ابن عربى (فقىئه وفیلسوف ومتصوف من القرن الثالث عشر الميلادى)، ان زواج المتعة هو إحدى أبرز القضايا الخلافية في الشريعة الإسلامية، ويخلص ببيانه الالتباس المحظوظ بزواج المتعة في عهد النبي ﷺ (منذ عام 621 م) على النحو التالي: فيؤكد بداية ان المتعة كانت مباحة في بداية الاسلام، ثم حرمت بعد معركة خيبر (عام 628 م)، ثم أباحت مجددًا عام 629 م، ليعاد تحريمها بعد فتنة قصيرة. باختصار يقول ابن عربى إنه تمت إباحة المتعة سبع مرات، ثم تم تحريمها نهائياً (اورده موراتا ١٩٧٤، ص ١٥). لكن العلماء الشيعة يعارضون وجهة النظر هذه بشدة («المتعة»، ص ١٢٦ و ١٢٧ - الرازى ١٩٦٣ حتى ١٩٦٨، ص ٣٥٨ - كاشف الغطاء ١٩٦٨، ص ٢٥٦ حتى ٢٦٣ - يوسف مكى ١٩٦٣، ص ١٣ و ٢٠ و ٢٩).

وастقر التناقض حول شرعية زواج المتعة ومفاهيمه على مر العصور. ويجمع العلماء السنّة والشيعة على أن المتعة مورست في عهد النبي ﷺ<sup>(١)</sup>، وإن الرسول ﷺ أوصى أصحابه وجندوه بمارستها (الفخر الرازى ١٩٣٨، ص ٣٨ حتى ٥٣). يستند الشيعة الى الآية الرابعة والعشرين من سورة النساء، لتأكيد شرعية زواج المتعة، «والمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكتُ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأَهُلُّكُمْ مَا ورَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنَاتٍ غَيْرَ مَسَاوِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَأَتُوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ فِرِيضَةٌ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا»<sup>(٢)</sup>. باستثناء هذه الاشارة الى المتعة، لا يتضمن القرآن الكريم أي اشارة إلى هذه المؤسسة، أو شكلها أو اجراءاتها، أو حقوق الزوجين المؤقتين. وعلى الرغم من موافقة أغلبية العلماء السنّة العلماء الشيعة على أن الإشارة الواردة في الآية الرابعة والعشرين، هي لمحة النساء (الاسم الذي يستخدمه الفقهاء للإشارة إلى الزواج المؤقت)، فإنهم يختلفون على المسائل التالية: - هل نزلت آيات أخرى تنسخ آية المتعة؟ بـ - هل اتخذ الرسول ﷺ اجراءات لتحريم المتعة؟ جـ - هل يحق لل الخليفة عمر بن الخطاب تحريم زواج المتعة؟ إن مناقشة هذا الخلاف المزمن بين السنّة والشيعة، تتسلط الضوء على اختلاف مواقفهم من قضايا النشاط الجنسي للرجل والسيطرة الاجتماعية، والنظام الاجتماعي.

وعلى الرغم من استناد العلماء الشيعة والسنّة إلى المصادر الشرعية نفسها، فإنهم يخرجون بنتائج مختلفة كلّياً سواء على صعيد تفسير الأحكام الواردة في القرآن الكريم، أو على صعيد تفسير السنة النبوية. فالسنّة يؤكّدون أن الآياتين الخامسة والسادسة من سورة المؤمنون، والأية الرابعة من سورة الطلاق والأية الثالثة من سورة النساء، قد نسخت الآية الرابعة والعشرين من سورة النساء، التي تشير إلى المتعة (انظر أيضًا الرازبي ١٩٦٣ حتى ١٩٦٨، ص ٣٥٨ و ٣٥٩ - شفائي ١٩٧٣، ص ٩٠ حتى ٩٢). لذلك، يعتبر السنّة أن المتعة ليست نوعاً من أنواع الزواج، لأن الجماع ليس شرعاً إلا في إطار الزواج الدائم أي النكاح، و«زواج الإمام» (الأية الثالثة من سورة النساء، والأية السادسة من سورة المؤمنون). ويقولون أن «متعة النساء»، ليست زواجاً دائمًا أي «نكاحاً»، ولا «زواج إماء»، ولذلك فهي محرمة. ويضيفون أنه لا يحق للزوجة المؤقتة بأن ترث زوجها المؤقت (الأية الثانية عشرة من سورة النساء)، وأن عدة الزوجة المؤقتة غير محددة في القرآن الكريم، وبالتالي فإن وضع الأولاد المولودين من هذا النوع من العلاقات الجنسية يبقى غامضاً. ويذهبون إلى أبعد مما سبق فيقولون أن القرآن الكريم الغي عادة متعة النساء لأنه لم ينص على عدد المرات التي يحق فيها للرجل عقد زواج مؤقت مع المرأة نفسها، ولأن هذا النوع من الزواج لا ينتهي بالطلاق (الفخر الرازبي ١٩٣٦ حتى ٤١، ص ٤١ - انظر شفائي ١٩٧٣، ص ١٩ حتى ٩٦ - كاشف الغطاء ١٩٦٨، ص ٢٥٦ حتى ٢٦١ - يوسف مكي ١٩٦٣، ص ٥٤ حتى ٥٧ - موراتا ١٩٧٤، ص ٧١).

يرفض العلماء الشيعة هذه الالتفاوتات، ويردّون بأن المتعة هي أحد أنواع الزواج في الإسلام، وبالتالي فإنه ارتباط شرعي. ويقولون أن سورة «المؤمنون» أنزلت على النبي ﷺ في مكة قبل وقت طويل من نزول سورة النساء عليه في المدينة، وبالتالي فإن سورة «المؤمنون»، لا تنسخ سورة النساء التي نزلت بعدها. وبهذا يكون انعدام حق الزوجة المؤقتة في وراثة زوجها المؤقت، لا يعني بطلان الزواج، لأن المتعة عقد، وبإمكان الطرفين التفاوض على شروطه وتضمينه بنداً حول الميراث، إذا رغبوا في ذلك.

ويعتبر علماء الشيعة، ان اعتراض السنة على عدم تحديد مدة عدة الزوجة المؤقتة، غير ذي أهمية، لأن المتعة هي أحد أنواع الزواج، وبالتالي يتوجب قضاء العدة. لكن الشيعة يعترفون باختلاف أهداف زواج المتعة والنكاح، ويحددون مدة عدة الزوجة المؤقتة بدورتي طمث، أو خمسة وأربعين يوماً، كما الحال في «زواج الإمام». ويتابع العلماء الشيعة منتقهم الى النهاية للرد على طروحات السنة، حول اختلاط النسب. ويقولون إنه بما أن المتعة نوع من الزواج، فإن الجماع يعتبر شرعياً، وبالتالي يعتبر الأولاد المولودون من هذا الزواج، شرعاً بطبعية الحال. اضافة إلى ذلك، فإن على الزوجة المؤقتة، قضاء فترة العدة بعد انتهاء مدة زواجهما، والامتناع عن أي نشاط جنسي. لذلك، لا يعتبر ابناء زيجات المتعة شرعاً بحسب، بل لا يوجد أي مبرر لاختلاط النسب<sup>(١٠)</sup>. أما في شأن تحديد عدد الزيجات التي يحق للرجل عقدها في آن معاً والواردة في سورة النساء، فإن علماء الشيعة يؤكدون أن هذه الآية لا تنسخ آية المتعة، لأنها سابقة عليها. ويقولون انه لو تم الغاء آية المتعة، لكان النبي محمد ﷺ أدرى الناس بذلك (كافش الغطاء، ١٩٦٨، ص ٢٢٠ و ٢٢١ - مازندراني حائرى ١٩٨٥، ص ٣٧ و ٣٨ - شفائي ١٩٧٣، ص ٩٥ و ٩٦ - موراتا ١٩٧٤، ص ١٦). ويضيفون بأن ممارسة زواج المتعة استمرت خلال عهد الخليفة الراشدي الأول أبي بكر الصديق، وأن ابنته «أسماء»، وهي من السابقات الى الاسلام، وأخت عائشة أم المؤمنين ووالدة عبد الله بن الزبير، (وعرفت بلقب «ذات النطاقين»، المترجم)، قد مارست المتعة أيضاً

ويؤكد العلماء السنة أنه على الرغم من أن المتعة كانت عادة متتبعة أيام النبي محمد ﷺ، فإنها ليست نوعاً من الزواج وفقاً لتفصير الخليفة الراشدي الثاني عمر ابن الخطاب، لحقيقة نوايا الرسول ﷺ حيال هذه العادة، وإن اباحتها كانت ضرورية خلال مرحلة معينة، بسبب اشتداد الصعوبات الحياتية على المسلمين واضطرارهم إلى الابتعاد عن زوجاتهم لفترات طويلة بسبب الحروب ومن أجل منع حصول الفوضى والاضطرابات الاجتماعية. وإذا كان العلماء الشيعة يوافقون السنة على أن النبي ﷺ قد أوصى، فعلاً، جنوده بممارسة المتعة، إلا أنهم ينكرون أن تكون هذه الممارسة قد حدّدت بظرف تاريخي معين.

ويؤكد الفقهاء الشيعة ان النبي ﷺ لم يحرم المتعة أبداً، وأن المنطق الذي يتبنّاه الفقهاء السنة، يكاد يعادل التجذيف، لأنهم ينسبون الى الرسول أنه أباح الزنى (الذي حرمه القرآن الكريم)، وأنه يفتقر إلى الحزم الضروري والقدرة على اصدار الأحكام الأخلاقية الملائمة (كافش الغطاء، ١٩٦٨، ص ٢٧٠ - طباطبائي ١٩٧٥، ص ٢٢٧ - يوسف مكي ١٩٦٣، ص ٢٧). ويردون على ما سبق، بتاكيد أن الرسول ﷺ لم يعرض على ممارسة عادة «متعة النساء» فحسب، بل إنه اعترف بأهمية الرغبة الجنسية وأيد ممارسة المتعة كوسيلة لإشباعها. ويعتبر العلماء الشيعة ان إشباع الرغبة الجنسية ضمن إطار شرعي، يسمح بالسيطرة عليها، وبالتالي بتأمين استقرار النظام الاجتماعي (انظر بهشتى ١٩٨٠، ص ٣٣٣).

ويخلص العلماء الشيعة الى القول إن عمر بن الخطاب، وليس النبي محمد ﷺ، هو الذي حرم المتعة واعتبرها زنى. ويقولون إنه عاقب ممارسيها بالرجم حتى الموت، وإن شدة هذه العقوبة، بلغت حدّاً أرغم أشد مؤيدي ممارسة المتعة، على السكوت خوفاً من العقاب (موراتا ١٩٧٤، ص ٧٥ حتى ٧٧ - شفائي ١٩٧٣، ص ٣٩ حتى ٤١ - يوسف مكي ١٩٦٣، ص ٤٢). ويضيفون بأن النبي محمد ﷺ لو حرم المتعة فعلاً، لكان سائر الصحابة على علم بذلك، ولكنوا امتنعوا عن ممارستها. لذلك، يعتبر الشيعة أن تحريم عمر للمتعة ليس شرعاً أو ملزماً لأنّه يخالف القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ. ويشهد الشيعة بالقاعدة الإسلامية المعروفة التي تؤكّد أن «ما أحله الله محمد ﷺ، يبقى حلالاً إلى يوم القيمة، وما حرمته يبقى حراماً إلى يوم القيمة» (الحلبي «شرائع الإسلام»، ص ٥١٥ - «المتعة»، ص ١٢٧ - الرازي ١٩١٣ حتى ١٩٦٨، ص ٣٥٨ - كافش الغطاء، ١٩٦٨، ص ٣٧٢ حتى ٣٩١ - نوري ١٩٦٨، ص ١٧٩ حتى ١٩٦ - مطهري ١٩٧٤، ص ٢١ حتى ٥٢) (١٦).

وذهب بعض الشيعة إلى حد اتهام عمر بـأن دوافعه لتحريم المتعة، كانت عنصرية، لأنّه كان يخشى اختلاط النسل العربي بغير العرب، وعمل على منع زواج العرب من الآجانب (انظر «ناسخ التواريخ»، من دون تاريخ، المجلد الرابع، ص ٣٦٥ - القانصي ١٩٧٤، ص ٢٩٦) (١٧). واحد أكثر الاتهامات الشيعية إثارة للاهتمام، ينسب

إلى عمر دوافع شخصية لتحرير المتعة (الرازي الفزوي ١٩٥٢، ج ١، ص ٦٠١ و ٦٠٢ - شطاطي ١٩٧٣، ج ١١٩ - مجلسى كما ذكره دونالدسون Donaldson ١٩٦٣، الجزء الثالث عشر، ص ٣١٦ و ٣١٧).<sup>(١١)</sup>

يبير العلماء الشيعة زواج المتعة، استناداً إلى الطبيعة البشرية. وانطلاقاً من اعترافهم بقوة الرغبات الجنسية لدى الرجل التي توصف غالباً بانها «بركانية»، ويعملون على احتوائها من خلال تحديد إطار شرعية وأخلاقية لإشباعها. ووفقاً لمنطقهم، فإن هذا الاعتراف بطبيعة النشاط الجنسي لدى الإنسان، يسمح بتفادي الفوضى والفساد، ويساعد على استقرار النظام الاجتماعي. وتعكس أعمال العلماء والفقهاء الشيعة منذ زمن بعيد، افتراضاتهم حول النشاط الجنسي للرجل، وأهميته المركزية في المجتمع. فالشريعة تؤمن الإطار الضروري لتمكن الرجال من إشباع رغباتهم، وتعكس الأيديولوجيا ونظام المعتقدات هذه الرغبة وتعزز الشريعة.

يحدد آية الله طباطبائي، وهو من أهم الفقهاء الشيعة المعاصرین، الموقف الأيديولوجي الشيعي بأنه نظراً إلى أن الزواج الدائم لا يكفي لإشباع الرغبات وال حاجات الجنسية الغرائزية لقسم من الرجال، وبما أن الفسق والزنى هما من أخطر السموم وأشدّها قدرة على تدمير نظام الحياة الإنسانية ونقاوتها، فقد أباح الإسلام الزواج المؤقت ضمن شروط محددة» (١٩٧٥، ج ١، ص ٢٢٩). ويفؤد يوسف مكي في معرض تبرير رفضه تحرير عمر للمتعة، أن «حاجة الإنسان للزواج (تعبير ملطف، بدلاً من قوله ممارسة الجنس) أقوى وأهم من حاجته إلى الشرب والأكل» (١٩٦٣، ج ١٩، ص ١٩٩). وفي الإطار نفسه، فإن «الرجل يصاب بمختلف أنواع الأمراض العضوية والتنفسية، عندما يرى امرأة جميلة ولا يستطيع إشباع رغبته فيها» (نهيم كرماني ١٩٧٥، ج ١٩٩ - انظر أيضاً مطهري ١٩٧٤، شفاهي ١٩٧٣ - حاتيم ١٩٧١، ص ١٩٧).<sup>(١٢)</sup>

إن مركزية النشاط الجنسي لدى الرجل ووضوح المبررات الشيعية المقدمة لتأييده، تتناقض مع ازدواجية موقف الفقهاء الشيعة من النشاط الجنسي لدى

المرأة. ففي حين أفاض الفقهاء في مناقشة طبيعة النشاط الجنسي لدى الرجل، والأنواع المسموح بمعارستها (مراجعة عرض مختصر بهذه الأنواع، انظر تقوى - راد ١٩٧٧)، فقد امتنعوا عن مناقشة النشاط الجنسي للمرأة، وتجاهلوا حاجاتها ورغباتها. وعلى الرغم من أن عقوبة اللواط بين الرجال، هي الموت، فإن إتيان المرأة في دبرها، يعتبر حقاً خاصاً بالرجل، على الرغم من أن معظم العلماء يعتبرونه مكرهاً، في حين يعتبره الباقون محرماً (الحلي «شرائع الإسلام» ص. ٤٣٧ - الخميني من دون تاريخ ص. ٤٥٠ حتى ٤٥٣). ربما يعود سبب تناقض الموقف من هذه المسألة، إلى الآية ٢٢٢ من سورة البقرة، والتي أثارت جدلاً كبيراً حول تفسيرها، **﴿نَساؤكُمْ حَوْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوْهَا حَرَثَكُمْ أَئِ شَيْئُمْ وَقَدْمُوا لِأَنْقَسِكُمْ وَأَنْقُلُوا إِلَّا هُنَّ مُلَائِكَةٌ وَبَشَّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾** (انظر أيضاً «داشتني» ١٩٧٥، ص. ١٩٥، و ١٩٦) (١٩).

#### مناقشة

يشير ليطي - شتراوس LEVI - STRAUSS، إلى أن إقامة الرابطة الأساسية في الزواج، لا تتم بين الرجال والنساء، وإنما بين الرجال أنفسهم بواسطة المرأة التي توفر مناسبة إقامة هذه الرابطة (اوريد ليكوك LAECKE ١٩٨١، ص. ٢٤٥). وتعليقًا على طبيعة التبادل يكتب بورديو BOURDIEU: «إن الفاصل الزمني بين تقديم السلعة والسلعة المقابلة، يسمح بمراقبة الخداع الذاتي الذي لا تتم عملية التبادل الرمزي من دونه، وهذه العملية أشبه ما تكون بتبادل مزيف لعملة مزورة. وإذا كان للنظام أن يعمل، فيجب الا تكون عناصره غير مدركة كلياً لحقيقة التبادل الجارية بينهم... والتي يتبعن عليهم رفض التعرف إليها والاعتراف بها، قبل أي شيء آخر» (١٩٧٧، ص. ٦٠).

ومن خلال تفكيك رموز مفاهيم عقد الزواج والتبادل الزوجي، سعيت إلى تسلیط الضوء على نظرية الأيديولوجيا الشيعية إلى النظام الاجتماعي عموماً، والعلاقات الزوجية والجنسيّة خصوصاً.

كما حاولت أن أبرهن آنفأ، فإن مفهوم العقد ليس مجرد عنصر مهمين في العلاقات الفردية والعمليات التجارية في المجتمع المسلم، بل هو أيضاً نموذج

لعلاقات الرجل والمرأة في الثقافة الإيرانية، وبالتالي العمود الفقري لمؤسسة الزواج. وفي هذا القسم سأناقش بعض انعكاسات هذا النموذج القانونية والاقتصادية والاجتماعية.

### بعد القانوني

أكدت فيما سبق، أن نوعي الزواج السائدين في إيران، أي الدائم والمؤقت، هما ظاهرتان مستقلتان ولا تملكان سوى القليل من نقاط التشابه على الأصعدة القانونية والمفهومية والثقافية. وأهم نقاط التقاطع بين الظاهرتين، تتمثل في درجة تحريم الزواج والسفاح. أي أن القيود القانونية المفروضة على نوعي الزواج المؤقت والدائم، لجهة الفصل بين الجنسين والسمام باجتماعهما، تبدو متماثلة (راجع القسم الخاص بمعادلة الحال والحرام في الفصل الرابع).

تتمثل نقطة التمايز الأكثر أهمية بين نوعي الزواج المؤقت والدائم، في تحديد المهر ومدة العقد والاتفاق على شروطه. ويمكن ابرام عقد زواج دائم من دون تحديد قيمة المهر، ويكون سداده مؤجلًا، ولكن يجب تسديده كاملاً عند الطلاق. في المقابل، ولأن هدف الزواج المؤقت هو الحصول على اللذة الجنسية فوراً، وبسبب «البعد التجاري» المهم لزواج المتعة، (إمامي ١٩٧٣، المجلد الخامس، ص. ٤٠٤)، فإن عدم تحديد قيمة المهر، يبطل العقد. وعلى الرغم من أن نوعي الزواج لدى الشيعة، يفترضان تبادل بعض المقتنيات الثمينة، فإنه في حالة الزواج الدائم، يتم التشديد على الجانب الرمزي لعملية التبادل وعلى طابعها الطويل الأمد، في حين يستند الزواج المؤقت إلى تبادل مباشر وفوري ويتم التشديد على الأبعاد التجارية للعقد.

خلال المقارنة بين نوعي الزواج، أود أن أفت الانتباه إلى تجدُر الغموض والشك داخل الإطار القانوني لكل منهما. فعلى الرغم من إحاطة الزواج الدائم بهالة «الديمومة»، إلا أن الزواج الإسلامي يتضمن آلية فسخه من خلال الطلاق. وعلى الرغم من أن مرحلة الإجراءات الخاصة بالطلاق، تتسبب في ايجاد نوع من التوتر المتواصل في العلاقات الزوجية، يسمح التلاعب بها باستغلال النساء، فإن لفقد

الزواج الدائم اجراءات قانونية متشددة واكثر إحكاماً من تلك الخاصة بزواج المتعة. ويتضمن هذا العقد ثغرات بنوية أقل من تلك التي يتضمنها الزواج المؤقت. فحقوق وواجبات كل من الزوجين الدائمين، أوسع إطاراً واكثر ثباتاً من حقوق وواجبات الزوجين المؤقتين. ولا يعاتي الزواج الدائم من ازدواجية النظرة الأخلاقية اليه، ولا من انتقاده في قيمته الاجتماعية. فالزواج الدائم يمنح الزوجين، والمرأة خصوصاً، موقعاً وهيبة اجتماعيين.

في المقابل، فإن رخاوة الاجراءات الخاصة بالزواج المؤقت والغموض المتأصل فيه، يفسح المجال أمام التأويلات المختلفة ويسمح بالتلاعب بهذه المؤسسة ويضفي مزيداً من الالتباس على مضمونها (وهذا هو موضوع القسم الثاني من هذا الكتاب). وللسبب نفسه، فإن الزواج المؤقت يجعل المرأة أكثر تعرضاً للأذى والشائعات والأقاويل، على الرغم من انه يمنحها استقلالية أكبر وقدرة على اتخاذ القرارات.

وكما ذكرت سابقاً، فإن مفهوم العقد يعتبر مفتاحاً لفهم الافتراضات النظرية الكامنة لدى الشيعة في شأن نظرتهم إلى الرجال والنساء والجنس والزواج. ويستند منطقى إلى حقيقة تاريخية هي ان النبي محمد ﷺ منح النساء حق الموافقة على الدخول في عقد زواج. ونظرياً، فالعروس المسلمة هي التي التي توافق على عقد الزواج. لكن هذه الموافقة تبقى محفوفة بالمخاطر، إذ إنها تتخلّى طوعاً عن استقلاليتها القانونية الهشة، مقابل الموقع الاجتماعي والأمان الاقتصادي، وربما الرفقه لدى العمر.

على الرغم من ان ذلك قد يبدو متناقضاً للوهلة الأولى، فإن المرأة ليست موضوع التبادل في الزواج الاسلامي (راجع ليثي - شتراوس LEVI-STRAUSS ١٩٦٩، ص. ٦٠ و ٦٥) <sup>(٢٠)</sup>. بل ينظر اليها على أنها تمتلك السلعة المطلوب تبادلها (أي قدرتها التناسلية وأعضاءها الجنسية) <sup>(٢١)</sup>، والتي تقول عنها الشريعة ان المرأة تبادلها «طوعاً»، مقابل بعض المقتنيات الثمينة. على أي حال، فإن المؤسسة التي تمنح المرأة حق اتخاذ القرارات، هي نفسها التي تتنزعه منها عندما تمارسه. فقبل ابرام عقد الزواج تتمتع المرأة باستقلالية قانونية نسبية، ولكنها تفقد هذه

الاستقلالية ويتم الدمج قانوناً بينها وبين موضوع التبادل، وتصبح تحت سلطة زوجها، بمجرد ابرام عقد الزواج. هذا الرابط بين المرأة وموضوع التبادل، يقع في صميم النظرة الفقهية الاسلامية المزدوجة الى المرأة (ساندحة/ماكرة، نهمة جنسياً/بريئة)، وفي جذور النظرة الایديولوجية أيضاً. لهذه النظرة المزدوجة الى المرأة، تفرعات تتجاوز الشريعة والايديولوجيا. فهي تؤثر على طبيعة علاقات الجنسين وتعبر عن نفسها بطرق مختلفة في الثقافة الاسلامية. ضمن إطار هذه النظرة، يتمتع الرجل بسلطة مزدوجة تجاه زوجته. فلديه سلطة عليها كشخص، وسلطة على وظائفها الجنسية والتتناسلية كشيء. والمرأة أيضاً تحمل ميزات كونها شخصاً وشيئاً في الوقت نفسه. وعلى الرغم من ان هذه الميزات غامضة احياناً، فإنها تؤثر على نظرية المرأة الى نفسها. وهذه الازدواجية في النظر الى الذات، تسهم في تكوين احساس المرأة الشيعية الايرانية بذاتها، وترشدها (او تسيي) ارشادها؟ خلال حياتها المتغيرة وغير المستقرة. لذلك، يتوسط العلاقة بين الرجل وزوجته على الصعيد المفهومي، موضوع التبادل الذي يتم ابعاده عنها رمزياً على الرغم من أنه جزء أصيل منها، ويوضع تحت سلطة الرجل وملكته. هذا الجزء أصبح رمزاً ثقافياً غنياً بالدلائل، وهبة تمنع القوة للمرأة التي تملكه، والسلطة للرجل الذي يملك سيطرة شرعية عليه.

تعتبر عذرية المرأة بظهورتها ونقاوتها، الهدية الاسمية. والدليل على ذلك، هو القول الشائع بأن «رأسمال الفتاة في ايران، هو عذريتها». وكما سيتبين فيما بعد من خلال قصص حياة النساء، فإن للمطلقات والأرامل، حظاً ضئيلاً في الزواج من جديد. وهذا دليل على أنه ينظر الى «هيتهن» بصفتها مستعملة.

إن النظرة العقائدية الشيعية الى الرجال والنساء كما تتجلى من خلال نوعي عقود الزواج، تتحدد استناداً الى مجموعة الأوامر الدينية والحقوق الطبيعية. وبسبب افتراضات الشراء والملكية المتصلة في عقد الزواج الاسلامي، وعلى الرغم من اعتبار الرجل والمرأة شريكيين في العقد، ينظر الى الرجال ايديولوجياً وبصورة آلية، على انهم وحدهم، افراد «مكتملون» بيولوجيًّا وقانونيًّا واجتماعيًّا ونفسياً. ويعتبرون مستقلين ومتفرجين ومسطرين.

في أفضل الأحوال، يمكن القول ان النظرة الشيعية الى النساء، مزدوجة، ومتناقضه. وتتجلى هذه الازدواجية، في تعدد صور المرأة في القرآن، وعلى الرغم من تكريس سورة كاملة للنساء، فإنه لا تتم مخاطبة النساء بطريقة مباشرة. ففي بعض الأحيان يشار الى النساء على أنهن أشياء تتوجب معاملتها برقه أو بقسوة (قارن الآيات ٢٣٢ و ٢٣٥ و ٢٣٣ حتى ٢٣٧ من سورة البقرة والآية ١٤ من سورة آل عمران، والآية ٣٤ من سورة النساء، على سبيل المثال). وأحياناً يشار اليهن على أنهن راشدات وقدرات على الدخول في عقود والتفاوض بالأصلة عن أنفسهن، وفي أحيان أخرى تتم معاملتهن على أنهن قاصرات. وفي إحدى الآيات وصفت النساء بأنهن «حرث»، وعلى رجالهن ان يحرثوهن (الآية ٢٢٣ من سورة البقرة)، وفي موضع آخر ذكر أن النساء مساويات للرجال عند الله بالتقوى. وفي إحدى الآيات يتم تذكير الرجال بأن للنساء حقوقاً متساوية لحقوقهم، لكن الشطر الثاني من الآية نفسها، يؤكد ان للرجال درجة عليهم (الآية ٢٢٨ من سورة البقرة والآية ٣٤ من سورة النساء). وتعززت هذه الازدواجية حيال النساء، تاريخياً، من خلال الاختلاط الاجتماعي والتبادل الثقافي والتعليم، وتم تشرعها من خلال الايديولوجيا البطريركية (او الابوية)، والمعتقدات الثقافية.

وعلى الرغم من تأكيد العلماء الشيعة المعاصرين، بأن الاسلام أعلى من شأن المرأة، فإن الأدب الشيعي تزخر بالافتراضات حول «النقص أو العجز» المتجرد في بنية المرأة، وبأنها أدنى من الرجل ببیولوجياً (لأنها تحيسن)، ومشوهه جنسياً لأنها لا تملك قضيباً. (حول هذا الموضوع يمكن مراجعة مَبْيُودِي الجزء الأول ص. ٦٦١، والذي سبق فرويد على ما يبدو)، وتابعة قانونياً للرجل (لأنها ترث أقل منه)، وغير مستقلة اقتصادياً واجتماعياً (لأن الرجل ينفق عليها - انظر الإمام على ١٤٩، الجزء الرابع ص. ١٧٠ و ١٧١ - الروazi ١٩٦٣ - ١٩٦٨ ، ص. ٣١٣ - مجلسي من دون تاريخ ص. ٧٩ حتى ٨٢). إن اتهام المرأة بالعجز، قد تكرر كثيراً في الأدب الشيعي على مر التاريخ، واستقى جانباً من شرعنته، من المثل الشائع في ايران «النساء ناقصات العقل»، (مراجعة تاویلات معاصرة لهاذا الموضوع، انظر قانون العقوبات في ایران ١٩٨٠،

طباطبائي ١٩٥٩، ص. ٧ حتى ٣٠ — مطهري ١٩٧٤ — فهيم كرمانى ١٩٧٥، ص ٣٠٠ حتى ٣٠٦).

والذين يؤكدون ان الاسلام اعلى من شأن المرأة، وانه أدى الى تشييئها، يصيّبون جانباً واحداً من الجوانب المختلفة لواقع المرأة. فهذا الطرحان، يكتشنان عن بعيدن للظاهرة نفسها، على الرغم من أنها يبدوان متناقضين، فالطرح الأول، يركز على الاستقلالية القانونية الجزئية للمرأة، ويتجاهل تقييدات الحياة الواقعية وتشييء المرأة بعد الزواج. أما الطرح الثاني فيركز على تقلص الوضع القانوني للمرأة ضمن مؤسسة الزواج، وينطلق منه لتعزيز هذا الاستنتاج على مختلف مراحل حياتها.

إن الطريقة التي اقتربها للنظر الى وضع المرأة، تسمح ببرؤية هذه المشكلة وفقاً لتعقيدياتها المختلفة، وتركز على ازدواجية الموقف الفقهي من النساء، وتعتمد على وضع المرأة وفقاً لتطوره وتغيره خلال مراحل حياتها المختلفة. هذه الطريقة لا تعتبر وضع المرأة ساكناً او احادي البعد، بل تعتمد معه كظاهرة ديناميكية تتغير مع نضوج المرأة، وقيامها بتأسيس عائلة وصولاً الى الطلاق او الترميل. وتغير وضع المرأة لا يؤثر على حصتها في الميراث او على قيمة شهادتها أمام المحاكم. إذ تظل حصتها موازية لنصف حصة الرجل الذي تساوي شهادته شهادة امرأتين. وعلى أي حال، فإن هذه المسألة ليست موضوع البحث في هذه الدراسة. فالتركيز ينصب على محاولة تحديد الوسائل التي تسمح للمرأة بامتلاك القدرة على اتخاذ القرارات وتلك التي تمنعها عن ذلك. فقدرتها على ممارسة حقها في التفاوض على شروط عقد مثلاً، تصطدم بواجبها في إطاعة زوجها. ولهذا الواجب أولوية على حقوقها، لا بسبب الأوامر الصريحة الواردة في القرآن الكريم في هذا الشأن، فحسب، بل بسبب البنية التعاقدية للزواج<sup>(٢٢)</sup>. وعلى الرغم من ثبات بعض حقوق المرأة خلال الاطوار المختلفة من حياتها، مثل حقها في الإرث، فإن قدرتها على ممارسة حقوقها تتعرض لتحولات مهمة، تبعاً لكل مرحلة من مراحل تطورها. والتغير الاهم الذي يطرأ على حياة المرأة، هو تغير شروط علاقتها بوالدها أو بزوجها.

## البعد الاقتصادي

على الصعيد الاقتصادي، يسلط نوعاً الزواج المؤقت والدائم، الضوء على القيم المتناقضة المصاحبة لامتلاك الشيء مقابل امتلاك حق الانتفاع منه.

يعتبر الزواج الدائم، عقد بيع كامل ونهائي، «مثل شراء منزل»، كما أوضح لي رجل دين ذات يوم. ويطلب هذا النوع من الزواج، نفقات مالية كبيرة، سواء لدفع المهر (خصوصاً في حالة الزواج من فتاة عذراء)، أو لتأمين النفقات المالية اليومية للزوجة. فحين تكون ملكية السلعة المتبادلة كاملة، كما هو الحال في الزواج الدائم، تحظى عملية التبادل باحترام اجتماعي أكبر.

في المقابل، يشبه عقد الزواج المؤقت، «استئجار السيارة»، على حد قول أحد الذين قابلتهم خلال بحثي هذا. فهو لا يتطلب عادة حصول عملية تبادل مالي ذات أهمية، ولا يلقى على كاهل الزوجين بمسؤوليات شخصية واجتماعية أو أخلاقية مهمة. ولا يتعين على الرجل أن يدفع أكثر من تعويض مالي بسيط، إلا في حال اتفاق الطرفين على شروط مالية معينة. وبما أن هدف الزواج المؤقت هو إشباع الرغبة الجنسية وليس التناسل، وبما أن للزوج المؤقت حق الاستفادة من موضوع الإيجار وليس امتلاكه، فمن النادر أن يعيش الزوجان المؤقتان في منزل مشترك. وهذا يؤدي إلى اضعاف سلطة الرجل على زوجته المؤقتة، على الصعيدين القانوني والعملي.

في عقود البيع، بيع الشيء بأكمله، ويفترق عن البائع. أما في عقد الزواج الدائم، فأن المرأة ترافق موضوع البيع، لأنها تحمله معها، وأنه جزء أصيل منها. ومن وجة نظر ايديولوجية، يتم الخلط بين المرأة وموضوع البيع، لذلك يفترض أن يكون من الطبيعي تشديد سيطرة الرجل عليها.

أما في حالة الزواج المؤقت، فأن المرأة هي المؤجر وموضوع الإيجار في آن معاً، فهي التي تقاوض الرجل حول شروط العقد. وهذا لا يختلف من وجة نظر تقنية عن أي عقد إيجار آخر، يتم فيه استئجار أشخاص معينين بسبب خبرتهم، وتنتمي فيه

مبادلة العمل بالمال. وفي حالة الزواج المؤقت، فإن ما يتم تبادله هو «حق» استعمال العضو الجنسي للمرأة، وليس عملها. وهذا لا يستتبع ضرورة خضوع المرأة بشكل كامل لسلطة زوجها، لأن التبادل ليس نهائياً. وتتمتع المرأة قانونياً، في إطار هذا الزواج، باستقلالية أكبر، وبسيطرة أكثر على نشاطاتها الخاصة. فالقيم المالية المقدمة مقابل السيطرة على العضو الجنسي للمرأة، تترجم القيم والمعاني الاجتماعية والثقافية والهيبية التي يؤمنها كل نوع من أنواع الزواج.

### البعد الاجتماعي-الثقافي

ينظر الاسلام الشيعي، الى الاعضاء التناسلية والجنسية للمرأة، على المستويين الواقعي والرمزي، على أنها شيء أو سلعة منفصلة عن شخصها، وفي صلب عملية التبادل الفردية والاجتماعية والاقتصادية. أي أنها شيء يمكن تجريده وتجسيده ماديًّا في آن واحد، ثم التعامل معه على أنه كيان قائم بذاته. وعلى الرغم من ان الايديولوجيا الذكورية المسيطرة تفصل بهذه الطريقة النشاط الجنسي للمرأة عن جسدها، فإنها تعتبر ان النشاط الجنسي يختزل وجود المرأة ويرمز اليه. وبذلك تحول المرأة من شخص الى شيء، وهكذا لا ينظر الى المرأة من وجهة نظر ايديولوجية، كرمز للنشاط الجنسي فحسب، بل كتجسيد مادي له، ولا يعود بالأمكان التمييز بينهما. والاسلام الشيعي اذ يدمج الرمز بما يمثل، ينظر الى النساء كأشياء يجب امتلاكها والسيطرة عليها. أشياء مرغوبة يجب جمعها وتفريقها وعزلها وتحجبيها. أشياء ذات قيمة لا تُقدر لتمكن الرجل من الاحساس بقوته ورجولته. لذلك يكاد يكون الجنس بالنسبة للمجتمع الايراني، نوعاً من «مرشد ثقافي» (لابار LA BARRE ١٩٨٠). ولهذا السبب يعتبر شيئاًً ومخدعاًً لسيده الأصلي في الوقت نفسه.

تبدو الثنائية النموذجية لدى ليثي - شتراوس LEVI-STRAUSS، صالحة لإقامة مقارنة نظرية كاملة مع علاقة الرجل والمرأة كما يحددها الفقه الشيعي. فالرجل يمثل القانون والنظام وهو حامل لواء الدفاع عن تقاليد المجتمع. في المقابل، تمثل المرأة الطبيعة، وبالتالي فهي لا تقاوم ولا يمكن الاستغناء عنها. وهي أيضاً صاحبة

نزوالت قوية وتثير الخوف في نفوس الآخرين. هذه القوة الجنسية المنسوبة إلى المرأة، تتغذى أيضاً من القواعد الشرعية والمعتقدات الشعبية التي تحذر الرجال بشدة، بل تمنعهم مثلاً، من النظر إلى فروج زوجاتهم، لثلا تصاب ذريتهم بالعمى عند الولادة (الحلي «شراطع الإسلام»، ص. ٤٢٤ - الطوسي ١٩٦٤، ص. ٤٠ - انظر أيضاً فياري ١٩٧٨ VIEILLE). يستنتج مما سبق أنه يجب السيطرة على النساء وفصلهن عن الرجال، ومنعهن أيضاً من ارتكاب الأخطاء (فرويد ١٩١٨ FREUD<sup>(٢٣)</sup>). ويرى فرويد أن النساء، مثل الملوك والحكام، يمتلكن تلك القوة السحرية الخطرة والغامضة، (ص. ٦٥)، التي تشبع الرغبة الجنسية لدى الرجل وتسيطر عليها، وتومن استمرار ذريته. لذلك، ففي حين يستمد الرجال سلطتهم من نظام سياسي ذي جذور دينية مقدسة يضعهم على رأس الهرم الاجتماعي - السياسي، فإن المرأة تستمد سلطتها من ذاتها، وفقاً لنظام القيم الذكوري السائد.

والامر اللافت أنه في حين يصنف الفقه والإيديولوجيا الشيعية، المرأة كجزء من مملكة الطبيعة، ونتيجة لذلك يعتبرها غير قادرة على السيطرة على نفسها، فإنه يعترف في الوقت نفسه بالحاج وضعف وعدم القدرة على ضبط النشاط الجنسي لدى الرجل، من خلال إباحة إشباع رغباته الجنسية بواسطة مؤسسات متعددة مثل الزواج الدائم .

وفي الزواج المؤقت «نكاح الإمام». في المقابل، لا يتم التطرق إلى النشاط الجنسي لدى المرأة ولا تتم مقاربتها بحد ذاته ولذاته، إيديولوجياً أو قانونياً. وحتى عندما تمنع النساء بعض الحقوق، مثل الحق في الجماع مرة على الأقل كل أربعة أشهر، فإن ذلك لا يعني اعترافاً بالحاجات الجنسية للمرأة. في رأيي، إن المنطق الكامن خلف إقرار هذا الحق، يرتبط بالتمييز بين الأوجه الترفيهية والتناسلية للنشاط الجنسي، على النحو الذي يتم من خلال التمييز بين أهداف الزواج المؤقت والزواج الدائم على التوالي، وانطلاقاً من التمييز بين طبيعة الحاجات الجنسية لدى الرجل والمرأة. وعلى الرغم من صعوبة تصور أن الفقهاء الشيعة لا يُعْنون التشابك القائم بين بُعدَي النشاط الجنسي لدى الرجل والمرأة معاً، إلا أن الشريعة تفترض أن الرجل يستمتع

بممارسة الجنس، في حين تستمتع المرأة بإنجاب الأولاد، أو في حال عدم وجودهم،  
بإنفاق المال.

لذلك كان الحق بممارسة الجنس مرة على الأقل كل أربعة أشهر، يهدف إلى منح المرأة فرصة للحمل والإنجاب، وليس ناتجاً عن مخوف من كبت الرغبات الجنسية المفرطة لدى المرأة، على الأقل فيما يخص وجهة نظر الفقه الشيعي. فليس للزوجة المؤقتة حق في الجماع مرة على الأقل كل أربعة أشهر (وفقاً لرأي غالبية العلماء)، ويمكن فسخ عقد الزواج المؤقت، في أي لحظة، حتى بعد الجماع مباشرة. وهذا متنوع في حالة الزواج الدائم. وإذا كانت المرأة قد تجاوزت سن اليأس، فيبامكانها عقد زواج مؤقت من جديد، بعد انتهاء مدة زواجهما الأول مباشرة. ولأن المرأة تعتبر موضوع ايجار في المثال الأول، فإن مسألة اشباع رغباتها الجنسية، لا تتثير قلق الرجل أو العلماء. أما في الحالة الثانية، فإن عدم قدرتها على إنجاب الأولاد، تزيل مخاطر اختلاط النسب، وبالتالي، فإن نشاطاتها الجنسية لا تقلق رجال الدين، شرط التزامها بقيود وشروط شرعية معينة (أي ان لا تتزوج من أربعة رجال في آن معاً). فللمرأة التي تجاوزت سن اليأس، الحق بالزواج عندما تشاء وبالقدر الذي تريده.

استناداً إلى ما تقدم، يصبح من الضروري إعادة النظر بالأطروحة القائلة بأن الايديولوجيا الاسلامية تعتبر المرأة «فاعلة» على الصعيد الجنسي (المرنيسي ١٩٧٥). وكما أشرت سابقاً، ليس لدى الايديولوجيا الاسلامية الشيعية أي مفهوم واضح للحاجات الجنسية عند المرأة. ولا يستند موقفها من هذه المسألة، إلى تفهم عميق لها، كما لا يتضمن أي وجهة نظر نسائية حيالها. بل على العكس من ذلك، يتمحور هذا الموقف حول معنى هذه المسألة بالنسبة إلى الرجل، وما يجب أن تكون عليه بالعلاقة مع رغباته الجنسية. وإذا كان المسلمون الشيعة ضعفاء إلى الحد الذي يصوره الفقهاء الشيعة، فمن الطبيعي، إذا استبعدنا اللواط، أن تكون القدرة على إرضائهم بيد المرأة التي تمتلك ما يشتته الذكر. وبسبب هذا التشابك بين الرغبات الجنسية للرجل والمرأة، تؤكد الايديولوجيا الشيعية على قوة النشاط الجنسي للمرأة

وأهمية. وهو ليس قوياً بذاته أو لذاته، بل انطلاقاً مما يعنيه بالنسبة إلى الرجل وما يتسبب به من ردود فعل لديه. أما تحديد طبيعة الجنس عند المرأة، وكيف تشعر أو تفكّر به في الواقع، وما إذا كانت فاعلة أو سلبية أثناء ممارسة الجنس، ناتمة أو ديناميكية، فهذه كلها أمور مهملة وغامضة على الصعيدين الشرعي والإيديولوجي، لذلك، يمكن للمرء أن يقول إن الفقه الشيعي يبدو وكأنه ينفي وجود رغبات جنسية لدى المرأة، من خلال تأكيده على التنازل في الزواج الدائم والتعويض المالي في حالة الزواج المؤقت. لكن حيال أسئلة من نوع: هل أن النشاط الجنسي لدى المرأة سلبي أو فاعل، أو متباوّل أبداً مع حاجات الرجل؟ فالجواب الشيعي الدائم، هو أن لدى المرأة، باستمرار، القدرة على استفزاز الرجل.



## **القسم الثاني**

---

**القانون كمعرفة محلية**



## قوة الفموض

### تتويجات ثقافية حول موضوع الزواج المؤقت

«القانون ... هو المعرفة المحلية. المحلية ليست فقط نسبة إلى المكان أو الزمان أو الفتاة أو سائر القضايا الأخرى. ولكن نسبة للهجة، وللوصف العامي كما يجري، بالارتباط مع التخيل العامي لما يمكن أن يكون».

ـ CLIFFORD GEERTZ كليفورد غيرتز «المعرفة المحلية»

تتفصّل النقاشات الشرعية التي ناقشتها في القسم الأول من هذا الكتاب، في الثقافة الإيرانية بطرق مبدعة وخلقة. ويتعين تفحص التتويجات الثقافية حول موضوع الزواج المؤقت في إيران، عن قرب. ولا يمكن اعتبار ما أقدمه في هذا الفصل من تتوبيعات، بمثابة جردة شاملة ل مختلف التتويجات الثقافية حول موضوع الزواج المؤقت في إيران، بل لائحة بما تمكنت من تصنيفه خلال عمله الميداني. وعلى الرغم من أنني ابتكرت قسماً من المصطلحات الواردة في هذا الفصل، فإن وصف «الأنواع المختلفة» من زواج المتعة، وهيكلية هذه المؤسسة، يرد بصيغته الأصلية أو المحلية. ما أود تسليط الضوء عليه من خلال عرض أنواع المختلفة للزواج المؤقت هو، أولاً، النوع الداخلي لهذه المؤسسة والذي يعكس مختلف أنواع العلاقات بين الرجل والمرأة، والاطار الثقافي الذي تتم ضمنه المفاوضات حول القواعد والأخلاقيات المقبولة في مجتمع يننظم حول مثال الفصل بين الجنسين، ثانياً، الطرق المبتكرة التي يعتمدها بعض الإيرانيين في مواجهة النقاط الغامضة في القانون والازدواج في العلاقات، ثالثاً، الأساليب التي يلجأ إليها الإيرانيون إليها، في استعمال «الخرائط»


الإيديولوجية لارشاد سلوكيهم في «منطقة» متشددة في الفصل بين الجنسين، رابعاً وأخيراً (بايتeson Bateson ١٩٧٢، ص ١٨٠).

لغويًا، تعني كلمة «سيفيه» (في اللغة الإيرانية) الشكل القانوني للعقد. وفي العامية، تستعمل للدلالة على شكل أو أسلوب أو صيغة تنفيذ أمر ما. وقد تشير هذه الكلمة أيضاً إلى وضع انتقالى. لكن كيف ومتى تم التخلّي عن استعمال مصطلح المتعة واعتماد مصطلح «سيفيه» (أو الصيغة في اللغة العربية)، فيبقى أمراً غير واضح. وحسب رأى الدكتور جعفر الشهيدى، وهو مدير معهد «ديهخودا»، في طهران، فإن هذا التحول ربما حصل في أواسط القرن التاسع عشر، عندما أصبحت المتعة شائعة جداً، بسبب تساهل العائلة المالكة آنذاك «القاجار»، حال ممارسة هذه العادة. ويرى أن ميل الإيرانيين إلى الاختزال، ربما يكون أحد أسباب هذا التحول. فبدلاً من القول «سيفيه - متعة»، أي الصيغة القانونية لعقد المتعة، يرجح أن يكون ممارسو هذه العادة قد قضوا التخلّي عن لفظ الشرط الثاني من العبارة (أي المتعة)، وباتوا تدريجياً يكتفون بعبارة «سيفيه» للإشارة إليها ( مقابلة شخصية، ١٩٨١). في الوقت الراهن، تحمل كلمة «سيفيه»، معنى الازدراء وتستخدم للإشارة إلى امرأة تمارس الزواج المؤقت، وليس إلى الرجل الذي يمارسه. ومن النادر أن يقال عن شخصين يرتبطان بعقد متعة، إنهم زوجان مؤقتان، ولكن يشار إليهما إلى أنهما «سيفيه»، ووفقاً للعادة الإيرانية الشائعة، سأستعمل كلمة «سيفيه»، كإسم و فعل في آن معاً.

### قواعد العلاقات بين الجنسين:

#### معادلة الحلال والحرام

تصنف الشريعة الإسلامية علاقات الجنسين ضمن فئتي العلاقات المحللة والمحرمة. ولا يستطيع الرجال والنساء الاجتماع بحرية إلا إذا كانت علاقتهم محللة بواسطة رابطتي الدم أو الزواج. فالعلاقة الحلال تنشأ من جراء الولادة أو الزواج. ورابطة الدم تشمل عائلة الشخص وأجداده لأبيه ولاته، وأقارب أبيه وأمه وأبناءهم



معاني الرموز: = زواج      = امرأة  
- نسب

رسم بياني يوضح علاقات المحرم بالنسبة للمرجع، صعوداً إلى الأجداد أو نزولاً إلى الابناء.

وبناتهم. خارج إطار هذه الدائرة من الأقارب، يصبح الزواج الوسيلة الوحيدة المتاحة لإقامة علاقة شرعية بين الجنسين. فالمصاهرة تُنشئ علاقه شرعية تتشمل والدي الزوج والزوجة وأجدادهما، وزوجات الابناء وأبناءهم أو الأحفاد. ضمن إطار هذه الفئات، لا يتعين على النساء التحجب أمام الرجال، ولا يتعين على الرجال التحفظ أمام النساء (انظر الرسم البياني في أعلى الصفحة). وأي علاقة بين الجنسين خارج هذا الإطار تعتبر محرمة<sup>(١)</sup>، ويتعين على النساء ارتداء الحجاب وتطبيق قواعد الفصل بين الجنسين.

تعتبر معادلة الحرام والحلال، أو قواعد الفصل والاجتماع بين الجنسين، احدى القواعد الأساسية والأكثر انتشاراً للتنظيم الاجتماعي وال العلاقات والسيطرة

الاجتماعية في إيران. ويتم زرع هذه المبادئ في الإنسان منذ الطفولة، من خلال التربية الاجتماعية والتنقيف والتعليم، فترى بصماتها عليه مدى الحياة. وقد تم استخدام آداب العاشرة والطقوس وتطويرها، والعادات المحلية لاحكام السيطرة على العلاقات بين الرجل والمرأة. ورموز الفصل بين الجنسين، أي الجدران والحجاب، حاضرة بقوة في كل مكان، بدءاً من هندسة البيوت التقليدية التي تميز جناب النساء عن جناب الرجال (حائز ١٩٨١، ص ٢١٥ و ٢١٦)، مروراً بالأماكن العامة التي قسمت إلى شطرين متمايزين، وصولاً إلى تحديد الثياب التي تعين على المرأة ارتداؤها منذ الثورة. فالجدران والأحجبة تذكر باستمرار بالحيز المخصص لكل من المرأة والرجل في الأماكن العامة والخاصة على حد سواء، بل بطبيعة العلاقة القائمة بينهما. فمعادلة الحلال والحرام تلون عالم الرجال والنساء، من خلال تجلياتها الرمزية، وتحدد سلوكهم وتفاعلهم مع بعضهم. ويشير مبدأ الفصل بين الجنسين باستمرار، مشكلات عملية في الحياة اليومية للرجال والنساء الذين تتشابك علاقاتهم وصداقاتهم، وتتقاطع معارفهم ونشاطاتهم باستمرار.

يعتقد العديد من الإيرانيين أنَّ هناك نوعين من الزواج المؤقت، «السيفيه الجنسية» و«السيفيه غير الجنسية». ومن وجهة نظر أنتروبولوجية يمكن الإشارة إلى هذين النوعين من الزواج المؤقت، على أنَّ أولهما واقعي والثاني خيالي، على الرغم من أنَّ الإيرانيين لا يستعملون هذه التسمية. على مر العصور، كتب العلماء الشيعة كثيراً حول «السيفيه الجنسية»، بصفتها وسيلة مقبولة دينياً تكسب معارضيها الثواب، لإشباع الرغبة الجنسية التي لا يمكن كبتها، أي الرغبة الجنسية لدى الرجل على وجه التحديد. وفي المقابل، اكتفى العلماء الشيعة باشارات عابرة حول «السيفيه غير الجنسية»، وببعضهم اعتبرها باطلة (لنغرودي ١٩٧٦، ص ٣٠).

فالسيفيه غير الجنسية، أو «المتعة غير الجنسية»، تؤمن وظيفة مختلفة كلَّا على صعيد العلاقات والتواصل بين الرجل والمرأة. فمن خلال نسخة وهمية لعلاقات القرابة، تؤمن «المتعة غير الجنسية»، حلولاً عملية للاشكاليات التي يشيرها قانون الفصل بين الجنسين. وفي حين تمتلك «المتعة الجنسية» بنية قانونية، على

الرغم من عموميتها والثغرات التي تتضمنها، ويمكن اعتبارها «قانوناً مفروضاً»، من السماء، فإن «المتعة غير الجنسية» هي من نتاج الإبداع الشعبي بشكل كامل. ويلجأ إلى ممارستها على الدوام، أشخاص يواجهون حواجز أو مشكلات أخلاقية ناتجة عن معادلة الحلال والحرام وقانون الفصل بين الجنسين. وللتطرق الآن نظرة فاحصة على كل نوع من أنواع زواج المتعة.

### المتعة الجنسية

ترتبط الدوافع والأسباب التي تحض الرجال والنساء على عقد زواج متعدة، بمجموعة من المتغيرات والظروف. ووفقاً لوجهة نظر الفقه الشيعي، فإن الرجال يعقدون زواج المتعة بهدف الحصول على اللذة الجنسية. أما حقيقة الدوافع التي تحض المرأة على عقد زواج متعدة، فيبدو أنها لم تكن موضع اهتمام لدى الفقهاء الشيعة، ولم تصبح هذه المسألة موضع اهتمام، إلا خلال العقود الأخيرة. ووفقاً لمنطق العقود، فقد اعتبر الفقهاء أن الدافع الرئيسي للمرأة لعقد زواج متعدة، هو المال. ووُجدت خلال المقابلات التي أجريتها في عملى الميداني، صدى متكرراً لهذه الفرضية التي تقيم تمييزاً بين دوافع الرجل والمرأة بسبب الجنس. وعلى الرغم من شيوخ هذه النظرة، التي لا تخلو من الصحة، فإن مروحة الدوافع التي تحرك الجنسين والنساء خصوصاً، تبدو أكثر تنوعاً وتعقيداً مما تقدمه الأيديولوجيا الدينية.

### متعة الحج

كتب كورزون Curzon عن مدينة مشهد عندما زارها عام ١٨٩١:

«أروع ما في مدينة مشهد... هو ذاك التدبير المتخذ للتخفيف عن الحجاج خلال إقامتهم في المدينة. ففي مقابل عناء السفر الطويل الذي قاموا به، والمتاعب التي واجهوها، والمتاعب التي تحملوها، وبعدهم عن عائلاتهم، يحق للحجاج عقد زيجات مؤقتة خلال فترة إقامتهم في المدينة، وتتغاضى السلطات الدينية عما يجري. وهناك عدد كبير من النساء المناسبات لهذا الغرض... ومن المؤسف القول إنَّ عدداً كبيراً من

الحجاج الذين يعبرون البحار ويقطعون مسافات طويلة لتبديل الققص المحيط بضريح الامام، لا يكون حافزهم الى الاقدام على تحمل هذه المشقات، الرغبة في قضاء اجازة ممتعة او ما يمكن ان يشار اليه في الانكليزية العامية على أنه «حفلة مرح صاحب» (١٨٩٢، المجلد الأول، ص. ١٦٤ و ١٦٥).

لا يزال نديمة مشهد الصيّت نفسه الذي كان لها قبل مائة عام، على الرغم من انزعاج بعض كبار رجال الدين، وعلى الرغم من أن ممارسة المتعة تتم بسرية أكثر. قال لي أمين أقا (وهو داعية ديني) عام ١٩٨١، «فيما مضى كان هناك شيخ مسن يحتفظ بسجل بالي ويدون فيه أسماء وعنوانين النساء المستعدات لعقد زواج متعة». فكان الحجاج وسكان المدينة أيضاً يقصدونه على أمل العثور على زوج مؤقت أو زوجة مؤقتة خلال إقامتهم في المدينة. وكان بمساعدته للحجاج، يحظى الشيخ بثواب، كما يحظى الحجاج أيضاً بثواب مماثل. إن ذكريات أمين أقا عن الشيخ كانت عامة جداً لأنها كان صغيراً في ذلك الوقت. وقد أكد لي أنه لا يعرف ما إذا كان شخص آخر يقوم بهذه المهمة بعد وفاة الشيخ.

وعلى الرغم من تمتع العديد من رجال الدين في مدینتي مشهد وقم، عن الاعتراف بوجود هذه الشبكات شبه المنظمة من «مرتبى الزيجات»، فإنهم لا يتزدرون في التشديد على الثواب الذي يكسبه ممارسو زواج المتعة، وفي الاعتراف بأن أشخاصاً كثيرين يقصدونهم لطلب المساعدة في التعرف إلى شريك محتمل في زواج متعة. وقد أخبرني الملاً (أي رجل الدين) هاشم، وهو داعية ديني من مدينة مشهد، أن طلباً مساعدته للتتعرف على شريك، لا يقتصر على الحاجات فحسب، بل يشمل رجالاً أيضاً. وقال لي انه طيلة الخمس والعشرين سنة الماضية، اعتاد ان يعقد زواج متعة كل أسبوعين، من دون ان تعلم زوجته بأي من هذه الزيجات.

داخل مزار الامام الرضا في مدينة مشهد، سالت أحد رجال الدين عن صحة صيّت المدينة، كمدينة متعة. فضحك ونفى ذلك، وروى لي ان فتاتين قدمنا اليه قبل أسابيع، وادعيا انهما معلمتان من طهران، وأنهما نذرتا أن تقدما زواجاً متعة مع سيد (أي الشخص المتحدر من سلالة النبي محمد ﷺ)، خلال الأيام العشرة التي

سيقضيانها في المدينة. ولأنه لا ينتمي إلى السادة، فقد أرسلهما رجل الدين، إلى مسجد «غوهارشاد» الملائق للمزار، والذي يقصده عادة الباحثون عن شريك في زواج متنة، وأوصاهم بمقابلة رجل دين من أصدقائه، ينتمي إلى السادة أو الأشراف.

أخبرني محسن، وهو أحد الذين أجريت معهم مقابلة خلال بحثي الميداني، عن صديق له من مدينة مجاورة لمدينة قم. فبحجة أداء واجباته الدينية كان هذا الصديق يزور مدينة قم مرتين على الأقل، كل شهر، ويعقد زواج متنة لبضعة أيام، علماً أنه متزوج وفي السابعة والثلاثين من العمر. في أحياناً كثيرة، كان يعقد زواج المتنة مع المرأة نفسها، وفي بعض الأحياناً يقصد «مرتبة زيجات» يعرفها، لمساعدته.

بعض النساء المسنات، وبعض الرجال ممن لا يقدرون على تحمل مشقات السفر إلى مكة لأداء فريضة الحج، يستأجرن احياناً شخصاً آخر لادائها نيابة عنهم، وغالباً ما يكون من السادة. وتقوم المرأة بعد قدوم زواج مع السيد، وغالباً ما يكون من النوع غير الجنسي، قبل توجهه إلى الحج. ووفقاً للشريعة الإسلامية، يحق للرجل أن يؤدي فريضة الحج نيابة عن زوجته (مراجعة تنويع آخر حول الموضوع نفسه، انظر ويشارد Wishard ١٩٠٨، ص. ١٥٩).

### متنة النذر

مع تعاظم قوة النبي ﷺ ونفوذه بسرعة خلال الأعوام الأولى للإسلام، سعت نساء عديدات إلى التقرب إليه «ووهبته» أنفسهن من دون طلب أو الحصول على أي مهر. وعلى الرغم من أن شتيرن Stem (١٩٣، ص. ١٥٥)، يرى أنه من المستحيل معرفة ما إذا كانت عادة وهب النساء أنفسهن، شكلاً من أشكال زواج المتنة، فإن ممارسة هذه العادة استمرت، وأشار إليها العديد من المؤرخين والفقهاء المسلمين الذين اعتبروا أن النبي ﷺ وحده، جدير بقبول هذا النوع من الهبات (الحنّي «شرائع الإسلام»، ص. ٤٣٨ - ٤٣٩ - ١٩٧٥، ص. ٥٠).

والمتعة المرتبطة بنذر، أو «متنة النذر» تتشابه إلى حد بعيد مع عادة «الهبة»، باختلاف أن المرأة في المتعة تحصل أحياناً على مهر، وفي أحياناً أخرى تعرض على

الرجل مالاً ليوافق على طلبها. ويبدو ان متعة النذر تتم أساساً في المزارات الدينية. لأن الاعتقاد شائع بأن ممارسة المتعة تجلب الثواب الالهي، فنذر المرأة بالأصالة عن نفسها أو بالنيابة عن ابنتها، بأنه في حال تحققت رغبتها، فإنها ستعقد زواج متعة، غالباً ما يكون ذلك مع سيد (والعديد من رجال الدين هم من السادة)، لأن السادة يحظون باحترام كبير. تقترب المرأة، عادة، من رجال الدين وتكتشف برغبتها. ويُعتقد بأنه يمكن التحدث مع رجال الدين في هذه المسائل، لأنهم يفهمون ويستجيبون لها بطريقة أفضل من غيرهم. وعلى سبيل المثال، يقول الملا هاشم، وهو داعية ديني من مدينة مشهد، إن حاجة نذرت أن تعقد زواج متعة مع سيد، فعرضت عليه أن تعقد زواجاً معه وأن تعطيه مئة تومان ( حوالي اثني عشر دولار)، في حال وافق على طلبها. لكنه رفضها وقال «أنها ليست من النوع الذي أفضله، فقد كانت مسنة».

وتتعدد أنواع متعة النذر. فقد أبلغني القيم على مزار مدينة قم، أنه قبل لقائنا ببضعة أشهر، طلبت منه امرأة ان يعقد زواج متعة مع ابنتها البالغة من العمر ستة عشر عاماً، مقابل مهر قدره خمسين تومان، لأنها نذرت ان تعقد زواج متعة لابنتها مع سيد. وقال لي انه ألقى نظرة على الفتاة ورفض الطلب. طبعاً، لا يتم رفض جميع النساء، دوماً.

اللافت في هذا النوع من المتعة، هو أن المرأة غالباً ما تأخذ المبادرة وتعرض عقد الزواج وتنقاوش مباشرة مع الرجل على الشروط. وتناقش نشاطات هؤلاء النساء الإيرانيات المحجبات مع النموذج الذي يقدمه ليهي - شتراوس Levi-Strauss حيث ينظر إلى النساء على أنهن أشياء ثمينة يتبارى لها الرجال لخلق أواصر القرابة والتحالفات فيما بينهم<sup>(٢)</sup>. وعلى العكس من ذلك، فالمرأة في هذا النوع من المتعة، هي شخص قادر يسيطر على موضوع التبادل (أي نشاطها الجنسي)، ويتقاوض بنفسه على شروط التبادل.

غالباً ما تتقاطع متعة النذر مع متعة الحج. فاما ان يقطع النذر قبل الشروع في

الحج، وأما إن يصبح الحج نفسه جزءاً من نذر يحصل خلاله الحاج على مكافأة معنوية وثواب الهي، عند عقد زواج متعدة.

### المتعة المرتبطة بالسفر: متعة السفر

من وجهة نظر العلماء، فإن أحد أهداف زواج المتعة، هو تأمين زوجة للرجل عندما يكون بعيداً عن منزله أو بلاده، أثناء خدمته العسكرية مثلاً، أو خلال الحرب أو رحلاته التجارية (اليفي، ١٩٥٧، ص. ١١٦). ويؤكد «كاشف الغطاء» أن «الرجل لا يستطيع اصطحاب زوجته وأولاده، خلال أسفاره. ولا يستطيع أيضاً أن يعقد زواجاً دائمًا لأن ذلك يتطلب استعدادات كثيرة وطويلة. فضلاً عن ذلك، فإن معظم الرجال المسافرين أو المشترkin في الحرب، يكونون في ريعان الشباب، وفي ذروة فورتهم الجنسية. فإذا تم تحريم زواج المتعة، فماذا يفعل هؤلاء الشباب؟» (١٩٦٨، ص. ٢٧٩ و ٢٨٠).

هناك أحاديث نبوية تؤكد ما ذكره «كاشف الغطاء». وأحد هذه الأحاديث مثبت في صحيح مسلم، نقاً عن عبدالله بن مسعود الذي يقول «ذهبنا إلى الحرب ولم تكن نساؤنا معنا. فطلبنا من النبي ﷺ أن يأذن لنا بخضي انفسنا. فرفض وأمرنا بأن نمكّن النساء مقابل قطعة قماش ولادة محددة» (ذكره يوسف مكي ١٩٦٣، ص. ١٢). وفي حديث آخر ورد انه «عندما دخل النبي ﷺ مكة لاداء مناسك العمرة، تزينت نساء مكة وغادرن منازلهن. فاشتكي الصحابة من طول مدة انقطاعهن عن نسائهم. فامرهم النبي بتمييع هؤلاء النساء» (يوسف مكي ١٩٦٣، ص. ٢٧). حتى يومنا هذا، لا يزال الافتراض قائماً، بأنه من الطبيعي ان يعمد الرجل إلى الزواج أو أن عليه الزواج، كلما كان بعيداً عن زوجاته. وهناك عدة أنواع من «متعة السفر». ففي بعض الأحيان، يعقد الرجل زواج متعة لفترة قصيرة، عندما ينتقل من مدينة إلى أخرى بداعي السفر. وبإمكانه ان يعقد زواج متعة مع امرأة ما في مدينة معينة، ثم يزورها كلما زار المدينة. أحدي اللواتي قابلتهن أخبرتني ان والدها كان من سكان مدينة طهران، وارسل قبل خمسة وعشرين عاماً في مهمة الى مدينة أصفهان. وخلال

اقامت في المدينة، عقد زواج متعدة مع امرأة اصفهانية. وبقي الامر طي الكتمان الى حين قدوم أحد أبنائه من زوجته المؤقتة الى طهران، بعد وفاته بفترة، للبحث عن آخره من والده، والتعرف اليهم. ويصف «السير أرنولد ويلسون» رحلته الى ايران بصحبة بعض المسلمين الهنود. فيكتب: «كل ما يحتاجون اليه (اي المسلمين الهنود) ليكونوا في سعادة تامة، هو ان يعقد كلّ منهم زواج متعدة في كل قرية او مدينة نزورها»، (١٤٠، ص. ٢٩٠).

وبامكان الرجل اصطحاب زوجته المؤقتة في رحلاته. وغالباً ما كان سلاطين القاجار يقدمون المثال لاتباعهم. فخلال الرحلات القصيرة، اعتاد ناصر الدين شاه (١٨٣١ - ١٨٩٦) وبعض افراد حاشيته، ترك زوجاتهم في قصور الحريم، واصطحاب زوجة مؤقتة او أكثر، لكل منهم. وينقل «اعتماد السلطنة» (اي المترجم الرسمي للشاه ووزير الاتصالات) عن «اقا علي أمين هزور» قوله «اليوم، قلت (اي اقا علي)، للشاه ان والدك وأجدادك اعتادوا أن يمتحوا أفراد حاشيتيهم وكبار موظفي الدولة، احدى زوجاتهم المؤقتة. فما الضرر في ان تمنحي احدى زوجاتك المؤقتة القديمة، فتظل مرافقة لنسائك خلال النهار وتتأتي الى فراشي في الليل؟» (وردي في كتاب «فتح على شاه»، ١٩٦٨، ص. ١٢٢)<sup>(٤)</sup> وعلى غرار حفيده، كان عشق «فتح على شاه» للنساء، يدفعه الى «خطفهن» أحياناً! يقول بجمان بختياري «في احدى الليالي تسلل الشاه الى منزل «محمد خان دووالو»، وخطف ابنته وخجلاها تحت عباءته. وعقد معها زواج متعدة على الفور، ثم ارسل الى والدتها رسالة أبلغه فيها بأنه «وفقاً لعاداتنا، سرقت ابنتك. فلماذا لا تحذو حذوي وتسرق احدى بناتي لنفسك أو لاحد ابنائي؟»، (١٩٦٥، ص. ١٥٦).

ويبدو أن غير الإيرانيين قد مارسوا زواج المتعدة أحياناً. يقول السير أرنولد ويلسون، «حصل بعض ضباطنا ورتبائنا الهنود، على زوجة مؤقتة لكل منهم، ترافق المتعاج مثل بائعي الخمرة، ويقال لها احتراماً «الطباخة»، (ويلسون ١٩٤١، ص. ٢٩٠). كذلك، تمكّن بعض الأوروبيين الذين زاروا ايران في أواخر القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، من عقد زيجات متعدة مع النساء المحليات، بمساعدة

«مرتبى الزيجات». وفي السابق، كان «مرتبى الزيجات» يتزدرون على أماكن مثل الخانات، ويعرضون على الواقدين الجدد «نساء محترمات وجميلات»<sup>(٥)</sup>.

مرة جديدة يصف لنا السير أرنولد ويلسون وجهاً من أوجه ممارسة المتعة فيقول، «نصحنا قبطان السفينة الذي أمضى أعاماً طويلة في البحر وأكد لي أنه يعرف الإنكليز وأذواقهم، بمعاشرة سيدات ذوات عفاف غير تقليدي. وقال لي «لا تشرب معها الخمرة ولا تدخن، ولكن عليك ان تمتعبها»، وأشار الى أضخم سيدة، وأضاف «أنها عادة الى بلادها، بعدما ارتبطت لفترة طويلة بشخصية روسية مشهورة.. لم تمل منها... حتى الآن. وهذه السيدة ستشعرك بالراحة من عناء هذا السفر الطويل» (ويلسون ١٩٤١، ص. ١١٠ و ١١١)<sup>(٦)</sup>. شكر السير أرنولد ويلسون قبطان السفينة ورفض عرضه بكل تهذيب. لكن مرشديه الهنود، تمعنا بامتيازاتهم في مكان ناء (انظر أيضاً مهدوي ١٩٥٣، ص. ١٣٥ حتى ١٤٧).

تقول «ناطق» إنه في أواخر القرن التاسع عشر، كان هناك «مرتبى زيجات» يتصلون بمختلف السفارات والقنصليات للحصول على أسماء الأوروبيين الذين يزورون إيران ومدة إقامتهم فيها، لتأمين زوجة مؤقتة مناسبة لكل منهم (١٩٧٥، ص. ٦٠). وتضيف أنها غالباً ما تكون هذه الزوجة من الفتيات الارمنيات أو الأشورييات، اللواتي كن يمارسن زواج المتعة بمعرفة وموافقة عائلاتهن، التي تعتبر ممارسة هذه العادة، علامة على أهمية مركزها الاجتماعي (ص. ٥٩، وانظر أيضاً كير بورتر Ker Porter ١٨٢١، المجلد الثاني)<sup>(٧)</sup>.

### زواج المتعة بين السيد والخادمة

وفقاً للشريعة الإسلامية، يمكن للرجل أن يتزوج جارية في حال موافقة سيدتها. ويحق للرجل أيضاً معاشرة جاريته. وعلى الرغم من أن الشريعة الإسلامية تحرم على الرجل الزواج من جارية يمتلكها، فإن بعض أشكال هذا النوع من الزواج استمرت في إيران، ثم عادت للظهور على شكل زواج مؤقت بين الرجل وخادمته.

ولأن الخادمة العزياء، ليست من محارم رجال المنزل الذي تعمل فيه، يتعين

عليها وفقاً للشريعة الإسلامية، ارتداء الحجاب أمامهم. ولهذا السبب يعتبر العديد من الإيرانيين وجود خادمة عذراء في المنزل، مشكلة أخلاقية، لأن الافتراض الكامن هو أن وجودها يمثل مصدر إغواء مستمر لرجال العائلة. وفي الوقت نفسه، لا يمكن عملياً التزام قواعد الفصل بين الجنسين وأداء المهام المنزليّة الشاقة. ولحل الناقض بين النظرية والواقع، تلجأ بعض العائلات إلى عقد زواج متعدة (سواء من النوع الجنسي أو غير الجنسي)، بين رب العائلة أو أحد أبنائه، والخادمة. وبذلك، تصبح الخادمة من محارم العائلة، ويحق لها تخطي قواعد الفصل بين الجنسين أمام ذكور العائلة، من دون أن تخرق قواعد الحشمة والأخلاق.

كذلك، تقوم بعض العائلات، التقليدية أو الفنية، بعقد زواج متعدة بين الشبان من أبنائهما، وخدماتها الشابات، لتحقيق هدفين في آن معاً. الأول يتمثل في احترام قواعد الحشمة والفصل بين الجنسين، ولجعل الخادمة من محارم رجال العائلة، وبالتالي تمكينها من تادية مهامها المنزليّة من دون حجاب. أما الهدف الثاني والأهم، فيتمثل في منع الشبان من أبناء العائلة، من التردد على بعض الأحياء السيئة السمعة في المدينة. وقد أخبرتني احدى السيدات اللواتي قابلتهن خلال بحثي الميداني، أن زوجها صدم ذات مرة عندما كان طالباً في فرنسا، وعاد لقضاء عطلة الصيف مع أهله. وفي أحد الليالي، دخل غرفته، فوجد في سريره مراهقة نصف عارية ترتجف من الخوف. كانت والدته قد عقدت نيابة عنه، زواج متعدة له مع خادمة شابة، وأمرتها بالبقاء في غرفته وانتظاره (مراجعة تنويع آخر حول هذا الموضوع، انظر ويشارد Wishard ١٩٠٨، ص. ٢١٢ و ٢١١).<sup>(٨)</sup>

في المقابل، يشترط بعض الخادمات عقد زواج متعدة، غالباً ما يكون من النوع غير الجنسي، مع رب العائلة، ولهذا الاجراء انعكاسات عملية ورمزيّة ايجابية بالنسبة للخادمة. تقول ابنة أحد آيات الله المعروفيين من مدينة مشهد، والذي عقد زيجات متعدة مع عدد من خادمات منزله: «تفرح هذه الخادمات بالارتفاع إلى مرتبة سينية»، لأنهن يكسبن احترام الذين يعملن لديهم، وأبناء قراهم أيضاً. توفي آية الله هذا، منذ أعوام طويلة، لكن زوجته «بيبي جان» تعيش بوئام مع ضرتها (زوجة

المتعة في هذه الحالة)، الخادمة «نانيه جان». فقد كانت «ببيبي جان» مريضة وطريحة الفراش، وكانت «نانيه جان» تقوم بخدمتها ورعايتها، وينفق عليها ابن «ببيبي جان» الأكبر. وقد لاحظت، وأكملتني أفراد من العائلة أن هناك محبة كبيرة متبادلة بين «نانيه جان»، التي كانت عاقراً والأحفاد، أكثر من المحبة المتبادلة بين «ببيبي جان» وأحفادها.

أحد آيات الله المعروفي أيضاً، عقد زواج متعة مع أحدى خادماته قبل خمسة وثلاثين عاماً، مما أثار ازعاج زوجته، التي كان لديها خمسة أولاد. فحملت الخادمة وانجبت ولداً، مما كان من الزوجة إلا أن أقنعت آية الله بصرف الخادمة، وتولت بنفسها تربية الولد. وأعطيت الخادمة بعض المال قبل أن تغادر. وفي هذه الحالة أيضاً، كانت العلاقة ممتازة بين ابنة المتعة وأخواته، خلافاً للمعتقدات الشعبية الشائعة لجهة العداوة الحتمية بين هؤلاء الأخوة.

في أواخر عهد آل بهلواني ازدهرت وكالة تؤمن الخادمات وتدعى وكالة الخادمات. وما زالت الوكالة مستمرة في عملها في ظل النظام الإسلامي، على الرغم من قلة توافر الخادمات الأجنبيات. ويديرها في هذه الأيام حاج<sup>(٤)</sup>، وتؤمن خادمات العمل في المكاتب والمنازل من مختلف الفئات، من الخادمة اليومية إلى الشهرية وصولاً إلى الخادمة المقيمة في المنزل. سُئلت خادمة في خريف العمر، عن سبب اقبال الخادمات على عقد زواج متعة مع الحاج، فأجابت «لان زوجة المتعة محترمة أكثر من الخادمة».

لا أعرف ما إذا كانت هي أيضاً زوجة مؤقتة للحاج. لكن النقطة المهمة هي أن إعلان وضعها كزوجة مؤقتة، يسمح لها بتحقيق ثلاثة أهداف. فهي تخلق لنفسها أولاً، وهم أنها أكثر من خادمة، من خلال كونها زوجة مؤقتة، لأن الخادمات يمارسن مهنة وضيعة بالنسبة للمجتمع الإيراني. وهي تقلل ثانياً، من فرص تعرضها للمضايقات والاستغلال الجنسي. فمعظم الأماكن التي قد تعمل فيها، غير معروفة بالنسبة لها. واعلان أنها متزوجة، ولو زواج متعة، يخلق حول الخادمة جدار أمان، ويتجنبها مشكلات عديدة غير متوقعة، ومن ضمنها محاولة مستخدمها عقد زواج متعة معها. تقول «فروع خانم»، وهي احدى اللواتي قابلتهن خلال عملي

الميداني، بجدية «أثى ذهبت، يعرض على الرجال الزواج. ويقولون يا خاتم ليس لديك زوج، لماذا لا تكونين زوجتي؟» (أي المؤقتة). وفي النهاية اضطررت «فروغ خانم» إلى تشرع نشاطها وتعاونها مع الحاج ومؤسسنته. وهذه النقطة الأخيرة مهمة، من وجهة نظر السلوك المتزمن للنظام الإسلامي، والعقوبات التي ينزلها لمنع العديد من أشكال اجتماع الرجال والنساء على، ولفرض الالتزام بقواعد السلوك الإسلامية التقليدية.

لا تتم زيجات المتعة دوماً بموافقة الزوجة وقبول الخادمة. فقد يلجأ الرجل إلى خداع الخادمة، بوعده بزواج دائم أو مؤقت، من دون أن يفي بوعده فيما بعد. ويصف محسن، أحد الذين قابلتهم، وهو من مدينة طهران، الحالة التالية:

«أكبر»، هو رجل في أواخر الثلاثينات من العمر، متزوج ولدان، وتعمل في منزله خادمة في عمر المراهقة، تركها أهلها، وهم فلاحون، في عهده. فاستفاد يوماً من غياب زوجته عن المنزل، وأغوى الخادمة بعدما أسكرها. وفي اليوم التالي، كانت الخادمة مذعورة، لكن «أكبر» واسهاها وطلب منها أن تتبع تعليماته. وقال لها إن تنتظر عودة زوجته إلى المنزل، ثم تنفجر أمامها بالبكاء، وتقول لها إنه افترض بكارتها وأساء إلى سمعتها وأن لا خيار لديها سوى أن ترفع دعوى ضده. واتبعت الخادمة التعليمات، وأخبرت الزوجة الغافلة بما يجري حولها، وهددتها بمقاضاة زوجها. لم تشعر الزوجة بالخيانة فحسب، بل أصبحت خائفة من احتمال سجن زوجها. في غضون ذلك، أقنع «أكبر» زوجته بأنها إذا لم تتوافق على زواجه من الخادمة، فإن هذه الأخيرة ستتقاضيه، وسوف يدخل السجن<sup>(١)</sup>. فاستجابت الزوجة لطلبه، لكنها اشترطت عليه أن يعقد زواج متعة مع الخادمة، وليس زواجاً دائمًا، الأمر الذي أسعده كثيراً. وأخبرني محسن، أن «أكبر» اشتري منزلًا من طابقين، وأسكن كل زوجة وأولادها في طابق. واليوم، يسود التوتر والمشاحنات، العلاقات بين الزوجتين وبين أولادهما.

وأغرب أنواع زواج المتعة، هو ذلك الذي تبادر فيه الزوجة إلى اختيار زوجة مؤقتة لزوجها، وخادمة لها في الوقت نفسه. وتتراوح دوافع المرأة ما بين تملق

الزوج والسيطرة على اختياره للمرأة التي يعاشر، مروراً بتحويل طاقة الزوج الجنسية إلى شريكة أخرى، وصولاً إلى التلاعب والسيطرة على الزوج والزوجة المؤقتة معاً. هكذا كانت حال زوجات محمد شاه قاجار. فبعدما أدركت أحدي زوجاته أنها فقدت حظوتها لديه، باعت مجوهراتها واقتربت بعض المال لشراء جارية شركسية وأهدتها إياها (*Sheil*، ١٨٦٥، ص. ٢٠٣ و ٢٠٤). في المقابل أخبرتني «فاطي خانم»، وهي سيدة من مدينة قم، أنها تدبرت زوجة مؤقتة لزوجها، لأنها تعبت من طلباته الجنسية المتواصلة.

أخيراً، في الأعوام الأخيرة من عمر نظام آل بهلوى، ومع شمول التغيير الاجتماعي العلاقات التقليدية بين المرأة والرجل، انتشر الشك والقلق، وتجلّى ذلك في سلوك الناس. ومع ازدياد رواج فكرة الزواج المؤقت في مواجهة ازدواجية نظرتهم إلى المرأة المتعلمة والمثقفة، اختار بعض المثقفين الإيرانيين عقد زواج متعدة، بدلاً من الزواج الدائم. وخلال عملِي الميداني عام ١٩٨١، تعرفت إلى كاتب صاعد. كان مطلقاً، وعلمت في ما بعد أنه عقد زواج متعدة مع خادمه. كان ساخراً ومريراً في انتقاداته «للنساء المثقفات» اللواتي تتعمّل مطلقة اليهن. وبدا واضحاً أنه يعتبرني واحدة منهن. وما ان شرحت له طبيعة البحث الذي أقوم به، حتى بدأ بالتهكم علي وبالسخرية من دوافعي لاختيار هذا الموضوع.

في البداية لم يخبرني انه عقد زواجاً مؤقتاً مع خادمه، لكنه اضطر إلى اخباري بعد ان ضايقه صديقه الذي عرقني عليه، وشجعه على اجراء مقابلة معي. لكنه رفض اجراء المقابلة، وبعد مناقشة طويلة ومتوتة أحياناً قال «على النساء التزام المنزل للاعتماء بالأطفال. ليحمنا الله من شر النساء المثقفات! ومن الأفضل للرجل أن يكون لديه زوجة متعدة فخورة بان تكون كذلك، من أن يكون لديه زوجة تنتظر أن ترثه».

### «المتعة الدينية»

لغويًا تعني العبارة الواردة أعلاه، زواج المتعة الذي يسمع السيد بإجرائه. ولا

يعتبر هذا النوع من الارتباط زواج متعة بالمعنى الحقيقي للكلمة. لكن واقع ان الناس يطلقون عليها اسم «سيفية»، ربما يشير إلى أنها لا تعتبر نوعاً محترماً من الزواج. يلجا الناس، عادة، إلى عقد زواج من هذا النوع، عندما يكون الشريكان أو أحدهما، دون السن القانوني للزواج. وقد عدل القانون الإيرلندي سن الزواج مررتين خلال عهد آل بلهوي (١٩٢٥ - ١٩٧٩). في المرة الأولى أصبح السن القانوني للزواج، ثمانية عشر عاماً للشاب، وخمسة عشر الفتاة. ثم عدل في المرة الثانية ليصبح على التوالي، عشرين عاماً وثمانية عشر. إضافة إلى ذلك، فرض تسجيل عقود الزواج لدى الدوائر الحكومية المختصة. هذه التغييرات، أوقعت العديد من العائلات المتدينة في مخالفات قانونية، وخصوصاً الأهالي الذين يرغبون في تزويج بنائهم في أبكر وقت ممكن. فتحايلوا على القانون الذي يحدد العمر القانوني للزواج، بعقد «زواج متعة دينية»، لأن الدولة لم تفرض آنذاك تسجيل عقود المتعة. من وجهة نظر الناس، فإن الذين يرتبطان بهذا النوع من العقود، يعتبران متزوجين. لكن من وجهة نظر قانونية، ولأن عقد زواجهما ليس مسجلاً لدى الدوائر المختصة، فلا يعتبران متزوجين. وعند بلوغ الفتاة، وفي بعض الأحيان الشاب والفتاة معاً، السن القانونية، يتم تسجيل عقد الزواج وفقاً للأصول القانونية. ولا يتم تسجيل الواليد، إلا عند بلوغ والديهم السن القانونية للزواج. ومن المرجح أن ممارسة «المتعة الدينية» في إيران، كانت، خلال المرحلة الأولى من نظام آل بلهوي، أكثر انتشاراً مما هي عليه اليوم.

يبدو أن هذا النوع من الزواج، ابتكر كجواب على التناقض بين اشتراط القانون المدني في إيران سنًا أدنى للزواج، وتعاليم الاسلام. ففي حين لا تحدد الشريعة الاسلامية سنًا أدنى للزواج، فإن الفقه الشيعي يعتبر أن الفتاة بلغت سن النضوج، عندما تتجاوز التاسعة من عمرها. وبالتالي يتعمّن عليها ارتداء الحجاب، ويصبح بإمكانها عقد زواجهها بنفسها (الطوسي ١٩٦٤، ص ٤٧٥). وينصح الأهل غالباً، بتزويج بنائهم قبل أن يعرفن الطمث. وينسب إلى الإمام جعفر الصادق قوله: «من علامات سعادة الإنسان نجاحه في تزويج ابنته قبل أن تعرف الطمث» (انظر أيضاً

الخطيني ١٩٧٧، ص ٢٤٥٩ - مشكيني ١٩٧٤، ص ٤٢ و ٦٠). وقد بلغ متوسط العمر عند عقد أول زواج بالنسبة للنساء اللواتي قابلتهن خلال بحثي الميداني، ثلاثة عشر عاماً ونصف العام (انظر خاكبيور ١٩٧٥، ص ٦٤٣ حتى ٦٤٤) (١١). فعلى الرغم من وجود تشريعات قانونية تحد منه، فإن زواج الأطفال ما زال منتشرأ في أنحاء عديدة من العالم الإسلامي، بما فيها إيران.

## زواج المتعة لأجل الإنجاب

في العديد من بلدان العالم، يعتبر العقم بلية، ويعتقد أن المرأة هي سبب هذه المشكلة (١٢). وعلى الرغم من تجدر هذا الاعتقاد بين الإيرانيين، فإن الفقه الشيعي يعتبر العقم سبباً كافياً لحصول أي من الزوجين على الطلاق. وفي حال أراد الرجل الاحتفاظ بزوجته، يحق له زواج جديد دائم أو مؤقت. في الإسلام، لا يحق للمرأة ان تتزوج بأكثر من شخص واحد في وقت واحد. لكن بعض الرجال يستخدم الزواج المؤقت كوسيلة لإشباع رغبته في الإنجاب، ويحتفظ بزوجته الأولى في الوقت نفسه.

إحدى النساء اللواتي قابلتهن خلال بحثي الميداني، وهي في أواسط الأربعينات من العمر، أخبرتني عن صدمتها، عندما اكتشفت أن زوجها عقد سراً، زواج متعة بهدف الإنجاب. كان عمر إيمان ثلث سنوات عندما طلق والدها أمها، ووضعها في عهدة شقيقته التي اعتتقد إيمان أنها والدتها. وبعد فترة تزوج والدها مجدداً، ونسى أمر ابنته كلياً. وتقول إيمان إنها لم تر أمها قط. كانت في الحادية عشرة من عمرها، عندما اغتصبها ابن عمها البالغ من العمر ثلاثة وعشرين عاماً، والذي كانت تحسبه شقيقها، وهدرها بالقتل إذا فضحت أمره (١٣). وعلى الرغم من الرعب الذي أصبت به، والألام التي شعرت بها عندما عرفت أنها خدعت ودنست شرفها، فإنها سكتت ولم تنشر أمره. واستمر ابن عمها في استغلالها والتسبب في آلام نفسية وجسدية لها. طوال الأعوام العشرة التالية، حتى بعد زواجه، مستغلأً ضعفها.

وعندما شعرت أن الحياة لم تعد تطاق، هربت إيمان إلى مدينة مشهد على أجل

وضع حد لحياتها أو لعذابها. وبمساعدة بعض النساء اللواتي تصادقت معهن، تمكنت إيمان من إنهاء دراستها، وأصبحت معلمة مدرسة. بدأت حياتها بالتحسن، لكن صحتها تدهورت. وبعد استشارة طبيب، تبين أنها مصابة بمرض زهري. ومن جديد قدمت لها صديقاتها العون المادي والدعم المعنوي واعتنى بها حتى شفئت.

في أحد اللقاءات، تعرفت إيمان على كولونيل متყاد عبدى اهتماماً بها. وبعد بضعة أشهر عرض عليها الزواج، وعلى الرغم من أنه يكبرها بعشرين عاماً، فقد وافقت إيمان على الزواج منه. كانت متسمة كثيراً للفكرة وخائفة في الوقت نفسه، لأنها لم تكن عذراء. ومن جديد ساعدتها صديقاتها على تزوير وثيقة تؤكد أنها مطلقة. وتزوجت الكولونيل، وعاشت معه بسعادة طيلة فترة حياته.

بعد فترة من زواجهما، اكتشفت إيمان أنها «عاقة». لكن زوجها أبدى شهامة وحباً كبيرين تجاهها، وأكد لها أنه بالنسبة إليه، لم يتغير أي شيء. كان لطيفاً جداً ومتفهمـاً إلى درجة أن إيمان أقدمت في لحظة سعادة، على وضع جميع مدخـراتها في حسابه المصرفي، وأدى ذلك إلى تقاربـهما أكثر.

عندما توفي زوجها فجأة من جراء ذبحة قلبية، أصبحت إيمان بحزن عميق. لكن، منذ اليوم الثالث للحداد، لاحظت إيمان وبعض صديقاتها المقربـات منها، وجوداً مستمراً لأمراة غريبـة، لا يعرفـها أحد. وبدت مفجوعـة بموت الكولونيل، مثل إيمان، وبكت من دون انقطاع. قاد الفضـول إيمان وصديقاتها إلى اكتشاف صدـمـهن جميعـاً. فقد كانت هذه المرأة الغـريبـة في الواقع، زوجـة مؤقتـة للكولونـيل، عقد زواجـه عليها قبل عدة أعـوام من وفاته، وانجبـ منها ولـدين. ومن نافـل القـول أن إيمـان شعرـت بالغـضـب والـخـيانـة. وإضاـفـة إلى خـسـارـة زـوـجـها والـثـقـة بالـآخـرـين، فقدـت إيمـان قـسـماً مـهـماً من مـمـلكـاتـها. ووفقاً لـقـانـون الـإـرـثـ فيـ الـاسـلـامـ، فإنـ حـصـةـ الـأـبـانـاءـ منـ مـيرـاثـ وـالـدـهـمـ أـكـبـرـ منـ حـصـةـ وـالـدـتـهـمـ أوـ زـوـجـةـ أـبـيهـ<sup>(٤)</sup>.

وفي حالة أخرى، أخبرـني الملـاً «أـمـينـ أـقاـ»، وهو من مشـهدـ، أنه «اضـطـرـ» لـعـقدـ زـوـاجـ مـتـعـةـ معـ اـمـراـةـ، لأنـ يـرـغـبـ بشـدـةـ فيـ إـنـجـابـ وـلـدـ. أحدـ أـسـبـابـ اـقـدامـهـ عـلـىـ هـذـهـ

الخطوة، يعود إلى بلوغ زوجته الأولى «سن اليأس»، ولأن لديه منها ثلاثة بنات متزوجات ولديهن أولاد.

### زواج المتعة من أجل المنفعة المادية

يفترض العديد من الإيرانيين أن دافع المرأة إلى عقد زواج مؤقت هو دافع مادي دائمًا. ويعزز هذا الافتراض، الشكل التعاقدي للزواج وطبيعة التبادل والخطاب الذي السائد. وفي الواقع، تعدد نساء عديدات زواجاً مؤقتاً لتأمين حاجاتها المادية. لكن الأمر الذي تتوجب ملاحظته أيضاً، هو وجود دافع مادي لدى العديد من الرجال، لعقد زواج متعة.

في مدينة كاشان التي اكتسب سجادها الرائع شهرة عالمية، يتعلم معظم النساء فن حياكة السجاد منذ نعومة أظافرهن. وفي الواقع يوجد في العديد من منازل المدينة، نول أو أكثر تعمل عليه الفتيات والنساء في حياكة السجاد. وبذلك تسهم الفتاة في زيادة مدخول العائلة وفي تأمين جهازها استعداداً للزواج. وفي هذه المدينة، يعقد بعض الرجال زيجات متعة مع النساء، شرط أن يعملن لصالحه في حياكة السجاد. وعلى الرغم من أن هذا النوع من الزواج قد يفيد الطرفين، فإن الرجل يبقى المستفيد الأكبر منه. كذلك، يقوم بعض الرجال في مقاطعتي «مازاندران» و«غيلان»، شمالي إيران، بعقد زيجات موسمية على أمل تشغيل نسائهم المؤقتات في حقول الأرز (انتظر أيضاً خاكيبور ١٩٧٥، ص ١٢٢ و ١٢٣).

### زواج المتعة غير الجنسية

أحد الشروط الخاصة بزواج المتعة، هو الاتفاق على إقامة علاقة غير جنسية، يتمتع خلالها الزوجان بصحبة بعضهما من دون جماع. أولى الإشارات إلى هذا النوع من زواج المتعة، وردت على لسان الإمام جعفر الصادق، وفقاً له «شفائي» (١٩٧٣، ص ٢٠٩) وأشار إليه أيضاً الطوسي، وهو فقيه شيعي من القرن الحادي عشر، في كتابه «النهاية» (١٩٦٤، ص ٥٠٢). ولا تزال المتعة غير الجنسية شرعية

حتى اليوم (الخميني ١٩٧٧، ص ٢٤٢١ و ٢٤٢٣). إن امكانية ادخال مثل هذا الشرط على عقد المتعة، تضفي على مؤسسة الزواج المؤقت مزيداً من الغموض، في الوقت الذي تزيد فيه امكانية التلاعب بها واستخدامها في المجتمع الإيراني. وهذا ما يضاعف الغموض المحيط بعلاقة الرجل بالمرأة. على أي حال، يمكن القول إن هذا النوع من الزواج، يعتبر جواباً شيعياً إيرانياً مبتكرأ، على المعضلات التي يثيرها الفصل بين الجنسين من جهة، وعلى المتطلبات الأخلاقية والعملية للحياة اليومية من جهة أخرى.

تقليدياً، اختبر العديد من الإيرانيين زواج المتعة غير الجنسية والذي يطلق عليه اسم «سيغيفه محرمية»، ويمكن ترجمته بالاجتماع الشرعي للجنسين<sup>(١٥)</sup>. ويمكن عقد زواج متعة غير جنسية بين راشدين أو بين راشد وقاصر، أو بين قاصرين وحتى بين طفلين (في الحالات التي تعدد فيها المتعة مع قاصر، يعقد لها أهله نيابة عنه). إن هدف هذا النوع من «الزواج» هو إزالة الحاجز الشرعي بين الرجل والمرأة عبر خلق «علاقة زوجية» وهمية بينهما، أو «صلة نسب» بين عائلتيهما (العائلة هنا بالمعنى الضيق). وبعد إقامة «علاقة قرابة» مع دائرة جديدة من الرجال، تستطيع النساء نزع الحجاب في حضور «أقاربهن» الجدد. هذه «القرابة» تسمح للرجال والنساء بالاختلاط والاجتماع، وتشبه العلاقة القائمة مثلاً بين رجل وكنته أو بين المرأة وصهرها. والأمر اللافت للاهتمام، هو أنه على الرغم من انتهاء هذا النوع من العقود عند انتهاء مدة، فإن صلة القرابة التي ينشئها تبقى قائمة مدى الحياة. هذه الوسيلة المبتكرة، تمكن الجنسين من التحايل على القانون، وتخطي حدود التفرقة الجنسية بطريقة شرعية والتفاعل بحرية.

يعرف جميع الإيرانيين أن هدف «زواج المتعة غير الجنسية»، هو تسهيل التفاعل الاجتماعي، وليس إقامة علاقة جنسية. ويعرف الناس بهذا النوع من الارتباط ويعتبرونه مقبولاً مثل الزواج الدائم، خلافاً لنظرتهم إلى «زواج المتعة الجنسية»، ويررون فيه وسيلة مقبولة لضمان اتحاد العائلات والسماح لأفرادها بالتفاعل والاجتماع بطريقة شرعية. وهذا النوع من الارتباط شائع في الأوساط التقليدية

الإيرانية، ولا ينظر إليه بطريقة سلبية على غرار النظرية السائدة حالياً «زواج المتعة الجنسية». ويفترض العديد من الإيرانيين أن «المتعة غير الجنسية» و«المتعة الجنسية»، مما نوعان متمايزان من أنواع الزواج المؤقت. لكن الحقيقة هي أن «المتعة غير الجنسية» هي أحد أشكال الارتباط المترقبة من «زواج المتعة الجنسية».

يتضاعف، بانتظام، الغموض المتأصل في «المتعة غير الجنسية» بسبب حق المرأة في الغاء الشرط الخاص بعدم إقامة علاقة جنسية (الطوسي ١٩٦٤)، اذا افترضنا أن العقد قائم بين راشدين. وكل ما يتغير على المرأة أن تفعله، في حال غيرت رأيها، ورغبت في تحويل «المتعة غير الجنسية» إلى «متعة جنسية»، هو إبداء رغبتها هذه أمام الرجل. في المقابل، لا يتمتع الرجل بالامتياز نفسه بعد أن يوافق على عقد «متعة غير جنسية»، على الرغم من أنه يحق له إنهاء العقد في أي وقت يشاء. وتغيير طبيعة العقد أو أنهاؤه، لا يتطلب، طبعاً، أي اجراءات إضافية (الطوسي ١٩٦٤ - الخميني ١٩٧٧، ص ٢٤٢٣ - انظر أيضاً موراتا ١٩٧٤، ص ٥٤). على أي حال، يستخدم تعبير «سيفيه محرمية»، على الصعيد الشعبي، للإشارة إلى زواج متعة لا يشتمل على علاقة جنسية.

ولأغراض تحليلية، سأتعامل مع «زواج المتعة غير الجنسية» و«زواج المتعة الجنسية»، على أنهما نوعان متمايزان من أنواع الزواج المؤقت، لكن يجب أن يبقى حاضراً في الذهن أنهما ليسا متمايزين بطريقة حادة. فالحدود بينهما ليست جامدة، وهناك حالات كثيرة يتداخلان فيها. وفيما يلي وصف لبعض أنواع زواج «المتعة غير الجنسية» التي تمكنت من توثيقها.

### زواج المتعة من أجل حرية الاختلاط

يمكن عقد «زواج متعة غير جنسية»، بين رجل راشد وفتاة أو أكثر، دون سن البلوغ، من أجل جعل الرجل وأفراد عائلته من الذكور (العائلة بالمعنى الضيق)، من محارم والدة الطفلة، أفراد عائلتها من الإناث. وهذا يسمح لأفراد العائلتين بالاختلاط والاجتماع بحرية.

وبمساعدة زوجته واستجابة لنصائحها، عقد «أقا جليلي»، رب العائلة التي أقامت عندها في مدينة قم خلال عام ١٩٧٨، زيجات متعدة غير جنسية مع العديد من فتيات الحي. وكانت جميع هذه الفتيات، دون سن البلوغ، ومدة العقد ساعة أو أقل أحياناً، في حين كان المهر بعض قطع الحلوى. وكانت إجراءات العقد تتم وسط الضحك واللهو والمرح. وعلى الرغم من انقضاء مدة العقد بسرعة، فإن صلة القرابة التي ينشئها بين «أقا جليلي» وأمهات الفتيات تدوم إلى الأبد. وبذلك تصبح العلاقة القائمة بينه وبين أمهات الفتيات، مثل العلاقة بين امرأة وصهرها. لذلك لا تعود هذه النساء مضطربة إلى التحجب في حضور «أقا جليلي» عندما يزرن زوجته، أو عندما يزورهن في منازلهن. وعلى الرغم من أن معظم هؤلاء النساء يحتفظن بالحجاب في حضور «أقا جليلي»، فإنهن لا يستررن وجوههن كلياً. وبواسطة عقود المتعدة غير الجنسية بين العديد من أفراد الحي، أصبح تقريراً الجميع من محارم النساء. وبذلك أصبح التفاعل الاجتماعي يتم في أجواء مريحة أكثر، ومن دون شعور أحد بارتكاب خطيئة.

وخلال زياراتي لإيران، طلبت مني «كيا»، أرملة «أقا جليلي» (توفي عام ١٩٨١)، أن أعقد زواج متعدة غير جنسية بينها وبين ابن شقيقي البالغ من العمر خمسة أعوام، كي لا تشعر بأي انزعاج من وجود والدي معي. وكانت متشددة بالنسبة إلى إجراءات عقد المتعدة غير الجنسية. فطلبت مني تأمين موافقة أخي وزوجته على إجراء العقد، لأن ابنهما قاصر، ولأنهما يعيشان في الولايات المتحدة. وأوكلتني عقد الزواج نيابة عنها. وما إن تمت إجراءات العقد، حتى أصبح والدي من محارمها، لأن جد زوجها ولو بصورة وهمية. وبذلك أصبح بإمكانها إرخاء حجابها أمامه، علماً أنها لم تكن تتشدد في تحجبها أمامه، ولم يكن والدي، بالمقابل، يبدي أي اهتمام بهذا الأمر مع أنه يعرفها منذ مدة طويلة. لكنها أرادت عقد «زواج المتعدة غير الجنسية»، لأنها «في قرارة نفسى» (أي «كيا»)، كانت قلقة وخائفة من أن تكون قد ارتكبت معصية بعدم التشدد في التحجب أمام والدي. فزواج «المتعدة غير الجنسية»، لا يشرع عادتها في إرخاء الحجاب فحسب، وإنما يمنحها شعوراً بالتزام أصول

الحشمة أيضاً. فلم تعد تشعر أنها قد ارتكبت معصية، فضلاً عن أنها أمنت تفسيراً مقنعاً لزيارات والدي المتكررة إلى منزلها، وبالتالي تمكنت من إسكات جيرانها الذين أصبحوا فضوليين جداً في الآونة الأخيرة.

**زواج المتعة من أجل تقاسم المكان وتكاليف السفر**

بامكان المرأة عقد «زواج متعدة غير جنسية» للحد من أعباء التحجب والفصل بين الجنسين من مرافقه في السفر، والذين قد لا يكونون من محارمه. فمن غير اللائق بالنسبة إلى امرأة ان تتسارع إلى التحجب والانزواء كلما اقترب منها رفيق في السفر غير محارمه. والحل الذي يسمح بتخطي الحواجز الشرعية من دون خرق أصول الحشمة، يتمثل في عقد «زواج متعدة غير جنسية». وبذلك يتسعى للمرأة ارخاء حجابها، وتقاسم السفر مع رفاقها أيضاً.

أرادت السيدة «كشفي» وزوجها السفر إلى العراق عام ١٩٥٧، بصحبة ولديها وأرملة عمها. ومن وجهة نظر دينية، فإن السيد «كشفي» وأرملة عم زوجته ليسا من المحرام، وبالتالي على الأرملة التشدد في التحجب أمامه. وفي حال عدم وجود أسلوب للتحايل على الشرع، فإن السفر سيكون مزعجاً وتتكليفه باهظة، إذ سيعين عليهم استئجار غرفتين في كل فندق ينزلون فيه. وبما أن الحل الملائم يتمثل في «زواج متنة غير جنسية»، لانه يسمح للأرملة بعدم التشدد في تحجبها أمام السيد «كشفي»، ويسمح لهم بالإقامة في غرفة واحدة. لذلك تم عقد «زواج متنة غير جنسية» بين الأرملة وابن السيد «كشفي» البالغ من العمر سنتين، ولدة ساعة واحدة. وبذلك أصبحت العلاقة بين السيد «كشفي» والأرملة، مثل علاقة الرجل بكتنه!

في حالة أخرى حصلت قبل ثلاثين عاماً، حين توفي زوج «زارين»، تاركاً وصية بعده في مقام الإمام الحسين بن علي، ثالث إمام لدى الشيعة، في مدينة كربلاء في العراق. ومع ازدياد صعوبات السفر إلى العراق في ذلك الوقت، قررت العائلة الاستعانته بحاج من أصدقاء المرحوم، ذي غنى ونفوذ. وعرض الحاج على «زارين»، معرفتها وأبنته المتزوجة إلى العراق. لكن المشكلة، هي أنه ليس من محارمها ولا من

محارم ابنتها. لذلك عقد الحاج مع «زارين» زواج «متعة غير جنسية»، لمدة ثلاثة أشهر، أي طيلة فترة السفر إلى العراق. وبذلك أصبح وجوده معها ومع ابنتها حلالاً.

كانت «زارين» من الناحية الشرعية، تمضي أشهر العدة الاربعة حداداً على زوجها، ولم يكن يحق لها أن تتزوج من جديد خلال هذه الفترة. ومن وجة نظر اجتماعية، لم يكن لائقاً بالنسبة إلى امرأة في حال حداد، أن تدخل في علاقة جديدة. لكن عقد زواج «المتعة غير الجنسية»، يسمح لطرفيه بتخطي هذه الحواجز الدينية والاجتماعية، ومكّن «زارين» من إعداد ترتيبات نقل زوجها إلى العراق لدفنه في كربلاء<sup>(١٦)</sup>. هذا الحاج ذو النفوذ الواسع، كان يملك جواز سفر في ذلك الوقت بسبب امتلاكه شركة تجارية كبيرة، وتمكن من تهريب «زارين» وابنته ونقل جثمان زوجها إلى العراق في مقام الإمام الحسين. وعلى الرغم من انتهاء مدة العقد بعد ثلاثة أشهر، فإن صلة القرابة التي أنشأها بين الحاج وأبنته «زارين» تبقى على حالها إلى الأبد.

وفي الحالتين السابقتين، ولو أن «زارين» وزوجة عم السيد كشفي، كانتا متزوجتين، لما كان بإمكانهما عقد زواج «متعة غير جنسية»، مع أحد، بصرف النظر عن الفارق في العمر أو الشرط الصربيع بعدم إمكان إقامة علاقة جنسية. قد لا يكون من الصعب إدراك سبب تحريم عقد زواج «متعة غير جنسية»، بين امرأة متزوجة ورجل راشد. لكن لماذا لا يمكن عقد زواج مماثل بين امرأة متزوجة وطفل لا يتجاوز العامين من العمر<sup>(١٧)</sup>؟ فما هو نوع الخطير الذي يمثله هذا العقد في حالة من الواضح أن كل ما تؤدي إليه هو إقامة صلة من «القرابة» الوهمية تتبع اختلاط الجنسين بحرية؟

الإجابة على ما تقدم، تكمن جزئياً في الطبيعة المزدوجة لعقد زواج «المتعة غير الجنسية» والتي تتيح تحويله إلى عقد «متعة جنسية»، بمجرد إفصاح المرأة عن رغبتها بذلك. لهذا السبب، يكون الفارق كبيراً بين عمر «الزوجين»، في بعض زيارات «المتعة غير الجنسية»، من أجل ضمان استحالة تورطهما في علاقة جنسية. لكن السبب الأهم لمنع عقد زواج «متعة غير جنسية»، بين امرأة متزوجة وطفل قد لا يتجاوز العامين من العمر، يعود إلى الطبيعة التعاقدية للزواج، وإلى تحريم الإسلام

زواج المرأة من أكثر من شخص واحد في وقت واحد. فمنطق عقد الزواج يقتضي بأن تكون المرأة ملكة «احتكارية» لزوجها. ولإساغ الشرعية الضرورية على صلات القرابة الوهمية والرمزية التي يقيمها عقد زواج «المتعة غير الجنسية»، تمت معاشرة قواعده مع القواعد الخاصة بعقد الزواج الدائم. لذلك فإن عقد «متعة غير جنسية»، ولو بين امرأة متزوجة وطفل رضيع، ينتهك الحق الحصري للزوج بملكية وظائف زوجته وواجباتها الزوجية، على الصعيد الرمزي. ولهذا السبب فإنه يمثل خطراً على نقاوة نسبة وذرئته.

### «زواج المتعة» لتسهيل عملية اتخاذ القرار

في الأعوام الأخيرة من عهد آل بهلوى، عملت «مؤسسة الزواج» كمؤسسة سرية، انطلاقاً من مكتب صغير في جنوب طهران. وظيفة هذه المؤسسة المجهزة والمنظمة جيداً الآن، هي تسهيل التعارف بين الراغبين في الزواج، على غرار ما تفعله المؤسسات المشابهة في الغرب.

أحد رجال الدين في مدينة قم، أخبرني أن هذه المؤسسة تسهل عقد زيجات بنوعيها الدائم والموقت، منذ ما قبل إطاحة نظام الشاه عام ۱۹۷۹، وأعطاني عنوانها الحالي في طهران. في «مؤسسة الزواج» تطبق قوانين الفصل بين الجنسين بشدة، ويوجد قسم خاص بالرجال وأخر بالنساء. القسم الخاص بالنساء، عبارة عن غرفة صغيرة ومظلمة في آخر مبني المؤسسة، في حين أن القسم الخاص بالرجال واسع ورحب ومزين بطريقة جميلة، فضلاً عن أنه مضاء بنور الشمس.

بمجرد اكتشافهما أن هدفي ليس الاستفادة من خدمات المؤسسة، أصبح المسؤولان اللذان التقى بهما، غير متعاونين وشديدي التهذيب، ورفضاً مناقشة الإجراءات التفصيلية المعتمدة عند ترتيب زيجات المتعة، لكنهما لم يتزدادا في تذكيري بالفضائل الدينية والاجتماعية للزواج المؤقت. وفي النهاية قال أحدهما إن الرجال أكثر إقبالاً من النساء، على عقد الزواج المؤقت. ثم سمح لي ببرؤية أحد نماذج الطلبات المفصلة التي يملأها الراغبون في التعرف إلى زوج أو زوجة، لكنهما لم

يسمحالي بالاحتفاظ به. وأكدا انهم يعقدان ايضاً زيجات «متعة غير جنسية». وفي الواقع، فقد عُلّق على لوحة الإعلانات في المدخل الذي يفصل بين قسمي الرجال والنساء، إعلان خاص «بالمتعة غير الجنسية».

عندما تتعثر المؤسسة على شريك مناسب للراغب في الزواج، يتم عقد اجتماع للتعارف بينهما. وبسبب التشدد في فرض الحجاب، لا يستطيع الرجل رؤية وجه زوجته المحتملة<sup>(١٨)</sup>. ولتمكن الطرفين من اتخاذ قرارهما، وعلى وجه الخصوص الرجل، يعقد مسؤولو المؤسسة زواج «متعة غير جنسية» بينهما لبعض ساعات. وبذلك تستطيع المرأة إرخاء حجابها ليتمكن الرجل من رؤية وجهها. وفي حال عدم إعجابهما ببعضهما، ينصرفان في انتظار العثور على الشريك المناسب لكل منهما، ويتم فسخ عقد «المتعة غير الجنسية». وفي حال تبادلا الإعجاب، تقوم عائلاتهما بالتفاوض على شروط الزواج وترتيباته، وفقاً للتقاليد الإيرانية. ولا يلجأ الأفراد دوماً إلى «مؤسسة الزواج» مباشرة. ففي بعض الأحيان تلجأ العائلات إلى المؤسسة للعثور على شريك مناسب لأبنائهما.

وفقاً للاعتقاد الشائع، فإن معظم المستفيدين من خدمات المؤسسة، هم من الرجال والنساء المتدينين. وتتأكدت من صدقية هذا الاعتقاد خلال زيارةي لمكاتب المؤسسة في طهران. ومعظم الزبائن يفضلون زواجاً دائمًا، على الرغم من أن بعضهم يفتش عن شريك يوافق على عقد زواج متعة.

اكتسبت «مؤسسة الزواج» وشقيقتها «مؤسسة الشهيد»، شهرة واسعة في إيران لجهة تشجيع الزواج وتسهيله بنوعيه المؤقت والدائم، بين أرامل شهداء الحرب الإيرانية - العراقية، والجنود العائدين من الجبهة، أو الرجال العاديين<sup>(١٩)</sup>. هذه السياسة وصلت إلى درجة فضائحية في مدينة «كاشان» بين عامي ١٩٨٢ و١٩٨٣، مما أدى إلى استقالة مدير المؤسسة. ويبعدوا أنه عقد زيجات متعة مع بعض أرامل شهداء الحرب، قبل السماح لهن بعقد زيجات أخرى مع بعض موظفي المؤسسة أو مع شركاء مناسبين.

واستخدام زواج «المتعة غير الجنسية» كوسيلة لتسهيل عملية اتخاذ القرار، لا

يقتصر على «مؤسسة الزواج» وحدها. فالإيرانيون عموماً، والعائلات التقليدية منهم خصوصاً، يلجأون إلى عقد زواج «متعة غير جنسية»، لمنع الشاب والفتاة درجة دنيا من السيطرة على مصيرهما، ولتمكن كل منهما من اتخاذ قراره في شأن الزواج من الآخر، عبر السماح له ببرؤية وجه شريكه المحتمل.

### زواج «المتعة غير الجنسية» من أجل التعاون

إحدى الظواهر الأكثر تعقيداً وإثارة للحيرة والتي اكتسبت زخماً كبيراً خلال الأعوام التي سبقت مباشرة قيام ثورة العام ١٩٧٩، تتمثل في قيام العديد من الشباب المثقفات برفض اليمونة الغربية وارتداء الحجاب طوعاً. خلف هذا الحجاب، شعرت الشابات بالأمان والقدرة على التحدى<sup>(٢٠)</sup>، وبسبب حماسهن للمساهمة في عملية إعادة صياغة المجتمع، تطوعت العديدات منهن للعمل إلى جانب الرجال، في المشاريع الثورية المختلفة مثل «جهاد البناء»، وبرعاية اللجان الثورية وإشرافها، أرسل هؤلاء الشبان والشابات للعمل في مهام متنوعة في القرى. وبسبب ضرورة اختلاط أفراد الجنسين وتعاونهما أثناء تأدية هذه المهام، وما ينتج عن ذلك من إشكالات أخلاقية، لجأ عدد كبير من الشبان والشابات، سواء بمبادرة ذاتية أو بتوصية من المشرفين عليهم، إلى عقد زيجات «متعة غير جنسية»، وجنسية أحياناً، مع أقرانهم. وبذلك تمكنوا من موافقة نشاطاتهم، بعد أن تحرروا من قيود الفصل بين الجنسين<sup>(٢١)</sup>.

وخلالاً للمظاهر، يبدو أن العديد من هؤلاء الشبابات، لاحظن أنه في حين يخلق الحجاب حاجزاً مادياً أو رمزاً بين الرجال والنساء، فإنه قد يصبح في ظل ظروف معينة، وسيلة لتسهيل الاختلاط والتعاون الوثيق فيما بينهم. فبواسطة الحجاب، تمكنت الشابات من اقتحام الحقل العام الذي كان تقليدياً، حكراً على الرجل.

### «متعة المزار»

هذا النوع من «زواج المتعة غير الجنسية»، واسع الانتشار في مدينة مشهد،

ويسميه أبناءها زواج «المتعة فوق رأس السيد»، في إشارة إلى الإمام الثامن، الإمام الرضا، المدفون في المدينة.

عندما تتفق عائلتان على جميع الشروط والترتيبات الخاصة بزواج ولديهما، تسمحان لهما بعقد زواج «متعة غير جنسية» في مزار الإمام. وبذلك يكتسبان بركة الإمام. إضافة إلى درجة من الحرية تمكنهما من الانفراد. ولادة هذا الطقس، يرتدى العريس وعروسه المحتملة، ثياباً جديدة ويتوجهان إلى المزار بصحبة أقاربهما وممثليهما، غالباً ما يكون هؤلاء من أفراد العائلة. ولا يدخل إلى قاعة الضريح سوى العريس وعروسه المحتملة أو ممثليهما، ويقف الجميع قرب المكان الذي يعتقد أن رأس الإمام تحته. ويعقد ممثلاهما زواج «متعة غير جنسية» بينهما، ثم يخرج الجميع للقاء سائر أفراد العائلة والأقارب، ويتناولون الحلوى. ووفقاً للعادات السائدة لدى كل عائلة، يعقد زواج «متعة المزار»، قبل ثلاثة أيام أو بضعة أشهر من موعد عقد الزواج الدائم «النكاح». وعلى الرغم من الفموض المحيط بمدة «متعة المزار»، فإن أبناء مدينة مشهد، يعتبرونه نوعاً أصيلاً من أنواع زواج «المتعة غير الجنسية»، ويؤكدون أن مدة تنتهي عند عقد الزواج الدائم.

أخبرني السيد والسيدة «بابائي»، وهما من مدينة مشهد، أنهما عقدا «متعة المزار» قبل ثلاثة أيام من موعد زواجهما. وقالا إن ذلك أكسبهما مباركة عائلتيهما، والقدرة على الانفراد ببعضهما، وحرية التسوق معًا من دون مرافقة أحد كبار أفراد العائلة، وخصوصاً عائلة السيدة «بابائي».

هذا النوع من زواج «المتعة غير الجنسية»، حيث الفموض والتوتر يحيطان بعلاقة الشركين. لكن التوتر يصبح أقل وضوحاً، في حال طالت مدة «متعة المزار». ففي هذه الحال، تصبح سمعة الفتاة مهددة بنتيجة الفموض المتواصل في وضع العريس والعروس المحتملين حيال بعضهما، وأمام عائلتيهما والمجتمع، وبسبب التوقعات الناجمة عن عقد «متعة المزار». فمن ناحية أولى، يرتبط العريس والعروس المحتملان بشبه علاقة زوجية، ومن ناحية ثانية، فإن التقاليد المتّبعة تحرم عليهما

الدخول في علاقة جنسية قبل إتمام الزواج. لذلك يعمد معظم العائلات التي تعتقد «متعة المزار»، إلى تقصير مدة هذا العقد إلى أدنى حد ممكن.

## تأويلات جديدة لزواج المتعة

يقدم بعض الفقهاء من منظري النظام الإسلامي، بعض أربع التأويلات وأكثراها تجديداً لمفهوم زواج المتعة. فبعد الثورة، بوقت قصير، بدأ النظام الإسلامي حملة مكثفة لتنشيط ممارسة الزواج المؤقت (من النادر استعمال مصطلح المتعة أو «السيفيه» في الأدبيات الرسمية)، «لتطهير» هذه المؤسسة من دلالاتها السلبية في الوعي الشيعي ومن تشوهاتها الأخلاقية، وإلا إعادة تقديمها من منظور جديد كلية. وغير النظام الإسلامي استراتيجيته، وانتقل من الدفاع عن «زواج المتعة» كأحد أنواع الزواج الشرعي في الإسلام، إلى التأكيد على تقدمية هذه المؤسسة بصفتها «أحد أربع قوانين الإسلام» (مطهري، ١٩٨١، ص ٥٢)، وإلى التشديد على ملاءمتها لحاجات المجتمع الحصري. والهدف الأكثر أهمية لهذه الحملة، تمثل في التأثير على الشبان الراشدين، وليس الكهول الذين يعتبرون تقليدياً، من الدرووبين على زواج المتعة. وأصبح الموقف الرسمي للنظام الإسلامي من الزواج المؤقت ينظر إليه على أنه أحد تجليات الفكر الإسلامي الأكثر تقدماً والأبعد نظراً، والذي يؤكّد مدى تفهم هذا الفكر لطبيعة النشاط الجنسي عند الإنسان. ويتم نشر مفهوم الزواج المؤقت بين الإيرانيين من خلال منابر مختلفة. مثل الجوامع والتجمعات الدينية والمدارس والصحف والكتب والإذاعة والتلفزيون. ويقوم النظام الإسلامي، بتثقيف الإيرانيين حول شكل هذا النوع من الزواج ووظيفته، ومدى تفوقه أخلاقياً، على الأسلوب الغربي «المنحط». القائم على «حرية» العلاقات الجنسية.

إن آية الله مطهري، وهو من الفقهاء الثوريين الارفع مرتبة قبل إطاحة نظام آل بهلوى، يعتبر أفضل من عُرِفَ «زواج التجربة» (١٩٧٤، ١٩٨١)، أحد الأنواع الأربع الجديدة من زواج المتعة التي ساصلتها لاحقاً. وقد التزم النظام الإسلامي بتعریف مطهري لهذا النوع من الزواج. ويتم نشر منطق هذا النوع من زواج المتعة

وإجراءات عقده، في كتب الدراسة الخاصة بالمدرسة الدينية العليا (بامونار ١٩٨١، ص ٣٧ حتى ٤٢)، ويتم تدريسها لللامذة الصف العاشر وما فوق. أما النوع الثاني، فقد وصفه لي رجل دين التقى في مدينة قم، في حين يعتبر النوعان الآخرين شائعين على الصعيد الشعبي، ويبعدان الكثير من الجدل والشائعات.

### «زواج التجربة»

اعتراض آية الله مطهرى، ذو العقل النبدي وأحد أكثر آيات الله نفوذاً في ظل نظام آل بهلوى، اعتراض بشدة على مقال سلبي عن الزواج المؤقت، نشر في صحيفة أسبوعية إيرانية في أواخر السبعينيات. فرد عليه بمقال حول حقوق النساء في الإسلام، جاء فيه:

السمة المميزة لعصرنا هذا، هي اتساع المسافة الزمنية بين البلوغ الجنسي والنضج الاجتماعي حين يصبح بمقدور المرأة تأسيس عائلة ... فهل بإمكان الشبانقضاء فترة من التنسك المؤقت وتحمّل قيود التقشف القاسية في انتظار تمكنهم من عقد زواج دائم؟ ولنفترض بأن هناك شاباً مستعداً لتحمل هذا التنسك المؤقت، فهل ستكون الطبيعة مستعدة للأمتناع عن التسبب بتلك العقوبات النفسية الفظيعة والخطيرة التي يصاب بها الأشخاص الذين يمتنعون عن ممارسة النشاطات الجنسية الغرائزية، كما تدل على ذلك اكتشافات علماء النفس الآن؟ (وفقاً للترجمة الإنكليزية للنص الأصلي، المصدر ١٩٨١، ص ٥٢ و ٥٣).

بعد ذلك، يرى مطهرى أن أمام الشبان خيارين<sup>(٢٢)</sup>، فإما اتباع التموزج الغربي المنحط «للشيوعية الجنسية»، القائم على «إعطاء الحرية للشبان والشابات على قدم المساواة»، وبالتالي يتم «التوافق مع روح شرعة حقوق الإنسان»، أو الإقرار بشرعية «الزواج ذي المدة المحددة سلفاً»، وبالتالي تجنب «السقوط في جهنم». وفقاً لذلك، يخلص مطهرى إلى القول: «من حيث المبدأ، بإمكان رجل وامرأة يريديان عقد زواج دائم، ولكن لم تتح لكل منها الفرصة الكافية لمعرفة أحدهما الآخر، إن يعقدا زواج متعدد لفترة محددة، على سبيل التجربة. فإذا وجد كل منها أنه راضٍ عن شريكه

بت نتيجة هذا العقد، يمكنهما، عندئذ، عقد زواج دائم، وإذا لم يتفقا يفترقان» (مطهري ١٩٨١، انظر أيضاً بهشتى ١٩٨٠، ص ٣٣١ و ٣٣٢).

هذه القراءة الذكية لمؤسسة الزواج المؤقت، تثير إشكالات على الصعيد الاجتماعي، بسبب الأهمية الرمزية والواقعية للعذرية كظاهرة في المجتمع الإيرلندي. وعلى غرار آية الله مطهري، أيده الدكتور باهونار (رئيس الوزراء الإيرلندي الراحل الذي توفي عام ١٩٨١) و«غول زاده غفورى» (عضو في مجلس الشورى الإيرلندي)، حاولا التخفيف من حدة توصياته غير التقليدية في كتاب أصدراه لطلاب المدارس الثانوية. وبعد أن اعترفا في هذا الكتاب بأهمية العذرية في المجتمع الإيرلندي، قدما اقتراحًا مقبولاً على الصعيد الاجتماعي، لكنه يفسح مجالاً أكبر لإمكانية التلاعيب والاستغلال. ففي هذا النوع من الزواج المؤقت، يمكن للشريكين إقامة علاقة جنسية حميمة لا تؤدي بالضرورة إلى الجماع. لذلك فإنه لا يمثل، نظرياً على الأقل، أي تهديد للفتيات العذارى. ويكتب «باهونار» و«غفورى»:

«بإمكان الرجل والمرأة في هذا النوع من زواج المتنعة، الاتفاق على أن تكون لذتهما الجنسية محدودة. وعلى سبيل المثال، بإمكانهما الاتفاق على عدم الماجمعة (المقصود هنا الإيلاج أو الدخول)، وعلى الرجل احترام شروط هذا العقد. لذلك فإن هذا النوع من الزواج الذي يتم الاتفاق فيه سلفاً على الامتناع عن الماجمعة، قد يمثل تجربة مهمة للشريكين خلال فترة خطوبتها. في الواقع، يمكن اعتبار هذا العقد زواج تجربة، يتعرف خلاله كل من الشريكين على الآخر من دون الشعور بالخطيئة أو الذنب» (مطهري ١٩٨١، ص ٤٠ - انظر أيضاً صانعي ١٩٦٧ - علوى ١٩٧٤ - حكيم ١٩٧١).

سيتعين علينا باستمرار، متابعة مدى تجاوب الشبان والشابات، سرًا أو علانية، مع هذه الطروحات. وعلى أي حال، باستطاعتنا إعطاء جواب إيجابي بالاستناد إلى واقعة قيام النظام الإسلامي بسحب كتب التدريس من الثانويات، واستبدالها باخرى جديدة، كما لاحظت عند زيارتى لإيرلاند مجددًا عام ١٩٨٤. لكن

فكرة الزواج المؤقت تبقى حية إلى حد بعيد، ويعود السبب جزئياً إلى مقتل أعداد كبيرة من الرجال خلال الحرب الإيرانية - العراقية، وما نتج عن ذلك من اختلال في التوازن بين الرجال والنساء<sup>(٢٣)</sup>.

على الرغم من أن الجهد المبذول لتشجيع ممارسة زواج المتعة كأحد إشكال «زواج التجربة»، اكتسبت مشروعيتها بعد ثورة العام ١٩٧٩، فإن هذا المفهوم تبلور بصيغته المعروفة، قبل الفوران الحالي في المؤسسات الدينية والسياسية الإيرانية. كان أحد كبار رجال الدين، ويحمل رتبة حجة الإسلام ويدرس في الجامعة، قد أخبرني عندما التقى به في مدينة طهران، عن مساهمته في إشاعة فكرة الزواج المؤقت خلال الأعوام السابقة على إطاحة نظام آمل بلهوي. وقد عرضت آراؤه في الفصل السادس المخصص للمقابلات مع الرجال.

### زواج «المتعة الجماعية»

«المتعة الجماعية»، مفهوم مبتكر حديثاً بامتياز، ويقوم على المزاوجة بين مفهومي «المتعة الجنسية»، و«المتعة غير الجنسية». أحد رجال الدين في مدينة قم، أوضح لي بواسطة رسم بياني، مفهوم هذا النوع من الزواج المؤقت. وقال إن بالإمكان عقد «المتعة الجماعية»، بين امرأة ومجموعة من الرجال بطريقة متسلسلة، وأحياناً خلال مهلة لا تتجاوز بضع ساعات<sup>(٢٤)</sup>.

وقال إنه خلال أحد أسفاره إلى مدينة طهران (في شهر أيلول من العام ١٩٨١)، التقى بمجموعة من الشباب أخذوا في مضايقته، ربما لأنهم اعتبروه مثلاً أو مرجحاً في الشريعة والأيديولوجيا الإسلامية، بسبب الثوب الديني الذي يرتديه. وتحدوه قائلين إن الإسلام يحد من المتعة الجنسية، لانه لم يلحظ مثلاً أي تدابير لإباحة تعددية العلاقات الجنسية، وعلى سبيل المثال إمكان قيام علاقة جنسية بين امرأة واحدة وأربعة رجال. ومن فرط حماسته لإقناعهم وإقناعي أيضاً، بوجود جواب إسلامي لأي مشكلة معاصرة، أوضح رجل الدين فكرته: «إن بالإمكان تحقيق هذه الرغبة بسهولة ضمن إطار إسلامي. وفي الواقع هناك طريقة

إسلامية للقيام بذلك». وكانت استبدل بي أخصامه السابقين أثناء مخاطبته لي، قال لي ببلاغة: «إذا أخضعت جميع أفعالك لشروط الإسلام، فستجدن الإسلام بسرعة». ووصف الإجراءات الواجب اعتمادها لإقامة علاقة جنسية بين امرأة وأربعة رجال: «قلت لهم: «إذا عقد أحدكم زواج متنة غير جنسية مع المرأة، فيإمكانه الاستمتاع بصحبتها بأي طريقة يرحب، شرط عدم الدخول بها. وفي هذه الحالة لا يتعين على المرأة إقامة العدة، ويحق لها أن تتزوج مجدداً فور انتهاء مدة العقد الأول. ويحق للرجل الثاني أن يعقد معها زواج متنة غير جنسية أيضاً، والاستمتاع بصحبتها على النحو الذي يشاء، من دون الدخول بها أيضاً. وباستطاعة الثالث والرابع اتباع الإجراء نفسه أيضاً». وأضاف أخيراً: «قلت لهم بإمكانكم بعدئذ، سحب القرعة فيما بينكم. والمحظوظ هو من يفوز لأنّه سيتمكن من إتمام عقد الزواج المؤقت مع المرأة وحده، لأنّه بعد انتهاء مدة العقد، سيتعين على المرأة إقامة العدة، بسبب دخول الرجل إليها».

وعلى الرغم من أن هذا النوع من زواج المتنة، ربما يكون أحدث تنويعاتها، فإنه يتبع الخط العام والشكل العام للزواج المؤقت، ويغير مضمونه في آن معه. وفي حالة مشابهة ولكن أقل درامية، يقترح «يفت أبادي» (١٩٧٤) على الممثلين السينمائيين من الرجال والنساء الذين يتعين عليهم الظهور في مشاهد غرامية «تشير الغرائز»، عقد زواج متنة فيما بينهم. ويؤكد أن ذلك يجعل الممثل والممثلة حلالاً على بعضهما فترة تصوير الفيلم، ويسمح لهما بالقيام بأمور أخرى إذا رغباً (أي الجامعة) في أوقات أخرى، فهذا من حقهما وليس حراماً.

### «متنة التكفير عن الذنب»

أحد الإجراءات التي اعتمدتها الحكومة الإسلامية «لتطهير» إيران من «الانحطاط» الغربي، تمثل في تدمير «سوق الحرائر» في مدينة طهران والمعروف باسم «الضوء الأحمر»، واعتقال وسجن وحتى إعدام بعض النساء المقيمات فيه. وتم نقل العديد من نساء الحي إلى قصر مصادر شمالي مدينة طهران لتطهيرهن من

ذنوبهن وإعادة تأهيلهن. ولأن الافتراض الكامن لدى المشرفين على عملية التاهيل، هو أن الحاجة المادية تعتبر الدافع الأساسي للدعاية، أمن مركز التأهيل للعاهرات السابقات، المسكن والماكل، وطلب منهن في المقابل المساعدة في أداء الواجبات اليومية في المركز، مثل الغسيل والكلي، والخياطة وما شابه ذلك من مهام. ومن هؤلاء النساء من مغادرة المركز من دون إذن، وتولى حراس الثورة مراقبتهن، على أمل أن تتم إعادة تأهيلهن بواسطة العمل المنتج. وتتفق الأموال من جانب أولئك الذين أرادوا، بتأثير من المشاعر الإيجابية التي أطلقتها الثورة في أيامها الأولى، مساعدة البرامج الثورية. وقد أخبرني شخصان أنهما تبرعا بمبالغ كبيرة لمركز إعادة تأهيل العاهرات، لمساعدة النساء «السابقات» على التخلص عن حيواتهن السابقة وبده حياة جديدة.

لكن عملية التأهيل لا تكتمل، ولا يتم التكفير عن الذنوب السابقة، إلا عندما تعقد المرأة زواج متنة مع أحد حراس الثورة أو مع أحد الجنود العائدين من الحرب الإيرانية - العراقية. وبلغة مجازية ولكن غير ملطفة، يطلق على هذا النوع من أنواع زواج المتنة اسم «متعة التكفير عن الذنوب». ويقال إنه على الرغم من أن نساء كثيرات اخترن هذا الأسلوب للتکفیر عن خطایاهم، فإن العيدادات منهن أجبرن على عقد زیجات متنة قصيرة الأمد. وعلى الرغم من ممانعتهن، إلا أنهن أجبرن على عقد زیجات متنة قصيرة الأمد مع أحد حراس الثورة أو أحد الجنود العائدين من الجبهة، بمجرد انقضاء عدة الزواج السابق.

### مناقشة

في الصفحات السابقة، وصفت مؤسسة الزواج المؤقت كما يفهمها الإيرانيون، والأساليب التي تعمل بموجبها هذه المؤسسة في مواجهة متطلبات الحياة اليومية، والطرق التي تلجم إليها الأيديولوجيا الإسلامية الشيعية لتبرير وعقلنة واضفاء صفات أخلاقية على ممارسات ومعتقدات وتأويلات، غالباً ما تكون متناقضة. على الصعيد الأيديولوجي في الإسلام الشيعي، فإن الموضوع الظاهري لقانون زواج

المتعة، غالباً ما يغلف ازدواجية بناء وغموض معناه. فالإيمان بثبات هذا القانون، أطلق حركة عالم ديناميكي ومثير من نقاط الغموض، تطور تاريخياً لتمكن الإيرانيين من عبور المسالك الوعرة للمعتقدات الدينية بأمان من جهة، ولتمكنهم من تلبية متطلبات الحياة اليومية من جهة ثانية. ففي مواجهة هذه المعضلات، احترم الإيرانيون قانون زواج المتعة، لكنهم أعادوا صياغة مضمونه.

وطالما أن الناس يلتزمون الأعراف والتقاليد، أو يعطون انطباعاً حول التزامهم بها، فبإمكانهم إضفاء الشرعية على مجموعة كبيرة من السلوكيات. هكذا، يبرر كبار رجال الدين تأويلاً لهم المختلفة لمؤسسة الزواج المؤقت، بإسنادها إلى الحدود الدينية المحددة نفسها، في حين يستفيدون من نقاط الغموض المتداخلة في هذا القانون.

أربعة أهداف، توحيت تحقيقها من خلال وصف أنواع زواج المتعة. أولاً، حاولت أن أظهر مدى تعقيد مفهوم الزواج، من خلال الممارسة، في الثقافة الإيرانية الشيعية المعاصرة. فالزواج في هذا الإطار لا يكتسب بيسير الصفات الشاملة المعروفة (شرعية الأولاد على سبيل المثال)، مع أنه يحمل قسماً من الميزات والصفات العالمية لهذه المؤسسة (أي مؤسسة الزواج). وعلى الرغم من التشدد الأيديولوجي والقانوني الظاهري، فإن الرجال والنساء الساعين إلى إقامة علاقات واقعية أو رمزية، مقبولة اجتماعياً وأخلاقياً، مع أشخاص من الجنس الآخر، يتلقاون، وبعيدون باستمرار تأويل شكل ومضمون هذه المؤسسة ومعناها. وإذا كان الهدف الرسمي المعلن لزواج المتعة هو ضمان اللذة الجنسية للرجل، غير أن هذه المؤسسة الاجتماعية الديناميكية المتعددة المعاني، تطورت لإضفاء الرونة الضرورية ضمن حدود شرعية يفترض أنها متشددة وثابتة. أنواع هذا الزواج تتجلى تدريجياً وباستمرار، وتعريفه يتبدل دوماً على أيدي المسؤولين عن تفسير أحكامه، وعلى أيدي الذين يمارسونه.

وهذا يتجلى من خلال تقبل وجهة النظر الشيعية لواقع ممارسة الجنس من أجل اللذة الجنسية، أي اللذة الجنسية للرجل أساساً. لكن العلاقات المقبولة أخلاقياً واجتماعياً بين الجنسين، هي تلك التي تقتصر على فئات محددة من القرابة دون

الآخرى. لذلك، فإن الدور والمعنى الثقافى الأهم لزواج المتعة، بنوعيه الجنسى وغير الجنسى، وعلى غرار «الزواج»، يتمثلان في إضفاء الشرعية على أنواع عديدة من العلاقات بين الجنسين، وتمكين الرجال والنساء من تخطي حدود الفصل بين الجنسين شرعاً، والاجتماع والاختلاط وتجاوز الحاجز الواقعية أو الرمزية التي يقيمها الحجاب فيما بينهم، من دون مواجهة مشكلات أخلاقية أو شعور بالذنب.

وحاولت التاكيد أيضاً على مدى انتشار نموذج التفرقة بين الجنسين في إيران، والإشارة في الوقت نفسه إلى مرونة هذا المفهوم في إعادة ترتيب وتوجيه النشاطات اليومية للجنسين. فنقط الغموض المتصلة في شكل الزواج المؤقت وتعدد المعاني التي ينشرها، يسمح للأفراد بالتلاعب بمضمون هذه المؤسسة، وفي الوقت نفسه البقاء ضمن الحدود القانونية والدينية المحددة. فيتظاهرؤون بالتصريف وفقاً لمثال ثقافي محدد، في حين أنهم يتجاهلونه فعلياً.

أكثر من ذلك، حاولت أن أبرهن أنه على الرغم من قيود الحجاب والتشدد الظاهري للقانون حال مسألة الفصل بين الجنسين من وجهة نظر الإيرانيين أنفسهم، فإن هذه القواعد ذات المعانى الرمزية، ليست ثابتة وغير متغيرة، خلافاً للاعتقاد الشائع. وعلى هذا الأساس، ينبغي النظر إلى هذه القواعد ضمن إطار المجتمعات الإسلامية، بدلاً من التعامل معها مسبقاً كمعطى ثابت يحدد حياة وسلوك الشعوب والثقافات في الشرق الأوسط. هذا الميل إلى تقديم مؤسسة الحجاب والفصل بين الجنسين في الشرق الأوسط، على سائر المعطيات الأخرى، تقود حتماً إلى تبني نظرة مشوهة ومنظمة للعلاقات بين الجنسين في هذه المنطقة. في المقابل، فإن تخلي بعض النساء عن الحجاب في هذه المجتمعات، لا يعني بالضرورة أن الحجاب كمثال مفهومي لتنظيم التفاعل الاجتماعي قد فقد أهميته. ولتقييم العلاقات بين الجنسين في إيران، كما في سائر المجتمعات الشرق أوسطية، يتبعنا استكشاف «اللغات المفهومية» التي يمكن بواسطتها التعرف على أنماط الفصل بين الجنسين ووضعها في إطار ثقافي واجتماعي محدد. وكما حاولت أن أبرهن، فإن عقود الزواج تعتبر إحدى هذه «اللغات المفهومية».

أخيراً، يتعين علينا رصد نتائج التغيرات الأخيرة في موقف النظام الإسلامي من قضايا مثل النشاط الجنسي واختلاط الجنسين وزواج المتعة، (خصوصاً تأييده لهذه المؤسسة، ودعوته الشباب إلى ممارسة هذا النوع من الزواج، على أنه «زواج تجربة») على شعب أصبح أكثر وعيًّا ودراءة بمفهوم الزواج المؤقت واستعمالاته.



القسم الثالث

---

القانون من خلال التجربة الشخصية



## قصص حياة النساء

«الحديث عن المرأة، يعني بصورة آلية الحديث عن جنسها بصرف النظر عما تحمله من شهادات... وبالتالي يتم حرمانها من القوة والمعرفة اللتين حصلت عليهما من خلال دراستها، ولا يعود بإمكانها أن تتحلّ أي موقع غير موقع «موضوع الحديث»، أي أن لا يكون لها سوى علاقة سلبية بالنقاش الجاري، طالما أنها تقيد بالأصول».

كايا سيلفرمان KAJA SILVERMAN، «موضوع الدلالات»

من هن النساء اللواتي يعقدن زيجات المتعة؟ وما هي دوافعهن لعقد هذا النوع من الزواج؟ ما هي خلفياتهن الاقتصادية - الاجتماعية والمهنية والدينية والتعلمية؟ وما هي قصة زواج كل واحدة منهن؟ وما هو معدل أعمارهن؟ ما هي العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي تدفع بعض النساء إلى عقد هذا النوع من الزواج الموصوم بازدواجية ثقافية وأخلاقية؟ كيف تؤثر الازدواجية البنوية المتأصلة في عقد الزواج بنوعيه، على احساس المرأة بذاتها؟ وكيف تتذكر هؤلاء النساء إلى أنفسهن وإلى مؤسسة الزواج المؤقت وإلى الرجال؟ كيف وأين تعلم المرأة بوجود زواج المتعة وتعلم أصوله؟ كيف وأين تلتقي النساء بالرجال في مجتمع خاضع لقوانين وقواعد الفصل بين الجنسين؟

غالباً ما تعاني دراسة وضع النساء في إيران وفي الشرق الأوسط من التشوش والارتباك المرتبطين بالمنظور الخاص بالباحث وبمن هن موضوع الدراسة. ويتفاوت الارتباك والتشوش أكثر، بفعل مفاهيم نظرية معينة والتطبيقات النهجية المعتمدة. وهذه المشكلات لا تؤثر على صياغة المفاهيم الخاصة بوضع

النساء ووجهات النظر المختلفة حيال هذا الموضوع فحسب، بل على تعريف النشاطات وال العلاقات الاجتماعية وتحليلها أيضاً.

أهم مشكلة منهجية واجهتني، تمثلت في كيفية تقويم المعطيات التي جمعتها، بطريقة تعكس تعددية القضايا التي تثيرها، وتعقيدات حياة كل امرأة من اللواتي سمحن لي بالدخول إلى عوالمهن، وباللقاء نظرة سريعة عليهن انطلاقاً من المنظور الخاص بكل منهن. أود أن أبادلهن الكرم بمثله، عبر السماح لكل واحدة منهن بالحديث ومنحها فرصة إعادة رواية قصة حياتها. وهذا من شأنه تمكين القارئ من استكشاف عوالم هؤلاء النساء وواقعهن الاجتماعي بطريقة مباشرة وحميمة. وعلى الرغم من أنني كنت في حوار مباشر مع هذه النساء، فإنني آثرت البقاء في الظل. وفضلت تقديم قصص حياة كل واحدة منهن، على لسانها في هذه الفصل.

في الصفحات التالية، ستححدث ثمان نساء «سيفيفي» عن أنفسهن. قد، سمح أسلوب حوارنا لكل امرأة بإلقاء نظرة استرجاعية على ماضيها - ربما للمرة الأولى في حياتها - وإعادة ربط الأحداث الاجتماعية والد الواقع الشخصية والإيحاءات والأعمال التي دفعتها للعقد زواج متنة أو أكثر. كذلك أتيحت لكل امرأة فرصة للتفكير بمشاعرها وأمالها ورغباتها وأوهامها وخيبات أملها، وإعادة تقييمها ضمن إطار ما اعتبرته سابقاًمحاكاًة لمثال ثقافي معين. لا أقصد أنه يتوجب علينا التعامل مع قصص حياة النساء على أنها «الحقيقة»، أو أن بالإمكان اعتبارها رواية موضوعية لأحداث ووقائع اجتماعية يمكن التحقق منها، أو أنها تتطابق كلياً مع «الواقع». خلافاً لذلك، اقترح التعامل مع هذه الشخص بصفتها رواية ذاتية «لقصة» حياة الرواية، بعد انقضاء فترة طويلة على أحداثها، مما سمح للرواية بالتفكير في تصرفاتها الماضية ومسلكها السابق، وعقلنتها وتبريرها استناداً إلى المثال والمعتقدات الثقافية الخاصة بنظرتها إلى الأنوثة والأمومة والزواج والصدقة، وغنى عن القول إن الحدود بين الواقع والخيال والحقيقة والوهم والمثال والتطبيق، تضيع بسهولة ولا يعود بإمكان أبطال القصة أو المراقبين، تمييزها بوضوح.

والسيرة الذاتية لكل امرأة، كتبت بالأسلوب الذي سمعته من صاحبتها، ولم

أعدل فيها شيئاً، باستثناء إعادة تنظيمها جزئياً وحذف بعض الاستطرادات الجانبية. وانصب اهتمامي على إبراز المعلومات كما قدمت لي أصلاً، على الرغم من أنها قد تبدو في بعض الأحيان غير مترابطة، بل متناقضة. بعض هذه الروايات كان أكثر شمولاً من غيره، وبعضها الآخر كان أكثر ترابطاً، ومن خلال معارف مشتركة تمكنت من جمع معلومات إضافية حول بعضها الثالث، لقد أجريت أول ثلاث مقابلات خلال صيف العام ١٩٧٨ في مدينة قم وطهران، والباقي خلال رحلتي الثانية إلى إيران العام ١٩٨١، في مدن قم وطهران ومشهد وكاشان.

ووفقاً للعقيدة الشيعية الارثوذكسيّة، تتبادر دوافع الرجال والنساء لعقد زواج مؤقت. ويرى رجال الدين بصدق ووضوح واقتناع، ان الدافع الرئيسي للرجل لعقد زواج متعدة، هو الحصول على اللذة الجنسية. وقد كتبوا حول هذه المسالة كمية من الكتب لا تعد ولا تحصى. في المقابل، تميز موقف رجال الدين من حقيقة دوافع المرأة لعقد زواج المتعدة، بالازدواجية، من دون التمكن من تحديدها بدقة. وأجمع معظمهم على القول باستمرار، ان الدافع الرئيسي للمرأة يفترض ان يكون الرغبة في الحصول على تعويض مادي. هذا التمييز بين هدف كل من الجنسين ودوافعه لعقد زواج المتعدة، يتجلّى في كتابات الفقهاء والكتاب الشيعة على مر العصور حتى يومنا هذا. وعندما ننظر الى المسألة من ضمن منطق العقود التجارية، قد يبدو ان العلماء محقين في استنتاجاتهم. لكن في الحقيقة، فإن دوافع المرأة تبدو أكثر تعقيداً وأقل تنبيطاً، عندما تعرّض بنفسها الاسباب التي حملتها على عقد زواج المتعدة. فلنستمع الى هذه الدوافع والاسباب، على الأستة النساء.

### «مهواش خام»

التقيت «مهواش خام»<sup>(١)</sup> في مزار «المعصومة» في مدينة قم، صيف ١٩٧٨، أول تعليق لها كان حول الإجحاف اللاحق بالمرأة من جراء ارغامها على اقامة العدة، وقالت «من الظلم ارغام المرأة على الامتناع عن ممارسة الجنس لمدة شهرين، لأنها مارسته لساعتين فقط»، صراحتها وصدقها أتعشاني وفاجأني في آن معًا. فقد

اعترفت علناً بأنها عقدت زواج المتعة من أجل اللذة الجنسية، وتمتنت لو كان بامكانها ممارسته «كل ليلة».

أجريت ثلاث مقابلات مع «مهوش خانم»، مرتين على انفراد ومرة في حضور مجموعة من نساء مدينة قم في منزل مضيفتي. التقيتها صدفة، فيما كانت أشرح لسيدتين اخريتين في المزار، طبيعة البحث الذي أقوم به. صوت ناعم ولطيف دعانا إلى الجلوس. فقد سمعت «مهوش» حدثينا، وأول تعليق لها كما ذكرت آنفًا، تناول إشكالية قضاء أشهر العدة بالنسبة إلى النساء. وتطوعت لتزويدي بالمعلومات من دون التدقير كثيراً في طبيعة بحثي.

كنت متحمسة جدًا لأنني تمكنت أخيراً من التعرف على سيدة عقدت زواج متعة. وبسبب حماسي لتسجيل كل شيء، ارتكبت غلطة كبيرة. فطلبت منها أن تنتظرني ريثما أذهب إلى المنزل الذي لا يبعد كثيراً عن المزار، لاحضار آلة التسجيل. وافقت «مهوش»، وأسرعت إلى المنزل. لكن عند بلوغي بوابة المزار الخارجية، لاحظت أنها أسرعت هاربة. لحقت بها وسألتها عن سبب هروبها، بدت خائفة وتكلمت بسرعة فيما أخرجت خفيها من كيس كبير تحمله<sup>(٢)</sup>، وطلبت مني أن أدعها وشأنها لأنها لم تعد راغبة في الكلام. حاولت أن أطمئنها وأشرح لها طبيعة بحثي، ولكن دون جدو. ابتعدت عني وأنتهت لقاءنا القصير بتزداد مثل «من لا يعنيه صداعاً، لا يربط رأسه بوشاح». كنت محبطة. فبسبب أجواء الخوف والتوتر المسيطرة على ايران آنذاك، أرعبت «مهوش» من دون قصد، عندما اقترحت عليها تسجيل محادثتنا.

خرجت من المزار يائسة، ووقفت في الساحة المزدحمة بالناس. لم أرغب في الذهاب إلى المنزل، وسرت من غير هدى بين الحشود، أحدق في البشر وأحاول جاهدة أن أتبين من منهم يمارس المتعة، ويوافق على التحدث إلي. وبقيت أفكر في كيفية العثور على شخص يمارس المتعة؟

عند الغروب، بدأ المؤمنون بفرش سجاجيدهم الصغيرة في الساحة استعداداً

للصلة. وقبل بلوغ الطرف الآخر من الساحة، لحت «مهواش» مقتعدة الأرض على سجادتها الصغيرة وكيسها الكبير أمامها. لمحتني بدورها وابتسمت لي. ابتسمت لها بدوري، لكنني لم أسارع إلى قربها للتحدث إليها. أردت عدم إخافتها مجدداً. لكنها أومأت إليَّ ودعنتي إلى الجلوس بجانبها. وبسعادة كبيرة لبنت دعوتها وسألتها عما أخافها في حديثنا السابق. فأجبتني أن المسألة ليست خوفاً، وأن هناك أشياء لا تستطيع الآن الخوض فيها لأنها «مراقبة». وقالت «العدو يبحث عن أعدار لوظعي في مصح للأمراض العقلية، أو دفعي إلى الانتحار» تكلمت بسرعة، وكان من الصعب علي متابعة حديثها. وعلى الرغم من تنامي فضولي، قلت لها أنها حرة في التحدث إلى أو عدم التحدث.

في ثاني مقابلة، بدت «مهواش» أطفأ، فسألتها من يكون هذا العدو، فأجبت بأنه جهاز الاستخبارات الإيرانية «السافاك» Savak. فسألتها ولماذا يلاحقك «السافاك»، فقالت «لأنني من أتباع إمام الزمان، الإمام الغائب، وسائلني كل ما يطلبه مني. العدو يحاول دفعي إلى ممارسة الدعاية، أو الانتحار. لكنني لن أرضخ له أبداً».<sup>(٢)</sup>

على الرغم من أنني لم أعرف قط عم تحدث «مهواش» بالضبط، فإنني تفهمت خوفها بعد أن غادرتها، إذ أوقفني شرطي وحاول أن يعرف ماذ كنت أتحدث وإياها، ولماذا أعطيتها بعض المال. كان غاضباً، ولا بد أنه كان يراقبنا منذ اللحظة الأولى للقائنا. توترت أعصابي، وقلت له إنني أجريت معها مقابلة للبحث الذي أجريه، وأعطيتها بعض المال، مقابل الوقت الذي أمضته معه. عند ذلك، تركني الشرطي وأنا انكر في كلام «مهواش»، وأتساءل عن أهداف الشرطة من مراقبتها.

وفي مقابلة لاحقة، أخبرتني «مهواش» أنها لا ترغب في التحدث الي، لأنها قامت «باستخارة» سريعة بسبحتها، وكانت النتيجة سلبية. طلبت مني أن أنتظرها حتى تتوضأ استعداداً لصلاة العشاء، ثم تقوم باستخارة جديدة قبل أن تتحدث معي. لكنها لم تتوضأ، بل تحدثت، وكانت سعيدة بالاستماع إليها وحفظ النقاط المهمة.

ولدت «مهواش» في عائلة متدينة وفقيرة في مدينة «شيراز». وكانت في السابعة أو الثامنة من العمر، عندما ترك والدها أمها وأشقاءها وشقيقاتها، وتوجه إلى طهران بحثاً عن عمل، لكنه لم يعد قط. وعلى الرغم من جميع الصعوبات التي واجهتها، تعمقت «مهواش»، وهي كبرى أشقائتها، من الذهاب إلى المدرسة. وتقول «لأن والدتي ابنة عالم ديني كبير، ما كانت ترضى بجلب الماء من البئر أو شراء الخبز، لأنها تعتقد أن هذه الأعمال لا تليق بها. لذلك، كان على أداء جميع هذه الأعمال اليومية، والذهاب إلى المدرسة في الوقت نفسه. لم أكن أملك ثوباً لاتنقاً. فالثلوب الوحيدة الذي أملكته، كان ممزقاً، لكتني كنت أكونيه وأرتديه». كافحت «مهواش» بشدة، حتى نالت الشهادة الابتدائية. وأظهرت لي الشهادة بفخر. بعد ذلك بفترة قصيرة، وعند بلوغها الثالثة عشرة من العمر، تم تزويجها لرجل يكبرها بأحد عشر عاماً لتحقيق الأعباء المالية المفروضة على عائلتها.

زواجها كان سلسلة من الاحداث المحزنة. فبسبب طيشها وقلة حرصها، كشفت أمام جيرانها، انتماء زوجها السياسي. «كان زوجي من مؤيدي مصدق» (رئيس الوزراء الايراني الاسبق الذي حاول إطاحة الشاه محمد رضا بهلوى في الخمسينيات، المترجم)، وكان يشتم الحكومة والشاه. كنت شابة وجاهلة، أتحدث عن حياتنا الخاصة والجنسية وأي شيء آخر، من دون تحفظ». ونتيجة ذلك، عرفت استخبارات الشاه «السافاك» بأمر زوجها، وأقفلت رب عمله بطرده. ومن شدة غضبه على «مهواش»، طلقها زوجها واحتفظ بأولادها الثلاثة، ولم يسمح لها برؤيتها، على حد قولها. فقد أصبحت مطلقة وهي في الحادية والعشرين من العمر، وعندما أجريت معها المقابلة، كانت في الرابعة والاربعين، وأخبرتني أنها لا تعلم شيئاً عن مصير أولادها.

بعد طلاقها بفترة وجيزة، ذهبت «مهواش» إلى مدينة النجف في العراق، والتي تشتهر بأنها مدينة تمارس فيها «المتعة»، على غرار مدينة قم. وهناك تزوجت رجلاً عراقياً يزعمت أنه عاجز جنسياً. وتقول إنه بسبب خيبة أملها على الصعيد الجنسي لاحات «الإي»، ممارسة العادة السرية بكثرة، إلى درجة كدت أن أجرح نفسِي». وأسوا

ما في الأمر أنه كان يرفض إسكانها في منزله أو الانفاق عليها. وعندما لم يعد بامكانها الصبر أكثر من ذلك، تخلت عنه وعادت إلى ايران، والى مدينة قم بالذات، حيث يستطيع المرأة اكتشاف زواج المتعة، والعثور على شريك ملائم. كانت دقيقة جداً في الوصف، وأدهشتني بقدرتها على وصف تجربتها من دون الشعور بالاحراج. كانت المرأة الوحيدة التي قالت لي بأنها تمارس العادة السرية.

وفي نقاش مع مجموعة من نساء مدينة قم، تحدثت «مهواش» من الheimen على النقاش<sup>(٤)</sup>. كانت لطيفة، لكن لهجتها كانت انتقامية وعلى ما يبدو، كانت تعلم بأن سمعتها ليست جيدة بالنسبة إلى هؤلاء النساء. ورداً على انتقادات شابة لزواج المتعة قالت «مهواش»، «زوجي الأول كان شاباً ووسيماً، لكنه طلقني. وزوجي الثاني (أي الرجل العراقي)، كان عجوزاً ولا يحب النساء، ولا يريد أن يطلقني أيضاً! عذبني طوال ستة عشر عاماً أو سبعة عشر، لم يرد أن يطلقني أو أن ينفق على.. كنت باشطة ومنهارة. حرمت من ممارسة الجنس طوال تلك السنوات. كنت شابة، وأنا من السادة (أي من نسل النبي ﷺ)، ويعتقد بأنهم أقوى من الآخرين على الصعيد الجنسي<sup>(٥)</sup>. كنت أرغب في ممارسة الجنس. وكانت معتادة على ممارسته. لكن زوجي لم يكن بحاجة للنساء. كل ما كان يحتاجه، هو من يطبخ له».

في بعض الأحيان كانت مهواش غامضة ومبهمة. وأصبحت مراوغة عندما سئلت عن كيفية حصولها على الطلاق من زوجها العراقي العجوز الذي رفض تطليقها باستمرار. وبطريقة غير مباشرة، المحظى إلى وفاته. لكنني غير واثقة تماماً من وفاته فعلاً، ربما اقنعت «مهواش» نفسها بأنه توفي. على أي حال، مارست بعد ذلك زواج المتعة باستمرار، وقالت إن السبب هو أنها تأمل في العثور على زوج دائم، لأن ذلك أفضل من وجهة نظرها. وفي ظل عدم ارتباطها بزوج دائم، فإنها تفضل عقد زيجات متعة طويلة الأجل «ثلاثة أشهر أو أربعة، ولقاء مهر يراوح بين أربعة آلاف تومان وخمسة، لتامين احتياجاتي لبضعة أشهر على الأقل». في غضون ذلك، فإنها تعقد زواج متعة كلما أمكن لها ذلك، ولدة ساعة أو ساعتين أو ليلة كحد أقصى. «أرغب في الزواج (تعبير ملطف لمارسة الجنس)، دوماً، وكل ليلة إذا أمكن».

آخر زواج متعدة عقدته «مهوش»، تم في أحد فنادق مدينة قم. فقد لاحظت شابةً وسيماً حضر إلى المدينة برفقة والده وأخيه الأكبر، لاداء الحج. أعجبت به كثيراً وقارنت جماله وقوته، بجمال وقوة «رَحْشُ» (اسم جواد «رستم»، البطل الشعبي الإيراني). اقتربت من الرجال الثلاثة باحتشام وأخبرتهم أنها وحدها «ومن دون مراقب»، واستعملت مصطلحاً عامياً لا يلأغهم بأنها عزباء. وأضافت أنها تخشى صاحب الفندق الذي قد يختلف الأعذار لدخول غرفتها ليلاً. وبذلك استثارت شهامتهم، ووضعت نفسها بحمياتهم. وبالطبع، فقد فهم الشاب رسالة «مهوش»، وطرق باب غرفتها ليلاً، بمجرد نوم والده وشقيقه.

لقد عقدا زواجاً متعدة للليلة واحدة. وطلبت «مهوش» قطعة من الحلوى كمهر، قائلةً أنها لا تكرث لهذا الأمر. لكن الشاب أصر على اعطائهما منه تoman كمهر. ما ليس واضحًا هنا، هو من اقترح على الآخر عقد زواج متعدة. «مهوش» ادعت أن الشاب اقترح عليها عقد زواج متعدة، لكنني أظن أنها عرضت الفكرة عليه، ولا سيما أنها اختارتة منذ البداية وعمرها يقارب ضعف عمره، وهي تعرف كل شيء عن زواج المتعدة وعن قواعده واجراءاته.

خلال المناقشة، انتصرت «مهوش» لحقوق الرجال، مما أزعج النساء المشاركات في الاجتماع. وقالت «الله خص الرجال» (بطاقة جنسية كبيرة). فالرجال يحبون ممارسة الجنس، وهو أمر مفید لصحتهم. وامرأة واحدة لا تكفي الرجل. وهذا مذكور في القرآن الكريم، لكن على الرجل أن يعدل بين زوجاته. كما أن باستطاعته عقد ما يشاء من زيجات المتعدة. وهذا أمر مفید لصحتها. والله سمع له بذلك، ولم يسمع به للمرأة». وبدأت «مهوش» بوعظ النساء قائلةً «إذا كانت المرأة طيبة وظاهرة، فإنها لن تفقد ايمانها، ولو عقد زوجها زيجات متعدة مع ألف امرأة غيرها». وعندما لاحظت أن النساء يعتبرنها مصدر خطر على استقرار عائلاتهن، حاولت «مهوش» التشديد على السلوك اللائق بالمرأة المسامة.

أخبرتني «مهوش» أنها تتلقى عروض زواج مؤقت من رجال من مختلف المشارب والأعمار، لكنها تختار الرجال الذين تشعر بانجذاب جسدي نحوهم. ورداً

على سؤال حول ما اذا كانت تتنقى ازواجهما المؤقتين عادة، من بين الحجاج في المزار، هزت كتفيها قائلة «الله يعطيوني قسمتي». ورداً على سؤال آخر حول ما اذا كانت تختار ازواجهما المؤقتين من بين طلاب الحوزات الدينية في قم، ردت بازدراء «كلا، فهو لاء الحمير لا يملكون غرفة، ويطلبون من المرأة ان تذهب معهم في نزهة طويلة او ممارسة الجنس في مقبرة خلف أحد المدافن. لا توجد لذة في هذا النوع من الزواج». وأضافت انها تتزوج أحياناً رجال بين وسبعين. لقد فاجأتني لهجة الازدراة التي استخدمتها، خصوصاً في وقت (عام ١٩٧٨) تتصاعد فيه شعيبة رجال الدين في كل أنحاء إيران، ونظرأً لتدينها الشديد. في الواقع، أطاحت «مهواش» افكارى المسبقة حول النساء في قم، عند كل منعطف في مناقشاتنا الطويلة.

ورداً على سؤال حول كيف تلتقي بأزواجهما المؤقتين، أجبت «مهواش»، «رجال كثيرون يطلبون عقد زواج مؤقت معى. رجال من كل الأعمار والمستويات، أغنياء وفقراء». وتضيف انها تقترب من الرجال أحياناً، وفي أحياناً أخرى يكون الرجل هو المبادر. وفي المزار، قد ينظر اليها رجل بلهفة وبطريقة غير محشمة، فإذا أعجبها، تقترب منه وتبادر معه التحية كما لو أنها يعرفان بعضهما منذ زمن. وهذا يساعد على عدم اثاره فضول الموجودين في المزار والذين قد يعتقدون ان شيئاً مربكاً يجري! وتضيف «مهواش»، مبتسمة، «بعد ذلك، تأخذ الأمور مجرها الطبيعي». في أحياناً أخرى قد يعطيها الرجل اشاره ما بوجهه أو باظهار مفاتيحه للإشارة الى أنه ذو اقتدار ويمك غرفة خاصة به. وعلى ما يبدو فإن هذه السلعة مطلوبة جداً في مدينة قم. وقد يشير بعد ذلك الى باب المزار للإشارة الى ضرورة مغادرته. وبعد أن يصبحا بعيدين عن أعين المراقبين والوشاة، يتفاوضان حول شروط زواجهما المؤقت ويقومان بالإجراءات اللازمة. وعلى الرغم من ان «مهواش» قالت بأنها تحتاج الى اشارة من الرجل قبل الاقتراب منه، يبدو أنها تعرف تماماً ماذ تريد، وتعرف أيضاً كيف تحصل عليه.

تؤكد «مهواش»، بأنها لم تتجا الى «مرتبة زيجات» لتسهيل عقد أي من زيجاتها المؤقتة، وأنها لا تعرف أي «مرتبة زيجات» في مدينة قم. كانت تعرف واحدة في

مدينة النجف العراقية، وكانت هذه السيدة تحتفظ بلائحة باسماء وعناوين نساء في المناطق المجاورة. وعند توفر زوج مؤقت لا ي واحدة منهن، تتصل بها «مرتبة الزيجات»، وتتقاضى نسبة من مهر المرأة، مقابل خدماتها هذه. اعتقاد بأن زعم «مهواش» عدم وجود «مرتباً زيجات» في مدينة قم، يغيبها. وهذا الزعم، يعكس الواقع ازدواجاً النظرة إلى «مرتبة الزيجات» في إيران، والشك الذي يحيط به أحياناً، على الرغم من تشديد المؤسسة الدينية على ايجابية الدور الذي يلعبونه وعلى أهميته. لقد كانت «مهواش» فقيرة لدرجة لا تستطيع معها احتمال ثمن خدمات «مرتبة الزيجات»، وكانت ذكية لدرجة تمكنتها من الاستغناء عن خدماتهم. وفي الحقيقة، فقد كانت «مهواش» معروفة أيضاً على أنها «مرتبة زيجات».

في البداية، يتفاوض الزوجان المؤقتان على شروط العقد. وتفوّك «مهواش»، إنها تفضل تقاضي المهر قبل اتمام الزواج، خوفاً من احتمال «تمنع الرجال عن دفع أي شيء»، بعد دخولي منزله».

لكنها بدت غير جازمة حيال مسألة المهر. ففي أحدي المرات، أخبرتني إنها لا تأبه بالترتيبات المالية عند عقد زواج المتعة، وإن كل ما يهمها هو وسامة الرجل. وخلال المناقشة الجماعية قالت «مهواش»، «المراة المؤمنة لا تتطلب شيئاً إلا من الله. لا ينبغي للمرأة أن تمارس المتعة لتؤمن احتياجاتها المادية (المتعة من أجل المال). قال الله تعالى في القرآن الكريم انه سبؤمن القوت لجميع الناس. والله هو المدبر والمعين. لا أتوقع العون إلا من الله». لكنها أخبرتني في مناسبة سابقة، إنها ترغب بعقد زواج دائم يوفر لها الامان على الصعيدين المادي والجسدي، وفي حال عدم تمكنتها من تحقيق هذه الرغبة، فإنها تود عقد زواج متعة طويلاً الأمد.

في أحدي المناقشات الجماعية، ردت «مهواش» على تحدي شابتين معارضتين لزواج المتعة، بلطف ولكن بلهجة الواعظ قائلاً «وإذا أرادت امرأة الزواج (أي عقد زواج دائم ومارسة الجنس أيضاً)، ولكنها لم تعثر على زوج ملائم؟؛ اعتقاد ان زواج المتعة سيكون عندهما أفضل من لا شيء. والسبب لا يعود الى رغبة المرأة في العيش

بهذه الطريقة أو في الحصول على المال. السبب هو الغريرة، لأن المرأة ت يريد ممارسة الجنس ولكنها لا تريد ارتكاب خطيئة. فإذا أعطاها الرجل مهرأً، كان هذا أمراً جيداً، وإذا لم يعطها، تكون على الأقل قد أشبعـت رغبتها الجنسية».

في صيف ١٩٧٨، كانت «مهواش» مقيمة في المزار، لأنها لا تملك منزلاً أو غرفة. وأخبرتني أن لا أحد يرضي بتأجيرها غرفة أو منزلاً، بسبب صيتها ككاميرا تفهارس المتعة بكثرة (سيفيه - رو باللغة الفارسية). وعلى ما يبدو فان والدتها وشقيقاتها، لا يختلطون بها. لكن «مهواش» لم تظهر أى مواردة من جراء ذلك. فقد كانت مدبركة لازدواجية النظرة اليها، وقانعة بقدرتها. وتقول «هناك شائعات كثيرة تتناولني، كمثل القول بأنني «سيفيه - رو» أو «مرتبة زيجات». كل هذا غير صحيح، أنا من اتباع خط الله والرسول ﷺ.

تؤكد «مهواش» أنها متدينة جداً، وفي الواقع فقد كانت على المام كبير بالشريعة الإسلامية. وكان بامكانها قراءة القرآن الكريم وكتب الشريعة والأدعية، وكانت تتضاعضي المال من النساء مقابل قراءة القرآن الكريم لهن. راقبتها عدة مرات في المزار وهي تقترب من نساء وتسألهن ما اذا كن يرددن سماعها وهي تقرأ القرآن الكريم أو ييرغبن في ان تؤدي بعض الصلوات لاجلهن أو ان «تشرع» لهن مسائل دينية محددة، ووفقاً لاجتهادات آيات الله. إن معرفتها بالقرآن الكريم والشريعة وثقتها بنفسها، قد وضعها في موقع قوة في مواجهة النساء. وخلال المناقشات الجماعية، كانت «مهواش» تدعم وجهة نظرها بحديث نبوي ملائم، أو بحديث لأحد الانتماء الشيعية، وترد على انتقادات النساء بالأسلوب نفسه.

وعلى الرغم من معرفتها بعدم قدرتها على الانجاب بسبب عملية جراحية أجريت لها، فإن «مهواش» أصرت على تأكيد أنها تقيم أشهر العدة. لكنها كانت محبطة بسبب اضطرارها للامتناع عن ممارسة الجنس لمدة شهرين، بعد انقضاء مدة زواج المتعة. وبذا أنها متجازبة بين قناعاتها الدينية من جهة، وبين رغباتها الجنسية من جهة أخرى. في إحدى المرات انقلبت الأدوار، وأخبرتني «مهواش» أنها

تريد طرح سؤال علي، ولكنها متربدة. وبعد أن طمانتها وأخبرتها أنني مهتمة بالسؤال قالت «هل يتعين على المرأة إقامة أشهر العدة، في حال تمت المضاجعة بين رجليها فقط، أو إذا أتتها الرجل من الخلف (أي الدبر)؟

سعيني السؤال! فهذه المرأة المتشددة في حجابها، تكشف لي اهتماماتها الأشد حميمية، داخل مزار ديني في مدينة قم، أي المكان الذي طالما ارتبط في ذهني بالتقى واللوع. لكنني ارتحت للسؤال أيضاً. فقد مكنتني من إدراك مبلغ قناعتها بوجوب الامتناع عن ممارسة الجنس خلال أشهر العدة، حتى ولو دام زواجه المؤقت بضع ساعات فقط. فإذا تمكنت من إقناع رجل بممارسة الجنس بهذه الطريقة، فلن أكسب المزيد من المال فحسب، بل لن أعود مضطورة إلى الامتناع عن ممارسته (أي الجنس) لمدة شهرين». ربما خاب أمرها لعدم وجود إجابة لدى عن هذه المسألة. فضحتك «مهواش» باحتشام، واقترحت علي بأن «نكتب» إلى أحد آيات الله في قم، لطرح السؤال عليه. فاعتذررت ببلادة.

كانت «مهواش» تعرف نساء في مدينة قم، يمارسن زواج المتعة، وتحسد إحداهن بشكل خاص. وقالت لي إن هذه المرأة تجاوزت الخمسين من العمر وانقطع الطمث عنها. وبما أنها لم تعد ملزمة بإقامة أشهر العدة، فقد كان باستطاعتها، نظرياً، عقد زيجات مؤقتة عندما تشاء. وبينما أن الرجال يعلمون بأن هذه المرأة تجاوزت سن الإنجاب، ولذلك يقصدوها رجال كثيرون طالبين عقد مؤقت معها. لكنها كانت ترفضهم كلهم! وجدت «مهواش» الأمر مثيراً، وتمتن أن تكون مكانها. وفي مقابل بعض المال والهدايا، رتبت لي «مهواش» لقاء مع هذه المرأة. لكن المرأة كانت مريضة، ورفضت اجراء أي مقابلة معني.

عندما سألتها عن الأساليب التي تتبعها لحماية نفسها من الأمراض التناسلية، وعن مسائل النظافة والصحة، أجبتني «مهواش»، أنها تتنقى بعنابة زوجها المؤقت. لم تكن تعرف من وسائل منع الحمل سوى الواقي الذكري، لكنها لا تحبذ قيام شريكها باستعماله لأن «يحرمني من اللذة، فضلاً عن أن الزهرة تحتاج إلى المطر».

## «معصومة»

وافقت «مهواش» أيضاً على تقديمي الى «معصومة» التي كانت متحمسة للكلام. وخلافاً لـ «مهواش»، بدت «معصومة» مرتبكة إلى حد كبير. كانت هزيلة وبدت أكبر من عمرها المعلن، أي أربعين عاماً، ولم تنتبه لحجابها أو لما يحيط بها في المزار. بدأت «معصومة» بالتفيس عن غضبها المكتوم من أداء مجھولين. حدثتني عن أحلامها، وروتها بطريقة مشوشة. وسرعان ما أدركت أن الحدود بين الواقع والخيال لم تعد واضحة بالنسبة إلى «معصومة»، وباتت تخلط بين أحلامها وواقعها. غالباً ما بداع أنها تستعمل أحلامها، على الرغم من تشوش هذه الأحلام وارتباكتها، لتبرير بؤسها أو للتنبؤ بمستقبلها.

ولدت معصومة في عائلة تقليدية ومتدينة في مدينة قزوين. وكانت الفتاة الوحيدة بين ثلاثة أولاد. كان والدها موظفاً حكومياً بسيطاً، وكانت والدتها أمية مثتها. على غرار «مهواش»، كانت «معصومة» صغيرة عندما تم تزويجها إلى رجل يكبرها بأعوام عديدة. كان سيء الطابع يضررها لأنني سبب ومن دون رحمة. وكان زوج «معصومة»، موظفاً حكومياً بسيطاً ومحافظاً في تفكيره وافعاله. كان نسخة عن والدها تقريباً. عملت «معصومة» كثيراً داخل المنزل في سبيل إرضاء زوجها وجعل حياته سهلة ومرحية، وأنجبت له ثلاثة أولاد. لكنها لم تتل التقدير إلا في مناسبات نادرة جداً. تقول «كان مثل برج مليء باسم الأفاعي في المنزل، ولطيفاً جداً مع الناس في الخارج».

تصف «معصومة» نفسها بأنها سانجة. وتقول إنها كانت تخبر جيرانها عن تفاصيل حياتها الشخصية، من دون التمييز بين ما هو حميم ولا يجوز التحدث عنه، وما يمكن أن يكون مادة حديث عام. وكانت تخبر صديقاتها عن باائع الكتاب الذي يبتسمل لها غالباً، ويعطيها بعض الكتاب. وبما أنها تصطحب معها عادة أحد أولادها، فقد كانت تأخذ الكتاب. لم تكن ترى ضيراً في ذلك، ولم تفكر في احتمال أن يسيء الآخرون فهم تصرفاتها.

في أحد الأيام، تذرع زوجها بأنها لوثت سمعته وشرفه، فطردتها من المنزل ببساطة<sup>(١)</sup>، واتهمها بأنها شوهدت وهي تبتسم لبائع الكتاب في دكانه عند ناصية الشارع الذي يقيمون فيه. تقول «معصومة» «توسلت إليه ورجوته أن يسمع روایتی لما جرى، واستحلقت بحق أولادنا أن يمنعني فرصة جديدة. لكنه رفض وطردني من المنزل». لم يسمع لها برأوية أولادها مجدداً. ولعنت «معصومة» الذين كانوا السبب في خراب حياتها، وبدت مقتنعة بأنها كانت هدفاً للسحر ولعين شريرة.

عادت «معصومة» إلى منزل والدها الذي رفض التحدث إليها أو الرد على تحياتها، بسبب شعوره بالعار. كذلك رفض أشقاؤها التحدث معها، وشتموها باستمرار بسبب طلاقها غير المشرف.

في الواقع، كان بائع الكتاب مهتماً بها، وعندما علم بما أصابها، عرض عليها عقد زواج متعدة لمدة ثلاثة أشهر. أخبرتني «معصومة» أنها لم تكن تعرف آنذاك، ما هو زواج المتعة، وأنها وافقت لأنها لم تعد قادرة على احتمال الجو الخانق في منزل أهلها. وعندما حملت، خافت «معصومة» من رد فعل والدها، فهربت إلى طهران من دون إعلام زوجها المؤقت بأنها حامل. لم يتضح لي تماماً، أكان السفر بسبب خوف أم خجلاً من رد فعل والدها. برأيي، فإنها لم تكن واثقة من صوابية ما فعلته، إضافة إلى تزمنت والدها الأخلاقي، ولذلك كانت خجلة من إعلان حملها. غالباً ما تخجل أو تخاف الشابات في الأرياف أو المدن الصغيرة في إيران، من إعلان حملهن أمام آبائهن، ويخفين هذا الأمر لأطول فترة ممكنة.

غرقت «معصومة»، مجدداً في عالم أحلامها، وأصبح من الصعب متابعتها. تقول إنها رأت في أحد أحلامها، رجالاً ونساء متدينين، وإنها طلبت منهم بعض الماء، فسقوها. انتبهت وهي تروي قصة حياتها، وبدا أنها تعيش مجدداً الآسى والبؤس والألم الذين عانت منهم خلال أشهر حملها.

عاشت «معصومة» في غيتوات مدينة «الرَّئي» القديمة، قرب مزار الشاه «عبد العظيم»، على بعد ثلاثة أميال أو أربعة جنوبية مدينة طهران. واضطررت إلى التسول لتأمين قوتها، إلى أن تمكنت من العمل كخادمة في المنازل، بمساعدة أحد جيرانها.

وعندما حانت ساعة الولادة، كانت وحيدة، فجرت نفسها إلى مستشفى «فiroz آباد». لكن إدارة المستشفى رفضت استقبالها، واتهمتها بالجنون وتجاهلت آلامها وأرسلتها إلى مستشفى «فرح»، حيث ولدت فتاة صغيرة قبل أن يتم نقلها إلى غرفة الولادة.

بعد بضعة أشهر، استعادت «معصومة» قواها، فعادت طفلتها إلى مدينة «قرزون» للقاء والد الطفلة، باشع الكباب. وخلافاً لتصور «معصومة»، كانت أحوال باشع الكباب مزدهرة. فقد وسّع محله الصغير، وتزوج ابنة عمه التي كانت حاملاً بأول طفل لهما. وعندما رأها، أجمل وبقي متحفظاً وبارداً في الحديث، وأنكر أي علاقة له بالطفلة واقتصر على «معصومة» ايداعها في ميت. كانت «معصومة» باشة ووحيدة من جديد، وتواقة لرؤيه والدتها لكنها لم تجرؤ على الاقتراب من منزل والديها.

عادت «معصومة» إلى مدينة «الرّي»، لكنها اضطررت بعد بضعة أشهر من العمل الشاق في أحد المصانع، إلى إيداع طفلتها في أحد دور الأيتام. قيل لها إن باستطاعتها زيارة طفلتها مرة في الأسبوع، واعطيت إذناً بالزيارة ما لبست أن أضاعتته بسبب شroud ذهنها. وكلما توجهت لزيارة طفلتها، كان المسؤولون عن الميت يرفضون السماح لها بزيارتها، لأنها لا تحمل إذن الزيارة. وفي آخر زيارة، أبلغت بأن عليها استرجاع طفلتها، لأنها أصبحت كبيرة (كان عمرها آنذاك عاماً ونصف العام)، ولعدم توفر مكان لها. توسلت «معصومة» إليهم ورجتهم إبقاء الطفلة عندهم، لكنهم رفضوا وأعطوا الطفلة وطروها.

أحد جيران «معصومة»، في مدينة «الرّي»، كان لطيفاً معها وفي أواسط عمره، ويدخن الأفيون، وأصبح متعلقاً بها وبابنتها. ففرض عليها طبعاً، عقد زواج متعددة شهرين، ووافقت «معصومة». كان يقضى معهما وقتاً طويلاً، وبما يتبقى معه من مال بعد تأمين ثمن الأفيون الذي يدخنه، كان يشتري للفتاة الصغيرة بعض الحلوي. بدا الثلاثة كأنهم عائلة صغيرة سعيدة، وبدأ بعض المعنى والنظام بالتسرب إلى حياتهم. لكن هذه السعادة لم تدم طويلاً. فقد توفي زوج «معصومة» المؤقت في حادث سيارة، وتركها طفلتها وحيدتين من جديد. وعندما شعرت أن الحياة في

مدينة «الرُّي»، لم تعد تطاق وأمام تساؤلات الطفلة عن هوية «والدها»، رحلت «معصومة» إلى مدينة قم، وانضمت إلى الأعداد الغفيرة من الأشخاص الذي يتذدون من المزار، متزلاً<sup>(٧)</sup>.

عندما التقىت «معصومة»، عام ١٩٧٨، كانت ستة أعوام قد انقضت على وصولها إلى مدينة قم. وكانت تمارس زواج المتعة لإعالة ابنتها. بالنسبة إليها، فإن الزمن توقف منذ ستة أعوام، ولم يعد يهمها ما يمكن أن يصيبها.

### «فروغ خانم»

عندما التقىت «فروغ خانم» صيف العام ١٩٧٨، كانت سيدة في أواسط الأربعينات من العمر، سمينة وطيبة العشر، وكانت قد أجريت لقاءات مطولة مع أشخاص يعرفونها. كانت «فروغ» في الثانية عشرة من العمر تقريباً، عندما تم تزويجها إلى شاب جذاب في العشرين من العمر. كانت طفلة وحيدة لوالديها، ولم ت تعرض على الزواج. فقد رأت عريس المستقبل، عندما جاء مع أفراد عائلته لطلب يدها. قدمت له الشاي والحلوى، ووجدته جذاباً.

بعد الزواج بفترة قصيرة، اكتشفت أن زوجها مريض بالشك وسيء الطياع أيضاً. وعلى الرغم من أنه يسيء معاملتها ويشتمنها، بل يضر بها أحياناً، فإنها عملت جاهدة لإسعاده وتتأمين احتياجاته. وبما أنها أنهت تعليمها الابتدائي، ساعدت «فروغ» زوجها في تنظيم موارده المالية وضبط نفقاته، وفي رسم وإعداد الجداول والرسوم البيانية التي هي جزء من عمله. واعتقدت أن بواسطة جهودها هذه ومرحها وتدبيرها سيمكن زوجها من توفير بعض المال وتكونين ثروة صغيرة. لكنه وللأسف الشديد، أصبح مدمناً على الهيرويين، وسرعان ما بدأ أموالهما على المخدرات والنساء. تقول «فروغ» إنه كلما حاولت إصلاح الأوضاع، كلما تناقص اهتمام زوجها بها. فكان يضربها ويسيء معاملة أولاده أيضاً.

ومع نضوب مواردهما المالية ونفاد صبرها، تركت «فروغ» منزل زوجها ولجأت إلى إحدى صديقاتها حيث عملت مرافقة سيدة مسنة. اصطحببت طفلتها

الصغيرة، وتركت لزوجها أبناء الاربعة. عندما غادرت المنزل، لم تلتقي «فروغ» مهراها البسيط البالغ خمسة تoman، وتركت لزوجها جميع ممتلكاتها، وأعطيته بعض المال «وهو بيت من منزله وأنا أرتدي حجاباً مهلهلاً، على الرغم من أنني جعلته ثرياً جداً». لم تتمكن «فروغ» من الحصول على الطلاق، إلا بعد عامين (راجع موضوع الخلع في الفصل الثاني من هذا الكتاب). وحصل زوجها على حق رعاية أبنائه الاربعة، في حين حصلت «فروغ» على حق رعاية ابنتها الوحيدة.

منذ العام ١٩٦٩ وحتى أواخر العام ١٩٧٣، عاشت «فروغ» وابنتها مع نفس العائلة. طباعها الحسنة وجمالها، شكلا مصدر قوة وازعاج لها في الوقت نفسه. «أئن ذهبت يسألني الرجال يا خانم أنت لست متزوجة. لما لا تتزوجيني؟» شعرت بأنها معرضة وغير محمية.

عندما بدأت «فروغ» بتذكر أول لقاء لها مع زوجها المؤقت، أصبحت مفعمة بالنشاط، وأشراق وجهها. وتنكرت يوم وساعة لقائهما بالحاج، وهو رجل متزوج ميسور الحال. فقد طلبت منها صديقة لها تعمل خياطة، أن ترافقها إلى السوق (البازار) الرئيسي في مدينة طهران، لشراء بعض الأقمشة. وبدلأً من ذلك، أخذت الخياطة، «فروغ»، إلى محل الحاج الذي تربطها به معرفة قديمة. ضحكت «فروغ» جذلة لسماعها الأطراء من الحاج وتقول، «منذ اللحظة الأولى كان يصدق بي». عرض الحاج عليهما الغداء معه عند باائع الكتاب القريب من دكانه، فوافقتا بعد تردد.

أعطى الحاج، «فروغ»، رقم هاتفه وطلب منها أن تتصل به، لكنها لم تفعل. لكن صديقتها، تدبرت عقد لقاء جديد بين الحاج و«فروغ»، من دون علم الأخيرة وبناء على طلب الحاج. في هذا اللقاء، أبدى الحاج اهتماماً كبيراً بـ «فروغ»، ورجاها أن توافق على لقائه على انفراد، فاستجابت لطلبه. وصارا يلتقيان بين الحين والأخر، إلى أن أعلمها الحاج بعزمها على الحج إلى مكة وطلب منها أن تنتظره (إي أن لا تتزوج خلال فترة غيابه)، ووافقت «فروغ» على طلبه أيضاً. ولاظهار مدى جدية مخاوف الحاج، نكرت «فروغ» أنها تلقت الكثير من طلبات الزواج خلال فترة غياب الحاج، لكنها رفضتها.

في اليوم التالي لعودته، ذهب الحاج للقاء «فروغ» حاملاً هدايا كثيرة أحضرها لها من مكة. ثم قال لها «إذا أعطيتك مئة تومان يومياً، توافقين على عقد زواج مؤقت معنِّي؟» فأجابته «في بعض الأحيان لا تستطيع المرأة الزواج من رجل ولو مقابل مئة تومان، وفي أحيان أخرى تستطيع الزواج مقابل تومانين فقط. فاللطافة والانسجام هما أساس أي علاقة. فإذا توافرا بإمكان الرجل والمرأة العيش معاً. وإذا لم يتتوافرا يستحيل عليهما إقامة علاقة فيما بينهما، ولو عاشا في غرفة مذهبة». طبعاً، كان الحاج مسروراً لسماع جواب «فروغ» وفلسفتها في الحياة، وطلب منها مجدداً عقد زواج مؤقت معه.

حضر احتفال الزواج، صديقة «فروغ» الخياطة، ورجل دين من أصدقاء الحاج، لكن لم يتم تسجيل العقد. وتنظرن «فروغ» أن زواجها ديني وليس زواجاً مؤقتاً، لكنها في الحقيقة لم تبد أي اكتراث بالأمر. فالحاج تذعر بأسباب عائلية لعدم تسجيل عقد الزواج، إذ إنه لا يرغب في إعلام زوجته الأولى بأمر زواجه الجديد. إضافة إلى ذلك، فإن قانون حماية العائلة الذي تم تبنيه عام ١٩٦٩، كان نافذاً عام ١٩٧٤، ولا يسمح بموجبها لأي رجل متزوج، بالزواج مجدداً من دون موافقة المحكمة. كذلك لم يكن بإمكان الكتاب بالعدل تسجيل عقد الزواج من دون هذا الإذن. ولتجنب العقوبات المفروضة على من يخالف القانون والتي تصل إلى حد السجن لمدة عامين، أمنت عن الناس عن تسجيل عقد زواجهم الثاني، وعلى الأخص عقود الزواج المؤقت. لم تكن «فروغ» خائفة. قالت إنه حتى في حال اكتشافت زوجة الحاج أمر زواجهما، ورفعت عليهما دعوى أمام القضاء، فلن يكون لديها أي وثائق تثبت ادعاءها. «ولو سألتني السلطات، سأقول إن الحاج عشيقي. لن يستطيعوا اثبات أي شيء»، أي أنها متزوجة من الحاج<sup>(٨)</sup>.

تقول «فروغ» «في أيامنا هذه، عندما يحب شخصان بعضهما، لا يعود هناك أي معنى لتسجيل عقد زواجهما. والشرط الأساسي لقيام علاقة ناجحة بين شخصين، هو الحب. أنا أحب الحاج، وهو يحبني. فماذا يمكن أن أرحب بعد؟ لا يهمني ما إذا كنت سارثة أم لا». لذلك، عندما قدم الحاج لـ «فروغ» صكأ بقيمة ألفي تومان كمهر،

قامت بتمزيقه على الفور! وتتذكر أنها قالت له «لماذا احتاج إلى مهر؟ مهري هو حبك لي، مهري هو احترامك لي، ولطفتك وانسانيتك في التعامل معني». يبدو أن فروغ أدركت من خلال زواجها الفاشل، عدم أهمية وفعالية المهر. وأدركت أيضاً أن عدم اهتمامها الواضح بالمال، سيدفع الحاج إلى مبادلتها الحب الصافي كما تقدمه له، بمزيد من الهدايا والوعد بتتأمين نفقاتها واحتياجاتها مدى الحياة.

عندما أجريت مقابلتي مع «فروغ» عام ١٩٧٨، كانت عائلته قد اكتشفت أمر زواجه، لكنها لم تسبب له أي مشكلات. وعلى الرغم من أن والدته وشقيقته كانتا على علاقة طيبة مع «فروغ»، وتزورانها من حين لآخر، فإنهما كانتا أقرب إلى الزوجة الأولى وأولادها. وبطبيعة الحال لم تكون هناك أي علاقة بين الزوجتين.

يشعر وجه «فروغ» بالسعادة عندما تتذكر الأحداث التي أدت إلى عقد زواج متعدة مع الحاج. ويبدو أن حياتها معه استقرت وفق نظام مريح لها. فقد استاجر لها شقة يزورها فيها بانتظام. ونادرًا ما يمضي الليل عندها، إلا في حال تغيب زوجته عن المدينة. لكن يبدو أن «فروغ» هي صاحبة الكلمة الأخيرة. «لا اعتراضه في شيء»، وارحب به كلما جاء إلي. على أي حال فإنه يأخذ معظم حماماته (أي الاغتسال بعد المضاجعة) عندي».

### «فاطي خانم»

سمعت عن «فاطي خانم» عندما زرت مدينة قم أول مرة عام ١٩٧٨. لكنني لم أتمكن من مقابلتها بسبب عداء مزمن بينها وبين مضيقتي (التي هي في الوقت نفسه شقيقة زوجها). عام ١٩٨١، علمت «فاطي» بوجودي في مدينة قم، فقمت بزيارة. تقاجات مضيقتي بالأمر، فاختلت أذاراً لغافرة المنزل، وتركتنا وحدنا، فاتيح لي أخيراً أن أجري مقابلة مع «فاطي». لقد أجرينا حديثاً طويلاً، والتقييت فيما بعد، بعض أقاربها وجيرانها. وتبين أنها الأكثر حيوية من بين النساء اللواتي التقىتهن. عندما التقيتها، كان زوجها الثالث (أي شقيق مضيقتي)، يعالج في أحد مستشفيات طهران من مرض السرطان، وكانت تمضي أوقاتها متنقلة بين طهران وقم. لم يكن أشقاء وشقيقات زوجها، يعرفون مكان وجودها عندما تكون في طهران أو في قم. كان من

النادر جداً العثور عليها في المنزل، وقد وجدت صعوبة كبيرة في اقناع مضيقتي باخذي الى منزل «فاطي»، لأنها كانت مقتنة بأن «الله وحده يعلم أين يمكن أن تكون».

كانت «فاطي» في الأربعينات من العمر، على الرغم من ادعائهما بأنها أصغر. كانت حيوية ومرحة، ولكنها بدت لي مشتتة الذهن أيضاً. كانت تذكر باستمرار لقاءها الأول بزوجها اسماعيل الذي يكبرها بثلاثين عاماً، قبل خمسة أعوام، وتشدد على أنها كانت جميلة («سمينة وببيضاء وشقراء»)، وكيف أنها فقدت الكثير من وزنها خلال الأعوام الخمسة الماضية، بعد زواجهما من اسماعيل (أي أن حياتها معه لم تكون مريحة)، لكنها بدت لي سمينة بعض الشيء. عندما تكون خارج المنزل، لم تكن «فاطي» ترتدي الحجاب التقليدي فحسب، بل ترتدي حجاباً للوجه «پوشيه». وبذلك لا يستطيع أحد التعرف إليها. وعلى الرغم من جهودها للتزام أصول الحشمة، فإنه من الشائع في قم ان المرأة التي ترتدي حجاباً للوجه، تعلم بذلك الرجال باستعدادها لعقد زواج متعدة. لكن «فاطي خانم» تبرر ارتداء حجاب للوجه، بأن جمالها قد يغري بعض الرجال، وأنها تخشى أن يخطفها أحدهم ويغتصبها في مكان منعزل.

كانت «فاطي» في الثالثة من عمرها، عندما طلق والدها أمها وأبقاها برعايته. بعد فترة قصيرة تزوج والدها ثم تزوجت والدتها مجدداً. ونتيجة للزواجين أصبح لـ«فاطي» ثلاثة عشر أخاً وأختاً، تسعه من جهة والدها، وأربعة من جهة أمها. شددت «فاطي» كثيراً على أنها نشأت من دون أم. كان والدها تاجرًا صغيراً متدينًا ومحافظاً، وتجاهل وجودها في اغلب الأحيان. كما أن حياتها مع زوجة أبيها، كانت أسوأ من قصة سندريلا، ولكن من دون النهاية السعيدة.

تقول شقيقة زوج «فاطي»، إن أخواتها اعتبروها النعجة الضالة في العائلة، ولذلك لم يبدوا أي اهتمام بها. لا تختلط «فاطي» مع أخواتها من والدها، ولكنها تزور والدتها بين الحين والأخر وتلتقي بعض أخواتها عندها. وتبين أن لديها موقفاً مزدوجاً حيال عائلتها. ففي احدى المرات، تقاشرت «فاطي» وأفاضت في الحديث عن

زياراتها المتكررة لأفراد عائلتها. لكنها أقرت في مناسبة أخرى، بعدم وجود علاقات جيدة مع أفراد عائلتها. بعض الأشخاص يعتبرون أن «فاطي» مجنونة<sup>(٤)</sup>، وبؤدون أن أفراد عائلتها يتتجنبونها. ومن المعروف أنها تزور أخواتها بين حين وآخر، على رغم الاستقبال البارد الذي تلقاه.

في التاسعة من عمرها، تم تزويع «فاطي» إلى ابن عمتها الذي يعاني من تخلف عقلي، لأن أهلهما اعتبروا أن الزواج «مفيدة»، أي أنه سيعيد إليه رشده، بعدها بفترة قصيرة، أصبحت «فاطي» بداء السل، (يبدو أن زوجها كان مصاباً به عندما تم تزويجهما، ولم تكن تعلم بهذا الأمر). كان عمرها أربعة عشر عاماً عندما طلقتها زوجها المريض الذي اكتشف أنها عاقر.

زواجه الثاني كان من رجل غني في السبعين من العمر، لكنه لم يدم أكثر من شهرين ونصف. وعلى الرغم من مضي أعوام طويلة على هذه الحادثة، فإنها كانت ما تزال غير مصدقة وقد شددت كثيراً على الاحراج الذي سببه لها أمام أصدقائها وجيئنها الذين كانوا يسألونها باستمرار عن موعد ذهابها إلى الحمام العام للاغتسال بعد المضاجعة<sup>(٥)</sup>. لم يلمسني أبداً، تؤكد «فاطي»، وتقول أنه لم يكن يطلب منها سوى تحضير الشاي والحلوى لضيوفه الكثث، وتحضير الأدوات الخاصة بتدخين الأفيون. المفارقة هي أنه في حين تؤكد «فاطي» استثناءها من هذا الزواج، فإنها تقول «منذ طفولتي، كنت أحلم دوماً بالزواج من رجل مسن، لأن الحياة معه تكون مضمونة، وعندما يموت تحصل زوجته على معاشه التقاعدي»، وتنسب هذا الموقف إلى حكمتها. وفي الواقع، تبين لي فيما بعد أنها تحسب الفوائد التي تجنيها من آخر زواج لها. بعد مغادرتي إيران ببضعة أشهر، تلقيت خبر وفاة زوج «فاطي»، عن عمر خمسة وسبعين عاماً، والذي ترك لها معاشه التقاعدي الهزيل، وحصة في منزله الصغير.

تدعي «فاطي»، أنه عندما عقدت زواجه الثالث، كان لديها فكرة جيدة عما تريده من أي علاقة. في المزار علمت بأمر اسماعيل البالغ آنذاك سبعين عاماً من العمر. فذهبت إلى منزل شقيقته (أي مضيقتي)، وأخبرتها ووالدتها، أنها مهتمة بالتعرف

إلى اسماعيل. ولأن الأم والأخت تبحثان عن زوجة ملائمة لاسماعيل، فقد استجابتا إلى طلبها. وعندما زارتهما مجدداً، كان اسماعيل حاضراً. ولدهشة الأم والأخت، عندما طلبت منها «فاطي» مغادرة الغرفة قائلة، «أتراكانا لوحدينا، لنتمكن من التفاعل بحرية». وأسندت طلبيها هذا، بأقوال للامام جعفر الصادق (راجع الخميني ١٩٢ ص: ٤). انزعجت والدة اسماعيل وأخته من سلوك «فاطي»، ولكنها غادرتا الغرفة.

ما ان انفردت «فاطي» باسماعيل، حتى عقدت معه عقد «زواج متنة غير جنسية»، لفترة قصيرة جداً وأسندت عملها هذا، ببعض الاحاديث الدينية، وارخت حجابها. وعندما وجدت ان اسماعيل راغب في الزواج منها، اقتربت عليه عقد «زواج متنة غير جنسية» من جديد، ولدته أربع وعشرين ساعة لمعرفة مدى تلاويم طباعهما. في اليوم التالي، استنتجت «فاطي»، خلافاً لاسماعيل، انهما لا يلائمان بعضهما، وبالتالي فانهما لا يصلحان للزواج. وأمام اصرار اسماعيل، اقتربت «فاطي» عقد «زواج متنة غير جنسية» للمرة الثالثة، ولدته أربعين يوماً، وأقامت في منزله. واتفقا مجدداً على تمديد عقد «المتنعة غير الجنسية» الى أن اقترح عليها الرجل من فرط حماسه الزواج الدائم. وافقت «فاطي» على الزواج من اسماعيل وتلقت منه مهرأً كبيراً. لكن مضيقتي مقتنعة بان «فاطي»، تلاعبت بشقيقها (أي اسماعيل) الساذج والبسيط، ودفعته إلى تقديم هذا المهر الكبير لها.

تبين لي ان «فاطي» أنانية في التعامل مع زوجها الذي كان مريضاً عندما التقيتها. فقد أخبرتني بصوت منخفض كي لا تسمعها حماتها ذات السمع الضعيف والتي كانت تدخل الغرفة بين الحين والآخر، كم أن الحياة صعبة مع زوجها المحتضر وكم أن طباعهما مختلف. ثم رفعت صوتها، وأكدت أنها تريد البقاء معه على الرغم من مرضه، وشددت على التضحيات التي قدمتها من أجله. أخبرتني أنهم يختلفان باستمرار حول نشاطاتها خارج المنزل. فقد كان يريدها أن تبقى في المنزل، لكنها تريد زيارة الناس وأداء بعض الطقوس الدينية نيابة عنهم. كانت معروفة ومطلوبة كثيراً لاداء هذه الطقوس. هذا الخلاف دفع اسماعيل إلى طلاقها. لكنه ندم على تسرعه وتصالح معها من جديد.

لم تبد «فاطمي»، أي خوف من أخباري مدى كرهها ممارسة الجنس (هذا السلوك يتوافق مع الاعتقاد الشائع حول موقف النساء من الجنس)، لكنها اقرت بأنها تستجيب أحياناً لرغبات زوجها. فقد أدركت بدهانتها مدى أهمية الجنس والسلطة التي يمنحها إياها. كانت ترغم اسماعيل على النوم بمفرده بعيداً عنها، وأخبرتني أنها لا تسمح له بممارسة الجنس معها أكثر من مرة في الشهر، وفي بعض الأحيان تمنع عليه لفترات أطول بكثير. تفاخرت كثيراً وبدأ أنها تستمتع بوصف كيف تعذب بالتجول في المنزل مرتدية ملابسها الداخلية المثيرة.

كانت تجعل حياة زوجها صعبة إلى درجة تضطره لاعطائها «أربعين» أو «خمسة توان» حتى توافق على ممارسة الجنس معه. ونسبت هذا السلوك أيضاً إلى حكمتها.

تصف «فاطمي خانم» زوجها، بأنه رجل تسهل اثارته. تقول «إذا تجاوبت معه، فقد يرغب بالاستحمام ثلاث مرات يومياً (أي إن يمارس الجنس)<sup>(١)</sup>. وتضيف «على الرغم من انه مريض في المستشفى، لكنه يثار كلما ذهبت لزيارتة، ويمازحني ويرغب باستمرار في ملامستي ومداعبتي». وتشدد على أنه «من الطبيعي ان يرحب بي. فهو في سن والدي وأنا جميلة وسمينة وببيضاء مثل الثلج». تدعى فاطمي بأنها غير راضية من زواجه، على الرغم من أنه أمن لها الاستقرار الذي تسعى إليه، وعلى الرغم من أنها تلاعبت باسماعيل ودفعته إلى الزواج منها. وتقول أنها تفضل أن تكون زوجة متعة «سيفية»، وأنها توسلت إلى اسماعيل أن يطلقها ويعقد معها «زواج متعة»، لأن لهذا النوع من عقود الزواج «ثواب الهي»، فضلاً عن أنها لا ترغب في أن تكون مقيدة بأحد<sup>(٢)</sup>. لقد تجاهلت «فاطمي» باستمرار اعترافات زوجها على نشاطاتها، وكانت تغضي معظم الوقت بعيداً عنه. وبما أنه رجل مسن وسهل الانقياد، لم يكن قادرًا على منعها من عمل ما تشاء.

تدعي «فاطمي»، بأنها تلقت تعليمًا دينيًّا وأنها على اطلاع واسع بأمور الشريعة الإسلامية. وقد استعملت معرفتها هذه لارشاد النساء وبعض الرجال أحياناً، ولادة بعض الطقوس الدينية نيابة والوعظ وقراءة بعض الكتب الدينية لهم. على غرار

«مهواش خانم»، كانت «فاطي» ضلليعة في شؤون زواج المتعة وقواعدة، ولكنها خلافاً لـ«مهواش»، لم تكن مهتمة بابعاده الجنسية. فقد بدت مثل واعظ ديني، وفضلت أن تلعب دور «مرتبة زيجات». حاولت جهدها في اقناعي بعدي أهمية الثواب الديني لزواج المتعة، وأخبرتني أنها تتوسط بين الرجال والنساء الراغبين في إقامة علاقة فيما بينهم، لمنعهم من «ارتكاب خطيئة». ومن شدة حماسها لزواج المتعة واقتناعها بأهميته على الصعيد الأخلاقي، طبعت كراساً يتضمن شروحات لكيفية عقد هذا النوع من الزواج. وكانت توزعه على الرجال خصوصاً، في المزارات والمساجد والباصات ومواقف سيارات الأجرة. تقول «فاطي» إن الكراس يتضمن شروحات تفصيلية لقواعد الزواج المؤقت وإجراءات عقده، من التشديد على سهولة هذه الإجراءات، وعلى أهمية الثواب الذي يحصل عليه من يمارسه، فضلاً عن ضمان تلبية الرغبات الشخصية لمارسيه.

بدت «فاطي خانم» فخورة بالدور الذي تلعبه «كررتبة زيجات»، وبقدرتها على جمع النساء والرجال. وأخبرتني أنها لمحت امرأة ذات مرة، تغازل سائق الباص الذي تصفه «بأنه وسيم جداً». ولأنها تعتبر ان تفاعಲها بهذه الطريقة غير شرعي، قررت «فاطي» شرح «زواج المتعة» لها. بعد الشرح، كان الرجل والمرأة سعيدين جداً، وعقدت لهما «فاطي» زواجاً مؤقتاً. لم تكن تقوم بإجراءات عقد الزواج المؤقت فحسب، بل كانت تشجع الرجال والنساء على عقد زواج متعة، لأن لمارسيه ثواباً إليها، كما تردد باستمرار.

بعدما شددت «فاطي» على الأهمية الوظيفية لزواج المتعة، أخبرتني أنها أمنت زوجة مؤقتة لزوجها. ربما كان الهدف من اقدامها على هذه الخطوة، التخلص من «مطالبته الدائمة بممارسة الجنس»، وربما كانت تريد الللاعب به أيضاً. ذهبت «فاطي» إلى المزار في مدينة قم، على أمل العثور على زوجة مؤقتة لزوجها. فتقول «شاهدت امرأة شابة تتسلك في أحدى زوايا المزار»<sup>(١)</sup>. أخبرتها المرأة أنها من مدينة طهران، وأنها تحج إلى قم وإن لا أصدقاء لديها في المدينة. فسألتها «فاطي» أن تكون زوجة مؤقتة لزوجها، لليلة واحدة. وافقت المرأة، فاصطحبتها «فاطي» إلى المنزل،

وقدمتها الى زوجها، وعقدت بينهما زواجاً مؤقتاً<sup>(١)</sup>. وأمضت «فاطي» الليل «في الحديقة». وفي اليوم التالي، أعطى اسماعيل المرأة مهرها البالغ عشرين توماناً، وأبلغتها «فاطي» بوجوب اقامة العدة. وفي حالة أخرى، أعطت «فاطي» سائق سيارة أجرة، الكراس الذي توزعه. فأصبح السائق مهتماً بفكرة عقد زواج متعدة وطلب منها أن تساعده في العثور على زوجة مؤقتة. كانت تعرف امرأة راغبة في عقد زواج متعدة، فحضرتها وعقدت زواجهما بنفسها. وتؤكد «فاطي» أنها لا تتناقض أي اتفاق مقابل الخدمات التي تقدمها، وتدعى أنها تعطي الأزواج المحتجين بعض المال أحياناً. وتشدد على أن الهدف من أعمالها هذه، هو نيل رضى الله والحصول على ثوابه في الآخرة.

بدت «فاطي» منكتمة حيال زيجاتها المؤقتة التي أكسبتها شهرتها. من وجهة نظرها، كان من الضروري عقد زواج متعدة مع اسماعيل، لعرفة مدى تجانس طباعهما. وبعدما أكدت بصدق، تفوهها من الجنس، قالت «لو أن الرجال يقبلون عدم ممارسة الجنس معى، لواافت على عقد زيجات متعدة. لكن أي رجل قد يستجيب لطلبي هذا؟».

لقد حاولت مرة عقد «زواج متعدة غير جنسية»، لكن الأمر انتهى بفوضى واضطراب. تقول فاطي إن الرجل اصطحبها إلى بيته، وعندما رأتها زوجته الأولى، أغمي عليها. وهربت «فاطي» بسرعة. لم ترغب في كشف المزيد عن طبيعة الزيجات المؤقتة التي عقدتها أو عن عددها. لكنها وصفت لي زياراتها المتكررة لمدينة مشهد، حيث كانت ترتب زيجات مؤقتة للأشخاص الراغبين بذلك. عندما سألتها عن هدف هذه الزيارات، هزت كتفيها وقالت «الحج». في أحدي المرات أجهللتني بقولها انه لو لم أكن متزوجة (أى الكاتبة)، لكتنا تتمكننا من تحقيق ارباح مهمة من خلال عقد زيجات متعدة لي. عبّأ حاولت ان افهم منها المزيد، فقد اكتفت بالضحك قائلة انها تمازحني.

عندما سألتها عن دوافع المرأة لعقد زواج المتعدة، أجبت من دون تردد «المال، فهناك نساء كثيرات باسات وجائعتات، وعليهن ايجاد طريقة لتأمين احتياجاتهن.

لكن هناك نساء يمارسن زواج المتعة من أجل الجنس. أمر مثير أن تكون المرأة زوجة مؤقتة، لأن الرجل يريد أن يظل بقربها طوال الوقت. فقد دفع مالاً للحصول عليها، والوقت قصير، وهو لا يريد أن تفوته هذه الفرصة. فهو يعلم أن زوجته في انتظاره، وعندما يرغب بامكاناته الذهاب إليها. لذلك لا يبرر للاستعمال في العودة إلى المنزل<sup>(١٥)</sup>. سألتها، إذا كان عقد زواج المتعة أمراً سهلاً، فلماذا لا تقبل النساء على ممارسته. فأجبت «لان الكثير من الفتيات يحتقرن زواج المتعة.. هذا كان صحيحاً في ظل الطاغوت (الاسم الذي أطلقه آية الله الخميني على نظام آل بهلوبي). لكن في أيامنا هذه، تقبل الفتيات أكثر فأكثر على ممارسته. وإذا أرادت الفتاة الحفاظ على عذريتها، فبإمكانها ممارسة الجنس من الخلف».

تؤمن «فاطمي» ان ممارسة زواج المتعة أصبحت أكثر شيوعاً منذ ثورة العام ١٩٧٩، وتؤكد أنه «في ظل نظام الطاغوت، لم يكن الناس يعتقدون زيجات متعة، لأن الفنادق لا تعطي الأزواج المؤقتين، غرفاً. أما اليوم، فإن ما يجري داخل غرف الفنادق، أمر لا يعني أحداً لأنه يتم وفقاً للشريعة الإسلامية».

سألتها، كيف يعثر الرجال أو النساء على زوج مؤقت؟ ما هي التقنيات التي يستعملونها للتعرف على بعضهم؟ ذكرت «فاطمي» عدة طرق للعثور على شريك ملائم. أحدي هذه التقنيات، وقد وصفها لي آخرون، تستعمل عندما يلاحق شيخ أو رجل امرأة. «المرأة التي تتسلك في الشارع أو تدير وجهها من دون هدف محدد، تكون عادة مستعدة لعقد زواج متعة». ويمكن مقاربة هذا النوع من النساء وعرض عقد زواج متعة معها. تضيف «فاطمي» أن الطريقة الثانية تقضي بأن يلاحق الرجل امرأة تعجبه لتحديد منزلها، ومعرفة ما إذا كانت متزوجة أم لا. وعندما يتتأكد أنها غير متزوجة، باستطاعته التقدم إليها وعرض رغبته عليها. وقد يحدث أن يعرض الزواج المؤقت على امرأة تبحث عن شقة للايجار. فالاعتقاد الشائع ان هذه المرأة ليست متزوجة، والا لما كانت تبحث عن شقة، بل كانت اقامت مع زوجها، كما أنها ليست عذراء وإلا لا قاماًت مع أهلها. وتقول «فاطمي» إنها ثلثت عروض زواج مؤقت، عندما كانت تبحث عن شقة للايجار. «أين ذهبت يقول لي الرجال، يا خانم أنت

جميلة وببيضاء وسمينة، لا يجدر بك البحث عن غرفة للايجار، عليك أن تتزوجي». في المقابل، فإن البحث عن شقة للايجار، قد يكون ذريعة للمرأة لايصال بعض الرسائل حول وضعها الشخصي، أي أنها غير متزوجة ومستعدة لعقد زواج متعدد. وبواسطة المحادثات التي تجريها بذرية استئجار الشقة، يمكنها معرفة أخبار الحي الأمر الذي يسمع لها بالامساك بطرف خيط (كما في حالة فاطي). وتؤكد «فاطي» ان معظم الرجال الذين يعقدون زيجات المتعدة، هم من رجال الدين.

تبقي الاستعانة بخدمات «مرتبي الزيجات». وهؤلاء قد يكونون رجال دين أو نساء مسفلات أو «أشخاصاً يمتلكون بالقدرة على تمييز المرأة الراغبة في عقد زواج متعدة». وتؤكد «فاطي» ان «مرتبي الزيجات» يتلقىون أتعاباً من زبائنهم، مقابل الخدمات التي يقدمونها، وإن قيمة المهر تتعدد وفقاً لـدة زواج المتعدة ولشروط العقد نفسه. ويعتبر شكل المرأة وسنها عنصرين مهمين في تحديد قيمة المهر. تقول «فاطي» ان معظم الرجال يملكون شقة خاصة، يستعملونها عند عقد زواج متعدة.

شددت «فاطي» كثيراً على ضرورة اقامة العدة. وأخبرتني أنها تعرف نساء من مدينة طهران، لا يقمن العدة. وكانت تعتبر سلوكهن مسيئاً للإسلام. طرحت عليها سؤال «مهواش»، حول ما إذا كان على المرأة اقامة العدة في حال مارست الجنس من الخلف؟ أجبت من دون تردد «نعم». كانت قد طرحت السؤال على رجل دين واسع الاطلاع، وأجابها ان «هذا يعتبر مضاجعة، ولذلك تتوجب اقامة العدة»<sup>(١٦)</sup>.

واتفقنا على موعد جديد في اليوم التالي. فقالت ضاحكة وهي تخرج من المنزل، ان عليّ ان أعطيها بعض المال مقابل «مواعظها الدينية». كنت فعلاً أريد اعطاءها بعض المال، لكنني كنت متربدة أيضاً، لأنها زوجة آخر مضيقتي. وقبل أن أتمكن من بلوغ محفظتي، انتهرتها مضيقتي التي عادت قبل دقائق الى المنزل، وقالت لها بأن عليها أن تخجل من هذا الطلب. ضحكت «فاطي» مجدداً على عادتها، وقالت أنها كانت تمازحني. لكنها لم تحضر الى الموعد في اليوم التالي، ولم أتمكن من الاتصال بها مجدداً.

## «شاهين»

«شاهين» ولدت شاهين في عائلة ميسورة من الطبقة المتوسطة. كان والدها ضابطاً في الجيش، أما والدتها فكانت ابنة «خان» (زعيم قبلي، المترجم). تؤكد شاهين أن والديها متسلطون سيّو المزاج على الدوام، وعلى الأخضر والذئب. كانت شاهين الابنة الوحيدة، والصغرى بين ثلاثة أولاد. تقول «شاهين»، «والدتي تحب الصبيان ولا تطبق الفتيات. لا أذكر أنها قبلتني مرة. لكتني أتذكر جيداً كيف دفعتني بكوعها، عندما حاولت الاتكاء عليها، وكانت في الثانية من العمر. ما زلت أحس حتى اليوم، بذلك الألم في صدرني. لم يحبني والدّي قط، ولم أسمع منها كلمة طيبة». كانت والدتها تدير المنزل بنجاح وتعاملها بقسوة بالغة.

تقول «شاهين»، «منذ طفولتي، وأنا محاطة بالرجال، كنت أتبادل النظارات والغمزات مع صبية الحي، كلما أتيحت لي الفرصة». وعندما بلغت الثانية عشرة من العمر، عاشت أول قصة حب جدية. ذات يوم كنت على شرفة منزلنا، فشعرت أن شاباً من جيراننا يحدق بي. ضحكت ودخلت المنزل مسرعاً. في اليوم التالي، لحته وهو يرمي علبة كبريت إلى حديقة المنزل. التقطتها، فعثرت على رسالة حب بداخلها. تبادلا الرسائل سراً لمدة عامين. كانت شاهين تستعين بخدمتها لنقل الرسائل، وحبيبيها يستعين بابن عمّه. تدريجياً، أصبحت أكثر جرأة، وحددت موعداً للقاء». كانا يذهبان إلى السينما سوية، ويتنزهان في الحدائق العامة لساعات. قالت بحنين واضح «كنا نحب بعضنا كثيراً في تلك الأيام». واستمرت علاقتها السرية لفترة إلى أن شُكِّت والدتها بالأمر. وعندما اكتشفت علاقتهما، حرضت زوجها على ضرب شاهين ومعاقبة الخادمة. «كان والدّي غاضباً عليَّ إلى درجة أنه لم يكن يريد رؤيتها مجدداً».

في غضون ذلك، أصبح حبيبها الذي يكبرها بسبعة أعوام، ضابطاً صغيراً في الجيش، وتم تعيينه في مدينة «تبرين» شمالي غربي إيران. طلب من «شاهين» أن تذهب معه، لكنها رفضت لأنها تعلم أن أهلها «لن يوافقوا على زواجنا لأن عائلته من آذربيجان ولأنهم ليسوا بثراء عائلتي. لم أكن واثقة أيضاً من أنني أريد الزواج منه.

لكن عندما عاملني والدي بقسوة باللغة، قررت الهرب من المنزل». عندما حصلت «شاهين» على عنوان الشاب، تخلت عن الدراسة وحزمت ثيابها في حقيبة صغيرة، واستقلت الباص الى مدينة «تبريز». كانت آنذاك في السادسة عشرة من العمر. تقول ان عائلته رحب بها بحرارة، وعاملوها كفرد منهم. بعد بضعة أشهر قررا الزواج. فعادا الى طهران وسكنوا المنزل المجاور لمنزل والديها.

بدأ ان محاولة الحصول على موافقة والديها، ستبوء بالفشل. ولذلك قررا، وفقاً للقانون الايراني الذي يشترط موافقة الاب على زواج ابنته العذراء، وضع اعلان في صحيفة يومية عن عزمهما الزواج<sup>(١٧)</sup>. وعندما لم يحصلوا على أي جواب بعد خمسة عشر يوماً من تاريخ وضع الاعلان، واصلاً الاعداد للزواج، وأقاما العرس في منزلهما. لم يحضر والدا «شاهين» العرس، في حين كان شقيقها الاول في فرنسا والثاني في المانيا. تقول «شاهين» ان والديها باعا منزلهما في وقت لاحق من ذلك العام، بربع قيمته الحقيقة وغادرا الحي، لتجنب مصادقتها وزوجها او أحد افراد عائلته.

ومما زاد في نفقة عائلة «شاهين» عليها، أنها كانت مخطوبة لابن عمها. برأيها، فان ابن عمها شاب لطيف، لكنه يكبرها باعوام عديدة وهي تحبه «مثل أخي تماماً». لكن «شاهين» لم تكن واثقة تماماً من طبيعة مشاعر والدتها، حيال خطيبها السابق. وتصف علاقة والدتها بابن عمها، بأنها «افتتان بالشبان». اعتقاد بان أمي كانت مغفرمة بابن عمي. فقد كانت تمطره بال QUESTIONS القبلات، كلما جاء لزيارتني. وكانت تقبله أيضاً في شقتها. كنت أشعر بخجل شديد بسبب مغازلتها ومداعباتها له.

كانت حياة «شاهين» مع زوجها، هانثه في البداية. لكنها أصبحت تدريجياً مريدة، مع تحولها إلى زوجة متملّكة ومسيطرة، كانت تعتبره رجلاً وسيماً، ولم تكن ترغب في أن يكون ودوداً مع غيرها من النساء. تقول إنها أحببت زوجها كثيراً، وإنها كانت مزاجية جداً في التعامل معه. استمر زواجهما عشرة أعوام. وبرأيها، فإن قرارها باستئناف دراستها للحصول على الشهادة الثانوية، كان القشة التي قسمت ظهر البعير. رفض زوجها الفكرة لأنّه «كان خائفاً من أن أغثّر على عمل، فلا يعود

قادراً على السيطرة على». كانت مشاعرها تجاه زوجها، متناقضة وتتارجح ما بين التملك والنبذ في آن معاً. حاول منعها من استئناف الدراسة، لكنها أصبحت أكثر تصميماً. تناهيناً كثيراً، وفي النهاية «طلبت منه الطلاق». استجاب زوجها بسرعة لطلباتها هذا، وبعد فترة قصيرة تزوج من امرأة كان على علاقة سرية معها منذ مدة.

احتفظ زوجها السابق بابنتهما، لكنه سمع لـ«شاهين» بزياراتهما عندما شاء. بعد عامين، نقل زوجها السابق إلى طهران وبقيت هي في مدينة تبريز. عندما التقى بها، كانت قد مضت سبعة أعوام أو ثمانية على طلاقهما<sup>(١٨)</sup>. كانت «شاهين» نادمة على تسرعها في طلب الطلاق وقالت بحنين «ما زلت أحبه».

وحدة «شاهين» دفعتها إلى البحث عن عمل، فعملت سكرتيرة في شركة خاصة. في عملها الجديد، تعرفت «شاهين» على شاب فرنسي «ذي عينين خضراء وعينين كبيرتين». التقى لفترة، انتقلت بعدها إلى الإقامة في منزله. قالت وهي تضحك «لم يكن أحدهما يتكلم لغة الآخر. لكنني تعلمت بعض الكلمات الفرنسية بواسطة قاموس». عاشا سعيدين معاً لمدة عام كامل، قبل أن تقطع علاقتها بسبب ثورة العام ١٩٧٩. تقول «شاهين» إن مالكة المنزل كانت معجبة بالفرنسي وتسعى لاستمالته. وبعد فشل جهودها، اشتكتهما إلى لجنة ثورية محلية. فاعتقلتا وتم اقتيادهما إلى اللجنة. كنا مرعوبين، ولم يكن الفرنسي يفهم ما يجري، وكان ينظر إلى بفضول». ولحسن حظهما، كانت الثورة في بدايتها، فلم يفرض عليهما أي عقاب جسدي، بل تم تحذيرهما من الاستمرار في علاقتها. بعدها بفترة قصيرة نقلت الشركة الفرنسية إلى أحد فروعها خارج إيران. تقول «شاهين»، «لا أعلم شيئاً عن مكانه الآن. لا أعرف سوى اسمه. لم أحصل على عنوانه في فرنسا، لأنني اعتقدت إننا سنذهب إليها كما وعدني. أنا مشتاقة إليه كثيراً. أنا امرأة سيدة الحظ. كلما أحببت رجلاً، يتركني بطريقة أو بأخرى. لكنني أظل متفائلة دوماً».

بعد ذهاب الفرنسي، لم يعد هناك من مبرر لبقاء «شاهين» في مدينة تبريز، فعادت إلى طهران، وأقامت عند عمهما، والد خطيبها السابق. بطبيعة الحال، لم تكن موضع ترحيب في منزل عمها، لكنها كانت تعرف أنه ليس لديها أي مكان تذهب

الى. لم يكن باستطاعتها العودة الى منزل أهلها. فوالدها توفي، ووالدتها ترفض رؤيتها، وشقيقها الأكبر الذي بلغ الخامسة والخمسين وما زال عازباً، عاد الى ايران ويقيم مع والدتها. كان يقول إنه اذا التقى بها، فسيهينها بسبب علاقاتها وزيجاتها المتعددة.

تعرفت «شاهين» بواسطة أحد ابناء عمها، الى رجل مسن يريد الزواج منها، وصارحها منذ البداية، بأنه عاجز جنسياً. لكنها وافقت على الزواج منه، بسبب شعورها بأنها امرأة «غير ضرورية»<sup>(١٤)</sup>، وبسبب الضغوط العائلية والاجتماعية المسلطة عليها، لكن الزواج انتهى بعد أقل من شهرين. على أي حال، فقد فوجئت «شاهين» خلال هذين الشهرين، بأن الآخرين يعاملونها باحترام كبير. واعترفت لها ابنة عمها أنها شعرت الآن بالراحة عندما تدعوني الى منزلها، لأنني لم أعد امراة عزباء. لم تكن عائلتي مهتمة بما اذا كان زوجي ملائماً لي، أو ما اذا كنا نحب بعضنا أو سعداء. المهم بالنسبة لأفراد عائلتي، هو أن اكون متزوجة. لم يكن زوجاً ملائماً لي، ولم اكن أحبه».

بعد زواجين فاشلين، عادت «شاهين» الى منزل عمها مجدداً، حيث اقامت لبعضة أسابيع. تذكر قائلة «كان واضحـاً ان عمـي لم يكن يرغـب بـوجودـي في منـزلـهـ». عنـها بدأـت بالـبحث عنـ عملـ، وعملـت مـمرـضة خـاصـة فيـ أحد المناـزلـ. وـفيـ مقابلـ السـكـنـ والـطـعامـ وـراتـبـ شـهـريـ، تـولـتـ العـناـيةـ بـسـيـدةـ عـجـوزـ مـصـابـةـ بالـتهـابـ المـفـاـصلـ. أـخـبرـتـنيـ رـبـةـ عـملـهاـ انـ «ـشاـهـينـ» لمـ تـدرـكـ عـلـىـ ماـ يـبـدوـ أـهـمـيـةـ عـلـمـهاـ، وـأنـهاـ كـانـتـ تـفـعـلـ كـلـ شـيـءـ مـاـ عـدـ الـقـيـامـ بـوـاجـبـاتـهاـ، وـانـ مـاـ كـانـتـ تـبـحـثـ عـنـهـ فـيـ الـحـقـيقـةـ لـيـسـ الـعـلـمـ، بـلـ مـكـانـ مـرـيـعـ وـآمـنـ لـتـمـكـنـ مـنـ مـغـارـدـةـ منـزـلـ عـمـهاـ. وـسـرـعـاـنـ مـاـ أـصـبـحـتـ «ـشاـهـينـ»، عـبـنـاـ عـلـىـ العـاـلـةـ، فـطـلـبـواـ مـنـهـاـ المـغـارـدـةـ. لـكـنـ رـبـةـ عـملـهاـ اـشـفـقـتـ عـلـيـهاـ، وـطـلـبـتـ مـنـ اـحـدـ قـرـيبـاتـهاـ التـرـيـاتـ اـنـ تـسـمـعـ لـهـاـ بـالـاقـامـةـ عـنـدـهـاـ اـلـىـ حـينـ تـمـكـنـهـاـ مـنـ العـثـورـ عـلـىـ عـلـمـ جـديـدـ».

بعد ذلك قررت «شاهين» الرد على اعلان عمل مدبرة منزل. ذهبت لاجراء المقابلة مع صاحب الاعلان الذي يقطن في قصر جميل شمالي مدينة طهران. كانت مذهولة

من حجم الثروة التي يحتويها القصر، وأعجبت كثيراً بشكل رب العمل، «ضياء» وبسلوكه. بعد حديث قصير، تقول «شاهين» إن «ضياء» قال لها «في الحقيقة، لا يجدر بك العمل في وظيفة متواضعة. يجب أن تكوني سيدة هذا القصر». كانت «شاهين» مأخوذة بسبب الاهتمام الذي لقيته من جانب «ضياء» الذي رفض استخدامها فوراً، وواعدها بمعاودة الاتصال بها.

مضت الأسابيع من دون أن تسمع «شاهين» أي خبر من «ضياء». وبعدما فقدت كل أمل، قبلت بعمل في متجر تملكه صديقة لربة عملها السابقة، ويومن لها مدخلاً بسيطاً. بعد شهرين، فقدت أي أمل في العمل لدى «ضياء»، فتركت عملها في المتجر، وذهبت إلى تبريز لزيارة ابنتيها، بعدما نقل والدهما مجدداً إليها. وما ان استقرت في المدينة، حتى تلقت اتصالاً هاتفياً من «ضياء» الذي طلب منها العودة إلى طهران. استجابت لطلبه بسرور وعلى الفور. لكن «ضياء» امتنع عن استخدامها كمدبرة منزل، وطلب منها موعداً. أخبرتني «شاهين» كيف أنها اعتبرته ملائماً لها. فقد كان في أواسط العمر، غنياً ولطيفاً. لكنه كان أيضاً متزوجاً ولديه أربعة أولاد ناضجين.

وعدها «ضياء» بالزواج وبيان يشتري لها منزلاً كبيراً وبيان يأخذها معه إلى الولايات المتحدة. كانت «شاهين» تحيا أسعد أيام حياتها. استمر «ضياء» باغدق الوعود عليها، من دون أن يبذل أي جهد للوفاء بها. في غضون ذلك، اكتشفت عائلته، أمر علاقته بـ«شاهين». وتمكن أبناؤه من معرفة رقم هاتف «شاهين»، وبدأوا بتوجيه التهديدات لها عبر الهاتف. تجاهل «ضياء» تحذيرات أولاده، وبسبب ضغوط «شاهين» عليه، حدد موعداً للزواج وتسجيل العقد عند كاتب بالعدل. قبل الشروع بمراسم عقد الزواج، أخبرها «ضياء» أنه لا يستطيع عقد زواج دائم معها، لأنه لم ينجز معاملات طلاقه من زوجته الأولى، ولا يريد الوقوع في مشاكل أو تضييع الوقت في انتظار الحصول على إذن من المحكمة بعقد زواج جديد. لذلك طلب منها عقد زواج مؤقت معه. أخبرتني «شاهين» أنها شعرت في تلك اللحظة بأنها في مأزق. فقد كانت تخشى أن تفقده في حال رفضت عرضه. وقالت لي ربة عملها السابقة، إن «شاهين» أدركت منذ البداية حقيقة نوايا «ضياء»، لكنها رفضت الاعتراف بها. أكثر

من ذلك، فقد حذرتها ربة عملها السابقة من نوايا «ضياء»، ولكن من دون جدوى. وعملأً بنصيحة الكاتب بالعدل، وهو رجل دين من أصدقائه، لم يحدد «ضياء» مهر «شاهين»، أو هكذا تراءى لها، بل وافق على اعطائها خمسين توماناً يومياً<sup>(٢)</sup>، وعقد معها زواجاً مؤقتاً لدى العمر «سيفيه عمرى». وأقنعها بأن هذا النوع من العقود يوازي الزواج الدائم.

كانت سعادة «شاهين» بلا حدود. فقد أخذها «ضياء» الى بحر قزوين لقضاء شهر العسل، واصطحبها الى أقخم المطاعم والفنادق. وعندما عاد الى طهران، أخذها لعائمة عدد من المنازل المعروضة للبيع. لكن كلما أبدت اعجابها بمنزل ما، كان «ضياء» يختلق عيباً فيه، لتبرير عدم شرائه. لكنه لم يتوقف عن وعدها بشراء منزل جميل يليق بوضعها الجديد.

بعد مضي الشهر الأول من زواجهما المؤقت، قرر «ضياء» اصطحاب «شاهين» الى منزله للعيش مع زوجته الأولى وأولاده. ولأن «شاهين» شعرت بالخجل «وارادت أن تكون لائقة مع الزوجة الأولى»، استجابت لطلب «ضياء» وهو النوم في غرفتين منفصلتين. فأعطيت غرفة في الطابق الأعلى، في حين أمضى «ضياء» الليل في غرفة أخرى في الطابق الأسفل. وفي منتصف الليل، تسللت الأم وأولادها الى غرفة «شاهين»، ورأيظنها وضربيتها ضرباً مبرحاً. لم يسمع «ضياء» شيئاً وواصل نومه طيلة فترة الاعتداء.

في اليوم التالي، اصطحبها «ضياء» الى فندق في شمال طهران، ووعدها بالانتقام لها. لم تتغير مشاعرها نحوه على الرغم مما جرى. فاستأجر لها جناحاً، ووعدها بشراء منزل خاص بها. وأكد لها أنه دفع ليجار الفندق مسبقاً وأن بامكانها البقاء الى حين تشاء. عاد بعد بضعة أيام، وطلب من «شاهين» ان ترافقه الى الكاتب بالعدل من أجل الغاء عقد زواجهما المؤقت! وقال لها ان ذلك سيسمح له بافشل جهود زوجته، في حال رفعت عليه دعوى أمام القضاء أو حاولت الحصول على تنازلات منه. وأضاف أن من شأن ذلك حمايتها من أي محاولات اعتداء جديدة من جانب ابنته. وطمأنها بأن مشاعره تجاهها لن تتغير. كانت «شاهين» متربدة، لكنها

استجابت لطلبات «ضياء» وتركته يخدعها مرة أخرى، على الرغم من نصائح أصدقائها. فألقت زواجها المؤقت رسميًا، وعادت إلى جناحها في الفندق متغاثة بنويا «ضياء» تجاهها، لكنها لم تر وجهه بعد ذلك اليوم.

قبل انتهاء الشهر، أبلغتها إدارة الفندق أن عليها المغادرة لأن إيجار الجنان مدفوع لشهر واحد. حاولت جاهدة الاتصال بـ«ضياء»، ولكن من دون جدوى. لم يرد قط على اتصالاتها الهاتفية، ولم تجرؤ «شاهين» على الذهاب إلى منزله بحثاً عنه. مرة جديدة وجدت نفسها مكسورة الخاطر ووحيدة.

تعتبر «شاهين» أنها «بسیطة وساذجة»، وأن «ضياء» خدعها وأقنعتها بأن تصبيع زوجته المؤقتة، انتقاماً من زوجته الأولى. لم تكن تعرف تماماً ما هي نقطة الخلاف بينه وبين زوجته، لكنها متاكدة بأنه تمت «التضحية» بها على مذبح خلافاتهما. مع نهاية حديثنا، كانت «شاهين» تفكّر في ما جرى لها، واعترفت بأن جهلها قواعد عقد زواج المتعة وشروطه، أضرّ بها في تجربتها. قالت إنها سمعت بزواج المتعة، ولكنها لم تحبّ الفكرة قط. وأضافت أنها سمعت إلى تعلم قواعد عقد زواج المتعة وشروطه، بعد تجربتها السيئة مع «ضياء»، وتعتقد بأنها أصبحت على اطلاع جيد في هذا المجال. ورداً على سؤال حول استعدادها لعقد زواج مؤقت، أجبت سلباً وأضافت على الفور «إذا كان هناك نوع من الضمانة في هذا العقد، أو إذا كان لدى الحياة، ربما أكرر التجربة». على ما يبدو فقد تناست أنه لم تكن لديها أي ضمانة في تجربتها مع «ضياء».

عندما التقىت «شاهين»، كانت في نزاع قضائي مع والدتها وشقيقها الأكبر «الابن المفضل لوالدتي»، كما تقول. كانوا يحاولان حرمانها من حقها الشرعي في ميراث والدها. كانت تعيش مع عائلة وتساعد في الأعمال المنزلية. لكن كان واضحاً أن «شاهين» لا تستطيع الاستمرار في نفس العمل لفترة طويلة. وكامرأة من الطبقة المتوسطة، ينتظر منها أن تتزوج وتتجنب بضعة أولاد وتمتلك منزلها وان تتم اعالتها لدى الحياة. لكنها خسرت جميع هذه الأشياء. ففي طبقتها الاجتماعية ينظر إلى العمل عموماً والعمل الوظيفي خصوصاً، على أنه يحط من قدر المرأة وكرامتها. قبل

مغادرة طهران ببضعة أسابيع، علمت ان «شاهين» تبحث جدياً عن زوج، وتطلب من ربة عملها تقديمها الى بعض اصدقاء العائلة العازبين.

### «نانيه»

«نانيه» امرأة في الخمسين من العمر<sup>(21)</sup>، و تعمل خادمة في أحد المنازل منذ حوالي العشرين عاماً. التقيتها في منزل مخدومتها. لم تدخل المدرسة في حياتها، وبدت فرحة لامتمامي بموضوع زواج المتعة عموماً، وبها شخصياً على وجه التحديد. لم تعطني معلومات كثيرة، وكانت اجوبيتها مختصرة. كان علي ان اطرح أسئلة عديدة للحصول على جواب اكثرب من «نعم» او «لا» أو «ربما». وعلى الرغم من ترحيبها الشديد بالمال والهدايا التي اعطيتها لها، كانت تنجح دوماً في ايجاد الاعذار لتأجيل محادثتنا الى وقت لاحق.

ولدت «نانيه» في قرية قرب مدينة «بزوار» في مقاطعة «خراسان» شمالي شرقی ایران. وتم تزويجها في عمر مبكر لاين عمها. كانت سعيدة جداً بزواجهما، ولسوء حظها لم يدم طويلاً. فقد توفي زوجها بعد بضعة اعوام وتركها وابنتها وحيدتين. في غضون ذلك، كانت «نانيه» قد ادمت تدخين الأقفيون مثل العديد من سكان قريتها. تقول «نانيه»، «في قريتنا، كل الناس يدخنون الأقفيون، الرجال والنساء وحتى الأطفال، جميعهم يدمنون تدخين الأقفيون».

قرب المنزل الذي تعمل فيه «نانيه»، يوجد مرآب لاصلاح السيارات، تعودت أن تدخن فيه الأقفيون سراً، في احدى زياراتها السرية للمرآب، التقت «نانيه» عامل التنظيفات في الحي، أحمد الذي صودف انه من قريتها أيضاً. وعلى الرغم من انه يدخن الأقفيون أحياناً، فإنه ليس مدمناً مثل «نانيه». بعد فترة أعجب كل منهما بالآخر، فعرض أحمد على «نانيه» عقد زواج متعدة لمدة عام. وافقت «نانيه» على الفور، مع ان أحمد يصغرها ببضعة اعوام. لم ينجو من زوجته الأولى، وكان يعتقد انها عاقر. عقد أحمد زواجاً مؤقتاً مع «نانيه»، وضمن العقد بندً ينص على أنه سيعقد عليها زواجاً دائمًا، اذا حملت منه.

تقول «نانيه»، إنها أخذت تسأل الناس عن ماهية زواج المتعة، لأنها لم تكن تعلم عنه شيئاً. «أردت أن أعلم في حال أصبحت حاملاً فهل سيستصدر لابني شهادة ميلاد أم لا؟» ذهباً إلى شيخ لاجراء مراسيم الزواج المؤقت. ولسوء حظ أحمد تبين أنه لا يستطيع الانجذاب لأن «نانيه» ليست «عاقراً»، ولكنها هو العاقد. في غضون ذلك، أغروا كثيراً ببعضهما وقررا تجديد عقد زواجهما. كانت «نانيه» محبوبة ومرغوبة جداً في الحي. أخبرته مخدومتها أن العديد من أصحاب الدكاكين طلبوا منها اقتناء «نانيه» بالزواج منهم. وأضافت أن معظمهم كان يريد عقد زواج متعة مع «نانيه».

مع انتهاء عقددهما الأول، طلب أحمد من «نانيه» إقامة العدة والامتناع عن ممارسة الجنس معه لمدة خمسة وأربعين يوماً، قبل توقيع عقد زواج جديد لمدة تسعه وتسعين عاماً<sup>(٢٢)</sup>. تقول «نانيه»، لم أطلب منه مهراً أو نفقة يومية. لكنه كان يأتيني بالهدايا بين حين وآخر. أخذها مرتين إلى مدينة «مشهد» حيث أقاما في فندق يملكون أحد معارف «نانيه»، الذي أمن لها أيضاً بعض الأفيون. خلال تلك الرحلة، تمكّن أحمد بالصبر والاقناع، من دفع «نانيه» إلى الاقلاع عن عادة تدخين الأفيون. تقول «لم يرغمني قط على التوقف عن التدخين، لكنه كان طيباً معي، وقدم لي الدعم المعنوي والتوجيه اللازمين للإقلاع عن هذه العادة، لم يمض أحمد و«نانيه» وقتاً كثيراً معاً. فقد كان كل منهما يعيش في منزل منفصل، هو مع زوجته الدائمة، وهي في منزل مخدومتها. لكنهما كان يتمتعان بصحبة بعضهما». تقول «قبل ان يذهب الى الحج، كان يأخذني الى السينما، أما الآن فلا يأخذني الى مكان». عندما التقىتها كان قد مرّ على عقد زواج المتعة بين أحمد و«نانيه» ستة عشر عاماً.

لم يرد أحمد ان تعرف زوجته الأولى شيئاً عن علاقتهما، وكذلك لم ترد «نانيه» ان يعلم ابنتها وكتبتها اي شيء أيضاً. كانوا يلتقيان في منزل مخدومتها التي تؤيد علاقتهما وتدعم استمرارها، لأنها هي أيضاً مطلقة. استمرت علاقتهما سرية عدة أعوام، قبل أن تكتشف زوجة أحمد الأمر وتمنعه من لقاء «نانيه» مجدداً أو الذهاب إلى منزل مخدومتها والتي يعمل أحمد لحسابها بين الحين والأخر.

على الرغم من الوعد الذي قطعه لزوجته، فإن أحمد يزور «نانيه» كلما سُنحت له الفرصة. لم تلتقي عاشرتاهما قط، ولا أحد في قريتهم يعلم شيئاً عن علاقتها. تؤكد «نانيه»، «لا أحد في قريتنا يعقد زواج متعدة. فهذا يعتبر عاراً. لا أحد يعلم أنني زوجة مؤقتة».

ورداً على سؤال حول دوافعها لأن تكون زوجة أحمد المؤقتة، أجابـت «لأنني وقعت في غرامه. أردت الحصول عليه، وكنت سعيدة بأن أكون زوجته المؤقتة، على الرغم من انتي أكبره بعدها أعوام. بعد ستة عشر عاماً على زواجنا، لا يعلم ابني شيئاً عن علاقتنا. وحتى إذا كان يعلم، فهو يتظاهر بأنه لا يعلم». سألتها لماذا قد يعترض ابنيا على زواجهـا، فأجابت «ربما يعترض لأنني تزوجت شاباً يصغرني بعدها أعوام، لا يعطيني نقوداً ولم يستاجر لي مثلاً. تزوجته لأنني أحببـه».

### «توبـة»

«توبـة»، من مدينة «كاشان»، وفي أواخر العشرينات من العمر. التقـيتها مرتين، الأولى لبعض ساعات، وفي المرة الثانية أمضـينا تهاراً كاملاً سوية، تسوقـنا وطبخـنا وتقاسمـنا الخبـز والملح وتحـديثـنا خـلالـه.

ولدت «توبـة»، في عائلة فقـيرة لها سبعة أولاد، والـدتها في الخامـسة والـخمسين من العـمر. وتوـكـد «توبـة»، إن والـدتها حـملـت ثلاثة وأـعـشرـين مـرـة، ولـم يـلـغـ سنـ الرـشدـ، سـوىـ سـبـعةـ منـ أـولـادـهاـ، فـيـ حينـ تـوفـيـ الـبـاقـونـ. «توبـة» هي خـامـسـ ولـدـ وـثـالـثـ بـنـتـ فيـ العـائـلـةـ. لمـ تـذـهـبـ إـلـىـ الـمـدـرـسـةـ يـوـمـاًـ، وـبـقـيـتـ مـعـ شـقـيقـاتـهاـ فـيـ الـمنـزـلـ لـمسـاعـدةـ والـدـتهاـ فـيـ حـيـاـكـةـ السـجـادـ.

عقد زواجهـا الأولـ وهيـ فيـ السـادـسـةـ عـشـرـةـ منـ العـمـرـ، وـانتـهـيـ بالـطلـاقـ بـعـدـ سـتـةـ أـشـهـرـ، لـأـنـ زـوـجـهاـ يـصـرـ عـلـىـ أـنـ يـأـتـيـهاـ مـنـ الـخـلـفـ. كـانـ شـرـطـياًـ مـنـ اـحـدىـ القرـىـ القـرـيبـةـ مـنـ مـدـيـنـةـ «كـاشـانـ». تـقـولـ «كـانـ يـسـيءـ مـعـاملـتـيـ، وـيـضـرـبـنـيـ وـلـاـ يـعـطـيـنـيـ نـقـودـاـ إـلـاـ تـرـكـتـهـ يـفـعـلـ مـاـ يـرـيدـ (إـيـ أـنـ يـأـتـيـهاـ مـنـ الـخـلـفـ). أـقامـ مـعـ أـولـ لـيـلـتـيـنـ فـقـطـ، وـلـمـ يـرـدـ بـعـدـهـ مـعـارـسـةـ الـجـنـسـ بـاـنـتـظـامـ». وـتـدـعـيـ «تـوبـةـ»، أـنـهـاـ بـقـيـتـ عـذـراءـ.

أخذها زوجها إلى منزل يقيم فيه مستأجرون عديدون في غرفه الكثيرة. كان يعذبها بأن يتغافلها في حين يركز اهتمامه على جاراتها، وخصوصاً على واحدة كان على علاقة بها. «كلما اعترضت (على ذهابه إلى غرفة الجارة) كان يقول، «هؤلاء النساء يتركنني أفعل ما أريد». ولارغام «توبه» على الاستجابة إلى رغباته، امتنع عن اعطائهما النقود كلية. رفعت عليه «توبه» أكثر من دعوى أمام القضاء. لكن خجلها وحياءها منعهما من شرح السبب الحقيقي لامتناع القضاة كل مرة، ويعدهم للمحكمة. ومن جهة أخرى، فإن زوجها كان يخدع القضاة كل مرة، ويعدهم بالاهتمام بها. لكن ما أن يعودا إلى المنزل، حتى يسيء معاملتها مجدداً ويمتنع عن الانفاق عليها. وفي النهاية طفح الكيل بالنسبة له توبه، «تنازلت له عن مهرى (ثلاثون ألف تومان) وأعطيته الفاً أخرى، وحصلت على الطلاق»<sup>(٢٣)</sup>. أمضت أربعة أعوام للحصول على الطلاق.. تعتقد «توبه» أن لزوجها عدة عشيقات، وأن أحدهن ألت سحراً عليها.

عادت إلى منزل أهلها الذين لم يكتئروا يوماً لأمرها حسب اعتقادها. وبقيت على مدى أربعة أعوام، تساعد والدتها في حياكة السجاد والقيام بالواجبات المنزلية الأخرى.

في أحد المصارف الصغيرة في مدينة «كاشان»، التقت «توبه» أول زوج مؤقت لها، «أقا رجب». كانت بصحبة بعض صديقاتها لإنجاز بعض المعاملات المالية. لاحظت في المصرف أن «أقا رجب» يتحقق فيها مباشرة، وسعدت لاهتمامه بها. كان الحب من النظرة الأولى. حول لقائهما الأول، تقول «توبه»، «في تلك الأيام كنت أجمل بكثير، ممثلة الجسم، بيضاء وشقراء»<sup>(٢٤)</sup>. لاحقاً من دون ملل، وبمساعدة أحد جيرانها، تمكّن من اللقاء بها في منزل الجار. خلال اللقاء، أخبرها عن مدى «رغبتها» بها، وبأنه سيتسبب لها في «مشكلات» في حال رفضت عرضه. «قال لي، سأنفذ جميع رغباتك، وقد أعجبت به». عندما وصفت «توبه» فيما بعد علاقتها بزوجها المؤقت الثاني، استعملت عبارات مشابهة لوصف مدى حبه لها.

وعدها «أقا رجب» بتنفيذ جميع مطالبيها في حال استجابات لرغباته. قالت

مبتسمة «وَقَعْنَا فِي الْحُبِّ». بعد ذلك بفترة قصيرة عرض عليها عقد زواج مؤقت لدى الحياة. تقول «توبه»، «لَمْ أَكُنْ أَعْرِفْ شَيْئاً عَنْ زَوْجِ الْمُتَعَةِ، سَمِعْتُ فَقْطَ بِوْجُودِهِ، وَلَمْ تَكُنْ عَالِثَتِي تَعْلَمْ عَنْهُ الشَّيْءِ الْكَثِيرِ». لَكِنَّا لَمْ نَرِدْ أَنْ نَفْتَرَقَ عَنْ بَعْضِنَا، اتَّفَقَ عَلَى أَنْ يَكُونَ مَهْرَهَا خَمْسِينَ الْفَ توْمَانَ، وَاعْطَاهَا كَمْبِيَالَةً بِقِيمَةِ الْمَلْبُغِ<sup>(٢٠)</sup>. بَعْدَ شَهْرَيْنِ، اعْتَرَفَ «أَقا رَجَب» لِتوبَةِ، بِأَنَّهُ مَتَزَوِّجُ وَأَنَّ زَوْجَتَهُ وَابْنَهُ يَقِيمَانِ فِي مَدِينَةِ أَصْفَهَانَ، وَأَخْبَرَهَا أَنَّهُ لَا يُحِبُّ زَوْجَتَهُ وَسَوْفَ يَظْلِمُهَا.

استَاجَرَ لَهَا مَنْزَلًا وَاعْطَاهَا نَفَقَةَ يَوْمِيَّةِ. «كَنَا سَعْدَاءَ مَعَ لَيْلَ وَنَهَارًا»، تقول «توبه»، جَمِيعُ افْرَادِ عَائِلَتِهَا، باسْتِئْنَاءِ الْدَّهَا، كَانُوا سَعْدَاءَ بِزَوْجِهَا، وَيَعْامِلُونَهَا عَلَى أَنْهَا «زَوْجِينَ» وَيَزْوَرُونَهَا بِاسْتِمرَارٍ. «كَانَ الْجَمِيعُ مُعَجِّبِينَ بِ«أَقا رَجَب»، بِمَنْ فِيهِمْ وَالَّذِي لَمْ يَوَافِقْ فِي الْبَدَائِيَّةِ عَلَى زَوْاجِنَا الْمُؤْقَتِ».

خلال العام الثَّانِي مِنْ زَوْاجِهِمَا الْمُؤْقَتِ، نَقْلَ «أَقا رَجَب» إِلَى طَهْرَانَ وَتَرَكَ «توبَةَ» خَلْفَهُ مِنْ دُونِ نَقْوَدٍ وَمِنْ دُونِ اجْرَاءِ أَيِّ تَرْتِيبَاتٍ لِلتَّسْجِيلِ ابْنَهَا الْبَالِغِ مِنَ الْعُمُرِ سَنَةً وَاحِدَةً. تَقُولُ «توبَةَ»، «كَفَتْ أَرْغَبُ بِرَؤْيَتِهِ، فَذَهَبَ إِلَى طَهْرَانَ بِحَثَّٰ عَنْهُ. وَهُنَّاكَ خَدْعَنِي مَرَّةً جَدِيدَةً. حَمَلَتْ مَتَّهُ لِلْمَرَّةِ الثَّانِيَّةِ، لَكِنَّهُ رَفَضَ أَنْ يَعْطِينِي أَيْ نَقْوَدٍ. وَقَبْلَ أَنْ تَغَادِرْ طَهْرَانَ، تَمَكَّنَ «أَقا رَجَب» مِنْ سَرْقَةِ الْكَمْبِيَالَةِ الَّتِي أَعْطَاهَا «توبَةَ» يَوْمَ عَقدِ زَوْاجِهِمَا الْمُؤْقَتِ».

مَرَّةً جَدِيدَةً ذَهَبَتْ «توبَةَ» إِلَى الْمَحْكَمَةِ لِرَفْعِ شَكْوَى ضَدَّ «أَقا رَجَب» هَذِهِ المَرَّةِ<sup>(٢١)</sup>. لَكِنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَمَلِّكَ أَيْ دَلِيلٍ عَلَى عَلَاقَتِهَا بِهِ أَوْ عَلَى الْمَهْرِ الَّذِي يَتَوَجَّبُ لَهَا بِذَمَّتِهِ. وَاقْفَ «أَقا رَجَب» عَلَى اسْتِحْصَارِ شَهَادَةِ مِيلَادِ لَكَلْ مِنْ وَلَدِيهِمَا، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَوَافِقْ عَلَى الْانْفَاقِ عَلَيْهِمَا. «فِي الْمَحْكَمَةِ ادْعَى أَنَّهُ عَقَدَ زَوْاجَ مُتَعَةً عَلَيْهِ، لِمَدَّةِ أَرْبَعَةِ أَعْوَامٍ. كَانَ يَكْذِبُ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ اثْبَاتَ كَذِبِهِ». فِي الْمُقَابِلِ، قَضَتِ الْمَحْكَمَةُ بِأَنَّ «توبَةَ» امْتَنَعَتْ عَنْ مَعْارِسَةِ الْجِنْسِ بِمَا فِيهِ الْكَفَافِيَّةِ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا الْاسْتِمْرَارُ فِي اقْتَامِ الْعِدَّةِ، وَأَبْلَغَتْ بِأَنَّهُ يَحْقِّقُ لَهَا الزَّوْاجُ مَجْدَداً. لَمْ يَتَضَعَّ لِي تَامَّاً سَبِّبُ امْتِنَاعِ الْمَحْكَمَةِ عَنِ اتِّخَادِ التَّدَابِيرِ الضرُورِيَّةِ لِأَرْغَامِ الْوَالَّدِ عَلَى الْانْفَاقِ عَلَى وَلَدِيهِ، مَعَ أَنَّ الشَّرِيعَةَ تَلْزِمُهُ بِذَلِكَ. عَلَى أَيِّ حَالٍ، ادْعَتْ «توبَةَ» أَنَّ «أَقا رَجَب» لَمْ يَنْفَقْ يَوْمَاً عَلَى وَلَدِيهِ خَلَالِ الْأَعْوَامِ السَّبْعَةِ الْمَاضِيَّةِ، وَأَنَّ هَذَا الْوَضْعَ دَفَعَهَا إِلَى الْعَمَلِ.

بعدما تخلى عنها «أقا رجب» وتركها مع ولديها، تعرضت «توبية» لتجريح مستمر من والديها، لكنها تمكنت من العثور على عمل في دار للحضانة. «كنت أعتني بأولاد الآخرين وأترك ولدي في رعاية والدتي». كانت «توبية» تعطي والدتها بعض المال، مقابل رعاية ولديها. تذكر «لسوء الحظ، وجدت ابنتي ذات يوم، ميتة في حوض المياه الصغير في منزل والدي». فحملت «أقا رجب» مسؤولية وفاة ابنتها ولعنته بمرارة لتخليه عن ولديه.

بعد عامين، التقت «توبية» شرطياً يقطن في الحي، أبدى اعجابه بها. قالت أنها تحب رجال الشرطة «بذلتهم تجذبني»، كررت هذه العبارة مراراً، سعي رجال كثيرون لاقامة علاقة معها، لأنها شابة مطلقة، وكانت يبلغونها برغباتهم بواسطة معارف وأصدقاء مشتركون أو بواسطة الرسائل، أو خلال لقاءات تتم «صادفة». وعندما أخبرتها زميلتها في العمل أن الشرطي معجب بها، تحمسـت «توبية» للقاء، وقبلت بأن يتم ذلك في منزل صديق مشترك. أظهر «رضا» رغبة جامحة لاقامة علاقة معها، ولاحقها كثيراً. تقول «توبية» إنه كان يقطع الطريق عليها ويطلب منها الموافقة على اقامة علاقة معه. كان يقول لها حسب زعمها، «إذا كنت لا تستطيع الحصول عليك، فسأقتلك»<sup>(٢٧)</sup>. لقد عرض عليها مرة أو مرتين ايفصالها الى المنزل، وبدأت تحبه تدريجياً. وللتعبير عن تقديره لها، استدان رضا بعض المال من «توبية»، واشترى لها به قماشاً يصلح كمحاجب. علمت «توبية» في ما بعد بهذه القرض.

تدبر أصدقاؤهما، أمر عقد بعض اللقاءات بينهما في منازلهم. وخلال أحد هذه اللقاءات، تفاوض رضا و«توبية» حول شروط زواجهما المؤقت. كان رضا يريد عقد زواج متنة، لكن «توبية» كانت متربدة هذه المرة. تشاورت مع والدتها، واتفقـتا ان على رضا ان يعقد زواجاً دائمـاً عليها. ناقشت «توبية» المسألة مع رضا، فوعدها بتلبية طلبها. ودعا رجل دين من أصدقائه الى منزله في حضورهما، ولكن في غياب والدي «توبية». عقد الشيخ زواجهما، واعطاها رضا كمبيالة بخمسة آلاف تومان، واتفقا على مهر مؤجل قدره أربعين ألف تومان. اعترضـت «توبية» على الاجراءات لأنها لاحظـت ان الشيخ لم يسجل زواجهما في دفتره الاساسي، ولكن قيل لها انه

نسى دفتره في المكتب وإنه سيسجل العقد فيه، في اليوم التالي. تقول «علمت عندها أنتي خدعت. لقد تأمر علي رضا وصديقه» رجل الدين، وفات أوان الاعتراض». كانت «توبية» منزعجة إلى درجة أنها أهملت رضا على مدى أسبوع كامل، حتى وعدها بعقد زواج دائم عليها. لكنه تراجع عن وعده، بعد دخوله بها. ادعى أنه يخشى أن يصاب والده بنوبة قلبية في حال علم بزواجه.

لاحظت ان مهر «توبية» مرتفع دائمًا ومؤجل، فسألتها كيف يتم الاتفاق على المهر، ومن تولي التفاوض حول شروط زيجاتها الثلاث. بالنسبة لزوجها الأول، وكان من النوع الدائم، فقد تولى والداها التفاوض نيابة عنها حول شروط العقد، في حين جلست «توبية» في غرفة مجاورة في انتظار صدور القرار النهائي. لكنها تولت بنفسها التفاوض حول شروط عقدي الزواج المؤقت اللذين عقدتهما في ما بعد. تقول «عادة تحصل مساومة». فتقول المرأة أريد هذا المبلغ، فيقول الرجل «لا، هذا كبير». فيتدخل أحد الحاضرين، ويكون عادة من الأصدقاء، فيقول «لا هذا المبلغ ولا ذاك»، ويقترح حلاً وسطاً. وكلما كانت المرأة أجمل، كلما ارتفع مهرها وازداد احترامها. وإذا كانت عذراء وجميلة وشابة، فمن المؤكد أنها ستحصل على مهر جيد. وأضافت باسني «اما اذا لم تكن تتمتع بهذه المواصفات، فانها تقبل اي شيء» يعرضه عليها الرجل».

خلافاً لزوجها المؤقت الأول، لم يؤمن رضا لـ«توبية» منزلًا خاصاً ولم ينفق عليها، بل كان يزورها بين الحين والأخر في منزل والديها. لم يطّقه أي من افراد عائلتها، ولم يدعهما أي من اشقائهما إلى منزله. وبخها والداها كثيراً بسبب زيجاتها المؤقتة وعدم قدرتها على العثور على زوج دائم ملائم. كان والداها غاضبآ إلى درجة انه تشاجر كثيراً مع والدتها التي حاولت منع حصول صدام بين زوجها وابنته. وفي النهاية لم يعد والداها يكلمان بعضهما، على الرغم من انهم استمرا في العيش تحت سقف واحد. ورفض والدتها أيضاً الانفاق على والدتها. لذلك كانت تعطي «توبية» والدتها بعض المال لقاء رعايتها لابنتها، وعلى الرغم من مشاعرها المتناقضة حيالها.

تقول «توبه» «تزوجني بداع الشهوة. لو أن رضا أحبني حقاً، لكان عقد على زواجاً دائمًا. لقد عانيت منه الكثير». بعد عقد زواجهما المؤقت، امتنع رضا عن تقديم الهدايا لها. والأسوأ هو أنها طردت من عملها، لأن إدارة دار الحضانة لا تحبذ وجود موظفة تعقد زيجات متعة، وحامل في الوقت نفسه.. لم يرد رضا أيضاً انجاب أولاد، وطلب منها أن تجهض نفسها، تذكرت «توبه» كيف ان عشيقه زوجها الأول، ألقى سحرًا عليها. كانت واثقة انه لهذا السبب لن يهتم أي رجل بها لأكثر من ثلاثة أشهر. قالت «لا أريد الزواج من جديد، أخشى أن تتحقق نبوءتها مرة أخرى».

بعد مرور عام تقريباً على زواجهما المؤقت، علمت «توبه» ان رضا يخطط لعقد زواج دائم على فتاة أخرى. «شعرت ان الأرض تدور بي وأن السقف يكاد يطبق على. كنت تعيسة جداً. كان اصدقائي يخبرونني عن استعداداته للزواج، وعن العرس الكبير والفخم الذي ينوي اقامته، وكنت ازداد تعاسة يوماً بعد يوم. لم يقم لي عرساً أو حفلة، تصحها اصدقاؤها بمقاجاته اثناء العرس، لكنها رفضت. «هناك شيء انكسر في داخلي، كنت حاملاً في الشهر السادس، لكنني أجريت عملية اجهاض. لم أرغب في انجاب المزيد من الأولاد». واستعملت عبارة فارسية تقول «لقد أحرقني».

على الرغم من زواجه الجديد، رفض رضا التخلص من «توبه»، وكان يزورها بين الحين والأخر في منزل والديها. لكن كل زيارة، كانت تنتهي بمشاجرة بينهما، فيضطر إلى الذهاب غاضباً، وفقاً لكلام «توبه». وفي أحدي المرات جاءها منشرح الأسماير. تقول «ضحكنا وفرحنا، ولكن عندما غادر المنزل، اكتشفت انه سرق الكمبالة التي أعطاني إياها يوم زواجنا وكانت احتفظ بها تحت الفراش». ذهبت اليه غاضبة وطلبت منه ان يعيد الكمبالة اليها. رفض طبعاً، فرفعت عليه دعوى أمام القضاء. واستعانت بموظف حكومي نافذ، كانت والدتها تعمل خادمة في منزله من حين لآخر. وبمساعدة تمكنت من الحصول على عشرين ألف تومن من رضا، استعملتها لاستئجار الشقة التي تقيم فيها حالياً. الغي زواجهما المؤقت، وعادت «توبه» إلى العمل كموظفة صغيرة في مؤسسة تابعة لأحدى الوزارات في مدينة كاشان».

بقيت «توبه» مقتنعة بأن رضا يحبها، وبأنه لم يكن يريد فعلاً الغاء زواجهما المؤقت. «يحببني قال لي ذلك مراراً. لم يكن يريد أن يتخلّى عنّي. وكان يريد ابقائي في الظلّ. لقد كنت زوجته وعشيقته في آن معاً». برأيها فإن وجود ولدها أثر سلباً على حياتها بشكل عام، وعلى علاقتها بالرجال بشكل خاص. «الرجل ليس ملاكاً، وهو يعتبر ابن زوجته، ضرّة له». كان جلياً أنها تتالم كلما تذكرت زواجهما المؤقت من رضا. تذكرت كيف كان يظهر الحب والعطف لابنها، قبل زواجهما، وكيف حاول مراراً اقناعها بأن الصبي يحتاج إلى أب. وبعد زواجهما، تغير سلوكه كلياً، وبات يضرب ابنها من دون رحمة. ففي خلال الرحلة الوحيدة التي قاموا بها سوياً، غضب رضا على الصبي، وضرره بوحشية «أغمى على ابني، وأصيب بنوبة قلبية، وبقي مشلولاً لفترة. ما زال ضعيفاً حتى اليوم. لم أجرؤ على قول أي شيء لرضا، لأنني شعرت حينها أن ابني هو ابن شخص آخر، ولأنه تزوجني على الرغم من أن لي ولدًا. لم أعلم ماذا أفعل».

وكما لو أن ما أصابها على يد رضا، ليس كافياً، فقد تعرضت «توبه» لمضايقات من جانب زوجته الجديدة التي أزعجتها باتصالات هاتفية كانت لها خلالها الشთائم ونعتتها بأنها «زوجة متنة». اشتكت «توبه» لرضا الذي قال لها بأن تتجاهل المسألة. لم يكن رضا مستعداً لوضع حد لزوجته وممارساتها ضد «توبه».

ورداً على سؤال حول ما إذا كانت مستعدة لعقد زواج مؤقت جديد، أجبت «توبه»، «لن أعقد أي زواج متنة حتى آخر يوم من حياتي. لم أظن يوماً أنني سأصبح زوجة مؤقتة. لو قال لي أحد ذلك، لما صدقته. كلما خشي الانسان شيئاً، ازدادت فرص حصوله عليه. في الماضي كنت أعتقد أن النساء الفاسدات يعقدن زواج المتنة. أنا نادمة لأنني عقدت زواج متنة. في المرتين اعتدت أن الرجل سيعقد علي زواجاً دائمًا. كل منهما أقسم على القرآن الكريم بأنه سيعيش معي إلى الأبد، ثم خذعني. شعرت بأن حقوقني انتهكت، ولكنني لم أستطع إثبات ذلك لأنني زوجة مؤقتة. كان علي أن أفهم بدقة طبيعة زواج المتنة وشروطه وقواعده». وأضافت كما لو كانت تكلم نفسها «اليوم أكره الرجال، وأكره أخواتي أيضاً. فبامكانك تصور حقيقة مشاعري

نحو الآخرين». لكنها اعترفت أن العديد من الرجال، بمن فيهم رضا، يتصلون بها هاتفياً أو يبعثون لها برسائل بواسطة البريد أو بعض الأصدقاء، ويعرضون عليها عقد زواج مؤقت. وشددت على أنها رفضت حتى الآن جميع هذه العروض. لكن العائلة التي عرفتني على «توبه»، شكت في أقوالها، وأعربت عن اعتقادها بأن «توبه» تعقد سرًا زيجات متعدة قصيرة الأمد.

على غرار «فاطي خانم»، استعملت «توبه» عبارة «الاستحمام»، تهذيباً، للإشارة إلى ممارسة الجنس. وتوكّد أن «الرجال يفضلون الاستحمام مع النساء». وإذا كانت الزوجة تمر بفترة الطمث لمدة ثلاثة أيام، فإن الرجل سيعقد زواج متعدة مع امرأة أخرى. لكل رجل في مدينة «كاشان»، زوجة متعدة. وفي بعض الأحيان، تكون الزوجة خجولة أكثر من اللازم، فيعقد زوجها زواج متعدة مع امرأة أخرى». وأردفت قائلة «الرجل يجب زوجته المؤقتة أكثر من زوجته الدائمة. يفخر الرجل عندما يقال إنه متزوج من امرأتين، ويحاول أن يقضى معظم أوقاته مع زوجته المؤقتة. عندما لا تمتلكين الشيء، تحاولين الحصول عليه وترغبينه أكثر من شيء آخر تمتلكيه». فالرجل يستحم في أغلب الأحيان، عند زوجته المؤقتة. زوجي الثاني (أي أول زوج مؤقت لها)، كان يريد الاستحمام كل ليلة. كنت أحب ذلك. كان ينتظريني ويريدني أن أستمتع بالحمام، وإنما كان استمتع بيوره. في بعض الأحيان، كان يستحم ثلاث مرات أو أربع في الليلة الواحدة. لم أقل له يوماً إنني لا أرغب بذلك. كنت أجاريء في الأمر. لكنني كنت محرجة من كثرة ترددتي على الحمام، فلجاجات الى استعمال البركة الصغيرة في حديقتنا للاغتسال. ماذا قد يقول الناس عنّي؟ غيرت لهجتها وقالت «ليس كل شيء وردياً». زواج المتعدة مثل ساعة حب (أي أنه ينقضي بسرعة)».تابعت قائلة «معظم الرجال يخجلون بزوجاتهم المؤقتة، ولا تستطيع النساء شيئاً حيال ذلك. فبإمكان الرجل التخلّي عن المرأة عندما يشاء بسهولة».

نظرة «توبه» إلى إحساس المرأة بذاتها ودوافعها لعقد زواج متعدة، كانت مزدوجة وتشدد على التناقض القائم بين الالتزامات الاجتماعية وإرادة الفرد. تقول «النساء ساذجات. لقد خُدّعـت أكثر من مرة. ولو لم يعقد معي (أي زوجها المؤقت

الأول)، زواج متنة، لكتت أصبحت عشيقته. المرأة لا تبحث عن المال. فالرجال الذين يقدون زيجات متنة لا يدفعون مبالغ مهمة للمرأة. أغلب النساء يعتقدن أن العلاقة مع الرجل ستدمي إلى الأبد. اعتقدت أنتان ان فترق يوماً.

كانت «توبية» على علم بعلاقات زوجها الغرامية. لم يكن على أيام حال متكتماً في هذا المجال. ولم تكن بدورها تتعرض على مغامراته العاطفية، لأنها يحسن معاملتها في المنزل. ذات يوم، أحضر «أقا رجب» امرأتين إلى المنزل، وطلب منها أن تحضر لهما العشاء. اعتبرت «توبية» هذا التصرف محاولة متعرجة «لإذلالها وإيقادها احترامها لنفسها». وعندما بدأت واحدة منهن بمحاذاحة «أقا رجب» وطلبت منه شراء معطف لها، فقدت «توبية» أصواتها وشتت الامرتين. غضب أقا كثيراً. وأوصل الامرتين إلى منزلهما، وعاد إلى منزله وضرب «توبية» بشدة، عقاباً لها على سلوكها.

اشتكت «توبية» من النساء اللواتي يعقدن زواج متنة قائلة «معظم النساء اللواتي يعقدن زواج متنة، هن موظفات. فالمراة الأقل حظاً في الحياة، تعمل لإعالة نفسها، كي لا ترتكب خطيئة، لا سمح الله»، أي كي لا تضطر إلى ممارسة الدعاارة بسبب فقرها. وقد يكون زوجها متوفياً، وقد تكون مطلقة، ولذلك تضطر إلى عقد زواج مؤقت. والمرأة غير المحظوظة، تعمل أو تعقد زواج متنة». كان جلياً أن «توبية» متضايقة من اضطرارها إلى العمل. وكانت تعتبره «عبئاً ثقيلاً»، وتمتن أن يوافق رجل على الزواج منها وإعادتها لتحريرها من عناء الكدح اليومي. تأملت «توبية» في القيم الاجتماعية - الثقافية السائدة ضمن محيطها المباشر قائلة «ينظر الناس بطريقة سلبية إلى زوجة المتنة، ولا يعتبرونها وزوجها المؤقت، زوجين حقيقيين. من الأفضل للمرأة أن تكون زوجة دائمة لرجل عنده عشر زوجات، من أن تكون زوجة مؤقتة». وتؤكد أنها لا تعرف زوجة مؤقتة، ليست مستعدة لأن تعقد زواجاً دائماً إذا أتيحت لها الفرصة المناسبة. «أفضل الزواج من أعمى، بدلاً من الزواج المؤقت. لكن يبدو أنني ساضطر إلى عقد زواج مؤقت جديد».

تضمي «توبية» الليل في منزل والديها، والنهر في شقتها الخاصة. تقول

«غادرت منزل أهلي، لأنني لا أستطيع العيش فيه. فأمي تشتمني أمام الجيران، لأنني عقدت زيجات متعدة. ونقول عن أبني «ابن حرام». وهذا يزعجني كثيراً. إذا كانت أمي تتقول هذه الأشياء عنني في حضوري تصوري ماذا يمكن أن يقول عن الآخرون في غيابي». لكن حاجتها إلى والدتها لرعاية ابنها، أرغبت «توبه» على العودة إلى منزل والديها. «لم يكن في بالي يوماً أنني سأعود إلى هذا المنزل. إنها قسمتي. مكتوب على أن أعود»، قالت بحزن بالغ. لكن شقة «توبه»، تؤمن لها ملاداً وتمكنها من استقبال صديقاتها، على الرغم من أنها تؤكد أنها لا تمضي الليل فيها إلا فيما ندر. فهي تخشى على سمعتها من الشائعات في الحي. لكن المعلومات التي جمعتها من سكان الحي تشير إلى أن سمعتها ليست على ما يرام.

تمضي «توبه»، معظم أوقاتها بصحبة صديقتين تعملان وتعقدان زيجات مؤقتة أيضاً. غالباً ما تتركز أحاديثهن حول أوضاعهن ويندين «حظوظهن السيئة». «نقول لماذا نحن سيدات الحظ في الحياة؟ لماذا لسنا متزوجات (بشكل دائم)؟ لماذا علينا أن نعمل ونتلقى الأوامر دوماً وتلقى «السلام»، ونتحنى أمام هذا وذاك؟ لماذا ليس لكل واحدة منها زوج ينفق عليها ويؤمن لها حاجاتها؟ نحاول أن نؤاسي بعضنا، سألتها كيف يرثهن عن أنفسهن، فأجبتني «المرأة العازبة لا تذهب إلى أي مكان، بل تمضي الوقت مع صديقاتها في العام العام، يجتمعن ويتحدثن ويتبرجن أو تصبّع الواحدة منها شعر الأخرى».

كانت «توبه» على علم بأهمية وسائل الحمل مثل الحبوب والواقي الذكري. لكنها قالت إن الحبوب نادرة الوجود في مدينة «كاشان»، وإن الرجال لا يوفقون على استخدام الواقي الذكري. وبرأيها فإن الرجال لا يهتمون بتقاديم حمل المرأة. وتقول «من وجهة نظر صحية، فإن النساء عاجزات عن حماية أنفسهن من الأمراض. وكل ما بإمكان المرأة أن تفعله هو أن تمرض. ما زالت هناك نساء سيدات (عاهرات) كثيرات في «كاشان»

تؤكد «توبه»، أن المرأة لا تسمع بزواج المتعدة من والديها، بل من الصديقات و«مرتبّي الزيجات». لم تكن تعلم شيئاً عن زواج المتعدة قبل أن يقترحه عليها زوجها

المؤقت الاول. لم تكن تعرف اي «مرتبة زيجات» في «كاشان»، مع ان هناك اثنتين معروفتين جداً في المدينة، وأجريت معهما مقابلتين. غالباً ما يتم التعارف بين الزوجين المؤقتين بواسطة الأصدقاء المشتركين أو الجيران. وتؤكد «توبه» أن بإمكان الزوجين المؤقتينقضاء فترة زواجهما في منزل أحد الأصدقاء، إذا كانت مدة العقد قصيرة، ليلة على سبيل المثال. أما اذا كانت مدة العقد أطول، فإن عليهما تدبر أمرهما بطريقة أخرى.

### «ایران»<sup>(۲۸)</sup>

«ایران» شابة في أوائل الثلاثينيات من العمر، تدير مستشفى خاصاً صغيراً، شرقي طهران. عندما التقيتها، كانت أنيقة المظهر وحاسرة الرأس، خلافاً للزوج المفروض على النساء في ظل النظام الإسلامي. مظهرها الخارجي كان متناقضاً مع الأفكار السبقة حول المرأة التي تمارس زواج المتعة. استقبلتني بالترحاب في مكتبه، وحدثتني عن حياتها بصرامة كبيرة.

«ایران» هي ثالث فتاة تولد ضمن عائلة من ستة أولاد. والدتها هي ثانية زوجة لوالدها وأصغر منه بعشرين عاماً. والدها رجل عجوز ومريض كان مدمناً في حياته على تدخين الأققبون، وله من زواجه الأول أربعة أولاد. تؤكد «ایران» أن والديها متسلاطان، وأن أمها تدير شؤون المنزل وتسيطر على كل شيء. لوالدها تجارة صغيرة تؤمن له مدخولاً محترماً وحياة مرفهة، لكنها تعتبره بخيلاً. وعلى الرغم من أن والدها ينتهي إلى بيئة محافظة، فإنه منع أولاده قدرأً من الحرية. كان متسامهاً بشكل خاص مع «ایران» التي شددت مراراً على أنها ابنته المفضلة. أكملت «ایران» جميع أخواتها دراستهم، وحصلوا على شهادات جامعية.

تبدأ قصة حياة «ایران» منذ حبها لزوجها الأول. تقول «تزوجت لأول مرة بسبب قصة حب طفولية. كنت في الثانية والعشرين من العمر، وكان زوجي أصغر مني ببضعة أشهر، وكنا نعرف بعضنا منذ أحد عشر عاماً. كانا جارين، وكانت هناك صداقة بين عائلتيهما. عندما أعلنا عزمهما الزواج، اعتراض جميع أفراد

العائدين، لكنهما صمدا في مواجهة الضغوط التي تعرضا لها، وأصررا على الزواج، فكان لهما ما أرادا.

تتذكر «إيران» قائلة «منذ لحظة خطوبتنا، شعرت بعدم وجود انسجام بيننا، لكننا مضينا في الاستعدادات الخاصة بالعرس». ويسبب ارتفاع تكاليف المعيشة، اضطر الزوجان للعمل، حتى عندما حملت «إيران» بعد فترة قصيرة على زواجهما. برأيها، فإن مشاكلهما الزوجية تعود أساساً إلى إقامتهما في منزل والدي زوجها، وليس إلى المشكلات المالية التي واجهاهما. تتقول «افتضرت أن عائلة زوجي ستعاملني بطريقة مختلفة بسبب الصدقة التي تربط بينها وبين عائلتي. لكن للأسف، عاملتني حماتي على أنني مجرد كنة (أي كفريبة). كانت قد أفسدت ابنتها، وأرادت مني أن أتبع أسلوبها في الحياة، في حين اعتتقد أنها ستكون أكثر تفهمًا لأسلوب بي في الحياة».

كان ابن «إيران»، في شهره الثالث عندما طلبت الطلاق على الرغم من اعترافات زوجها. وكلما رفض فكرة طلاقهما، كلما ازدادت اصراراً. في النهاية، تخلت له «إيران» عن مهرها، وعن نصف الممتلكات التي أحضرتها معها إلى منزله، وتنازلت عن حقها في حضانة ابنتها، مقابل الطلاق. تتقول «كنت أعلم أنه سيحاول أخذ الصبي عند بلوغه الثالثة من العمر، فقلت له إن بامكانه أخذنه منذ تلك اللحظة. أردت الطلاق فقط». وبعد محاولة فاشلة لصالحتها بعد عام، انفصلت «إيران» عن زوجها وعادت إلى منزل أهلها. مرة جديدة أكدت أن الخلاف الأساسي هو مع حماتها التي تلاعبت بابنتها وتتدخلت في حياتهما. وتقول إنها خلال السنوات السبع التالية، عملت وسافرت وتمتعت بحياتها إلى أن التقى بـ«أمير».

التقت «إيران» زوجها المؤقت «أمير»، في صباح بارد من شتاء العام ١٩٨٠، أثناء توجهها إلى عملها. وصفت اللقاء بالتفصيل، منذ لحظة التقاء عيونهما عندما كانت تنتظر الباص في المحطة، ومروره بها مسرعاً في سيارته الرياضية، قبل أن يتوقف ويعرض عليها إيصالها إلى عملها. أوصلها «أمير» إلى عملها، وأعطها رقم هاتفه. أعجبها بسرعة بعضهما، واتفقا على شكل علاقتهم. «أمير» رجل وسيم في

الثالثة والثلاثين من العمر، أخبر «ايران» بأنه متزوج ولديه ابنتان، وأخبرته بدورها، أنها مطلقة ولديها ولد يعيش مع والده، وإثبات صراحته «لايران»، أخبرها «أمير»، أن حماسه لإقامة علاقة معها، لا يعود إلى «سوء طباع زوجته، أو لأنها قبيحة»، ولكن لأنه يعتبر أن من «حقوقه الطبيعية» أن يكون لديه «صديقة». وأضاف أنه سيعامل «ايران»، كما «يعامل عائلته».

بعد أسبوع، سافرا إلى مدينة «مشهد» لتأكيد حبهما أكثر، وفي مزار الإمام الرضا، أقسم كل منهما «بعدم خيانة الآخر، وبالأخلاق له». لكنه حذرها من اعلام زوجته بأمر علاقتها، وإلا فإنه سيضطر إلى اختيار شخص واحد. وقالت «ايران»، «قلت لنفسي إنه سيختار زوجته حتماً!»

نمت صداقتها مع الوقت. تذكر «ايران»، كيف كان «أمير» يتصل بها مرتين يومياً، ويسعى لقضاء أطول وقت ممكن معها، حتى أنها سافرا سوية إلى أوروبا مررتين. كانتا «عاشقين» على حد تعبير «ايران». بعد رحلتها الثانية إلى أوروبا، عرض «أمير» عليها عقد زواج متعة لمدة ستة أشهر. تقول «في البداية، اعتبرتها فكرة سخيفة، ثم رأيت فيها أسلوباً آخر للحياة. لم أكن أعرف الكثير عن زواج المتعة، لكنني اعتبرته مخرجاً لتشريع وضعنا». من الواضح أنها كانتا قلقين بسبب تزايد عمليات اعدام المتهمين بالزنبي في ظل النظام الإسلامي. تقول «ايران»، «قررنا عقد زواج المتعة لثلاثة تتعرض للمتابعة». وعلى الرغم من أن الخوف من العقوبات المفروضة على المتهمين بالزنبي، كان دافعها الرئيسي للموافقة على عقد زواج المتعة، فإنها أملت في الوقت نفسه في أن يؤدي ذلك إلى «توثيق علاقتنا».

توجه «أمير» و«ايران» إلى الكاتب بالعدل الذي هو في الوقت نفسه صهرها (الزوج الثاني لاختها الثانية، وهي ثالث زوجة له). تذكر ايران قائلاً «ضحك كثيراً عندما سالتني صهري عن مهرى! تذكرت أنه عندما كنت متزوجة زواجاً دائمًا، كان علي أن أقايس حريتي بالتنازل عن مهرى. ما هي فائدة المهر في هذا النوع من الزواج؟ ولأن تحديد قيمة المهر، ركن أساسى من أركان زواج المتعة، طلبت قطعة نقدية ذهبية واحدة مهرًا لها (كخطوة رمزية)، ووافق «أمير» على اعطائهما مئة تومان

يومياً كنفقة. وتبين أنه كريم جداً معها. فقد اغدق عليها الهدايا والمجوهرات، وأعطها نفقة أكبر مما اتفقا عليه. «وافق على تأمين جميع النفقات، لكنني كنت أسيطر على كل شيء».

استاجر «أمير» لها شقة قريبة من متجر المجوهرات الذي يملكه، وقام بالترتيبيات اللازمة ليتمكن من زيارتها يومياً. كان يصطحبها صباح كل يوم، من أمام منزل أهلها، إلى شققهما، قبل أن يتوجه إلى عمله. كانت «إيران» تشغل نفسها بترتيب المنزل والطهي وانتظاره. كان يتناول طعام الغذاء مع «إيران»، ويأخذ قيلولة صغيرة، قبل العودة إلى العمل. عند المساء، كان يخرج على الشقة مجدداً، لاصطحاب «إيران» إلى منزل والديها، ويعود بدوره إلى زوجته وأبنته.

تقول «إيران»، «ما ان تزوجنا، حتى بدا أن صداقتنا انتهت، وبدأت المشكلات الزوجية». طوال الحديث، شددت «إيران» على أنها عاشقان وصديقان أيضاً. كانت تفخر بقدرها على اقامة صداقه مع الرجل، أي أن لا تكون زوجته فحسب. وإلظهار مدى تناقض مواقعهما حيال وضعهما الجديد، قالت «أنا امرأة ذات شخصية مستقلة، ولدي آراء في الحياة لا يستطيع الرجل تجاهلها أو ارغامي على التراجع عنها. مرات عديدة قال لي «أنا زوجك». كان يريد السيطرة علي، وأن يفرض علي اطاعته. كان يمعنى من زياراة إحدى صديقاتي أو قريباتي لكنني كنت أفعل ما أريد».

كانت حياتهما سعيدة، إلى أن اكتشفت زوجة «أمير»، أمر زواجهما المؤقت. أعلمتها صديقة «إيران» المفضلة منذ الطفولة بالأمر (لم تكن إيران قد تجاوزت صدمة هذه «الخيانة» عندما التقيتها). باغتتها زوجته فيما كانا يستعدان لركوب السيارة لحضور احدى الحفلات، وسألته عنمن تكون «إيران»؟ حاول «أمير» استعادة رباطة جاسه، وسعى لاقناع زوجته أن «إيران»، شقيقة أحد أصدقائه وأنه يوصلها إلى منزلها. بدا حينها أن الزوجة صدقت زوجها، فركبت معهما السيارة، وأوصلـا «إيران» إلى منزل والديها. لكنها كانت ذكية واعتزمـت أن تلعب لعبتها الخاصة.

اقامت الزوجة حفلة عشاء، ودعت إليها «ايران»، وشقيقها الذي يفترض أن يكون صديق «أمير»، وزوجته، لراقبة سلوكهم عن كثب. لم تكن الزوجة غبية، وفي اللحظة المناسبة همست في أذن «ايران» قائلة «إذا كان زوجي قادرًا على خيانتيولي منه ولدان، فباستطاعته فعل الشيء نفسه معك». لكن «ايران» سارعت إلى نفي أي علاقة مع «أمير».

في غضون ذلك، حملت «ايران». وبرأيها فان علاقتها ساءت منذ تلك اللحظة. طلب منها «أمير»، أن تجهض في حين أصرت على الاحتفاظ بالجنيين. فقال لها إنه غير مرتاح في بيته منذ وضعت زوجته الأولى ابنتهما الثالثة، وإنه لا يريد أن تلد «ايران» بعيداً عنه. وأضاف انه لا يستطيع الانفصال على عاطلين في آن معاً. في النهاية، وافقت «ايران»، شرط موافقته على عقد زواج دائم معها. وعندما أجهضت، امتنع «أمير» عن الوفاء بوعده لها.

يوم أجرت «ايران» عملية الاجهاض، حصل حادث أدى إلى انهاء صداقتها وفسخ زواجهما المؤقت. سواء تم الأمر عن سابق تخطيط أو صدفة، فقد زارت زوجة «أمير»، «ايران» في اليوم الذي عادت فيه من المستشفى إلى شقتها. وبالطبع اكتشفت ان زوجها في الشقة، سالتنه بغضب عن سبب تواجده في شقة «ايران» في ذلك الوقت من النهار! وقبل ان يتمكن «أمير» من الاجابة، ردت عليها والدة «ايران» قائلة ان هذا من حقه لأنه زوج «ايران»! صعدت الزوجة وتحدت «ايران» وأمهما اظهاراً وثيقة الزواج. فاستجابت والدة ايران بسرور، وأبرزت وثيقة زواجهما المؤقت. عندما رأت الزوجة الوثيقة، أغصي عليها، واضطر زوجها إلى حملها، وبقيت «ايران» في عهدة والدتها، في وقت كانت فيه باسم الحاجة إلى «أمير» أكثر من أي وقت مضى.

انقضت أيام سعادة ايران و«أمير»، وانتهت مدة عقد زواجهما، واضطرب إلى التخفيف من وتيرة لقاءهما. فمن جهة كانت زوجته على علم كلباً بطبيعة علاقتها وبدأت بجعل الحياة صعبة بالنسبة اليهما، ومن جهة ثانية كان «أمير» راغباً في الاقلal من الزيارات. كان «مضطراً» إلى اختيار شخص واحد. وقد كانت زوجته

تمضي النهار في متجره وتنتظره حتى ينهي عمله، ثم ترافقه في طريق العودة إلى المنزل لمنه من مقابلتي». فضلاً عن ذلك، كان يلقي كل اللوم على «ايران» عندما يتمكن من لقائها، قائلاً إن زوجته اكتشفت علاقتها بسبب اهمالها، والا لما كان سمع لها بأن تعرف عن هذا الأمر شيئاً. تقول «ايران»، «شعرت بالذنب، لكن إلى متى يستطيع الإنسان أن يلعب لعبة القطة والفار؟ لم أكن قادرة على رؤيتها تعيساً، ولا على احتمال الشعور بالذنب».

تخلت ايران عن الشقة، وعادت إلى منزل والديها، خاتمة الأمل. تأملت في ما جرى لها وقالت «أظن أن حق زوجته في علاقة أحادية، قد انتزع منها. لكنها ليست غلطتي أيضاً. «أمير» هو المذنب. لقد خرب حياة بناته الثلاث وحياتنا نحن الاثنين أيضاً. كانت الذكرى حديثة بالنسبة إليها».

بعد بضعة شهور من الاكتئاب، تمكنـت من العثور على عملها الحالي، بمساعدة صديقة لها. اشتكت قائلة «مضى على شهران لم أره خلالهما قط. لا فائدة من ذلك على أي حال، ولو اتصل بي هاتفيًا، فإن زوجته ستكتشف الأمر». في الواقع، اتصلت بها زوجته قبل أسبوع من لقائنا واتهمتها بمضايقتها باتصالات هاتفية. أكدت لها «ايران» أنها لم تقم بأي اتصالات، وعرضت عليها عقد لقاء مصарحة. ذهبت «ايران» إلى منزل «أمير» وكان اللقاء مع ضررتها السابقة مثيراً ومؤلماً. في هذا اللقاء، عرضت «ايران» روایتها الخاصة لما جرى بينها وبين «أمير»، وحاولت تبديد بعض الأوهام التي زرعها في رأس زوجته. في نهاية الحديث قالت الزوجة إن حياتها «مدمرة»، وإنه «بعد أحد عشر عاماً من الزواج أنجيب له خلالهما ثلاث بنات، تسبب لي «أمير» بالذى من دون وجه حق». شعرت «ايران» بتعاطف قوي مع الزوجة وقالت «ربما كان صحيحاً أننى أخطأت باختياري إقامة علاقة مع رجل متزوج، لكنني في المقابل حاولت مساعدة الزوجة أيضاً. كان بإمكانى الاحتفاظ بجنيني. لقد أذانـي «أمير» أيضاً».

قبل مغادرة المنزل، نصحت «ايران» الزوجة قائلة «الآن عرفت الحقيقة، وفهمـت «أمير» أكثر، وتمكنـت من استعادته. فكونـي سعيدة وعودـي إلى حياتك السابقة». ثم

توجهت الى بالقول «تلك المرأة لا تعلم شيئاً عن حياة النساء الايرانيات، فالخيانة في دم الرجال الايرانيين. لا بد انها اعتقدت ان جمالها ونجاحها في توفير حياة هانة لزوجها، سيدفعها الى الامتناع عن خيانتها، مهما تفعل المرأة للرجل، فسيظل يطارد النساء». وأضافت «ظلت تردد أنها لن تسامح «أمير» لأنه مارس الجنس معى. لكنني أظن أنها تكذب».

فكرت قليلاً وقالت «كنت مطلقة لمدة سبع أعوام، كانت حياتي مريحة ومنتظمة، وكانت أحترم نفسي. لم أكن أفكر في الزواج مجدداً. عندما دخل «أمير» حياتي، قلبها راساً على عقب. منعني الكثير من الأمل والشجاعة. اعتمدت عليه لتأمين حياة مريحة لي. بعد سبعة أعوام على طلاقتي، جعلني أرغب في خوض تجربة زواج جديد. لكن هذه التجربة لم تدم أكثر من ستة أشهر. تركني أسيرة للتساؤلات وعرضة لضبابيات زوجته عبر الهاتف. لقد أساء اليها نحن الاثنين إجمالاً. تزك «ایران»، ليس هناك أي مجال أمام المرأة الايرانية المطلقة للزواج من جديد. وهذا ينطبق على تسعين في المائة من النساء (المطلقات أو الارامل) الايرانيات. لم أكن أفكر في الزواج مجدداً، ولا أعلم كيف حصل كل ذلك. حسناً، أظن أنني فعلتها». ثم وأضافت «من الصعب جداً على المرأة ان تكون مطلقة في مجتمع مثل المجتمع الايراني. اعتقدت ان أمير سيحل لي جميع مشكلاتي. كنت أكره أن يسميني الناس مطلقة».<sup>(٦٩)</sup>.

على الرغم من أن نظرة «ایران» الى «أمير» كانت ايجابية أصلاً، فإنها كانت ملتبسة في الوقت نفسه. لم تعتبره ذكرأ «شوقينياً»، ولكنها قالت «لا أعلم كيف استطاع ان يخدعني أنا وزوجته في آن معاً». كانت تعتبره خدوماً ولطيف المعاشر، وقالت أنها وافقت على عقد زواج مؤقت معه «لانني أحبه». وعندما سالتها عن دوافع «أمير» للارتباط بها، قالت إنه كان يعتبرها «صديقه ورفيقه جيدة»، وإنه كان معجبها برشاقة قوامها ويحب النساء السمراءات، وأضافت باشراف قائلة «ان لزوجات المتعة جانبية جنسية اكبر من الزوجات الدائمات».

ورداً على سؤال حول مدى استعدادها لتكرار تجربة الزواج المؤقت، أجبت

«ايران» سلبياً، وقالت انه «أمر عبئي، لأن الرجل لا يريد الارتباط بالمرأة. إنها وسيلة للإيقاع بها فقط». واصلت تقييم تجربتها قائلة «قال لي ببساطة إننا لا نستطيع الاستمرار في علاقتنا بعد افتضاح أمرنا. في السابق لم أفكر قط في زواج المتعة. كنت أسمع عنه، وأسمع أن بعض النساء يمارسنه في المدن المقدسة. كنت ضد هذا النوع من الزواج كلياً. اعتد أنه أصبح منتشرًا على نطاق واسع بعد الثورة».

ورداً على سؤال حول موقف عائلتها من زواجهما المؤقت، قالت «ايران»، «والدي يحبني كثيراً. عندما علم بأنني ساترك المنزل، لاعيش مع «أمير»، إستاء كثيراً. لم يكن يعلم ماذا عليه أن يفعل. طلب مني أن لا أمضي وقتى هناك، كما قال لي عندما تزوجت للمرة الأولى. لم يكن والدي يريدني أن أتزوج «أمير». أما والدتي، فقد قالت لي إنه ليس من الضروري أن أتزوجه، طالما أنتي أقابله. لكنني خفت من ان تكتشف زوجته الأمر، وتشكو أمراً إلى اللجان الثورية. جميع أفراد عائلتي أحبوا «أمير»، وعاملونا على أتنا زوجان. جميع أقاربى وأصدقائى اعتقادوا أتنا عقدنا زواجاً دائمًا، على الرغم من أنهم يعلمون انه متزوج ولديه أولاد. لم يعلموا شيئاً عن زواجنا المؤقت، ولا عن الغائب».

«ايران» تعتبر نفسها امراة صادقة وطيبة القلب، وترى أن ذلك سمح للأخرين باستغلالها. ولتأكيد ما تقول، وصفت لي تفصيلاً، كيف قامت صديقتها المفضلة بابلاغ زوجة «أمير» بأمرهما مما أدى إلى تدمير علاقتهم.

في الوقت الراهن، تقابل «ايران» أحد أقارب زوجها الأول، وهو رجل متزوج في أواسط عمره، ويكبرها بعده سنوات. كانت مدركة أنه لا يستطيع الزواج منها، لكنها لم تكن واثقة من أنها تريد الارتباط بعلاقة جدية في هذه المرحلة، على الأقل.

### مناقشة

انطلاقاً مما أوردناه في هذا الفصل من قصص حياة النساء، يستطيع المرء الاحساس بمدى تنوع وتعقد دوافع المرأة، لعقد زواج مؤقت. وهذا يتناقض كلياً مع وجهة النظر الشيعية الرسمية التي تفترض أن للنساء دافعاً وحيداً لعقد زواج المتعة،

لا وهو الدافع المادي، في حين أن القاسم المشترك بين قصص هؤلاء النساء، هو معاناة كل واحدة من معرضتين متباينتين وديناميكيتين. المعرضة الأولى تتمثل في الصراع بين رغبة المرأة (على الرغم مما تتضمنه هذه الرغبة من تناقضات)، في تحقيق استقلاليتها الذاتية، والقيم الاجتماعية السائدة التي تعمل على إخضاعها لمثال المرأة السلبية. أما المعرضة الثانية فتتمثل في فهم المرأة نفسه لطبيعة السلوك الذي يطالها المجتمع باعتماده. بسبب هاتين المعرضتين، يتراجع سلوك المرأة بين أن تكون ذاتاً فاعلة وأن تكون شيئاً سلبياً موضع اشتئاء الآخرين، وبين رفض آلية القمع المفروض عليها والخضوع لها، وبين التفاوض على الشروط واتخاذ القرارات والخيارات وأن تكون هي نفسها موضع اختيار الآخرين. ولأن المرأة تحدد أيديولوجياً استناداً إلى نشاطها الجنسي، فإنها تنزلق أيضاً نحو تعريف نفسها استناداً إلى هذا النشاط، على الرغم مما يحمله ذلك من تناقض. فهي لا تشعر بأن لها قيمة وأنها تلقى التقدير المطلوب، إلا إذا كانت متزوجة، أي إذا كان هناك رجل يرغب بها وينفق عليها ويهمتم لأمرها وفي النهاية يخضعها لإشرافه.

في الصفحات التالية، سأناقش قصص حياة النساء ضمن إطار ثلاث موضوعات متداخلة ومتراقبة تهيمن على إحساس المرأة بيهويتها وتؤثر على حياتها إلى هذا الحد أو ذاك. هذه الموضوعات هي: الطرفية والازدواجية والشعور بالضعف.

### الطرفية

وفقاً لـ «فيكتور تورنر» Victor Turner، فإن «صفات الطرفية أو الشخصية الطرفية غامضة بالضرورة.. فالشخص الطرفي ليس هنا ولا هناك، فهو ضائع بين المواقف التي يفرضها عليه القانون والعادات والأعراف والطقوس المعتمدة» (١٩٦٩، ص ٤٥) والمعطيات التي في حوزتي تشير إلى أن النساء الشابات المطلقات أو الأرامل اللواتي ينتمين إلى الطبقات الاجتماعية - الاقتصادية الدنيا، هن أكثر من يعقد زيجات متعدة، وعلى الرغم من عدم تحريم زواج المتعدة على الفتيات العذارى، فإنهن يمتنعن عن ممارسته لمجموعة من الاعتبارات الشخصية والاجتماعية المختلفة. فجميع

النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات أو اللواتي جمعت عنهن معلومات، ينتهي إلى هذه الطبقات. وغالباً ما يفتقرن إلى التعليم أو التدريب المهني، باستثناء مهنة حياكة السجاد. وجميع النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات، كن يلاقين صعوبات في تدبر أمر معيشتهن، ما عدا «ايران» التي كانت تعمل مديرية لمستشفى خاص وتحصل على مدخل محترم. إن الطلق يضع المرأة عادة في موقع ضعيف في المجتمع الإيراني، إذ ينظر إليها على أنها عبء اقتصادي وأخلاقي بالنسبة إلى عائلتها، وتهديد لاستقرار الزيجات الأخرى، لأنها تعتبر مجرية على الصعيد الجنسي. فالافتراض الكامن هو أنه ما أن تعرف المرأة الشهوات الجنسية، حتى لا يعود بإمكانها ضبط نفسها ولا يعود بالإمكان ضبطها في حضور الرجال. وهذا يعود (وفقاً لافتراض السابق)، إلى عدم قدرتها على مقاومة إغراء الرجل، بسبب «طبيعتها»، وبسبب عدم وجود عائق جسدي (أي غشاء البكارة)، للدلالة على امتناعها عن ممارسة الجنس.

برأيي، فإن المنطق الذي يؤكّد عدم قدرة المرأة على ضبط نشاطاتها الجنسية، لا يستند إلى طبيعة المرأة، على الرغم من استعمال رجال الدين لهذا المصطلح في مجالات متعددة. «فالطبيعة» هي أكثر مفهوم أسيّ استخدامه في الأدب الشعبي. في الواقع، تستند طروحات العلماء إلى منطق العقد وطبيعة التبادل في الزواج الإسلامي. فقيمة المرأة كسلعة جنسية تزداد فقط، في حال شرائها ودفع ثمنها والاحتفاظ بها في «المكان الآمن» الذي يمثله الحجاب. فإذا بقيت السلعة على الرف غير مباعة، فإن قيمتها تبقى نظرية أو محتملة، ولا تصبح قيمتها الحقيقة واقعية إلا عندما يتم بيعها أو تبادلها. ومن بيعة «السلع، أن «ترغب» في أن يتم تبادلها أو شراؤها والاهتمام بها. وبما أنه ينظر إلى المرأة كموضوع للتبادل، وبالتالي يتم تشويهاً (نسبة إلى الشيء)، فمن «الطبيعي» أن ترغب هي في أن يأخذها الرجل الذي يدفع ثمنها.

وطالما بقيت المرأة متزوجة، أي طالما أن السلعة واقعية ويتم استعمالها وتتم السيطرة على نشاطها الجنسي من جانب زوجها، فإنها تتمتع باحترام اجتماعي

أكبر وتحظى بموقع أهم من المرأة غير المتزوجة في إيران. ويتعزز موقعها أكثر، في حال أنجبت بضعة أولاد، على الرغم من أن قصص حياة النساء تعلمنا بأن هذا لا يمثل أي ضمانة بالنسبة إلى المرأة على صعيدي استقرار الزواج والأمان. وعلى الرغم من أن نظرة الطبقات والاثنيات وفئات الأعمار المختلفة إلى انعكاسات الطلاق، ليست واحدة، فإن علاقة الشابة المطلقة مع أهلها غالباً ما تكون متوترة وغامضة. كذلك فإن علاقتها بعائلتها زوجها السابق تكون غامضة أيضاً، بسبب الخلاف المحتمل على رعاية الأولاد والنفقة المتوجبة للمرأة خلال شهر عدتها، واحتمالات حصولها على مهرها.

لذلك فإن ما يجمع بين جميع هؤلاء النساء، ليس انتقامهن الاجتماعي - الاقتصادي أو مستواهن التعليمي أو المهني، بل هذا الوضع الطرفي غير المستقر والمتأرجح على الدوام. فالشابة الإيرانية المطلقة هي كائن طرفي، بمعنى أنها تصبح طرفية بالنسبة إلى أهلها وإلى عائلة زوجها في آن معًا. فهي تقف وسط العلاقات العائلية، ولكنها هامشية بالنسبة إلى شبكات القرابة القائمة. فالمرأة المطلقة، كما هو شأن معظم النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات، لا تستطيع استرجاع وضعها ودورها السابقين على الزواج، كعذراء في منزل والديها، لأن تجربتها الزوجية جعلتها مختلفة، ولا تستطيع البقاء مع زوجها وأولادها. فزوجها يحصل على حق رعاية الأولاد بصورة آلية، بمجرد بلوغهم عمراً محدداً، ولا تستطيع مواصلة رعايتها، إلا في حال موافقته على ذلك. وبالتالي فإن وضع المرأة المطلقة يمثل نفيًّا للعديد من ركائز البنية الاجتماعية القائمة (العذرية، الزواج، السيطرة على النساء)، ودليلًا على وجود نظام آخر للأشياء والعلاقات (الطلاق، التجربة الجنسية، الاستقلال الذاتي). (انظر تورنر *Turner* ١٩٧٤، ص. ١٩٦-١٩٩، ص. ١٢٥).

ولأنهن شابات مطلقات وفي حال عوز مادي، اعتبرت النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات، أنهن على هامش عائلاتهن والمجتمع. فيما أن عائلاتهن لم ترحب بعودتهن (مثلاً «معصومة») أو أن علاقتهن مع أهلهن وأخواتهن اتسمت بالتوتر والصدامات. ولأنهن مطلقات أو نساء مرشحات لعقد زواج متعدة (أي يمتلكن الأهلية

الجنسية لذلك)، شعرت كثيرات منهن بعدم قدرتهن على التعامل مع المجتمع. فقد كان الرجال المتزوجون والعازبون يعرضون على الواحدة منهن عقد زواج متعدة، مما يؤثر سلباً على سمعتها (كما هو حال «مهواش» و«توبه»)، ويضعها في موقع تناقض محتمل مع صديقاتها ومعارفها («شاهين» و«مهواش»).

المفارقة هي أن المطلقة أو الارملة، تتمتع باستقلال ذاتي قانوني وشخصي أكثر من غيرها. فهي لم تعد طفلة تحت وصاية ولد، وليس امرأة متزوجة يجب السيطرة عليها وبالتالي لا يتعين عليها الخضوع لسلطة الزوج الشرعية. وكل امرأة عازبة ثيب، بإمكانها وضع مسافة (على صعيد مجازي) مع ذاتها المُشَيَّة. وبإمكانها أيضاً إدارة شؤونها بنفسها، والدخول في عقد والتفاوض على شروطه وإبرامه من دون أن تخشى تدخل أي طرف كان. وهذا أقصى ما تستطيع امرأة مسلمة شيعية بلوغه من استقلالية ذاتية شرعية. نظرياً، فإن لديها الأهلية القانونية لمارسة إرادتها والتفاوض على شروط عقد زواج جديد بنفسها، أو رفض عرض زواج. وقدرات المرأة المطلقة على تحقيق إرادتها، تبدو في هذه المرحلة أكبر من قدراتها خلال أي مرحلة أخرى من مراحل حياتها المختلفة. فضلاً عن ذلك، فإن لها حق الخروج من المنزل كما تشاء.

لكن الاستقلال الذاتي للنساء، ليس أمراً مقبولاً عادة في المجتمعات الإسلامية. ففي إيران وغيرها من المجتمعات الإسلامية، يفترض حماية النساء (أي حراستهن وتحجبيهن) والإتفاق عليهن (أي أن لا يعملن ويفصلن على مداخل مستقلة) والسيطرة على نشاطاتهن الجنسية (أي تزويجهن وإخضاعهن لسيطرة الذكور). لذلك فإن ممارسة المرأة المطلقة لاستقلاليتها الذاتية المحتملة أو النظرية، والواقعة في كثير من الأحيان، هي التي تجعلها في صراع مع محبيتها ومجتمعها. ومؤسسة الزواج المؤقت تومن للشابات المطلقات أو الارامل فرصة لتخطي القيد التي تفرضها البنية الاجتماعية التقليدية، والتفاوض مباشرة مع الآخرين و اختيار أزواجهن بأنفسهن، والسيطرة على مصائرهن. جميع النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات، عقدن زيجاتهن المؤقتة وتفاوضن على شروطها بأنفسهن، ومن دون

اشراك أي من أفراد عائلاتهن في المفاوضات. ويسبب قيام هؤلاء النساء بعمارة سلطنهن في المجال الجنسي، نفر منهاهن أفراد عائلاتهن، مما أدى إلى زيادة طرفية مواقعهن داخل المجتمع. لم يكن لديهن جميعاً، فكرة واضحة عن الأهداف الشرعية للزواج المؤقت، أو عن انعكاساته على المدى الطويل على حيوانهن الفردية أو الزوجية. طرفتيهن عززت استقلاليتهن الذاتية، ومكتنهن وبالتالي من تخطي الحدود المحرمة والانخراط في نشاطات منافية عادة للمثال التقليدي للمرأة السلبية والخاضعة<sup>(٢)</sup>.

لا تمثل هذه النسوة «نموذجًا مضادًا» للنمذج التقليدية فحسب (صفا - اصفهاني، ١٩٨٠، ص. ٤٦)، بل إن دوافعهن لعقد زيجات متعدة، تضعهن في تناقض مع المجتمع أيضًا. فهن يؤمنن إلى وجود تناقض أساسي بين المثال والواقع. وخلافاً للافتراء الشيعي بأن دافع المرأة لعقد زواج مؤقت، مالي أساساً، فإن دوافع هذه النساء لم تكن مالية في الدرجة الأولى، هذا الموقف المسبق المستمد من الشكل التعاقدى للزواج، يتغاهل مجموعة العوامل التي قد تدفع المرأة إلى عقد زواج متعدة. فمعظم الزيجات المؤقتة (القصيرة الأجل خصوصاً)، غير مجرية على الصعيد المالي، ولا سيما أن على المرأة إقامة العدة بعد انتهاء مدة زواجهما المؤقت، والامتناع عن ممارسة الجنس لمدة خمسة وأربعين يوماً على الأقل. وعلى الرغم من أن الترتيب المالي الذي يتضمنه هذا النوع من عقود الزواج، يساعد المرأة على تخطي ظروفها الاقتصادية غير المستقرة، فإن المال ليس الدافع الوحيد أو الأساسي لهؤلاء النساء لعقد زواج مؤقت.

إن الدافع الأساسي لهؤلاء النساء يبدو معقداً وذا حدين. فعلى الصعيد الشخصي الحميم، كان هدفهن الحصول على الاهتمام والعاطفة والشعور بالانتفاء، وهي أمور افتقرن إليها كثيراً (ربما باستثناء ايران)، عند أهاليهن وعند أزواجهن على حد سواء. وباستثناء ايران، فإن جميع النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات، وصفن طفولتهن بأنها تعيسة. أغلب هؤلاء النساء، لكنَّ في بداية العشرينات عند الطلاق، لأنهن تزوجن للمرة الأولى وهن صغيرات، (يبلغ متوسط عمر الواحدة

منهن عند الزواج ثلاثة عشر عاماً وستة أشهر)، وكن محرومات من رؤية أولادهن<sup>(٣)</sup>). ولأنهن ينتهي إلى عائلات فقيرة وكبيرة العدد، لم يلق معظمهن أي دعم معنوي أو تعليم أو تدريب مهني خلال سنوات النمو. وقد أدى دخولهن المبكر إلى الحياة، إلى حرمانهن من فرصة النمو بشكل طبيعي على الصعيد العاطفي، وبالتالي إقامة علاقات وطيدة مع أهاليهن أو أزواجهن في وقت لاحق.

أما العامل الأهم وربما الأقل وعيًّا وادراكاً، فهو أن معظم هؤلاء النساء، عقدن زيجات متعدة على أمل الاندماج في عائلة جديدة للتخلص من الهاشميشية التي ضربت حياة الواحدة منهن. فعقد الزواج وإن كان مؤقتاً، يؤمن الشرعية للعلاقة الجنسية، وفي الآن نفسه إطاراً للسيطرة على المرأة وعلى نشاطها الجنسي. فمن خلال الخضوع للمؤسسة التي تمتلك زمام السيطرة عليها، اعتقدت أنها تستطيع الاندماج في مجموعة والحصول على موقع اجتماعي معترف به. وبسبب تأكيد رجال الدين عدم وجود أي فارق بين نوعي الزواج، اعتقد هؤلاء النساء أن الزواج المؤقت (مهما تكن مدة)، سيؤمن لهن ضمانات وملجاً مماثلين لما يؤمنه الزواج الدائم. فهن لم يسعين إلى إقامة علاقات إنسانية ذات معنى، يتم خلالها تبادل اللذة والصدقة فحسب، بل سعيهن أيضاً إلى تثبيت مواقعهن داخل المجتمع.

### الازدواجية

يشكل منطق التبادل التناصل في الزواج الإسلامي، أساس القلق والازدواجية اللذين تعانيهما المرأة في علاقاتها الزوجية المؤقتة. لقد ذكرت سابقاً أن للمرأة صورتين في الأيديولوجيا الإسلامية، ففي الصورة الأولى هي إنسان، وفي الصورة الثانية هي شيء أو سلعة. وهاتان الصورتان تتداخلان رمزياً، عند عقد الزواج، إذ يمكن بسهولة تطليق المرأة وهجرها أو الامتناع عن الإنفاق عليها. وهنا بالضبط، يمكن منشا التوتر والقلق في حياة هؤلاء النساء وغيرها من يعيشن أوضاعاً مشابهة. وانطلاقاً من قصص حياتهن، بإمكاننا تقدير الاحساس العميق بالازدواجية والقلق اللذين يعانيان منه في الحياة اليومية. يبدو أنهن يعانيان من شعور بانقسام ذاتهن، فيتارجحن بين نظرتهن إلى أنفسهن كبشر وكأشياء (كذات

كاملة مستقلة ذات دوافع جنسية واقتصادية واجتماعية)، وموضوع رغبة لا يتم الاعتراف بقيمتها إلا في حال تبادله. فمن جهة، يقدر هؤلاء النسوة الاستقلالية التياكتسبنها بعد الطلاق. إذ أصبح لديهن تحسّن أفضل لرغباتهن، ووعي أكبر للجاذبية الجنسية التي يمتلكنها. ومن جهة أخرى، قمن بعقلنة الأمر واعتبرنه خاصّاً «لقانون» العرض والطلب. «كلما قل امتلاك المرأة للشيء (أي المضاجعة)، كلما ازدادت رغبتها في الحصول عليه». وعلى الرغم من ازدياد وعيهن بنزوات العلاقة الزوجية (الدائمة والموقتة) والخيّبات التي تسبّبها، فقد اختبر هؤلاء النسوة معنى الازدواجية والقلق اللذين يصاحبان عقد الزواج عموماً، وعقد الزواج المؤقت على وجه الخصوص. لقد عبرت النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات، مراراً عن رغبة كل منهن في العثور على «حام» أو «شارٍ» (مطهري ١٩٧٤، ص. ٢٣٢)، «للشيء» الشئين الذي هو في أساس عقد الزواج، وبالتالي يلقى تقديرًا كبيراً. في هذا الإطار، يمكننا فهم سبب امتناع قسم كبير من هذه النسوة، عن البحث عن عمل، أو عجزهن عن الاحتفاظ بالوظيفة.

القلق وعدم الاستقرار اللذان يعاني منه هؤلاء النسوة بعد إحساسهن باستقلاليتهن الذاتية، يؤدّيان عادة إلى نشوء شعور مزمن لدىهن بانعدام الأمان في الزواج، والى إقدامهن على إقامة علاقات غامضة. ويتعزّز انعدام الثقة لدىهن بالزواج، ويقعن بإسقاط هذا الشعور على نساء آخريات (العزّيات خصوصاً)، ويشعرن بقلة الحيلة، فيجلأن إلى المكر، كوسيلة ربما، للتاقلم مع بيئته معادية لهن أساساً<sup>(٣٣)</sup>. ويزخر الأدب الفارسي بمثل هذه الصفات الأنثوية «الفطرية».

### الشعور بالضعف

أي مناقشة لنظرة إنسان ما إلى العالم، تتضمّن حتماً نظرة معينة إلى الذات والأخر. هذه النظرة تتكون تدريجياً، وتتصبّح أكثر ديناميكيّة وتعقيداً خلال المراحل المختلفة من حياة الإنسان. وعلى الرغم من صعوبة تحديد هذه النظرة، فإنّها في توّر دائم مع الصورة المثالية التي يتبنّاها المجتمع لكل من الرجل والمرأة، ويعمل على ترويجها من خلال الوسائل الثقافية والرمزيّة المختلفة. وتتضمن نظرة النساء

الإيرانيات الى العالم المحيط بهن مجموعة واسعة من وجهات النظر والقيم غير المتطابقة دائمًا مع وجهة النظر الشيعية الرسمية، ولكن المتداخلة معها أيضًا.

والشعور بالضعف هو الموضوع المهيمن والأكثر ترددًا في قصص حياة النساء «السيغيفي». على الصعيد الأيديولوجي يتم الترويج للضعف النسائي، وبكافة «المجتمع الإيراني المرأة على إظهاره». وفقاً للمثال الأيديولوجي، كيف يدافع الرجل عن شرف المرأة ويتفق عليها ويحميها من جميع أنواع المشكلات المرتقبة وغير المرتقبة. في المقابل، تكافأ المرأة وفقاً لمدى انصياعها لرغبات زوجها، وأخذضاعها رغباتها لأهواءه. وكلما كانت المرأة أضعف (أو ادعت أنها ضعيفة)، دفعت الرجل إلى تقديرها وأحترامها وحمايتها. وفي الواقع، فإن بعض النساء يظاهرن الضعف عمدًا، ويستخدمنه كاستراتيجية لجذب الرجال (مثل «مهواش»).

وفي حين تكافأ المرأة على ضعفها في إطار العلاقات الزوجية، فإن النساء «غير المحظوظات» كفایة على حد تعبير «توبه»، أي اللواتي لسن متزوجات، يصبحن الضعف عبئاً يسبب للمرأة مشكلات. وكثيراً ما شددت النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات، على شعورهن بالضعف في علاقاتهن سواء مع النساء اللواتي خنْ ثقتهن (صديقة «ايران» المضلة، أو جيران «معصومة» و«مهواش»)، أو مع الرجال الذين أحببن. ويتفق أسلوب وصفهن للنساء الآخريات بالمكر، والرجال بالاعتداء الذي يعني في إطار علاقة مع نساء «غير محميات»، الخداع، ويتفق مع النظرة الرسمية السائدة. ويبدو أن تأكيد هؤلاء النساء على شعورهن بالضعف، يعود إلى عدم توافقهن مع المثال السائد، أي ان تكون الواحدة منهن متزوجة ومحمية. أكثر من ذلك، يبدو لي أن هذا التأكيد على شعورهن بالضعف، ليس إلا نتيجة جانبية لاستقلاليتهن الذاتية المتحقق، والتي يشعرن حيالها بازدواجية، كما أسلفنا القول. بمعنى آخر، يبدو أن هذه الاستقلالية عبء كبير بالنسبة لهن، على المصعيدين الفردي والاجتماعي، ويأملن في الخلاص منها. وبسبب عدم وعيهن الكامل للقوى المؤثرة على ظروفهن، يلقين مسؤولية «الشرع» الذي لحق بهن، على الآخرين وأحياناً على نساء آخريات. بكلمات أخرى، فإن سوء حظهن ناجم مما فعله الآخرون بهن،

سواء كن مادة للشائعات أو موضوعاً للسحر أو عرضة للخيانة، وما شابه ذلك. فمن خلال إرجاع كل ما أصابهن إلى الضعف، لا يستطيعون نسبة الشر إلى الآخرين فحسب، بل يتمكن من عقلنة وتبرير وضعهن الثقافي - الاجتماعي غير الملائم.



## المقابلات مع الرجال

لا يستطيع أحد إنكار أن معظم، إن لم يكن جميع الرجال المتزوجين، قد أقام علاقات جنسية شرعية أو غير شرعية مع نساء غير زوجته. فهل من الحكمة عندئذٍ، منع الرجال المتزوجين من إقامة علاقات مع النساء؟ هل يعتبر مثل هذا القانون عادلاً وملائماً للطبيعة البشرية؟ قطعاً، لا، مثل هذا القانون ليس عملياً، ولن يكون!

المهاجر «تعدد الزوجات والمعنة»

هذا الفصل، على غرار ذاك المخصص لعرض قصص حياة النساء، يستكشف آراء الرجال في مؤسسة الزواج المؤقت، ويتضمن عرضاً لأراء الرجال الذين مارسوا عادة المتعة، وبعض العلماء الشيعة المعاصرين، قبل ثورة العام ١٩٧٩ وبعدها. من خلال عرض بعض المعطيات عن حياة الرجال، أود إظهار التناقض والاختلاف بين نظر الجنسين، وأولوية الشهرة الجنسية كدافع للرجال لعقد زواج مؤقت، وتعارض القواعد المفروضة للفصل بين الجنسين مع واقع العلاقات القائمة بينهما، والتمييز المفهومي لدى الرجال بين حياتهم العائلية ورغباتهم الجنسية.

أجريت مقابلات مع الملا هاشم وأية الله نجفي - مرعشي وأية الله شريعتمداري في صيف ١٩٧٨ في مزاري مدینتي مشهد وقم على التوالي، أما سائر المقابلات، فأجريتها خلال زيارتني للميدانية الثانية عام ١٩٨١، ووفقاً للأسلوب الذي اعتمدته في عرض قصص حياة النساء، تركت الرجال الذين قابلتهم يقودوننا داخل عالمهم الخاص (أو القسم الذي يرغبون في كشفه لنا). بهذه الطريقة لا تتمنى لنا مقارنة نظرة كل من الرجال والنساء إلى زواج المتعة وتجاربهم وتوقعاتهم وتفسيراتهم فحسب، بل أساليب روایتهم وتقديمهم المتناقضة لهذه التجارب أيضاً.

لقد جرى ترتيب المقابلات في هذا الفصل، وفقاً لترتيبها الزمني، لم يكن جميع الرجال الذين قابلتهم قد اختبروا زواج المتعدة، أو على الأقل لم يرغب رجال الدين إلا رفع مروبة في كشف حياتهم الخاصة لي. لكنهم زودوني بمعلومات مؤكدة عن زيجات متعدة يعرفون أطراها. أخيراً، أود الإشارة إلى أن جميع رجال الدين باستثناء آية الله نجفي - مرعشى وأية الله شريعتمدارى، هى أسماء مستعاره.

اقتربت امرأة محجبة من رأسها حتى أخمص قدميهما، من رجل وطلبت منه عقد زواج متعدة لها لمدة شهر (المدة تختلف باختلاف الروايات). كان الرجل متربداً في الاستجابة لطلبيها، لكنه خشي أن تقوته الفرصة. طلب منها أن تخلع الحجاب للتتسنى له رؤيتها. رفضت قائلة إنها إذا أراد عقد زواج متعدة معها، فعليه عدم مطالبتها بتنزع حجابها، وأكدت له أنه لن يندم على ذلك. فوافق الرجل على عقد زواج متعدة معها لمدة ثلاثة أيام.

اصطحبته المرأة إلى منزل جميل أشبه بالقصور، وأمرت خدمها بأن يُعدوا الحمام للرجل، ويلبسوه ثياباً جميلة ويحضروه إلى غرفتها. بعد الاستحمام والتعطر وارتداء ثياب جميلة، أدخل الرجل إلى غرفة لم يسبق له أن رأى أجمل منها. كانت السيدة المحجبة في انتظاره. وعلى الرغم من حماسه وافتئاته بحسن حظه، كان تواقاً لرؤيا وجهها. وعندما أديا مراسم عقد الزواج، نزعت المرأة حجابها، فسحر بجمالها وفتنتها. بعد ثلاثة أيام وثلاث ليال، انتهت مدة عقدها، ندم الرجل على إصراره على تقصير مدة العقد، وتسلل إليها الموافقة على تجديده، لكنها رفضت قائلة إنه حصل على فرصة في البداية، وأمرت الخدم بطرده».

سمعت هذه القصة مراراً على لسان جميع الرجال الذين أجريت مقابلات معهم. اختلفت روایة كل واحد منهم قليلاً عن الآخر، في بعض التفاصيل، لكن جميع الروايات تتشابه في عرض النقاط الرئيسية.

في البداية لم أعرف كيف يجب أن أصنف هذه الرواية، وأين يجب وضعها في إطار بحثي، فتركتها جانبًا. لكن عندما أعدت قراءة المقابلات مع الرجال آثناء إعداد هذا الكتاب، قررت وضعها في مقدمة هذا الفصل. دهشت لدى التشابه بين الكثير

من عناصر هذه القصة والقصص التي رواها الرجال. أطلقت على هذه الرواية، اسم «أسطورة زواج المتعة». أقصد بعبارة «الاسطورة»، معناها العام، واستعملها للدلالة على «السرد المقدس» (دوندز *Dundes* ١٩٧٦، ص ٢٧٩)، الذي يفسر بعض الأحوال والسلوكيات أو العلاقات المثلالية. لم يدع أي من الرجال الذين قابلتهم، أن هذه القصة حصلت معه، لكن أسلوب سرد قصص حياتهم دفعني إلى الاقتناع بأن التاريخ والاسطورة يتداخلان غالباً، في هذه القصص (كريابانزانو *Crapanzano* ١٩٨٠، ص ٧)

## تاویلات مرحلة ما قبل الثورة

أجريت مقابلتين مع «مرجعي تقليدي» للشيعة الإيرانيين، آية الله العظمى نجفي - مرعشى وآية الله العظمى شريعتمداري، في صيف ١٩٧٨ قبل وقت قصير من اندلاع الثورة الإيرانية. خلافاً لآية الله شريعتمداري، لم يكن منزل آية الله نجفي - مرعشى مفتوحاً أمام الزائرين، وكان على الراغبين في زيارته أخذ موعد مسبق بواسطة الهاتف. وقد نجح والدي في تأمين مقابلة لي مع آية الله نجفي - مرعشى، بعد محادثات طويلة على الهاتف، شرح له خلالها أنتني حفيدة اثنين من آيات الله، وعلى ما يبدو، فإنه كان يعرف جدي لامي، فرضي باستقبالي عند الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم ثلاثة.

كان اللقاء قصيراً، وتوج بتكرار آية الله، وجهة النظر الرسمية الشيعية حيال زواج المتعة. تكلم بدقة وتأنٌ، وكانت أجوبته قصيرة ومحضرة لم يوجه الكلام إلى مباشرة، وكان ينظر من حين آخر إلى والدي الجالس بقربي. وبما أنها كانت أول مقابلة أجربتها مع أحد كبار العلماء، فقد شعرت بخجل منعنى من الدخول في حوار مثمر معه. وبذا متضايقاً عندما سالته عما إذا كانت هناك زيجات متنة في مدينة قم، فاجابني بكل تهذيب «قم ليست مدينة متنة».

عرضت وجهة نظر آية الله نجفي - مرعشى في الفصول الأولى من هذا الكتاب، ولذلك ساكتفي في هذا الفصل، بعرض وجهة نظر آية الله شريعتمداري. والهدف الذي أتوخى تحقيقه من جراء عرض رأيه بالتفصيل، هو الإفساح في المجال

لاستعراض نقاط التقاطع والاختلاف بين التأويلاط السابقة على الثورة، وتلك الصادرة بعدها، لزواج المتعة.

### آية الله شريعتمداري

خلافاً لمنزل آية الله نجفي - مرعشي، كان منزل آية الله شريعتمداري مفتوحاً أمام الناس<sup>(١)</sup>. كان هناك حشد من الرجال من مختلف الفئات والاتجاهات في الباحة الخارجية للمنزل عندما وصلنا أنا ووالدي إلى المنزل، وجدنا شرطيين عند البوابة الخارجية. يبدو أن «السافاك» (الشرطة السورية في عهد الشاه، المترجم). وضعتهما لمراقبة نشاطات آية الله والإبلاغ عن هوية زواره، أو لتقادي حصول أي نشاطات معادية للنظام، الأمر الذي كان شائعاً جداً خلال صيف ١٩٧٨ قبل اندلاع الثورة باشهر قليلة. بدا أن الشرطيين غافلآن عما يجري حولهما، وأنهما لا يرغبان في منع أي كان من دخول المنزل أو الخروج منه، فضلاً عن انزعاجهما من حرارة الصيف الشديدة. إن فكرة لقاء أعلى مرجع ديني في إيران آنذاك، قد أثارت حماستي و好奇心 في آنٍ معاً.

أدخلنا إلى غرفة واسعة مستطيلة ذات واجهات زجاجية تطل على باحة متوسطة الحجم. هناك فرش ووسائل صغيرة في جميع أنحاء الغرفة، لتأمين راحة الزوار. لكن ما إن دخلنا الغرفة، حتى جذب انتباها الزجاج المكسور في إحدى زوايا الغرفة. كانت قطع الزجاج وبقع الدم متداشة على الفرش القذر التي يكسوها الغبار في تلك الزاوية. ووسط تلك الفوضى المتناقضة مع نظافة الغرفة، كانت هناك عمامة بيضاء، مكسوة بالغبار ولملطخة بالدماء، ملقاة على الأرض. أخبرنا رجال الدين الموجودون، أن هذه العمامة أُبقيت في مكانها لتنكير الزوار «باستشهاده». رجل دين شاب قبل زيارتنا لمدينة قم بثلاثة أشهر. رويت لنا قصص بطولات رجال الدين الذين واجهوا نظام الشاه، بالتفصيل، ومشاركتهم في مراسم تشبيع زملائهم، وكيف أغار رجال «السافاك» على منزل آية الله، وقتلوا الشيخ الشاب في هذه الغرفة. وقد أُبقيت عمامة الشيخ الملطخة بالدماء في تلك الغرفة المخصصة للجمهور، تكريماً لذكرى «الشهيد»، واحتجاجاً على سياسات الشاه.

بعد أكثر من ثلاثين دقيقة، أخذنا إلى مسكن آية الله، والذي كان متصلًا بالباحة الأولى، بواسطة ممر أرضي ضيق ذي سقف منخفض. دخلنا أوًّا إلى باحة ثانية أصغر وأجمل من الأولى، تتوسطها بركة صغيرة تظللها أشجار الرمان. ما إن جلسنا في غرفة الضيوف، حتى دخل علينا آية الله وبعض المقربين منه. كان آية الله شريعتمداري، رجلاً لطيفاً ودمثاً في مطلع السبعينيات من العمر. القى التحية على وعلى والدي، وخلافاً لآية الله نجفي - مرعشى، لم يتتجنب النظر إلى مبشرة. بدا مرتاحاً، وتبسم في بعض الأحيان، بل إنه تقفُ في موضوع المتعة.

لقد أظهر معرفة عميقة بالجذور الجاهلية لزواج المتعة (الامر الذي يفتقر إليه معظم الإيرانيين)، وأشار إلى أن «زواج المتعة في عهد الرسول ﷺ، كان مختلفاً عما كان يمارس أيام الجاهلية». ثم بدأ بوصف القواعد والإجراءات المعتمدة في مؤسسة الزواج المؤقت، وعدد بالتفصيل أسباب شرعايتها: ١- سمح الرسول ﷺ بعقد زيجات المتعة بشروط سهلة، عندما يكون الرجال بعيدين عن عائلاتهم، كي لا تنشأ «علاقات محمرة بين المقاتلين». ٢- هذه الزيجات لا تزعزع أخلاق ومبادئ المجموعة. ٣- تقي من الأمراض. ٤- وأخيراً فإنها تشبع حاجات الرجال الجنسية. وأدان إقدام الخليفة الثاني عمر بن الخطاب على تحريم زواج المتعة، وأكد أن هذا القرار غير شرعي وغير ملزم.

سألته إذا كان هدف المتعة إشباع الحاجات الجنسية بطريقة شرعية، فلماذا ميزت الشريعة الإسلامية بين الرجال والنساء طالما أن الجنسين يمتلكان غريزة جنسية؟ لم يُجب آية الله على سؤالي مباشرة، لكنه شرح لي بأسلوبه البلigh كيف أن زواج المتعة في جوهره جيد، وكيف أنه مفيد لأن «أي شيء يسهل حصول عمل مهم (أي إشباع الشهوة الجنسية، وتقاديم الزنى) هو أمر جيد. مسألة أن زواج المتعة أمر جيد، ليست موضع نقاش. لكن أي شيء جيد، قد لا يكون مفيداً لجميع الناس في ظروف معينة». وأضاف بيلافة: «على سبيل المثال، فإن الزواج الدائم الذي يعتبر مفيداً لجميع المجتمعات، قد لا يكون ممكناً في حالات معينة. ربما يكون الشخص غير راغب في عقد زواج دائم. هذا الأمر ليست له أي علاقة بالقانون نفسه. فالقانون

يقف بقوة في ساحتها». ثم أعطاني أمثلة أخرى مشابهة حول التبادل الاقتصادي والمقاييس اللذين يعتبران «جيدين من حيث الجوهر»، ولكنهما ليسا كذلك في «جميع الأوقات». ثم أشار إلى زواج المتعة قائلاً: «قد يكون هناك شخص ليس لديه حاجات جنسية كبيرة، ولكن قد يكون هناك شخص آخر يحتاج إلى امرأة أو اثنتين أو إلى عشرين. وقد تكون هناك نساء مستعدات لممارسة الرجال في هذا الأمر. كل هذا، ليست له علاقة بضعف القانون». لقد شدد على أن «القانون جيد ومقبول. فزواج المتعة وسيلة لكافحة الفساد والانحطاط الأخلاقيين. ثم شدد مجدداً على أنه «طبعاً، مهما يكن القانون جيداً، ففي بعض الحالات ربما لا يكون مفيداً للجميع».

اعتراض آية الله شريعتمداري على نشاطات الاشخاص الذين يستغلون المتعة ويمارسونها بكثرة، أو أولئك الذين يستغلون ثراءهم أو موقعهم، لتمتيع ببعض فنيات، ثم يهجرونهن بضعة أيام. وشدد مراراً على طابع «الحاجة الملحة» للمتعة، وعلى أنه لا يجب اللجوء إليها، إلا «كدواء» عندما يكون المرء مريضاً أو محتاجاً. كما اعترض أيضاً على وجهة النظر القائلة بأن زواج المتعة استغلال للنساء. ودافع عن هذه المؤسسة مؤكداً أنها مفيدة للنساء بشكل خاص. وختم قائلاً إنه لو لا شريعة الزواج المؤقت، لكانت اضطررت النساء المحتاجات، إلى ممارسة الدعارة لإعالة أنفسهن.

اعتبرت على قوله بأن القانون واضح، ولا يترك أي مجال للتلاعب به أو استغلاله. فأجابني قائلاً كما ذكرت سابقاً، السبب يعود إلى طابع «الحاجة الملحة» للمتعة. فهو دواء وليس طعاماً. لكن بعض الناس افترضوا أنه طعام. هذا خطأ. ولهذا السبب يحمل هذا النوع من الزواج وصمة دائمة. ثم رد على وجهة نظر كاتب روسي (لم يقوَ على تذكر اسمه)، ادعى أن المتعة هي دعارة شرعية، فاكد آية الله شريعتمداري أن هذا فهم خاطئ يعبر عن رأي الأجانب بالمتعة. وشدد على أن «المتعة هي نوع من أنواع الزواج، نوع مختلف، نوع خفيف، زواج مؤقت».

ورداً على سؤال حول شبكات ترتيب الزيجات ودور «مرتبى الزيجات»، قال «لم يعد الأمر شائعاً في أيامنا هذه، كما كان سابقاً. حتى إذا كان هناك (مرتبى

الزيجات)، فإنهم غير مشهورين». ثم علق على قول كاتب مصرى (لم يذكر اسمه أيضاً). قال إن في مدينة مشهد، جاماً ترتاده النساء، وشيخاً يعرفهن ويعرف بعض الرجال الذين يلتجأون إليه طلباً لمساعدته، لعقد زواج متعدة. على ما يبدو فإن الكاتب المصرى، كان يشير إلى غوهر شاد (Gohar Shad) الذى يحظى بنفس السمعة حتى الآن. استهجن آية الله هذا الوضع مؤكداً أن هذه النشاطات لم تعد تمارس في مدينة قم أو مشهد. وختم قائلاً «حتى لو كانت هناك مثل هذه النشاطات، فإنها تمارس على انفراد».

### الملا هاشم

التقيت الملا هاشم مصادفة في مزار الإمام الرضا في مشهد، صيف ١٩٧٨. كان الوقت مساءً، وكانت ساحة المزار تغص بالحجاج والمصلين المتحمسين. كانت الشرفة الكبيرة حيث جلسنا، مزدحمة بالرجال والنساء والأطفال. وكان يجلس قربى شيخ شاب. وبما أن الحشد الكثيف دفعنا إلى الجلوس قرب بعضنا، قررت أن أبادره بالحديث. وجدته لطيفاً، فشرحت له بإيجاز طبيعة البحث الذى أجريه، وسألته عما إذا كان مستعداً لحادثي. لشدة سروري، تبين أنه ثريثار وسخى في عرض وجهات نظره. أظن أن الجو الذي كان سائداً آنذاك، في مرحلة ما قبل الثورة، دفع الناس عن التعبير عن أفكارها، وسهل حصول مقابلتنا.

ولد الملا هاشم قبل اربعين عاماً في قرية شمالى إيران، لعائلة من خمسة أولاد. كان والده فلاحاً، فساعدته في الزراعة حتى بلغ الثامنة عشرة من العمر، عندما انتقل إلى مدينة مشهد، على أمل أن يصبح واعظاً دينياً «آخوند» (باللغة الفارسية). وفي عمر الخامسة والعشرين، تزوج امرأة في الثامنة عشرة من عمرها، أنجبت له ستة أولاد.

لم يشعر الملا هاشم بأي إحراج يمنعه من إخباري أنه منذ انتقاله إلى مدينة مشهد، يعقد، سراً، زيجات متعدة بكثرة وانتظام. قال «في قريتي في الشمال، لا أحد يمارس زواج المتعدة لأنني جلب العار». ولكنه ما أن وصل إلى مدينة مشهد، حتى بدأ

بممارسة زواج متعدة. بدا لي أنه يتفاخر بكلّة زيجاته المؤقتة، إذ يعقد زواج متعدة مرة أو مرتين شهرياً، ومن دون علم زوجته. لكن عندما سالته عما إذا كان مستعداً للسماح لابنته البالغة ستة عشر عاماً من العمر، بعقد زواج متعدة، أجابني بحزن «أبداً».

يعتقد الملا هاشم أن النساء يبادرن غالباً إلى عرض عقد زواج متعدة مع الرجل. ووصف لي بالتفصيل، الأساليب التي تستعملها النساء لإبلاغه برغباتهن. يقول إن المرأة قد تتحقق به مباشرة، أو تطلب منه أن يقرأ لها بعض آيات القرآن الكريم، أو أن يصلّي لها باستخاراة قرآنية<sup>(٢)</sup>. وإذا لم تفلح هذه الأساليب، تلجم بعض النسوة إلى الأسلوب المباشر، فتقترب منه المرأة فتقول له عبارة متعارف عليها، وعلى حد تعبير الملا هاشم «هذا الذي سيبقى سراً بيننا». يقول، «تقوم نساء كثيرات بهذا العمل (أي المتعدة)، طلباً لثوابه الديني، وفي بعض الأحيان لا تتقاضى المرأة أي نقود في المقابل». ولتأكيد أقواله، أضاف: «امس، طلبت مني امرأة أن أقوم باستخارة لها. استجبت لطلباتها، فطلبت مني واحدة ثانية. وبعد ثالث استخارة، سالتها عن سبب وجودها عندي، فقالت إنها تزيد أن تكسب ثواباً دينياً (من خلال عقد زواج متعدة)، وأنها مستعدة أيضاً لدفع مئة تومان. لكنني رفضت عرضها. لم تكن من النوع الذي أحب، كانت عجوزاً».

ادعى الملا هاشم أيضاً، أن هناك نساء يمارسن المتعدة لإعاقة أنفسهن. فعلى سبيل المثال، طلبت منه امرأة مؤخراً، أن يعقد معها زواج متعدة وأن يعطيها مهرًا قدره ثلاثة تومان. يقول إنه رفض عرضها أيضاً، وأبلغها أنه لا يدفع مثل هذا المهر مقابل زواج متعدة، لكنه لم يقل إنه يرفض عروض النساء دائمًا. وفي إحدى المرات، طلبت منه امرأة أن يذهب إلى منزلها ويصلّي من أجلها. بعد الصلاة، طلبت منه المرأة أن يبقى لفترة أطول. لم يكن الملا هاشم عملاً بطبع نواياها، فقال لها إنه مضططر للمغادرة. عندئذ نطقت المرأة بالعبارة المتعارف عليها: «هذا الذي سيبقى سراً بيننا». فقال لها إنه لا يستطيع قضاء الليل معها، ولكن باستطاعته «قضاء ساعتين». عندما كنت أجري المقابلات مع الرجال، أعملت سؤالهم عن كيفية التفاوض على

المهر، وما إذا كان ثمة مهر على الإطلاق، عندما تعرض المرأة أن تدفع لهم عقد زواج متعدة.

كان الملاّ هاشم سعيداً في وظيفته الدينية، وقال لي مراراً إنه لا يستطيع «رفض بركة الله»، أي عرضاً من امرأة لعقد زواج متعدة. لم تتجاوز مدة أي عقد متعدة، الساعتين أو الثلاث. يقول إنه كان يزور النساء في البيوت سابقاً، لكن «في هذه الأيام (أي عام ١٩٧٨) لا أذهب إلى المنازل، خوفاً من احتمال الوقع في فخ». لقد كان يشير إلى تصاعد الصراع بين المؤسسة الدينية ونظام آل بهلوى. وكان يخشى أن يتم استغلال زواج المتعدة للاحق العار ب الرجال الدين.

حسب رأي الملاّ هاشم الذي ينقطع مع المعطيات التي جمعتها، فإن زواج المتعدة ينتشر بين رجال الدين أساساً. وأضاف «جميعهم يأتون إلى المزار في مدينة مشهد لهذا الغرض». وفيما نحن نتكلّم، أشار إلى الرجل تلو الآخر، قائلاً إنهم حضروا إلى المزار بحثاً عن زوجة مؤقتة.

يقول الملاّ هاشم إن النساء الراغبات في عقد زواج متعدة، يتجمعن قرب «النافذة ذات الشعرية الفولاذية»، (راجع المقدمة)، ويبلغن الحجاج برغباتهن. وأضاف «لهذا السبب، إذا قسم الشبق والشهوة الجنسية إلى عشرة أجزاء، فإن نصيب الرجال لن يتعدى الجزء الواحد، في حين تذهب التسعة الباقية إلى النساء». كان أحد رجال الدين القلائل الذين اعتبروا أن الشهوة الجنسية هي الدافع الرئيسي للمرأة، لعقد زواج متعدة، متفالفاً على ما يبدو، بما ذكره سابقاً من تعليقات حول سعي المرأة للحصول على الثواب أو إعالة نفسها. يعتقد الملاّ هاشم، أن عدد زيجات المتعدة ارتفع كثيراً خلال الأعوام الخمسين الماضية، ويعزو السبب إلى سرعة النمو السكاني خلال هذه الفترة.

## تاويلات مرحلة ما بعد الثورة

### حجة الإسلام «بزرجي»

أول لقاء لي في صيف ١٩٨١ في طهران، كان مع حجة الإسلام «بزرجي»

وهو مسؤول رفيع المستوى في وزارة التربية ومدير دار للنشر. كانت وجهة نظره حيال زواج المتعة، تعبّر عن النقلة الحاصلة في تأويل مؤسسة الزواج المؤقت، من تبرير شرعية هذه المؤسسة استناداً إلى فوائدها الوظيفية بالنسبة إلى صحة الفرد والنظام الاجتماعي، إلى اعتبارها رمزاً بعد نظر الإسلام وتقديمتها في التعاطي مع شؤون النشاط الجنسي. هذا التأويل يكتسب معنىًّا خاصاً، عند النظر إليه بصفته رد فعل على السيطرة والهيمنة الغربيتين على الثقافة الإيرانية طوال العقود الماضية.

أكد حجة الإسلام «بزرجي»، والملا «إكس» وغيرهما من كبار رجال الدين الذين التقىهم بعد الثورة، أن وجود مؤسسة الزواج المؤقت، دليل على مدى تفهم الإسلام لطبيعة النشاط الجنسي الإنساني. واعتبر أن المفارقة تكمن في أن الإيرانيين في ظل نظام آل بهلوبي كانوا منشغلين بتقليد الغرب، في حين اكتشف بعض المفكرين الغربيين مثل برتراند راسل Bertrand Russel، الزواج الإسلامي المؤقت، واعترفوا بأهميته ودعوا الشبان الأوروبيين إلى ممارسته (راجع راسل ١٩٢٩)، وحسب رأيه، فإن المفارقة تكمن في استحضاره غير الوعي، لأراء فيلسوف غربي لإضفاء الشرعية على هذه العادة الإسلامية. وشدد قائلاً «من المهم الإشارة إلى أننا مجتمع إسلامي، أكثر تقدماً من السويديين على صعيد فهم المسائل الجنسية». فقبل ألف وأربعين عام، أدرك الإسلام أهمية إشباع الرغبات الجنسية، وأوجد لهذا الغرض زواج المتعة. وأشار إلى كتب التعليم الديني المخصصة لطلاب الثانويات قائلاً «تفوقنا على السويديين لجهة توفير حلول (أي زواج المتعة) لمشكلة الشباب الجنسية في الثانويات».

قبل الثورة، كان آية الله «بزرجي» مدرساً في أحد معاهد تدريب المعلمين في طهران، وكان يعطي طلابه محاضرات مكتوبة (وعد بإعطائي نسخة منها)، حول منافع زواج المتعة للفرد والمجتمع. في لقائنا الثاني، اعتذر عن عدم تذكره من العثور على نسخة من محاضراته، وأعطيتني كتيبين يحتويان على شروحات واضحة ومحضّرة لقواعد الزواج المؤقت واجراءاته (كيافار ١٩٨١، الشيرازي من دون تاريخ). في هذين الكتيبين، ذكرت آراء راسل حول «زواج التجربة»، في أكثر من موضع،

لتاكيد شرعية الزواج المؤقت وإظهار أهمية المبادئ الإسلامية. كان رأي راسل «اعتراضه بالتفوق الإسلامي»، حاضرين بشدة خلال المقابلات التي أجريتها مع العديد من رجال الدين (انظر أيضًا مطهري ١٩٧٤، ص ٢٩ حتى ٣٢، وص ١١٩).

لشدة دهشتي، كان حجة الإسلام «بزرجي»، مثل كثير من رجال الدين، صريحاً في آرائه حول الجنس<sup>(٣)</sup>، قد أشار مراراً إلى الطبيعة الحيوانية للحاجات الجنسية وإلى ضرورة إشباعها عند الحاجة، وإنما يصاب المرء بمرض خطير، بين سن الثامنة عشرة وسن الخامسة والعشرين، يكون الرجال والنساء مثل الحيوانات، ويغاثون من رغبات جنسية تصعب السيطرة عليها أو إشباعها». ولتاكيد صحة كلامه، وصف «بزرجي» كيف كان الطلاب الفقراء، أيام دراسته في الحوزات العلمية في مدينة قم وفي مدينة النجف لاحقاً، يتناولون الكافور لتعطيل غرائزهم الجنسية. وحسب رأيه، فإن هذا الجو غير الصحي، يعود إلى أن النساء اللواتي يمارسن المتعة، كن يطلبن توماناً واحداً، كمهر، في حين لم تكن تملك ريالين<sup>(٤)</sup>، وأبدى أسفه لهذا الوضع. لقد تبين لي تدريجياً، أن «بزرجي»، مثل سائر الرجال الذين تحدثت معهم، يلقي الملاحة على النساء، ويعاملهن مسؤولية سعادة الرجل أو تعاسته. كما أخبرني أنه يعلم طلابه في معهد تدريب المعلمين، على استخدام المتعة كوسيلة لتجنب مثل هذا العذاب والحرمان.

يعتقد «بزرجي» أن كل امرأة درست في الجامعة أيام نظام آل بهلوى، لا بد أن تكون قد عهرت نفسها عبر إقامة علاقات «حرة» مع زملائها الشبان، لأن هذا السلوك الطبيعي في ظل الوضع القائم آنذاك<sup>(٥)</sup>. لذلك، فهو يدرس طلابه المتعة لأنها «إسلامية ومحبولة أخلاقياً، وتمنع تلوث العلاقة بالخطيئة والشعور بالذنب».

كان صريحاً في الحديث عن زيجاته المؤقتة، ولكن من دون تحديدها. كان يطرح المسائل بطريقة افتراضية، فيقول «على سبيل المثال، إذا كنت أعرف امرأة فاضلة وغير متزوجة، فلا مانع في عرض زواج متعة معها». وقد شدد كثيراً على الثواب الديني لزواج المتعة، وأعطاني اسم ورقم هاتف امرأة أشاد بيتها وبقدراتها كواعظة دينية. قال إنها تعقد زيجات متعة، وتقنع النساء بأهمية ثوابها الديني،

وتشجعهن على ممارستها أيضاً<sup>(١)</sup>. لكن لم يتضح ما إذا كان «بزرجي»، قد عقد زواج متعدة معها أم لا.

### الملا ياك

يعمل الملا ياك كاتباً بالعدل، ومهماته الرسمية مماثلة لمهام قاضي الصلح في الولايات المتحدة<sup>(٢)</sup>، سمعت عن الملا ياك الذي عقد قران ابنة إحدى النساء اللواتي أجريت معهن مقابلة، إثر شائعات تقول إنه يعطي ما أسميه «وثائق زواج متعدة». كان يعطي أصدقاء هذه الوثائق التي يمكن استخدامها لإثبات عقود زيجاتهم المؤقتة، في حال احتجزهم أو استجوبهم حراس الثورة المتشددين.

كان حراس الثورة يعتقلون الأزواج بطريقة اعتباطية ويطالبونهم بإبراز وثائق ثبت زواجهم، ضمن إطار جهودهم لمحاربة «الانحطاط الغربي». في مواجهة هذه الـ«جراءات المتشددة»، كان الرجال والنساء يدعون أنهم عقدوا زواجاً مؤقتاً، حتى في حال كانت علاقاتهم في الواقع «حرمة». وهكذا، وجد النظام الإسلامي نفسه في مواجهة إحدى النتائج غير المقصودة لزواج المتعدة، وأصبح أمامه فيض من ادعاءات الزواج المؤقت التي يصعب التتحقق منها. وبما أن عقد الزواج المتعدة لا يتطلب عادةً، وجود شهود أو تسجيل العقد، اضطر حراس الثورة إلى تصديق هذه الادعاءات عند إعلانها، لكن الحكومة الإيرانية تعمل الآن على وضع حد لهذه الادعاءات، من خلال رض إلزامية تسجيل عقود الزواج المؤقت. ولمواجهة هذا الإجراء، لجأ الكثير من بناء المدن الإيرانية إلى وسيلة جديدة، لإرضاء رغبة الحكومة في الحصول على دليل، على شرعية العلاقة، في حين يواصلون انشطتهم على النحو الذي يرغبون. بعض الكتاب بالعدل (ومعظمهم من رجال الدين)، يوقعون «وثيقة زواج متعدة»، تترك فيها أسماء الزوجين من دون تحديد. ويحتفظ الرجل بمجموعة من هذه الوثائق في جيده، وكلما عقد زواج متعدة مع امرأة، يكتفي بتسجيل اسمه واسم المرأة في الوثيقة، وبيانه للأ، خوفاً من احتمال قيام حراس الثورة بتقديم شكوى ضدهما<sup>(٣)</sup>.

طلبت من أحد الرجال الذين أجريت مقابلة معهم، أن يعرفني على الملاً ياك وأن يربت لي أمر إجراء مقابلة معه. في اليوم التالي، أصطحبني إلى مكتب الملاً الذي استقبلنا بحرارة. كان الملاً ياك متزوجاً ولديه ولدان.

بما أنني أعرف أنه كاتب بالعدل، بدأت المقابلة بسؤاله عن عدد زيجات المتعة التي يعدها بين الناس. أجابني قائلاً: «بعد الثورة أصبح زواج المتعة أكثر رواجاً من السابق. وهذا يعود في جانب منه إلى وجود عدد كبير من الأرامل، وفي جانب آخر إلى خوف الناس من النظام وحاجتهم إلى وثيقة تثبت طبيعة علاقاتهم». وقدر نسبة زيجات المتعة «بعشرة في المئة من الزيجات الدائمة»، لكنه أوضح أن هذا لا يشمل سوى عقود زواج المتعة التي يتم تسجيلها. وأضاف «على سبيل المثال، سجلت خلال الشهر الماضي، أربع زيجات فقط». قال إن معظم النساء اللواتي يسجلن زواجهن المؤقت، يعملن (أي لديهن مدخول ما)، في حين أن معظم الرجال هم متزوجون. وقال مبتسماً «الرجال العازبون مكتوبون أكثر من المتزوجين. نحن ذنو布 خبرة». وحسب رأيه، فإن المرأة تفضل غالباً، عقد زواج دائم، في حين يرفض الرجال ذلك. ولو كان للمرأة القدرة على الاختيار، لما وافقت على عقد زواج متعة، لانه لا يؤمن لها الموقف الاجتماعي اللائق أو الاستقرار أو الأمان. في المقابل، يعقد الرجال زيجات مؤقتة لأنهم لا يريدون أن تكون المرأة شريكة لهم، وليس من خيار أمامها سوى مجاراتهم. وأكد الملاً ياك أن النساء اللواتي يعقدن زيجات لا يفعلن ذلك لتلبية حاجة مالية. في الواقع، فإن سبعين في المئة منها مستقلات مالياً، والهدف هو إشباع حاجاتهن الجنسية. والمرأة تبحث عن شريك، في حين أن الرجل لا يسعى إلا لإشباع رغباته الجنسية».

ورداً على سؤال حول كيف يمكن الرجل أو المرأة من العثور على شريك يوافق على عقد زواج متعة، ابتسם الملاً ياك وأجاب «القلب يبحث عن القلب. على سبيل المثال، أقل أحد أصدقائي سيدة محجبة الوجه كلية. عرضت عليه أن يعقد زواج متعة معها، فتردد. طلب منها أن تنزع حجابها ليتمكن من رؤيتها. فرفضت قائلة «بعد عقد زواج المتعة بإمكانك رؤيتها. وإذا لم تكن راضياً (عندما تراني)، بإمكانك إلغاء العقد».

فاستجاب صديقي لطلبها. وأضاف «يلعب مرتبو زيجات غالباً، دور الوسطاء بين الشركين». وحسب رأيه، يعلم الرجال بأمر مؤسسة زواج المتعة، في المساجد وخلال الصلاة وما شابه ذلك من نشاطات. وعلى وجه العموم فإن معلوماتهم عن هذه المؤسسة، أكثر من معلومات النساء. لكنه يعتقد أن المرأة تبادر إلى طلب عقد زواج المتعة. «زواج المتعة رائق جداً في أوساط رجال الدين، لتقاديم الفساد الأخلاقي، يمارسونه أكثر من غيرهم، لأنهم أدرى بالقانون».

وفقاً للملاياك، تراوح مدة معظم زيجات المتعة بين ستة أشهر واثني عشر شهراً، وقبيل أن تتمكن الزوجة الأولى (أي الدائمة) من معرفة ما يجري، تكون مدة الزواج قد انتهت. وأضاف «في أيامنا هذه، فإن الزوجة إذا علمت أن زوجها عقد زواجاً مؤقتاً وتقدمت بشكوى أمام المحكمة، فلنتحقق شيئاً، على الرغم من أن القانون القديم (أي قانون حماية العائلة الصادر عام ١٩٦٧) ما يزال نافذاً. في الواقع، فإن الأولوية تبقى للقوانين الدينية<sup>(٤)</sup>. كان واحداً من رجال الدين القلائل الذين لا يؤيدون تعدد الزوجات، على الرغم من مساريته وتوطنه مع الرجال الآخرين لعقد زيجات متعة. فوالده ظلم والدته وأساء إليها عندما أحضر زوجته الثانية إلى المنزل. قال مبتسماً «على الرجال الامتناع عن عقد أكثر من زواج، فالله واحد، والحبيب واحد. وعلى ما يبدو فإن زيجات المتعة، لا تدخل ضمن هذه الفتة من الزيجات التي يتحدث عنها».

### الملاياكس» (المجهول؟)

الملاياكس، رجل أسمى البشرة، في بداية الأربعينيات من العمر. علمت بواسطة الإشاعات التي يتناقلها جيرانه، أنه ذو حظوة عند النساء أي «دون جوان» محلي نوعاً ما. كان مطلقاً، واحتفظت زوجته السابقة برعاية ابنهما البالغ من العمر أربعة أعوام. كان يعيش وحيداً في منزل كبير ذي حدائق فارسية تقليدية. تبين لي فيما بعد، أنه من أكثر رجال الدين حيوية.

على غرار رجال الدين الآخرين، كان الملاياكس صريحاً إلى حد المفاجأة في

ال الحديث عن الجنس، واعتبره «حقاً طبيعياً»، مضموناً للرجل. كان متھماً لمشاركة قناعاته معه. أجريت معه مقابلتين، الأولى في منزله والثانية في مقر إقامتي. وفي المرتين، كان والدي حاضراً. حضوره منح بحثي الشرعية، وأظن أنه سمح للملا بالتحدث بصراحة ودونما خجل. ولكن لسوء الحظ، فشلت محاولاتي للقاء مجدداً، بسبب اغتيال الرئيس رجائي وبعض الأحداث السياسية المؤسفة.

بدأ بشرح قواعد زواج المتعة وإجراءاته. وعندما تأكد من حسن معرفتي بها، أجاب بصراحة عن أسئلتي. قال إن له عشرين عاماً من الخبرة في هذا المجال، ووافق على إخباري عن تجاربه وتجارب آخرين يعرف عنهم أنهم عقدوا زيجات متعة. اعترف الملا «إكس» بأنه يعقد زيجات متعة باستمرار، وقال إن الكثيرين يمارسون هذه العادة. لكن عندما طلبت منه لاحقاً، تقديمي إلى بعض الأشخاص الذين يمارسونها، رفض وأبدى دهشته قائلاً «ماذا تريدين أن تعرفي من هؤلاء الأشخاص؟ أنا أخبرك بكل ما تحتاجين لمعرفة». لدى عشرون عاماً من الخبرة<sup>(١)</sup>. يغضب الناس إذا قال عنهم أحد إنهم يمارسون المتعة، ولا يرغبون في إجراء مقابلات».

ردأ على سؤال حول الأسباب التي تدفع الناس إلى ممارسة المتعة، كرر أمامي المقوله الدينية - الثقافية بأن دافع المرأة مادي، في حين أن دافع الرجل جنسية. لكنه أشار في مناسبة أخرى، إلى أن لبعض النساء رغبات جنسية قد تكون أقوى من رغبات الرجل. واعتبر أن هناك علاقة سلبية بين المناخ والقوة الجنسية، وأكد أن «حجم وقوه، الرغبة أو الشهوة الجنسية، يرتبطان بالموقع الجغرافي على الكرة الأرضية. قال «لانتا (أي الإيرانيين)، نعيش في مناخ أشد حرارة من الذي يعيش فيه الأوروبيون. فلدينا رغبات وحاجات جنسية أكبر وأقوى». كان يؤمّن باختلاف قوة الشهوة الجنسية داخل إيران أيضاً. وأضاف «على سبيل المثال، فإن الرشتين (مكان في شمال إيران)، باردون جداً ولذلك لا يهتمون بالجنس كثيراً. لكن في مدينة قم (المجاورة للصحراء)، ليس بإمكان أحد تجاهل هذه الحاجة الحيوانية».

يعمل الملا «إكس» مساعداً إدارياً لأحد آيات الله العظمى، ويتولى مسؤوليات

عديدة، بما في ذلك وظيفة المرشد أو الموجه للطالبات الجديـات في المعاهـد الدينـية في قم<sup>(١)</sup>. انطلاقاً من معرفـته بمشكلـات النساء اللواتـي يطلبـن مشـورـتهـ، حدد دوافـع المرأة لعقد زواج المـتعـة على النـحو التـالـي: «إشبـاع الحاجـات الجنسـية، العـوز المـادي، العـقد النفسـية، وحسـد الآخـرين عـلـى ثـروـتهم أو جـمالـهم، لقد شـدد كـثـيرـاً عـلـى دور الأـهـل المحـافظـين والـجـهـلة في خـلق أو تـفـاقـم مشـكلـات أـولـادـهم وبنـاتـهم عـلـى وجـهـ الخـصـوصـ. وأـكـدـ أنـ سـلـوكـ بعضـ الآـباءـ أو الـأشـقاءـ يـتـميـزـ بـخـشـونـةـ لاـ لـزـومـ لهاـ، معـ بنـاتـهنـ أوـ شـقـيقـاتـهنـ، ويـحـرـمـونـهنـ (وـفيـ بـعـضـ الـأـحيـانـ يـحـرـمـونـ الـأـبـاءـ أـيـضاـ)، منـ الـحـقـوقـ الفـرـديـةـ. وـحـسـبـ رـأـيـهـ، فـإـنـ العـازـبـاتـ هـنـ الـأـضـعـفـ مـنـ بـيـنـ جـمـيعـ الـفـتـاتـ، وـيـتـعـرـضـنـ لـخـلـفـ أـنـوـاعـ الـقـيـودـ وـالـحـرـمـانـ وـالـذـلـ، عـلـىـ أـيـديـ آـبـائـهـ وـأـقـارـبـهـنـ. لـكـنـ قالـ إـنـهـ قـبـلـ ثـورـةـ الـعـامـ ١٩٧٩ـ، لمـ يـكـنـ عـدـدـ الـفـتـاتـ العـذـارـيـ (بـاستـثنـاءـ الـفـتـاتـ الـلـوـاتـيـ نـشـانـ فـيـ ظـلـ زـوـجـةـ أـبـ)، الـلـوـاتـيـ يـمـارـسـنـ المـتعـةـ، يـضـاهـيـ عـدـدـ الـلـوـاتـيـ يـمـارـسـنـهـ مـنـ غـيـرـ الـعـذـارـيـ. أـثـنـاءـ إـجـراءـ الـمـقـابـلـةـ، تـلـقـىـ اـتـصـالـاتـ هـاتـفـيـةـ مـنـ نـسـاءـ يـطـلـبـنـ مشـورـتهـ، وـحـضـرـتـ شـابـةـ إـلـىـ الـمنـزـلـ، لـكـنـ صـرـفـهـ بـسـبـبـ وجودـناـ.

يسـتـقـيـ المـلـأـ «إـكـسـ» بـعـضـ مـعـلـومـاتـ الـحـمـيمـةـ وـالـمـباـشـرةـ، مـنـ كـوـنـهـ مـرـشـداـ للـطـلـابـ فـيـ مـديـنـةـ قـمـ. وـوـقـفـاـ مـعـلـومـاتـ، كـانـتـ هـنـاكـ خـمـسـمـةـ طـالـبـةـ فـيـ قـمـ خـلـالـ الـعـامـ ١٩٨١ـ - ١٩٨٢ـ، يـدـرـسـنـ عـلـىـ أـيـديـ آـيـاتـ اللهـ. وـيـؤـكـدـ أـنـهـ مـنـذـ ثـورـةـ الـعـامـ ١٩٧٩ـ اـرـتـفـعـ عـدـدـ الـعـذـارـيـ الـلـوـاتـيـ يـمـارـسـنـ المـتعـةـ، وـأـنـ بـعـضـهـنـ يـعـقـدـ عـدـدـ زـيـجـاتـ مـتـعـةـ أـثـنـاءـ درـاسـتـهـنـ فـيـ قـمـ. أـضـافـ «مـنـ أـصـلـ خـمـسـمـةـ طـالـبـةـ فـيـ قـمـ، عـقـدتـ أـكـثـرـ مـنـ مـئـتـينـ مـنـهـنـ، زـوـاجـ مـتـعـةـ مـعـ أـحـدـ أـسـاتـذـةـ أـوـ مـعـ أـحـدـ زـمـلـائـهـ مـنـ الـطـلـابـ». سـالـتـهـ أـيـنـ يـسـكـنـ الـزـوـجـانـ الـمـؤـقـتـانـ أـثـنـاءـ فـتـرـةـ زـوـاجـهـمـاـ، فـأـجـابـ «حـيـثـ يـسـتـطـيـعـانـ، وـفـيـ مـنـزـلـ الرـجـلـ غالـبـاـ». عـلـىـ غـرـارـ الـكـثـيرـ مـنـ رـجـالـ الـدـينـ الـذـينـ أـجـربـتـ مـعـهـمـ مقـابـلاتـ، شـدـدـ المـلـأـ «إـكـسـ» عـلـىـ الثـوابـ الـدـينـيـ لـزـوـاجـ المـتعـةـ، وـأـكـدـ عـلـىـ مـنـافـعـ زـوـاجـ المـتعـةـ، وـتـفـوقـهـ عـلـىـ الشـكـلـ الـغـرـبـيـ للـعـلـاقـاتـ بـيـنـ الـجـنـسـيـنـ باـسـمـ «الـحـبـ الـحرـ»، وـالـذـيـ يـعـتـبرـهـ مـعـادـلـاـ لـلـزـنـيـ».

ثمـ عـرـضـ حـالـةـ شـابـةـ عـقـدتـ زـوـاجـ مـتـعـةـ مـعـ أـحـدـ أـسـاتـذـتهاـ، مـنـ دـونـ عـلـمـ وـالـدـيـهاـ.

كانا يلتقيان في منزل الملا «إكس». وكلما زارت أهلها في طهران، كانوا يعرضون عليها شاباً ملائماً للزواج، لكنها ترفض جميع العروض. فخشى الملا «إكس» على سلامتها في حال اكتشاف والدها أمر زواجها المؤقت السري. وأضاف «آخر مرة طلباً فيها استعمال منزلي، رفضت». وأشار بسبابته إلى عنقه قائلاً «لا أريد مواجهة أب غاضب». وعلى الرغم من تأكideه مراراً أن العديد من هؤلاء النساء قد مارسن زواج المتعة مواراً، فإنه رفض الإدلاء بأي تفاصيل حول زيجات المتعة بين الأساتذة والطلاب. وعندما طلبت منه تقديمها إلى بعض الطالبات، تردد قليلاً، ثم قال إنهن سيغيبن في حال كشف هوياتهن.

أبدى الكثير من الناس، مثل هذا التردد في كشف هوية الأشخاص الذين يمارسون المتعة، لكن التردد كان أكبر، عندما يتعلق الأمر برجال دين. على المستوى النظري البحث، كانوا يستفيضون في تأكيد شرعية زواج المتعة والثواب الديني لمارسيها. لكن عند الانتقال إلى المستوى العملي الفردي، كانوا يصبحون مراوغين، ويترددون في الحديث عن تجاربهم أو في تقديمها إلى آشخاص يمارسون المتعة. كانوا متكتمين، وبدا أنهم يتبنون النظرة الثقافية السلبية إلى زواج المتعة. هذه الازدواجية كانت أشد وضوحاً خلال عمله الميداني عام ١٩٧٨.

عندما سالت الملا «إكس» عن سبب هذه الازدواجية في الموقف الأخلاقي من المتعة قال «هذا يعود إلى سياسات نظام آل بهلوi الذي شجع العلاقات الحرة بين المرأة والرجل واعتبرها تقدمة». لكنه حارب هذه العادة الإسلامية، معتبراً أنها محافظة ومسينة إلى النساء». ثم شدد على أن «المشكلة لا تكمن في القوانين الإسلامية، وإنما في هذه السياسات المنحطة».

صحيح أن نظرة آل بهلوi إلى زواج المتعة، كانت سلبية، على الرغم من أنه لم يقدم على تحريمها. ولكن الصحيح أيضاً، هو أنه على الرغم من دعم النظام الإسلامي لهذه العادة، فإنه ما يزال الكثيرون يرغبون في عدم إفشاء أمر ممارستهم زواج المتعة<sup>(١٢)</sup>. وبصرف النظر عن مدى صحة موقف الملا «إكس» في إلقاء تبعة الأمر على سياسات نظام آل بهلوi، إلا أنه أغفل التمييز الرئيسي الذي يقوم به بين

البعدين الخاص والعام للمتعة. فقد تقلب السياسات العامة حيال القيمة الأخلاقية والاحترام العام للزواج المؤقت في إيران، بحدة بين نظام وأخر. وبنتيجة ذلك انقسم الرأي العام حيال مدى ملائمة هذه المؤسسة لأخلاق المجتمع ومدى استقامة الذين يمارسون هذه العادة، لذلك، فالمشكلة تعود حسب رأيه، إلى اختلاط النطاق الخاص بالعام، من خلال إعلان وشيوخ نبا نشاط خاص، فكل شيء يكون على ما يرام، طالما بقي زواج المتعة سرياً أو شبه سري. لكن ما ان يصبح النبا شائعاً، حتى يستعمله الناس لأغراض مشبوهة.

لم يخف الملا «إكس»، أمر زيجاته المؤقتة المتكررة. وعلى غرار الملا هاشم، ادعى أن المرأة تبادر عادةً إلى طلب عقد الزواج المؤقت. وذكر أنه في إحدى المرات، اقتربت منه امرأة داخل المزار، وطلبت منه أن يجري لها استخاره قرآنية، ثم طلبت منه عقد زواج متعدة معها. لأن الاستخاره أشارت بأن فالها سيكون حسناً، في حال عقدت زواج متعدة، على ما يبدو. فاستجاب لطلباتها وعقدا زواج متعدة لمدة ساعة واحدة، واتفقا على عشرين توماناً كمهر. في يوم آخر، اقتربت منه امرأة وطلبت منه ان يعقد زواج متعدة مع ابنتها العذراء لمدة ليلة واحدة، مقابل خمسين توماناً كمهر. يقول الملا «إكس»، إنه في الحالتين كانت المرأة في حاجة إلى المال. ويضيف أنه في المقابل، هناك حالات تبادر المرأة إلى طلب عقد زواج المتعدة، بسبب إعجابها بالرجل. يقول الملا «إكس»: «تفصح نساء عديدات عن رغبتهن مباشرة، أمام الرجل الوسيم الشاب». ويؤكد أن هؤلاء النساء، يلاحقن الرجل إما مباشرة، أو بطريقة غير مباشرة بواسطة الرسائل أو الوسطاء<sup>(١)</sup>. وخلافاً للاعتقاد الشعبي الشائع، يرى أن هؤلاء الشبان أضعف من النساء، إذ «من السهل إغراؤهم للخروج عن الصراط المستقيم»، أي أن من الصعب على الرجل أن يرفض عروض المرأة. وقد وجدت صدى لأرائه هذه، خلال المقابلات التي أجريتها مع رجال آخرين.

خلال لقائنا الثاني، كاد الملا «إكس» أن ينافق نفسه تماماً، من خلال تاكيده أن الرجل يقوم غالباً بالخطوة الأولى. عندما سألته ما إذا كانت المرأة تبادر أيضاً، أجاب: «ولئن النساء اللواتي يأتين ويطلبن إجراء استخاره لهن، هن في الواقع

عاهرات<sup>(٤)</sup>). كان يؤمن أن دوافع النساء لعقد زواج متعدة، تتبع مثلاً معيناً. فمن جهة، هناك «النساء العاهرات»، لكن اللواتي يموهن نشاطاتهن بذرية ممارسة زواج المتعدة على حد تعبيره. وبالنسبة إلى هؤلاء النساء، فلا فرق بين رجل وآخر، وهن لا يقمن أشهر العدة على النحو المطلوب. أضاف «هذا النوع من زيجات المتعدة، نجده في الفنادق والخانات (المحيطة بالزوارات أو الموجودة في المدن)، حيث يعرف صاحب الفندق عدة نساء، يقوم بتقديمهن إلى الزلازل الباحثين عن امرأة». في المقابل، يؤكّد أن هناك نساء يمارسن المتعدة «لإرضاء الله فقط، ومن أجل نيل الثواب». ويضيف قائلاً «يمارسنها لعصيان أمر عمر (ال الخليفة الثاني)، القاضي بتحريم المتعدة، وإرضاء الله». وبتقديره فإن «ثلاثة في الملة فقط من النساء، يمارسن المتعدة لارضاء الله، في حين تتراوح دوافع الآخريات بين القطبين اللذين أشار إليهما».

ورداً على سؤال حول فئات الرجال الذين يمارسون المتعدة بكثرة، أجاب قائلاً «كلهم يمارسونها، كل من معه المال اللازم، ولديه الرغبة يمارسها. لكن رجال الدين يتلقون اللوم وحدهم». سأله عن سبب شيع الاعتقاد الشعبي بأن رجال الدين يواظبون على عقد زواج المتعدة؟ فقال من دون مناقشة السؤال. «ربما يعود السبب إلى أنهم أكثر تدينًا وأطلاعاً على الشريعة».

- سألت الملا «إكس» عما إذا كانت هناك شبكات من الأشخاص الذين يعملون كوسطاء أو «مرتبّي زيجات»، أي من يعرف الأشخاص على بعضهم؟ على الرغم من اعترافه بأن «مرتبّي الزيجات» يعملون كوسطاء في أغلب الأحيان، فإنه تهرب من الاستجابة لطلبي بتقديمي إلى أحدهم. لكنه أشار على زيارة المؤسستين الأكبر شهرة في إيران، أي «مؤسسة الشهيد» و«مؤسسة الزواج» التي تحدثت عنها في الفصل الرابع. كانت هاتان المؤسستان مزدهرتين في ظل النظام الإسلامي، ولكن منها فروع في مختلف المدن الإيرانية الرئيسية. أما بالنسبة إلى «مرتبّي الزيجات» الذين يعملون بمفردهم، فقد قدم لي ملاحظة ذكية قائلاً إن «كل طبقة أو جماعة، مرتبّي زيجات خاصين أي أن للتجار مرتبّي زيجات خاصة بهم، وكذلك لرجال الدين والفقراء وغيرهم. لكنه شدد على أن «الفئات الاجتماعية العليا، لا تحتاج إلى مرتبّي الزيجات. فهو لا يدعون مرتبّي الزيجات، أسرارهم».

كرر الملاً «إكس» وجهة النظر الشيعية الرسمية حول زواج المتعة، مشدداً بصورة خاصة على تلاؤم الزواج المؤقت مع الشريعة الإسلامية وأيديولوجيتها التقديمية. «الإسلام اعترف بأهمية الرغبات الجنسية، وأوجد زواج المتعة لتلبية هذه الحاجة الحيوانية». كرر تصريحه هذا، مرات عدة خلال مقابلتنا، مرکزاً على عدم قدرة الرجل والمرأة على ضبط انفسهما في حضور الآخر. أكثر من ذلك، أكد أن لدى الإسلام أجوية على «جميع المشكلات الإنسانية، ماضياً وحاضراً ومستقبلاً، وشدد على أن «الإسلام أوجد أفضل طريقة للتلبية الرغبات الجنسية». ولتدعم موقفه هذا، شرح كيف يستطيع أربعة رجال عقد زيجات متعدة متتالية مع امرأة واحدة في فترة زمنية قصيرة نسبياً (راجع زواج المتعة الجماعي، الفصل الرابع).

### الملاً أمين أقا

عرفتني سيدة أجريت معها مقابلة في مدينة مشهد، على أمين أقا، وهو رجل دين في مطلع الأربعينيات من العمر. افتادتني إلى منزل عمتها الكائن في نهاية زقاق طويل ومتعرج في القسم الفقير القديم من مدينة مشهد، والمعروف باسم «ياغن خيابون». كانت عمتها سيدة مدهشة في السبعين من العمر، ساطلق عليها اسم «قمر خانم». تعيش «قمر خانم» في منزل واحد مع ضرّتها «كلثوم خانم» وسبعة من أولادها المتزوجين وأولادهم، فضلاً عن نزلاء آخرين لا يمتنون إليهم بصلة قربي (مجموع عدد سكان المنزل، هو واحد وعشرون شخصاً). زوجهما، حاج من أفغانستان، توفي منذ زمن بعيد، لكنهما استمرتا في السكن في منزل واحد، لا لأنهما تتبادلان المودة، ولكن بدافع الحاجة المادية. كانت قمر وكلثوم صديقتين حميمتين فيما مضى، لكن هذه الصداقتة تحولت إلى عداوة بعد زواج الحاج من قمر سراً، إثر وفاة زوجها الأول. طبعاً، اسكن الحاج قمر وأولادها في منزله، مما أثار استياء كلثوم.

ولإرضاء كلثوم، قام الحاج بتزويج ابنتها زينب إلى أمين، ابن قمر البالغ من العمر آنذاك أربعة عشر عاماً. وكانت لهذا الزواج أيضاً، أسباب عملية. فامين تجاوز سن البلوغ ولم يعد بإمكانه الإقامة مع كلثوم وبناتها في المنزل نفسه، وكان عليهن

التحجب أمامه لأنه ليس من محاربهم. لذلك ومن أجل حل هذه المشكلات، تم تزويع أولاد الضريبيين.

لم يكن أمين أقا في المنزل عندما وصلت، فتحدثت أولاً مع قمر خاتم (والدته)، وكثيرون خاتم (حماته)، وزوجته الأولى زينب (ابنة كثيرون). كان سماع قصص حياة النساء الثلاث، مفيدةً جداً، على الرغم من الألم الذي سببه لهن ذلك. تناوبت الضريبيان في رواية قصص حياتهما، منذ أن كانتا صديقتين حميمتين، وصولاً إلى حياتهما المشتركة كضربيتين.

وصل أمين أقا إلى المنزل، عند نهاية حديثي مع النساء الثلاث. أجريت معه مقابلتين، الأولى في حضور والدته وحماته، والثانية في حضور جميع نساء المنزل. أمين أقا لطيف العشرف والسلوك. لديه زوجة دائمة هي زينب، وقد أنجبت له ثلاثة بنات متزوجات حالياً: زوجة مؤقتة له منها ابنة وبنت. بدأ أمين أقا بشرح مختلف أنواع الزواج عند الشيعة، وفصل قواعد وإجراءات كل نوع. وحسب رأيه، هناك شائعات، كثيرة حول زيجات المتعة في مدينة مشهد، خصوصاً تلك التي تتم تحت النافذة ذات المشربية الفولاذرية. ورغبة منه في إزالة القمود المحيط بزيجات المتعة، شرح لي حقيقة ما يجري. «على سبيل المثال، تأتي امرأة إلى مشهد للحج، وربما تعجب برجل دين مثلي، فتتعرّب له عن رغبتها في عقد زواج متعة معه. إذا كان لديه منزل، فقد يستجيب لطلباتها. وقد تعرض عليه المرأة أيضاً بعض المال. ثم يتلقّى على مدة الزواج ومقدار المهر».

عندما سألته، كيف يعثر المرأة على شريك ملائم لعقد زواج متعة؟ ابتسם وردّ قوله فارسياً ماثوراً «من يبحث، يجد». طلبت منه أن يكون أكثر تحديداً، فقال «يعثر الرجل أو المرأة على الشريك الملائم خلال الاجتماعات واللقاءات العائلية، في المزارات أو الجوامع. فعلى سبيل المثال، هذا الرجل يتمشى، وهذه المرأة تمر بقربه». ثم غير نبرة صوته وقال لي: «بإمكان المرأة أن تخمن انتلاقاً من مظهر المرأة، ما إذا كانت تريد عقد زواج متعة أو لا (أي من خلال طريقتها في المشي، إذا كانت تتلفت من حولها، أو تتلاعب بحجابها في لحظة حاسمة، لإرسال إشارات معينة إلى الرجل)».

عندئذ، يعرب الرجل عن اهتمامه بها، واستعداده لعقد زواج مؤقت، وتوافق بدورها، في بعض الأحيان، قد تظهر امرأة غير متزوجة (أي مطلقة)، استعدادها لعقد زواج مؤقت، فيوافق الرجل، الأححت قائلة، لكن كيف يتم هذا بدقة؟ ضحك أمين أقا وقال: «الله يخلق كل شيء ومعه أسبابه». ثم أخبرني الحادثة التالية:

«كنت واقفاً مع أحد أصدقائي، وهو سيد، في باحة المزار، في مدينة مشهد، افترىت منا امرأة، هي الهواء فانفتح تشارورها (حجابها باللغة الفارسية). كانت جميلة». غير نبرة صوته مجدداً، وقال لي مبتسماً «نحن رجال الدين، نعرف النوع الملائم». لاحظ أن صديقه يميل إلى هذه المرأة، أضاف «سألتها ما إذا كانت مع زوجها، فقالت لا». سالها صديقي السيد ما إذا كانت تتقبل بأن تكون زوجته المؤقتة، فقالت «نعم». ختم قائلاً «منذ ذلك الحين، يشكرني صديقي عندما يراني». إضافة إلى دور مرتب الزيجات الذي أضطر إلى لعبه، أخبرني أمين أقا عن قصص بعض الرجال المسنين الذين عرفهم عندما كان صغيراً. كان مرتبو الزيجات، يشغلون على ما يبدو الغرف العليا داخل المزار في مدينة مشهد، ويلعبون دور الوساطة بين نساء المدينة، والحجاج المهتمين بالعثور على زوجة مؤقتة. ورداً على سؤال حول مكان إقامة الزوجين المؤقتين أثناء زواجهما، قال أمين أقا «إما أن يسكنوا في منزل أحد الأقارب أو الأصدقاء أو في منزلهما، وإما أن يذهبوا إلى أحد الفنادق أو ما شابه ذلك». ثم أضاف «المهم هو العثور على الشيء أو الجنس» (تعني كلمة الجنس في اللغة الفارسية الشيء والجنس في آن معاً). من يعثر على اللحم، يعرف كيف يأكله».

لم يُدلِّل بأي تفاصيل في شأن آخر زواج متعدة عقده والذي تسبب له بمشكلات في منزله. لكن ما إن غادرت والدته وحماته الغرفة، حتى همس في اذني «حسناً، عثرت على زوجة متعدة في المسجد». لم يتمكن من إتمام روايته، إذ عادت المرأتان إلى الغرفة. اعتدل في جلسته مجدداً، وغير الحديث بسرعة قائلاً بلهجته الرسمية المعتادة «يلجا الناس إلى»، لأنني رجل دين. فانا أعرف ماذا يريد كل شخص، أحياناً أرشدهم وأعطيهم تعليمات». وأضاف «إذا جاء رجل وطلب مني أن أؤمن له زوجة مؤقتة، أجبيه «اعثر على المرأة بنفسك، وأحضرها لعقد قرانكما». اعترف بأن

بعض الفنادق والخانات، شهرة بكونها أمكناً لقاء بين الأزواج المؤقتين، لكنه يشدد على أن هذه الأخبار ربما تكون إشاعات، ثم أضاف «من المحتمل أن يكون صاحب الفندق أو عاملات التنظيف، يعرفون أشخاصاً يرغبون في ممارسة المتعة، لكن هذا الأمر غير شائع كثيراً».

قال أمين أقا «أباح الإسلام زواج المتعة، وما من خطأ في ممارسته. أراد الإسلام تفادي الفساد والدعارة في المجتمع، ولذلك أباح المتعة. زواج المتعة وجد من أجل الأشخاص الذين لا يستطيعون عقد زواج دائم والذين يحتاجون إلى ممارسته، أو الذين يخشون أن يدفعهم الامتناع عن ممارسته، إلى ارتكاب خطيئة (الزنني). وجدت المتعة لتفادي اللواط الآثم، والاستمناء وما شابه ذلك». ولتأكيد شرعية زواج المتعة، استشهد بقول الإمام التاسع لدى الشيعة (الإمام محمد الجواد، المترجم)، «حرم الله شرب الخمرة، لكنه أباح المتعة بدلاً منها». شدد على طابع «الحاجة الملحة» لزواج المتعة، وكرر القول «تم إيجاد زواج المتعة، لأن الإسلام دين سهل ولأن العذاب (أي العزوبية) غير مسموح به في الإسلام».

اقرب موعد صلاة المغرب، فقال لي أمين أقا إن عليه التوجه إلى الجامع للصلاة، وكان عليًّا أن أغادر أيضاً. فعرض علي مرافقي حتى الشارع الرئيسي. وما أن أصبحنا خارج المنزل بعيداً عن مسامع والدته ومحماته، حتى شعر بحماس وارتياب للحديث عن تجاربه الشخصية. فحدثني عن الظروف التي دفعته للزواج من زوجته الأولى، زينب. قال إنه كان في الواقع معجبًا بالابنة الثانية للحاج، والتي كانت أصغر منها وأجمل. لكن عندما أصيبت بمرض مميت، قرر الحاج ووالدته أن على أمين الشاب الزواج من زينب التي يدعي أنها تكبره بخمسة أعوام، الأمر الذي تنفيه هي بشدة.

اشتكى أمين أقا من أنه في حين ما يزال في ريعان شبابه، فإن زينب لم تعد «مشتركة». حاول أن يؤثر عليًّا وأن يقنعني بمدى إنصافه في معاملة زينب، وكيف حاول، من دون جدوى، الحصول على موافقتها لعقد زواج جديد، وكم كان يتوقع لإنجاب صبي. بدا صادقاً، وشدد كثيراً على أنه عقد زواج متعدة، لأنه أراد إنجاب

ولد، وهو أمر لا تستطيع زوجته تحقيقه له. كان قد أخبرني خلال ذاك النهار، أن زواج المتعة للرجال غير المتزوجين أو للمحتاجين هو للجنس فعلاً، وقال إن دافعه إلى عقد زواج متعة، مختلف عن الآخرين. كانت زينب قد أنجبت له خمس بنات، عاشت منها ثلاثة، وبلغن سن الرشد وتزوجن. لم توفق قط على السماح له بالزواج من جديد (قالت لي ذلك بنفسها)، على الرغم من علمها بأنها لم تعد قادرة على الإنجاب<sup>(١٥)</sup>.

قال أمين أقا في النهاية، توقفت عن طلب موافقتها. تعرف سراً على امرأة، وعقد معها فعلاً زواج متعة لمدة خمسة أشهر. وعندما اكتشفت زينب وعائلته أمر زواجه المؤقت، جعلوا حياته باشارة لدرجة اضطر إلى إلغاء العقد. أضاف «لكنني ظللت أبحث. وبسبب موقعه (كرجل دين)، تأتي إلى النساء لأسباب مختلفة. يتذرّع بطلب صلاة من أجلهن أو إداء استخاراة وما شابه ذلك، للقائي. كنت أتعرض لضغط من جانب أصدقائي والنساء اللواتي يتزدّرن عليّ، لأنزوج من جديد. في النهاية استسلمت، التقيت ابنة صديق لي. كانت مطلقة ولها ابنتان وصبي. عرفتني صديقي على ابنته، وعقدت زواج متعة معها». لكن زينب أخبرتني أن أمين عقد زواج متعة مع هذه المرأة، لأن لديها ابناً فقط. فقد كانت قبيحة جداً وعوراء».

عرض عليها أمين أقا عقد زواج مؤقت لمدة عام، شرط أن يعقد عليها زواجاً دائماً في حال أنجبت له صبياً. وقبل انقضاء العام، أنجبت صبياً، ابن أمين أقا. كانت خيبة أمل زينب كبيرة عندما اكتشفت الحقيقة المرة بعد ولادة الصبي بفترة قصيرة. لكنها لم تكن في موقع يسمح لها بمنافسة ضررتها الشابة التي حققت لزوجها أمنية حياته في إنجاب ذكر. فقام أمين أقا الذي كاد يطير من شدة الفرح، بتتمديد زواجهما المؤقت وحوله إلى زواج مدى الحياة.

بعد اكتشاف زوجته الأولى أمر زواجه المؤقت، أصبحت «الحياة شاقة» من جديد بالنسبة إلى أمين أقا لفترة طويلة. «جعلت حياتي صعبة لدرجة لم استطع معها زيارة زوجتي المؤقتة في منزلها ولو مرة في الأسبوع». لكن عندما أجريت المقابلة مع أمين أقا، كانت زينب قد خفت اعراضاتها، إذ اعترف بأنه يمضي أغلب

أوقاته عند زوجته المؤقتة. كان يمضي بعض لياليه عند زينب، وأحياناً يمضي ليالي قليلة جداً عندها. لم تعد علاقتها حميمة، على الرغم من أنه كان يظهر لها احتراماً كبيراً. ووعلني بأن يخبرني المزيد على انفراد. فاقتفنا على موعد جديد وافترقنا.

عندما وصلت إلى منزله عند الساعة العاشرة والنصف صباحاً، لإجراء المقابلة الثانية، لم يكن أمين أقا قد رجع من منزل زوجته بعد. كانت زينب واثنتان من بناتها، ينظفن المنزل ويحضرن طعام الغذاء. كانت فرصة ثمينة لي للتحدث مع الابنة الكبرى التي حصلت على الطلاق على الرغم من اعتراض والدها وزوجها، عندما اكتشفت أن زوجها يعقد زيجات متعدة من دون علمها<sup>(١٦)</sup>.

أخيراً، وصل أمين أقا عند الساعة الثانية عشرة والنصف واعتذر عن تأخره. على الفور، أصبح جو اللقاء رسمياً، في حين جلست النساء الخمس في الغرفة بصمت، احتراماً له. جلس وفتح كتاب «منتهى الأمل» مؤلفه الشيخ عباس الفُمي (صدر عام ١٩٤١)، وطلب مني الاعتناء بأخذ الملاحظات أثناء قيامه بقراءة بعض المقطوع.

لم أجد تقسيراً للشكلانية التي استعملها في السلام علي، ولا سلوبه الوعظي المستبد. لم يكن أول رجل دين يتصرف بهذه الطريقة، إذ أصبح هذا السلوك متوقعاً من جانب بعض رجال الدين. لاحقاً، أدركت عندما أصبح بإمكانني مقارنة سلوك رجال الدين الذين أجريت معهم مقابلات، أن الذين يكونون اجتماعيين وأكثر انفتاحاً وغوفية خلال المقابلة الأولى، يصبحون أكثر شكلانية وتشدداً خلال المقابلات اللاحقة. وأعتقد أن جدة لقاءاتنا الأولى قد دفعت رجال الدين إلى كشف بعض جوانب حياتهم الخاصة، أو إلى التعبير عن بعض آرائهم الدينية بصرامة، لكنهم ندموا عليها في ما بعد، عندما تنسى لهم الوقت للتفكير في ما جرى، ولم يرغبو في تكرار تلك الصراحة.

بعد تأكيد شرعية زواج المتعدة مرة أخرى، قال إن بإمكاننا بدء المقابلة. لكن قبل أن يتssنى لي الكلام إلى النساء الموجودات في القاعة، قال بلهجة حازمة «هل هناك

مشكلة في الكلام بحضور هؤلاء السيدات؟» كانت لحظة توتر شديد. انتظرت النساء إجابتي بقلق. كنت راغبة في إجراء المقابلة على انفراد، وكانت أعلم أن حضور النساء، وزوجته الأولى خصوصاً، سيؤثر على المقابلة سلباً، لكنني لم أكن قادرة في الوقت نفسه على دفعه إلى صرفي من الغرفة في تلك اللحظة بالذات. كنت أعلم أن أحداً لن يعصي أمره، في حال طلب منه المغادرة. لكن ماذا سيقلن عنّي؟ شعرت أنتي لا أستطيع خيانة ثقة هؤلاء النساء، ولا سيما أنهن أخبرنني خلال الساعات القليلة الماضية، عن أكثر اللحظات حميمية في حياة كل منهن. فقلت له إن بإمكانهن البقاء، ولم يُبِد دوره أي اعتراض على ذلك.

طرحت سؤالي بصيغة عامة، رغبة في عدم إخراج أمين أقا، وعلى أمل أن يبادر بنفسه إلى التحدث عن تجاربه الخاصة بصرف النظر عن وجود النساء. في أي عمر يعلم الرجال والنساء، عادة، بوجود ظاهرة المتعة وبيدوون بمعمارستها؟ أجب عن سؤالي بطريقة غير مباشرة قائلاً : بعض الرجال لا يستطيع عقد زواج دائم، حتى ولو رغب في ذلك، لأنه لا يمتلك الإمكانيات الالزامية. فإذاً أن يعثر لنفسه على زوجة مؤقتة، أو يعثر له الآخرون (إشارة إلى حالته الخاصة). «عقد زواج متعة، أيسر للأشخاص الأكثر نضجاً والنساء الأراامل أو المطلقات، من غيرهم لأن لديهم خبرة بالجنس الآخر. وبالنسبة إلى الفارق في السن بين الرجل والمرأة عند عقد أول زواج متعة، أجاب أمين أقا «ليس هناك من فارق بينهما، على الرغم من أن الرجل يكون عادة أكثر إقداماً، في حين تكون المرأة أكثر خجلاً منه، لكن النساء الشابات (أي العذارى) لا يمارسن المتعة». وردأ على سؤال حول الدوافع لعقد زواج متعة قال «هناك أسباب متنوعة. أحياناً لا ترغب المرأة في عقد زواج دائم، فالزواج المؤقت يؤمن لها حرية أكبر. وفي أحيان أخرى قد لا تجد رجلاً ملائماً».

تدخلت ابنة أمين أقا الكبرى، بلقيس وقاطعته قائلة «أو مجرد التجربة. أو لأن الرجل يريد إنجاب صبي، كما هو حال والدي». شعرت بالتوتر وتوقعت أن يرد عليها أمين أقا بحده، لكنه بدا متسامحاً وترك ابنته تواصل حديثها. أضافت «أراد والدي إنجاب صبي، وكانت والدتي قد تجاوزت سن الإنجاب، فاتخذ لنفسه زوجة مؤقتة، ورزقه الله بصبي».

استأنف أمين أقا كلامه «الهدف الرئيسي للإسلام هو تخفيف معاناة الإنسان وحل مشكلاته». لذلك يمارس الناس زواج المتعة لأسباب خاصة متنوعة». ورداً على سؤال عن المكان الذي تعقد فيه زيجات المتعة بكثرة، وما إذا كان الزوجان عادة من المدينة نفسها، أجاب أمين أقا «يعقد زواج المتعة في أي مكان، ولكن تكثر ممارسته في مدينة مشهد، لأنها مدينة للحج. قد يكون الزوجان من أي مكان، ولا يكونان عادة من المدينة نفسها». ورداً على سؤال عما إذا كان الزوجان المؤقتان يؤسسان أسرة عادة، قال «عادة لا يفعلان ذلك، فهما غير مستقرّين. قد يتقيان مرة في الأسبوع، لكن الأمر لا شبيه تأسيس عائلة».

جاء الآن دور زينب للتعبير عن آرائها. قالت «تشتكي نساء كثيرات من إقدام ازواجهن على ممارسة زواج المتعة بكثرة». إشارة غير مستترة إلى حالتها هي. ومرة أخرى، بقي أمين أقا هادئاً، في حين شرعت زينب في وصف حالة امرأة شابة تخلي عنها زوجها المؤقت قبل عشرة أيام من موعد ولادتها. هز أمين رأسه لإظهار تأييده، لكنه غير الاستنتاج الذي كانت تسعى إليه زوجته، بسبب إدراكه للتوتر السادس بينهما، وقال «إذا كانت المرأة سيدة الحظ، فإنه سيتركها».

عندما فكرت في كيفية إنفلاش هذه المأساة العائلية أمامي وأمام سائر النساء الحاضرات في الغرفة، بدأت بإدراك دور الوساطة الذي أنسن إليّ بنتيجة اتفاقهم الشمسي. فعادة، تسوية الخلافات العائلية والتوسط فيها، مهمة مناطة بالرجال المسنين الحكماء، أو الذين يطلق عليهم في الفارسية العالمية «أصحاب اللحى

البيضاء»، وفي حال عدم وجود عجوز حكيم، تقوم «امرأة عاقلة» بـلعبة دور الوسيط. ومصطلح «المراة العاقلة»، لا يعني أنها ذكية فحسب، بل يعني أنها إمرأة مسنة أكسبتها الأيام الخبرة والعلم. كان واضحًا للجميع (أو هكذا كنت آمل)، أنني لست رجلاً ذات حبة بيضاء أو امرأة مسنة. أعتقد الآن أن ما كان مشتركاً بيني وبين هاتين الفتنتين من الوسطاء، هي معرفتي بالشريعة الإسلامية التي تمنعني في نظرهم القدرة على الحكم والتوسط، وربما إبداء الرأي إن لم يكن إصدار حكم. طبعاً، لم أقل بأي من هذه الوظائف، على الأقل ليس بالطريقة التي كانوا يتوقعونها. وعلى الرغم من أنني أصبحت متعاطفة مع الأساليب المهدبة التي تستعملها هذه العائلة في تبادل رسائل صعبة، فإنني لم أدرك تماماً ديناميكيات مجتمعنا هذه، وعلى وجه الخصوص ديناميكيات موقعي الهامشي استراتيجياً، ولكن القوى ضعفها في آن معاً. افترضت أنني دخلة، وتوقعت أن أبقى كذلك. لكن بما أنني امرأة تتكلم الفارسية وقد جابت العالم، وتعلمت ذات معرفة واسعة في الوقت نفسه، أدخلتني رجال ونساء هذه العائلة في قصصهم ورأوا أن لدى قدرة على التوسط، وهي قدرة ربما كنت اعتبرت بسببيها في ظروف مختلفة، صغيرة جداً «خاماً».

سألت أمين أقا إلى أي حد يعتقد أن الرجال والنساء على اطلاع على قواعد المتعة واجراءاتها وحقوقهم وواجباتهم في إطارها، أجاب قائلاً «في حين أن الرجال والنساء هم على اطلاع وافٍ على المتعة والقواعد المرتبطة بها، فإن النساء الناضجات (أي اللواتي تزوجن عدة مرات)، هن أكثر اطلاعاً، اعتبرت النساء الموجودات في الغرفة على الفور، وأكيدن أن الرجال هم أكثر اطلاعاً من النساء. مرة أخرى، تجرأت بلقيس وقالت «الأشخاص المتدينون هم أكثر ميلاً لمارسة المتعة، ولا سيما إنهم يعرفون أن الزنى خطيبة ومحرمة، لذلك يمارسون المتعة».

استأنف أمين أقا كلامه من دون أن يظهر عليه الاضطراب «على سبيل المثال، يأتي شاب إلى مدينة مشهد، ويرغب بعقد زواج متنة مع امرأة. يأتيان إلى لعقد زواجهما. فإذا رفضت، يقول لها الشاب «إذا رفضت تزويجنا فسوف نزني». لذا أعقد زواجهما مكرهاً، لأنني لست واثقاً دوماً بأن الناس يخبروني الحقيقة، أي ما إذا

كان قد سبق أن تزوجت المرأة (أي أنها ربما تكون عذراء)، أو ما إذا كان والدها قد أعطاهما موافقتها». في حديث سابق، قال لي إنه لا يعقد زواج متعة لشابة عذراء لم تحصل على إذن من والدها.

بالنسبة إلى الموقف السلبي من المتعة والازدواج الأخلاقي المحيط بها، قال أمين أقا «لا يحظى زواج المتعة باحترام كبير، لأن المهر الذي يدفع للمرأة عند عقده، أقل بكثير مما يدفع عند عقد زواج دائم «النكاح». مرة جديدة، قدمت النساء وجهة نظر مختلفة، أكدن أن «المرأة التي تحترم نفسها لا تعقد زواج متعة. المرأة القبيحة أو المطلقة أو الأرملة أو التي لا تحسن أي مهنة أو ليس لديها صبي، هي التي تتخلّى عن احترامها لنفسها لتصبح زوجة متعة». ووصلت بلقيس عرض وجهة النظر الشعبية قائمة «معظم النساء اللواتي يمارسن المتعة، هن من الطبقات الدنيا، وليس لديهن أي احترام للذات. لأن الرجال يمارسون المتعة لإشباع حاجاتهم الجنسية». عندما ترك أمين أقا لاحقاً، الغرفة، أصبحت بلقيس أكثر تحدياً، «زوجة أبي المؤقتة، مارست المتعة لأنها فقيرة، لكن بعدما أصبحت لديها صبي وصار والدي ينفق عليها، أصبح لديها احترام للذات».

من المهم الإشارة هنا إلى أنه في حين كان أمين أقا يشدد على الأسباب القانونية والتبادلية الكامنة خلف السلبية الثقافية حيال مؤسسة الزواج المؤقت، ركزت النساء على القيم الأخلاقية والثقافية لهذه العادة. وفي حين اعتبر أن المشكلة تكمن (ولو بطريقة عامة جداً) في مؤسسة المتعة نفسها، رأت النساء المشكلة تكمن في النساء اللواتي يمارسنها. أكثر من ذلك، لم يبدأ أن النساء يطرحن صحة هذه المؤسسة على بساط البحث (على الأقل ليس علينا). وخلال حديث خاص معه، أبدت زينب معارضه شديدة لمؤسسة الزواج المؤقت، لكنها أظهرت تحفظاً كبيراً في حضور زوجها. على أي حال، لم ترفض المؤسسة كلياً، لكنها شددت على وجوب حصر حق ممارسة المتعة، بالرجال غير المتزوجين. كما لم يتضح لي تماماً، ما إذا كانت هؤلاء النساء يعتقدن بأن اللوم يجب أن يقع على «الآخريات»، بسبب عدم استقرار زيجاتهن، أو إذا كن قد اخترن عن احتشام عدم تحدي أمين أقا أمامي. الواضح هو أنهن يعنين ديناميكيات الوضع القائم، أكثر مما يدعين.

أما بالنسبة لكيفية إجراء الترتيبات المالية في زواج المتعة، فقال أمين أقا «يتفق الرجل والمرأة في البداية على مقدار ما سيتبادلانه. فعلى سبيل المثال، ربما يقرران عقد المتعة لمدة شهر مقابل مهر قدره مئة تومان، ووفقًا للعادة المتّبعة، تتلقى المرأة مهرها في البداية».

### محسن

علمت بأمر محسن بواسطة أحد الذين أجريت معهم مقابلة، وكان مشهوراً بـ«أن لديه خبرة واسعة في شؤون زواج المتعة». أجريت معه مقابلتين، وقد دامت الثانية نهاراً بكمله. في بعض الأحيان، شاركت «راضي» زوجة محسن في الحديث، وبدا أنها على علم بمعظم نشاطات زوجها، لكنها تركتنا معظم الوقت وحدها. محسن في التاسعة والثلاثين من العمر. تخلّى عن دراسته الثانوية وانضم إلى مجموعة الطلاب السابقين الذين يقفون عند ناصية الشارع. أُغرِم بـ«راضي» وتزوجها في عمر التاسعة عشرة، ولديهما الآن خمسة أولاد.

في ظل نظام آل بهلوى، انضم محسن إلى الشرطة السرية الإيرانية المكرورة والمثيرة للجدل، «الساداك»، وارتقى بسرعة سلم النجاح والازدهار المالي. وعندما أطاحت القوى الثورية النظام عام ۱۹۷۹، اعتُقل محسن ثم أُفرج عنه بعد ثلاثة أشهر من السجن فقط. عندما أجريت معه المقابلة، كان يعيش بمحبوبة على الرغم من ادعائه بأنه عاطل عن العمل منذ الثورة.

بدأ بإخباري عن إحدى تجاربه الأولى مع زواج المتعة. كان شديد الوصف ويُميل إلى التفاصيل. بدأ بالقول: «قبل عشرة أعوام، كنت أصلّي في المزار في مدينة مشهد، عندما لاحظت امرأة جميلة جداً وطويلة، تتجه نحوّي. أشارت إلىّ بالاقتراب منها. لا يستطيع المرء تجاهلها. توجهت نحوّها وألقيت عليها السلام. عرفت عن نفسها، وقالت إنها تود أن تطرح عليّ سؤالاً لكنها متربدة. أصبحت فضولياً، وأردت أن أعرف ماذا تريده مني. قلت لها أن تقول ما عندها. قالت إن عليّ أن أقسم للإمام الرضا (الذي التقينا في مزاره)، بإبقاء جوابها سراً! وعدتها بذلك ولم أكن

اعلم بعدَ ماذا ت يريد مني. ثم طلبت مني عقد زواج متعة معها لمدة ثلاثة أيام. كنت مشدودهاً. قلت «كيف؟»، فنادت أحد رجال الدين في المزار، وطلبت منه أن يعقد زواجنا المؤقت. اتفقنا على خمسة تومانات كمهر (مبلغ رمزي جداً)، على أن أعطيها إياها عند انتهاء مدة العقد».

تابع محسن قائلاً: «أخذتني إلى الفندق حيث تقيم، وعرفتني على والدتها بصفتي صديق أخيها. كان لديهما جناح من غرفة نوم واحدة. كانت تأتي إلي في غرفة الجلوس حيث كنت أنام على الكتبة، في الليل عندما تنام والدتها. كانت تهز والدتها، للتأكد من أنها نامت. كنت قصوليًّا لعرفة عدد زيجات المتعة التي عقدتها. وعندما طرحت السؤال عليها، أقسمت بأنها المرة الأولى، وأن زواجنا المؤقت، كان أول اتصال حميم تقيمه مع رجل، منذ طلاقها من زوجها المدمن على تدخين الأفيون، قبل بضعة أعوام. قالت لي إنها شعرت خلال الأيام الماضية، بحاجة ملحة لممارسة الجنس، ولذلك خشيت من ارتكاب خطيئة. قالت إنها كانت محبطة إلى درجة أنها فكرت في عرض الزواج المؤقت على نادل الفندق. افترقنا بعد ثلاثة أيام وأعطيتني رقم هاتفها في طهران، لكن عندما اتصلت بها قالت لي إنها مستعدة لأن تراني فقط في حال كنت مستعداً لعقد زواج دائم معها. قلت لها إنني لا أستطيع ذلك، وكانت هذه نهاية علاقتنا».

ادعى محسن، أنه تعرف إلى النساء في بداية حياته. عرفته شقيقتان مراهقاتان من الحي، على أنواع العلاقات بين الرجال والنساء، عندما كان في الثالثة عشرة من عمره. وببلاغة وحسن صياغة، روى لي علاقاته شبه السرية مع العديد من فتيات الحي.

بمساعدة زوجته، روى لي محسن إحدى آخر وأطول وأكثر زيجاته تعقيداً، مع امرأة ساطلق عليها اسم «توران». كانت امرأة مطلقة من الفئات الدنيا من الطبقة المتوسطة، وتعمل أمينة للصدقوق في إحدى مصارف طهران. التقى محسن «توران» مصادفة في مركز الشرطة حيث يعمل. فقد تعرض منزلها للسرقة، وكانت بحاجة إلى مساعدة الشرطة. زيارتها المتكررة إلى مركز الشرطة بحجة التعرف إلى

المسروقات، أدت إلى نشوء صداقة بين «توران» ومحسن الشاب الوسيم. وبعد عدة لقاءات حميمة، طلبت منه «توران» عقد زواج متعمق لتبرير علاقتها أمام ابنتها ذات الستة عشر ربيعاً. قال محسن «تزوجتها، وكانت أتناول طعام الغداء عندها، عندما اكتشفت «راضي» أمرنا، وكانت أمضي الليل عندها أيضاً. لم تكتشف «راضي»، أمر زواجه المؤقت قبل فترة طويلة. تورط محسن أكثر فأكثر مع «توران». وصار يصطحبها إلى دارته في شمال طهران. «كان عليّ أن أكذب على «راضي»، وأن أقول لها إنني ذاهب في رحلات رسمية».

عندما، تدخلت «راضي» التي كانت تحضر المقابلة بتعليق، وشرحـت كـيف دفعـها عدم اهتمام محسن بها وبأولاده، إلى اكتشاف أمر مغامرته العاطفـية. تمكـنت من حل اللغـز عبر المعلومات المختلفة التي حصلـت عليها. لم تكتشف علاقة محسن الجديـة مع «توران» فحسبـ، بل تمكـنت من معرفـة عنوان غـريمـتها أيضـاً. وذات يومـ، استجمـعت «راضي» كل شـجاعـتها، وبمساعدة صـديـقة لها ذـهـبت إلى منزل «توران». استـائفـتـ مـحسنـ الكلـامـ قـائـلاًـ «ـكـنـتـ هـنـاكـ عـنـدـمـاـ دـخـلـتـ «ـراضـيـ»ـ،ـ اـختـيـاتـ،ـ لـكـنـهاـ كـانـتـ تـعـلـمـ بـوـجـودـيـ.ـ لـمـ تـكـنـ هـنـاكـ فـائـدـةـ مـنـ الـاخـتـبـاءـ.ـ فـيـ آـثـنـاءـ تـلـكـ المـواـجـهـةـ المـتوـتـرـةـ،ـ حـذـرـتـ «ـراضـيـ»ـ غـرـيمـتهاـ أـمـامـ زـوـجـهاـ:ـ «ـاـبـتـعـدـيـ عـنـ زـوـجـيـ.ـ لـنـ يـتـرـكـ أـوـلـادـهـ أـبـدـاـ مـنـ أـجـلـ اـمـرـأـ أـخـرىـ».ـ عـلـىـ مـاـ يـبـدـوـ أـنـ رـاضـيـ تـعـرـفـ نـقـطـةـ ضـعـفـ زـوـجـهاـ.ـ فـهـوـ يـحـبـ أـوـلـادـهـ فـعـلـاـ.ـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ تـفـوتـ المـرـءـ مـلـاحـظـةـ حـنـانـهـ وـعـطـفـهـ فـيـ التـعـاطـيـ مـعـهــ.ـ

استـفـرقـ مـحسـنـ فـيـ تـأـملـاتـهـ قـائـلاًـ «ـلـأـعـلـمـ مـاـذـاـ كـانـ يـجـريـ بـيـنـنـاـ.ـ سـحـرـتـنـيـ «ـتورـانـ».ـ كـانـتـ تـتـعـاطـيـ السـحـرـ لـلـإـبـقاءـ عـلـىـ اـرـتـبـاطـيـ بـهـاـ.ـ كـانـ بـإـمـكـانـهـاـ أـنـ تـجـعـلـنـيـ أـرـغـبـ بـهـاـ إـلـىـ درـجـةـ أـنـنـيـ كـنـتـ أـقـوـدـ سـيـارـتـيـ عـنـدـ العـاـشـرـةـ لـيـلـاًـ،ـ وـأـنـاـ اـرـتـدـيـ ثـيـابـ النـومـ،ـ وـأـذـهـبـ لـعـنـدـهـاـ.ـ كـانـتـ لـدـيـهـاـ تـعـوـيـذـةـ سـحـرـيـةـ تـسـتـعـمـلـهـاـ كـلـمـاـ أـرـادـتـنـيـ.ـ كـانـتـ فـعـالـةـ جـداـ.ـ أـكـدـ مـحسـنـ وـرـاضـيـ فـعـالـيـةـ تـعـوـيـذـةـ «ـتورـانـ».ـ قـالـتـ رـاضـيـ وـهـيـ تـصـفـ التـعـوـيـذـةـ،ـ كـانـتـ قـطـعـةـ مـنـ الـبـرـونـزـ.ـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـأـوـلـ،ـ هـنـاكـ صـورـةـ لـتـنـينـ يـخـرـجـ مـنـ فـمـهـ اللـهـبـ وـذـيـلـهـ مـرـتـقـعـ إـلـىـ الـأـعـلـىـ.ـ وـأـمـامـ فـمـ التـنـينـ كـتـبـتـ أـسـمـاءـ «ـتورـانـ»ـ وـمـحسـنـ وـالـأـنـبـاءـ وـالـعـشـاقـ الـمـشـهـورـينـ مـثـلـ الـمـجـنـونـ<sup>(١٧)</sup>ـ،ـ وـحـفـرـتـ عـلـيـهـاـ مـخـتـلـفـ أـنـوـاعـ رـمـوزـ

الحب والعاطفة. كل ذلك من أجل إبقاء محسن متعلقاً بـ«توران». أضافت «راضي»، على الوجه الثاني، كتبت اسمي مقلوباً، بقربه اسم الشيطان وبعض الأسماء الشريرة الأخرى. كل ذلك من أجل تقليل حب محسن لي». ختمت قائلة «كان باستطاعة تلك المرأة جذب محسن ساعة تشاء».

اكتشف محسن التعويذة مصادفة، لكن قيام «راضي» بتفكيك رموزها، تطلب بعض البراعة. خلال إحدى زياراته إلى منزل توران، شعر بالتعويذة تحت الوسائل التي يجلس عليها. أخذها إلى المنزل ليعرضها على «راضي». أدهشتها رموزها المعقّدة، فأخذتها إلى قارئ تعاويذ فك لها رموزها. نصحتها برمي التعويذة في مياه جارية، لتطهير مفعولها الشرير. ذهبت راضي إلى خارج حدود مدينة طهران، ودفنت التعويذة في جدول صغير. قال محسن «بعد ذلك بأربعة أيام أو خمسة، انتهت علاقتي بـ«توران» كلياً». ختمت راضي قائلة «ومنذ ذلك الحين، لم يذهب إليها قط».

بقيت «توران» زوجة موقته لحسن مدة عامين ادعى أنه كان خلالها يسيطر على نشاطاتها». طلب معرفة الأشخاص الذين تختلط بهم، ومواعيد خروجها وعودتها إلى المنزل وما شابه ذلك. كان متملكاً في علاقته بها إلى درجة أنه عندما جاءت صديقة لها مطلقة للإقامة عندها لفترة، حذرها محسن قائلاً «إذا كنت تريدين البقاء في هذا المنزل، عليك فعل كل ما أطلبك منه». لكن عندما طلبت صديقة «توران» هذه، في ما بعد من محسن، عقد زواج متعة معها، وافق على الفور. قال محسن طلبت مني أن أترك «توران» وأعقد زواجاً مؤقتاً معها. لبضعة أشهر، كنت زوجاً للأثنين من دون أن تعلم «توران» شيئاً. عندما علمت «توران» بأمرنا، كانت علاقتنا (أي علاقته بتوران) شبه منتهية». واستمر زواج محسن المؤقت الجديد، عاماً آخر، ويعتقد بأن هذه المرأة أيضاً حاولت استعمال السحر ضده، «لكن من دون جدوى». أقام محسن أيضاً، علاقة قصيرة الأمد مع ابنة «توران» المراهقة. قال «كانت ابنة «توران» مهتمة بي كثيراً، لذلك استغليتها. أخذتها إلى دارتنا الواقعة على بحر قزوين. كانت «توران» تثق بي حقيقة، لكن ابنتها تسببت في تغيير كل شيء».

بـدا محسن غير مدرك كلياً (أو هكذا ادعى)، لدوره في هذه الألابعيب الجنسية. لم يشدد فقط على أنه رجل مرغوب، ولكن على عدم قدرته على ضبط نفسه أمام النساء، نافياً كل مسؤولية عنه وملقياً بها على النساء، حتى على ابنة ستة عشر عاماً. شدد محسن كثيراً (بطريقة مباشرة، وغير مباشرة)، على أن شكله يغري النساء، كان يجد أن «من الطبيعي» أن يرغبن في إقامة علاقة معه. وكان يعتبر أيضاً أن «من الطبيعي» بالنسبة له، اتباع غرائزه الجنسية أينما قادته.

ورداً على سؤال حول سبب إقباله على ممارسة المتعة، أجاب قائلاً «عندما يستطيع المرء فعل شيء بطريقة صحيحة، فلماذا يفعله بطريقة أخرى؟ كل من يعرف بعض الشيء عن زواج المتعة ويعرف مدى سهولة عقده، لن يقبل بممارسة شيء ممنوع. لماذا لا أمارسه؟ أنا مؤمن وهذا أمر مسموح به. لا أريد أي شيء خطأ في علاقاتي. من أصل سبع عشرة فتاة (عذارى)، وعدد من النساء اللواتي أقمت معهن علاقات، أربع منها منهن أو خمس فقط لم يكن زوجات مؤقتات. بعض هؤلاء النساء أراد أن يعرف لماذا اقترح عليهن عقد زواج متعة. كنت أجيبهن بأنه حلال. والنساء اللواتي لديهن خبرة، كن يوافقن على الفور. أعقد زواج متعة لأن ذلك يشعرني بالراحة أكثر. فالمضاجعة غير الشرعية تجعلني أقرف من نفسي، إلى درجة أتنى أغتصل (يأخذ حماماً) بعدها. وعندما أقوم بذلك لا أستعمل مناشف المنزل، لكن عندما أمارس المتعة لاأشعر بأي قلق. فالمراة تكون زوجتي، وباستطاعتي مضاجعتها براحة بال وأمن من دون الشعور بالقلق». لست واثقة مما إذا كان محسن قد أسقط المشاعر الدينية السائدة في ذلك الوقت، على كل ماضيه للقول بأن جميع علاقاته النسائية السابقة، كانت زيجات متعة.

آخر زواج متعة عقده محسن (كان ما يزال سرياً)، كان مع جارتهم التي هي صديقة لـ«راضي». إنها امرأة شابة مطلقة في أواسط الثلاثينيات تعيش مع أولادها الثلاثة. على ما يبدو فإن المرأة بادرت، كما في سائر العلاقات، إلى العلاقة مع محسن. قال محسن «لا بد أن زوجتي قد أخبرتها مصادفة، عن مدى مهارتي كعاشق». عندما اقترحت عليه الجارة إقامة علاقة، رحب على الفور باقتراحها،

وعرض عليها زواج متعدة (ولأن هذا جرى بعد الثورة، فقد بدا له الأمر منطقياً أكثر). أضاف «لم تكن جارتي تعلم مدى سهولة عقد زواج المتعدة. لم تتعترض، لكنها أرادت أن تعرف لماذا علينا فعل ذلك، وماذا قد يحصل إذا لم نفعل». ذكرتها بأن هذا أفضل لأننا تكون عندئذ طاهرين دينياً، ونمارس الحال. عقدنا زواج متعدة لمدة خمسة أشهر. إنها خبيرة وقد عرفت رجالاً آخرين أيضاً».

أراني محسن المدخل المؤدي إلى غرفته، والذي يتسلل عبره ليلاً إلى غرفة جارته المقابلة لغرفته. باب غرفته وباب جارته، يؤديان إلى شرفة صغيرة مشتركة. هذه الغرفة الصغيرة، هي مقر محسن إذا جاز القول. إذ يجلس على فراش صغير ويمضي معظم النهار في تدخين الأفيون. تعتقد زوجته بأنه يدخن ما قيمته ألف تومان من الأفيون يومياً (بما أنه وزوجته لا يعملان، فإن هذا المبلغ يعتبر كبيراً، والذين يعرفون محسن يشتبهون في أنه يعمل لصالح شرطة النظام الإسلامي السري). ووفقاً لزوجته، فإن محسن أصبح سميناً ولا يكاد يتحرك من مكانه.. في إحدى زياراتها غرفته، يقع سرير مزدوج ينام عليه منفردًا. قال بحزن «أنا وزوجتي لا ننام معاً. لا تظاهر أي اهتمام بما يمكن أن أعلمها إياه. النساء مفتونات بي، لكن زوجتي لا تهتم بي».

عندما دخلت «راضي»، بدأ محسن بمعازحتها. قالت لي بلهجة تعكس استنكارها وضجرها، «إنه مجنون، يتوقع مني أن أقوم بكل تلك الأشياء الفاحشة في عمرنا هذا (تسعة وثلاثين عاماً) وبعدما أنجبنا خمسة أولاد». وجدت أنه ليس من الصعب على محسن التسلل من غرفته ليلاً إلى غرفة جارته من دون إثارة شكوك أحد. فالمسافة بين الغرفتين لا تزيد على ثلاثة أقدام، وزوجته تنام عادة مع الأولاد.

قال محسن «معظم الرجال يبحثون عن المرأة الخبيرة. هذه المرأة تعمل ما تفعله الزوجة بتردد أو ترفض فعله كلياً. يرى أن سبب معظم المشكلات الزوجية وحالات الطلاق، هو عدم إشباع حاجات «الرجل» الجنسية، وأن الشيء نفسه يصبح تقريراً على المرأة العاملة. فهذه المرأة تمتلك المال ولا تسعى وراء من يتفق عليها، إنها تبحث عن رجل قادر على إرضائها. معظم النساء اللواتي يمارسن المتعدة، لديهن منازلهن

الخاصة، على الرغم من أنهن لا يختلطن مع أقاربهن أو أقارب الرجل». أضاف قائلاً «بعض النساء يمارسن المتعة، لأنهن يبحثن عن الحماية، أو لأنهن يخشين من الشائعات التي يطلقها الجيران». وختم بالقول «على أي حال، فإن النساء الفقيرات والرجال المتزوجون يمارسن المتعة بكثرة».

وبحسب رأي محسن، فإن الرجال ومنهم المتزوجون خصوصاً، هم الذين يمارسون المتعة، و«ينتمون إلى مختلف الطبقات الاجتماعية»، وإلى طبقة الآثرياء الجدد على وجه الخصوص. قال «ما إن يمتلك الرجل بعض المال، حتى يسعى إلى عقد زواج المتعة. ولأن المرأة لا تستطيع تقبل علاقات زوجها العاطفية، فإنها تحول حياته إلى جحيم، وبالتالي ترغمه على أن يمارس المتعة سراً. في المقابل، لا تتكلم المرأة كثيراً في شأن زواجهما المؤقت، ربما تتكلم في شأنه أمام والدها أو أبنائهما»<sup>(١٨)</sup>. برأي محسن فإن لدى بعض النساء اللواتي يمارسن المتعة سلوكاً عصبياً، لكن لا أعلم ما إذا كان السبب يعود إلى ما يفعلن (أي عقد زواج متعدة)، أو بسبب حرمانهن (أي من الجنس أو الحب)<sup>(١٩)</sup>.

قال محسن إنه لم يسجل أيّاً من زيجاته المؤقتة. لم يكن يعرف شيئاً الكثير عن الأبعاد القانونية لزواج المتعة، باستثناء، أن على المرأة إقامة أشهر العدة. وحتى على هذا الصعيد، كانت معلوماته مغلوطة، كان يعتقد أن مدة العدة هي نفسها في نوعي الزواج. سأله ما إذا حملت أيّاً من زيجاته المؤقتات، فأجاب «حصل ذلك ثلاث مرات أو أربع، لكن لدى صديق يهودي يعمل طبيباً كان يجري عمليات إجهاض».

عقد محسن زيجات متعدة وأقام علاقات أكثر مما أوردته في هذه السطور. ادعى أن المرأة كانت تأخذ المبادرة في إقامة معظم هذه العلاقات. لكن بإمكان المرأة أن يستنتج من خلال وصفه لهذه العلاقات، بأنه كان يهيء الجو الملائم لإقامة العلاقة، كان يعرض على النساء المحجبات أو السافرات أن يقللن بسيارته. ما يلفت الانتباه، هو أن معظم المفاوضات التي تؤدي إلى عرض عقد زواج متعدة، كانت تتم في سيارته. في هذه الحالات، تؤدي السيارة دوراً معاذلاً لذاك الذي يؤديه الحجاب. وكما أن الحجاب هو «درع» المرأة الذي يُشرعن وجودها في الفضاء العام، فإن

السيارة هي على الصعيد المجازي «حجاب» الشريkin، أو درعهما الذي يمكنهما من الاستمتاع بدرجة من العزلة ويسرعن وجودهما معاً أمام الآخرين.

كان محسن يعبر عن هذه اللقاءات بقوله «وهكذا علقت في شبكتي». ذات مرة أقلَّ امرأة محجبة صودف أنها من مدينة قم، أبدى إعجابه بها، فعقدا زواجاً مؤقتاً. ثم زارها في قم، وادعى أنه تمكَّن، خلال إحدى زياراته التي كانت تدوم يوماً واحداً، من إقامة علاقات جنسية مع والدة المرأة، ومع إحدى قريباتها. كان محسن يتغافر كثيراً «بشهواته الجنسية المفرطة»، ويصف كيف كان يعقد سبع زيجات متعدة أو ثمانية في الوقت نفسه. وعلى الرغم من أنه اشتكي من فقدان براعته من جهة، فإنه عزا هذه «الانحرافات» إلى زواجه المبكر، من جهة ثانية. قال «لأنني تزوجت في سن مبكرة، كنت مليئاً بالعقد». وختم باستنتاج استخلصه من مثل ذكره له سابقاً، قال «يظن المرء أن زوجات الآخرين أفضل من زوجته. في الحقيقة لا يوجد أي فارق».

تعرف على بعض زوجاته المؤقتات بواسطة «مرتب زيجات» يعرفه. كان يحضر إليه ويقول له حسب تعبير محسن «إنها جميلة ولديها منزل. إذا دفعت بضع مئات من التومانات شهرياً، بإمكانك الحصول عليها». قسم محسن «مرتبى الزيجات» إلى فئتين، أفراد الفتاة الأولى يعملون في المدن الكبرى، وهم منظمون جيداً ولديهم نفوذ. أما أفراد الفتاة الثانية فيعملون بشكل منفرد». وحسب رأيه، فإن مرتبى الزيجات الذين يعملون في المراكز الدينية، ينتمون إلى الفتاة الثانية. «في السابق، أيام آل بهلوى، كان معظم «مرتبى الزيجات» من رجال الدين، أما اليوم فلم يعد الأمر كذلك. يأتوا يخشون أن يسيء النظام الإسلامي تفسير نشاطاتهم. لذلك يقومون اليوم، بترتيب زيجات متعدة لأنفسهم، بدلاً من ترتيب زيجات للآخرين».

ورداً على سؤال حول الإجراءات التي يتخذها لحفظها على صحته ولمنع الحمل، أجاب محسن قائلاً «أنا اختصاصي في شؤون النساء. أستطيع تمييز العذراء من الشيب بالنظر إلى زوايا عينيها». اعترف بأن المشكلات الصحية أصبحت جدية، وأن الأمور ساءت على هذا الصعيد، منذ الثورة. قال « أيام نظام الطاغوت (إشارة إلى آل بهلوى)، كانت هناك بطاقات صحية خاصة بالعاهرات، وكان عليهن إجراء فحص

طبي كل أسبوع أو كل شهر. وكان هناك مفتشون يكتشفون عليهم وعلى منازلهم بانتظام. إذا كانت مدة البطاقة الصحية قد انقضت ولم يتم تجديدها، كان يصار إلى تغريم العاهرة أو إيداعها السجن. اليوم لا توجد أي رقابة. فالرقابة «صفر». الأمر اللافت والذي تجدر الإشارة إليه، هو أن محسن كان يربط، بطريقة غير واعية ربما، بين زواج المتعة والدعارة. وكما في السابق، اعتبر أن الحفاظ على الصحة، هو من مسؤوليات المرأة. وبالنسبة إلى ما تعانبه، قال محسن إنه يعتمد على حاستي «الشم واللمس» للسيطرة على الوضع. لكن فكرة أن يكون هو مصدر خطر على صحة النساء، لم تخطر على باله قط.

ورداً على سؤال حول ما إذا كان قد تردد على «المدينة الجديدة» (حي العاهرات) في طهران، قال إنه لم يكن يذهب عادة إلى هذه المنطقة، لكن خلال زياراته القليلة للحي، «ابتعد عن عذراء بأربعة آلاف تومان. كنا نذهب إلى الحي بين الحين والأخر للترفية عن أنفسنا. وحتى في هذا المكان، يمارس الناس زواج المتعة».

يعتقد بأن ميدان العلاقات بين الرجل والمرأة، انتقل بعد الثورة إلى إطار العائلة الموسعة. «اليوم، أصبح من الصعب إقامة علاقات جنسية خارج هذا الإطار. ولهذا السبب ازدادت ممارسة اللواط والسفاح. فالفساد والزنوج منتشران كثيراً في هذه الأيام».

### الدكتور حجة الإسلام أنواري

تعرفت إلى الدكتور أنواري بواسطة صديق لعائلته. وافق في البداية على المجيء إلى بيتنا لإجراء مقابلة معه. لكن قبل يومين من موعد إجراء المقابلة، اتصل هاتفياً وقال إنه لا سباب أمنية، لا يرى أن من الملائم له مغادرة المنزل. دعانا لزيارته، فذهبت أنا والدعي إلى منزله في جنوب مدينة طهران. كان الدكتور أنواري أستاذًا جامعياً في الفلسفة الدينية، وزعيمًا دينياً أيضاً. يحمل رتبة حجة الإسلام. عندما التقينا، كان مخصوصياً عليه، وقد طرد من منصبه في الجامعة. كان لطيفاً، مع أن شخصيته قوية، وعلى غرار سائر رجال الدين، كان صريحاً في التعبير عن آرائه.

كان طويلاً القامة، جليلاً، وكانت عيناه سوداويتان. بدا أنه في أواخر الأربعينيات، وكان متزوجاً ولديه ثلاثة أولاد. عند إجراء المقابلة، كان أحد أبنائه في السجن.

قبل البدء بالمقابلة، تكلم طويلاً وبعناء عن صعوبة إجراء بحث في ميدان العلوم الاجتماعية، وأكد استحالة أن يكون المرء موضوعياً في البحث. أبدى اعترافات منهجية على ميدان العلوم الاجتماعية الذي يعتبره خاصاً للهيمنة الغربية. لكنه، وقبل كل شيء، تساءل عن حقيقة دوافعه لدراسة عادة المتعة في الإسلام. اعترفت بعض مخاوفه، لكنني شددت على أن اعترافاته على مناهج البحث، شغلت بالتفكيرين آخرين أيضاً، وأن هناك طرفاً لمعالجة هذه المشكلات. أكدت له بأنني مهتمة بفهم إحدى عاداتنا التي لا يفهمها معظم الإيرانيين والأجانب، إن لم يكن قد أنسى فهمها على الإطلاق.

قبل أن يتضمن لي طرح أي مسألة حول الموضوع، قام بعرض رأيه. وإندي أكبر الاتهامات الموجهة إلى الشيعة، تتعلق بالمتعة. كثيرون أطلقوا مختلف أنواع الأكاذيب حول الشيعة والمتعة. ميز بين الفرائض مثل الصلوات اليومية، والأفعال المستحبة، «أي تلك الأفعال التي اعترف المجتمع واقتنع بفضائلها» وفقاً للسنة النبوية. وأكد الدكتور أنواري أن المتعة تتضمن إلى الفتن الأخيرة، وأنها ذكرت في القرآن الكريم وأن النبي ﷺ أوصى بممارستها.

«يجب ممارسة كل ما أوصى النبي ﷺ بممارسته، والامتناع عن كل ما نهى عنه. وقد أ Mata الشيعة اللثام عن بعض هذه الفضائل وبماشروا بتطبيقاتها وممارستها. والمتعة هي إحدى هذه الفضائل». وقد أيد وجهة النظر القائلة بأن المتعة كانت سائدة في شبه الجزيرة العربية خلال مرحلة ما قبل الإسلام، لكنه أكد أنه «بعد الرسول ﷺ، أراد الشيعة ممارسة هذه العادة وفقاً للشريعة الإسلامية».

بدأ الدكتور أنواري بوصف مختلف أنواع الزواج وفقاً للعقيدة الشيعية، والمناطق الكامنة خلف كل منها. «إذا كان المرء ميسوراً، فيإمكانه عقد زواج دائم. وإذا لم يكن راضياً بأمرأة واحدة أو باثنتين أو ثلاث أو أربع، فيبإمكانه عقد زيجات متعددة

مع نساء آخريات». وقارن بين النساء ورأس المال قائلاً «النساء مثل رأس المال (سرمادية باللغة الإيرانية). أحياناً يكون رأس المال صغيراً، ولكنه يكون في أحياناً أخرى كبيراً. لذلك يكون باستطاعة المرأة الحصول على عدة زوجات». وواصل كلامه قائلاً «لكن إذا لم يكن لدى المرأة أي رأس مال لعقد زواج دائم، فيإمكانه عقد زواج متعدة، كي لا ينقطع نسله».

اعتبرت على قيام عمر بتحريم المتعة في القرن السابع الميلادي، واعتبر هذا الإجراء غير ملزم، لأن «لاقيمة لقرار عمر في مواجهة النص القرآني الصربيع الذي يبيح هذه العادة». قال إن المتعة أبيحت لأن «الموت والدمار الناجمين عن الحرب، كانوا في ذروتهما، لذلك أمر النبي محمد، صلى الله عليه وسلم، الرجال بالزواج من أرامل الشهداء لضمان استقرار العائلات. كما هو الحال الآن (إشارة إلى الحرب بين إيران والعراق). فالمرأة التي فقدت زوجها، تريد رجلاً يتولى الإشراف على أبنائها». لكنه لم يشر إلى البنات مطلقاً. ولإثبات عدم إلزامية تحريم عمر لعادة المتعة، من وجهة نظر الشرعية، وعدم فعاليته على الصعيد الإنساني، عدد أسماء مجموعة من الصحابة ومن الزعماء الدينيين السنة الذين مارسوا زواج المتعة بكثرة. قال الدكتور أنواري «كان مؤلف كتاب «سنن»، «أحمد النسائي» الذي قتل عام ٢٠٢ هـ، أربع زوجات دائمات وكان يعقد زيجات متعدة باستمرار. أما عبدالله بن الزبير، فقد كان لديه سبعون زوجة مؤقتة في المدينة، وأوصى أولاده بمنع هؤلاء النساء عن الزواج بعد وفاته». ثم نصحني بمراجعة كتاب «الغدير» (١٩٢٤، الجزء السادس، ص ٢٢٣)، مؤلفه «أميني»، للعثور على لائحة بأسماء الشخصيات السنوية التي مارست زواج المتعة.

عندما سألته كيف يقيم علاقة متعدة وما إذا كان يلجأ إلى «مرتبى الزيجات»، أبدى سخطه وعلا صوته وقال «ليس هناك «مرتبى زيجات»، ولا مؤسسات ولا لجان تتولى ترتيب عقد زيجات المتعة. المستشرقون هم الذين أطلقوا هذه الإشاعات». ثم اتهم حجة الإسلام بشدة «المستشرقين، بإساءة تقديم مؤسسة المتعة من خلال كتابة روایات ملقة عن دور «مرتبى الزيجات»، ونشاطاتهم في الفنادق والخانات وما

شابه ذلك. ثم تسأله «لَكِنْ إِذَا مَارَسَ النَّاسُ الْمُتَعَةَ بِطَرِيقَةٍ شَرِيعَةٍ، فَمَا هُوَ الْعِيبُ فِي ذَلِكَ؟ مَاذَا يَفْعَلُ النَّاسُ عِنْدَمَا يَحْتَاجُونَ إِلَى شَيْءٍ؟» وَجَهَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ . وَتَابَعَ بِبِلَاغَةٍ إِذَا أَرِدْتَ الْحَصُولَ عَلَى بَعْضِ الْقَمَاشِ، تَذَهَّبِينَ إِلَى مَحْلِ لِبَيْعِ الْأَقْمَشَةِ . إِذَا أَرِدْتَ الْحَصُولَ عَلَى بَعْضِ الْحَمْصَ، تَذَهَّبِينَ إِلَى دَكَانِ بَقَالَةِ . إِذَا أَرِدْتَ عَقدَ زَوْجَ دَائِمٍ وَقَضَاءَ الْعُمَرِ سَوِيًّا، فَعَلِيكَ تَلِيَّةً شَرُوطَ مَعِينَةٍ . ثُمَّ شَدَّ قَائِلًا، لَكِنَّ الْأَمْرَ مُخْتَلِفٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُتَعَةِ . الْزَوْجُ الدَّائِمُ لَا يُسَمِّي مُتَعَةً . الْمُتَعَةُ تَعْنِي الْبَضَاعَةَ، السَّلْعَ، الْمَتَاعَ . فِي حَالِ عَقْدِ زَوْجٍ دَائِمٍ يَتَعَيَّنُ عَلَى الْمَرْءِ دَفْعَ مَهْرٍ، أَمَّا فِي حَالِ عَقْدِ زَوْجٍ مُتَعَةً، فَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ دَفْعَ أَجْرٍ . مَاذَا يُسَمِّي مُتَعَةً؟ الْأَمْرُ بِسِيَطَةٍ! أَسْتَأْجِرُ سِيَارَةً وَأَدْفَعُ مَالًا فِي الْمُقَابِلِ . يُسَمِّي زَوْجَ مُتَعَةً، لَأَنِّي لَا أَرِيدُ تَحْمِلَ عَبْرَةَ تَأْسِيسِ عَائِلَةٍ، أَوْ دَفْعَ نَفَقَاتِ يَوْمَيَّةٍ، وَأَضَافَ قَائِلًا «فِي الْمُقَابِلِ، فَإِنَّ الْزَوْجَ مُثْلِ قَرْيَةٍ صَغِيرَةٍ أَوْ حَقْلٍ ثَلْجِيٍّ يَتَعَيَّنُ دَفْعَ ثُمنِهِ لِلْحَصُولِ عَلَيْهِ».

التَّعْيِيزُ الْمَفْهُومِيُّ الَّذِي يَقِيمِهُ بَيْنَ شَكْلِ وَهَدْفِ وَمَعْنَى كُلِّ الْزَوْجِ الدَّائِمِ وَالْمُؤْتَمِتِ، يَشْكُلُ أَسَاسَ الْاِفْتِرَاضِ الشَّعِيِّيِّ الْمَذْهَبِيِّ، وَيُؤَكِّدُ وَجْهَةَ نَظَرِيِّ بِأنَّ شَكْلَ الْزَوْجِ لَا يَنْتَمِي إِلَى فَتَيَّنِيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ مِنَ الْعَقْدَوْنِ فَحَسْبٌ، بَلْ إِنَّهُمَا يَشِيرَانَ إِلَى اسْلَوبَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فِي التَّفْكِيرِ وَالنَّظَرِ إِلَى طَبِيعَةِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَحَاجَاتِهِمَا الْجَنْسِيَّةِ وَالْمَادِيَّةِ، وَكَيْفَ يَجِبُ تَنْظِيمُ الْجَمَعَ وَالسَّيْطَرَةِ عَلَيْهِ . وَاعْتِرَافُهُ بِالْخَلْفِ النَّمَازِيِّ الْشَّرِيعِيِّ وَالْجَنْسِيِّ وَالْإِجْتِمَاعِيِّ لِكُلِّ مِنَ الْجَنْسَيْنِ، وَطَرِيقَةِ عَرْضِهِ لِلْمُشَكَّلَةِ، يَتَنَاقْصَانَ بِشَدَّةٍ مَعَ وَجْهَةِ نَظَرِ آيَةِ اللَّهِ مَطْهُرِيِّ وَمُعَظَّمِ الْعُلَمَاءِ الْمُعَاصِرِينَ.

وَحَسْبُ رَأْيِ الدَّكْتُورِ أَنَوارِيِّ، فَإِنَّ أَشْيَاءَ رَهِيبَةٍ قدْ تَصِيبُ الرَّجُالَ إِذَا أَرْغَمُوا عَلَى الْامْتِنَاعَ عَنْ مَارَسَةِ الْجِنْسِ، «مَنْ لَا يَمْارِسُ الْجِنْسَ، يَصَابُ بِأَوْرَامٍ خَبِيَّةٍ فِي أَسْفَلِ النَّخَاعِ الشَّوْكِيِّ<sup>(١٩)</sup>». كَانَ مُتَصَلِّبًا فِي شَأْنِ الْأَذَى النَّفْسِيِّ وَالْجَسْدِيِّ الَّذِي يَصِيبُ الرَّجُالَ مِنْ جَرَأِ الْامْتِنَاعِ عَنْ مَارَسَةِ الْجِنْسِ، وَانْدَفَعَ بِعِنَادٍ فِي «مُونْتُولُوْغَ» طَوِيلِ حَوْلِ الْفَوَارِقِ «الْطَّبِيعِيَّةِ» بَيْنِ الرَّجُالِ وَالنِّسَاءِ، قَائِلًا إِنَّ «الْغَرَائِزَ وَالْمَوَادَ الْمُوْجَوَّدةَ عَنْ الرَّجُلِ، لَيْسَتْ مُوْجَوَّدةَ عَنْ الْمَرْأَةِ» . وَفِي إِشَارَةٍ إِلَى الْزَوْجَةِ / الْأَمْ الْأُولَى لِلرَّجُلِ، حَوَاءَ، روَى الْقَصَّةُ التَّالِيَّةُ نَقْلًا عَنِ الشَّيْخِ الطَّوْسِيِّ: «طَلَبَ آدَمَ ذَاتٍ

مرة، من حواء أن تأتي إليه. فأجابته حواء قائلة «أنت تريدين، فتعال إلى بنفسك» (راجع أيضًا مطهري ١٩٧٤، ص ١٥). وانطلق من هذه المعرفة الدينية - الاجتماعية التقليدية، إلى الحديث عن وجود برمجة بيولوجية مسبقة، وختم قائلًا «على الرجال أن يقدموا إلى النساء، وعلى النساء أن يطعن أزواجهن». قال إنه إذا كان الأمر صحيحًا بالنسبة إلى آدم وحواء، فلا بد أن يكون له أساس بيولوجي ما، وبالتالي لا بد أن يكون صحيحًا بالنسبة إلى جميع البشر في جميع الأزمان. والأمر الذي تجدر الإشارة إليه في هذه الرواية، هو، في الواقع، أن حواء تعصي آدم.

ورداً عن سؤال حول الفنون التي يعلم من خلالها الناس بأمر المتعة، قال «معرفة شؤون المتعة، لا تتطلب مكانًا معيناً». عندما أرى امرأة محتشمة أغرض الأمر عليها، لكن برائيه «فإن الناس لا يعلمون الكثير عن المتعة، لأن لا أحد يخبرهم شيئاً عنها، ولأنه في ظل نظام بمهلوبي بذلك جهود كثيرة لمنعهم من ممارسة المتعة»، ورداً على سؤال حول من يبادر إلى طلب عقد زواج المتعة، قال بإيجاز «عندما أريد أن أعقد زواج متعة، أتقدم إلى امرأة تعبر قربي، وأعرض الأمر عليها. فإذا وافقت تقول نعم، وإذا رفضت تقول كلا. هكذا هو الأمر». استراح قليلاً، ثم أضاف قائلًا «ربما يكون الرجل، على معرفة سابقة بالمرأة، عندئذ يتقدم إليها مباشرة، ويعبر لها عن رغبته مباشرة».

عند هذا الحد، تدخل في الحديث ضيف متوقف مرًّا للسلام على حجة الإسلام، وحضر الحوار الذي أجريناه معه. قال «تعقد أغلب زيجات المتعة في أماكن معينة معروفة شعبياً داخل المزار. في مدينة قم، تتسلك النساء الراغبات في عقد زيجات متعة خلال ساعات معينة في ساحة «أتا باكي» في القسم الشمالي الشرقي من المزار». قاطعه حجة الإسلام ساخطاً وقال «ربما لا تكون هذه سوى شائعات. طبعاً هذه الأمور تجري في العتبات المقدسة، ولكنها تحصل أيضاً في أماكن أخرى». وكما لو أنه شعر بأن لا مبرر لغضبه، غير نبرة صوته وتتابع حديثه قائلًا «على الرغم من أنها ربما تعقد في العتبات المقدسة، أكثر مما تعقد في غيرها من الأماكن». استأنف الضيف حديثه من دون وجّل أيضًا «كذلك تكثر زيجات المتعة خلال فترات الحج».

مرة جديدة، قاطعه الدكتور أنواري قائلاً «هذا يعود إلى العديد من الحجاج الذين يزورون الأماكن المقدسة، يطلبون العون منها. ربما تتقىد بعض النساء ممن تجاوزن سن اليأس، ويعرضن أنفسهن على الرجل فيما هو يصلبي. بعض النساء يعرن ويعرضن أنفسهن على الرجال. والسبب هو الرغبة الجنسية». واصل الصيف كلامه، واندفع في حديث طويل حول الدين والأخلاق والشريعة والعادة، وعندما بدا أنه يقلل من احترام العادة، بدا أن الدكتور أنواري متزعج منه، فقاطعه مجدداً وقال «حاول الاستعمار أن يساوي بين زواج المتعة والدعارة وقال ما هو الفرق بين هذا وذاك؟» ثم شدد قائلاً «نعم المتعة تشبه الدعارة، لكن لأن الله أباحها، فهي حلال. علينا الاستمتاع بأي نوع من المذاهب أباحه الله».

سالت، طالما أن المتعة مباحة قانونياً ومباركة دينياً، لم هي موصومة على الصعيد الثقافي؟ أجاب الدكتور أنواري قائلاً «عندما تفسر المتعة على أنها لذة مؤقتة، فإنها تتضمن عندي معاني ودلائل معينة. ربما يملك المرء سيارة خاصة به. لكن عليه أن يدفع مالاً كلما أراد استئجار سيارة. ربما يمتلك المرء كوباً يشرب منه وحده، لكنه إذا أراد أن يشرب في الشارع أو من أماكن الشرب العامة في المزارات الدينية (أي السبيل، المترجم)، فهناك أكواب يشرب منها جميع الناس. ربما لا تشرب المياه في مقهى عام، لأن الجميع يستعملون نفس الكوب، وتنتظر إليه باستعلاء. وعلى غرار ذلك، تتضمن المتعة معاني ودلائل معينة، فينتظر المجتمع إليها باستعلاء. لذلك أوصى الرسول ﷺ بممارسة المتعة بسبب ثوابها الديني. ولذلك تكتسب أماكن الشرب العامة، معاني دينية وتحلّق عليها أسماء الرسول ﷺ أو الأئمة<sup>(٢)</sup>، من أجل حد الناس على زيارتها وشرب مياهها<sup>(١)</sup>. ثم واصل كلامه قائلاً «الآن، ربما كنت أرغب في عقد زواج متعة، هذا أمر جيد من وجهة نظر الدين والشريعة. لهذا أمارسه سراً! هذا شيء لا يعلن على الملأ (لأنه فعل خير). وفي الوقت نفسه، فإن هذه المسألة تتعلق أيضاً بقدرة الرجل له. ثم أعطى مثالاً عن الإمام الشيعي الثاني، الحسن الذي اشتهر بجماله وبتعدد زيجاته<sup>(٢)</sup>. قال «معظم النساء أردن أن يكن معه، لذلك عقد معهن زيجات متعة. نساء كثيرات يرغبن في ممارسة المتعة».

أما بالنسبة إلى دوافع عقد زواج متعدة، فقد أيد الدكتور أنواري وجهة نظر الرجال قائلاً «مارس الرجال المتعدة لإشباع رغباتهم الجنسية وكيف لا يمرضوا، أما النساء فيمارسن لتأمين معيشتهن». ورداً على سؤال حول وجود دوافع جنسية لدى المرأة أيضاً، قال «ربما، لأنها تكتب عادةً». على ما يبدو، نسي تعليقاته الآنفة الذكر حول انجذاب النساء جنسياً إلى الإمام الثاني وغيره من الرجال. لقد شدد الدكتور أنواري وضيقه على التوالى وأحياناً في آن واحد، على أن المرأة تخفي حقيقة مشاعرها في أغلب الأحيان. المفارقة هي أنه على الرغم من تأكيدهما على شفافية دوافع المرأة(التي هي مالية)، فإنهما أظهرا ارتباكاًهما في تحديد حقيقة نوايا المرأة! فقد عبرا معًا عن الموقف الإيرلندي الشائع الذي يفترض أن النزاهة هي فضيلة خاصة بالرجال، وأن الخداع سمة مميزة لسلوك المرأة. وبعد نقاشات طويلة وصاخبة أحياناً، عدل الدكتور أنواري نظرته المزدوجة إلى شفافية المرأة والإيهام المحيط بها. لكنه ربط هذه الشفافية بالانتماء إلى طبقة اجتماعية معينة قائلاً «تمارس نساء الطبقات الدنيا، المتعدة لتأمين حاجاتهن المادية، وعددهن كبير، أما نساء الطبقات العليا فيمارسن المتعدة لإشباع حاجاتهن الجنسية».

أما بالنسبة إلى محل الإقامة أثناء زواج المتعدة، فقال الدكتور أنواري، إن ذلك مرتبط بطبيعة الاتفاق بين الشركين وإمكانياتهما المالية ومدة عقد زواجهما وبشروط أخرى مشابهة. وقد ناقض بعض تصريحاته السابقة وقال «يذهب الكثير من الناس إلى المراكز الدينية من أجل العثور على زوجة مؤقتة، وللإقامة فيها بعد عقد الزواج. هناك مناطق وأنحاء محددة داخل المزارات في إيران والعراق وسوريا ومصر، النساء اللواتي يعرفن هذه الانحاء، يذهبن إليها ويستقبلن الضيوف فيها». ثم أضاف الدكتور أنواري «مدة زواج المتعدة تراوح عادةً بين الساعه وال ساعتين أو الليله. أما إذا كانت طولية أطول من ذلك، فربما تؤدي إلى عقد زواج دائم. تبني وجهة النظر السائدة حول زواج المتعدة كزواج تجربة وقال «المتعدة هي مدخل لعقد زواج دائم»، فهي تسمح للشركين بالتعود على بعضهما. إنها أسلوب ثقافي لمعرفة زوج المستقبل». وشدد قائلاً «في الواقع، فإن الخطوبة تشبه زواج المتعدة. معظم الزيجات التي تنتهي بالطلاق، يكون السبب في انهيارها أن الشركين لم يتعرفا إلى بعضهما

جيداً في البداية، ولأن الزواج عقد على نحو أعمى. يقول الإسلام بضرورة تعرف الشريكين إلى بعضهما». سألته، لماذا لا تمارسه نساء كثيرات ، إذا؟ فأجاب «لأن الرجال يستغلون الوضع. فقد يعقد رجل زواج متنة مع امرأة، ثم يدعى بأن اطباعهم لم تكن متلازمة، فيتركها ويعقد زواج متنة مع أخرى، وهكذا دواليك».

أنهى حجة الإسلام لقائنا بطريقة طريفة، وأخبرنا النكتة التالية للتشديد مجدداً على ضرورة مؤسسة زواج المتنة للمجتمع، قال «ذات مرة، فاجأت مجموعة من المؤمنين رجلاً وامرأة تحت منبر الجامع. شعرووا بسخط شديد فصرخوا قائلاً: «ويحك، لا تخجل من نفسك؟ أليس لديك أي دين؟ فأجاب الرجل «بلى، لدى دين، ولكن ليس لدى منزل»».

### الملا «إفشاغار»

سمعت باسم الملا «إفشاغار» صدفة<sup>(٢٢)</sup>. فقد أعطاني اسمه وعنوانه، أحد العاملين في مكتبة مرعشلي - نجفي في قم، حيث كنت أجري بحثي، وأشاد بعلمه وثقافته. فاتصلت به هاتفياً وأخبرته بإيجاز عن طبيعة بحثي وسألته ما إذا كان موافقاً على إجراء مقابلة معي. صدمتني أول تعليق أدلى به. لقد قال إن علي في البداية أن أفهم وأقبل المقدمة المنطقية لهذا الموضوع وهي «أن المرأة في الإسلام، توازي نصف الرجل، إن لم يكن أقل»، وأن علي أن أبدأ بحثي من هنا. كنت مذهولة! هذا أول رجل دين يعترض بوضوح بدونية موقع المرأة في الإسلام، ووافق على أن يراني في ذلك اليوم.

تبين في ما بعد أن الملا «إفشاغار»، أحد أكثر رجال الدين امتلاكاً لعقل نceği ومن أوسعهم ثقافة واطلاعاً على مجريات العصر، فمن تحدثت معهم. عبر عن آرائه بصراحة وحرية. كان نقدياً حيال النظام الإسلامي، ولم يكن تبريرياً في عرض آرائه حول الإسلام عامة، ونظام آية الله الخميني خاصة. كان في الخامسة والثلاثين من العمر، متزوجاً ولد واحد. سافر مراراً إلى أوروبا، وأبدى إعجابه بالمجتمع السويدي خصوصاً. وقد أجريت معه ثلاثة مقابلات.

بدا الملاً [إفشارغار] بتقديم نقد مفصل لمؤسسة العبودية في الإسلام، مشدداً على واقع أن العبودية لم تُلغَّ قط في الإسلام. وعلى الرغم من أنه رأى أن هناك نقاط تشابه وظيفية بين زواج المتعة والعبودية، فإنه قال بأن علي تكريس وقتى وطاقتى لإجراء بحث عن العبودية في الإسلام. من وجهة نظره، فإنه لم تجرأ أي أبحاث أو دراسات نقدية حول هذه المؤسسة. وفي وقت لاحق، أدى بعض التعليقات حول مؤسسة زواج المتعة، وشبّه الرغبات الجنسية بالجوع والعطش مؤكداً، إذا كان لديك طعام كافٍ، فلن يقلقك هذا الأمر. كذلك عندما لا تكون ممارسة الجنس مشكلة مطروحة، لا تقلقي بشأنها كثيراً. وبذلك تكرسين جهودك وطاقاتك في ميدان آخر. ثم قال «بسبب المحرمات الجنسية على اختلاف أنواعها، يُهدى وقت الفرد في البلدان الإسلامية، وطاقتة في البحث عن سبل لإشباع حاجاته ورغباته». كان مقتنعاً بأن النبي ﷺ «أدرك أهمية الحاجات الجنسية، وسمح للناس بإشباعها طالما أنهم لا يعتدون على حقوق الآخرين». من وجهة نظره، فإن الاعتداء على حقوق الآخرين يعني أنه «ليس بإمكان امرأة متزوجة إقامة علاقات جنسية خارج إطار الزواج، لأنها ملك لزوجها».

وعلى غرار الملاً [إكس]، رأى أن قوة الرغبة الجنسية ترتبط بالمنطقة الجغرافية والمناخية. قال «في المناطق الباردة، يعني الناس من برودة جنسية، أما نحن الشرقيون، فنعيش في مناطق حارة، ومهوسون بالجنس».

رداً على سؤال حول الدوافع لعقد زواج متعدة برأيه، أجاب «النقص في العاطفة والحنان والحاجة إلى الحماية بالنسبة إلى النساء، وإرضاء الرغبات الجنسية بالنسبة إلى الرجال». نظراً لانشغالاته الكثيرة، ولأننا أمضينا وقتاً طويلاً في مناقشة مؤسسة العبودية في الإسلام، كان علينا إنهاء مقابلتنا، بعد أن وعدني بالاتصال بي في وقت لاحق.

بعد يومين وفيما كنت أدون بعض ملاحظاتي، دق جرس الباب. سأل صوت ذكوري عالٍ عن «خانم حائزى»! نظرت إلى مضيقتي بارتباك وأصبحت بدوري ثلاثة<sup>(٤)</sup>. كرر الرجل نداءه قائلاً إن هناك اتصالاً هاتفياً لي في المكتب الصغير في

الخان القديم الملافق للمنزل! ارتدينا أنا ومضيفتي الحجاب بسرعة وهرعنا إلى مكتب صاحب الخان. أمسكت السماugaة بتعدد، وعرفت صوت الملاً «إفشاغار» على الفور. كنت حائرة، لأنني أعطيته رقم هاتف أنسباء مضيفتي. فاعتذر عن الإزعاج الذي سببه لي وقال إن سبب عدم اتصاله بي على رقم الهاتف الذي أعطيته إياه، يعود إلى خوفه من اكتشاف أمره. (كان رجل دين معروفاً وبؤدي بانتظام الطقوس الدينية لعدة عائلات في مدينة قم). لكنه قرر في النهاية المخاطرة بالاتصال بي في الخان، لأن لديه شيئاً مهماً يقوله لي. اقتربت عليه أن تلتقي في منزله، فرفض، اقتربت عليه أن تلتقي في ساحة المزار، فرفض أيضاً قائلاً إن الكثيرين يعرفونه وإن ليس من اللائق أن نشاهد ونحن نهمس لبعضنا أمام الناس. ونظرًا للمزاج المتشدد السائد في البلاد، قدرت اعتراضاته وقبلتها. ثم عرض علي أن يأتي إلى منزلنا، فوافقت وضررت له موعداً عند الساعة الثانية من بعد ظهر ذلك اليوم. لكن هذه الدعوة أثارت استياء مضيفتي. كانت لفقة باستمرار عما قد يقوله الآخرون من وراء ظهرها. اعتذرت لها عن هذا الإزعاج ووعدتها بأن تكون المقابلة قصيرة.

عند الساعة الثانية تماماً، دق الملاً «إفشاغار» جرس الباب. اصطحبته إلى غرفة الضيوف، وأبقيت الباب نصف مفتوح وفقاً لعادات سكان قم، لإزالة أي شكوك حول ماذا يفعل رجل وامرأة وحدهما في غرفة. قدمت لنا ضيفتي الشاي، ولإرضاعها قلت للملاً «إفشاغار» إن مقابلتنا لن تدوم أكثر من ساعتين، الأمر الذي ندمت عليه فيما بعد، لم يعرض على تحديد الوقت، وقال إنه يتفهم قلق مضيفتي. لكن عندما غادر، اكتشفت أن مضيفتي ووالدتها غادرتا المنزل، وتركتاني وحدي مع الملاً في المنزل. كان هذا السلوك رسالة إلى الجيران الذين رأوا الملاً «إفشاغار» يدخل المنزل، بأن لا علاقة لهما به. عندئذ شعرت بالخوف، وفكرت في ما كان ليحصل لو أن حرس الثورة شاهدوا الملاً «إفشاغار» يدخل المنزل، ومضيفتي تغادره!.

أول شيء طلبه مني هو أن أعده بعدم كشف هويته لاي كان. كان لدى الملاً «إفشاغار» ميل إلى مقاطعة نفسه والاسترسال في أحاديث جانبية. كان من العسير، بل من المحرج، العمل باستمرار على إعادة الحديث إلى الموضوع الأساسي. لذلك

كان من العسير متابعة كلامه، على الرغم من أنني حاولت قدر المستطاع عند الكتابة، تنظيم المقابلة. وعلى الرغم من ذلك، فإنه بسط أمامي آراءه، وقدم لي عرضاً مربعاً لنشاطات بعض زملائه من رجال الدين. أي من وجهة نظره، القسم الأكبر من الأشخاص الذين ينفسمون في عقد زيجات متعدة.

بدأ الملاً «إفشاغار» بالقول «في مجتمع مغلق مثل مجتمعنا، هناك نوعان من زيجات المتعدة. الأول يشبه الدعارة، وتمارسه النساء بسبب الحاجة المادية أو لأنهن يعانين من حرمان عاطفي. لكنهن لا يمثلن سوى عشرة في المائة من مجموع النساء اللواتي يمارسن زواج المتعدة». وجه كلامه إلى وقال «لهذا السبب لم تنجي في العثور على زوجات متعدة كثیرات، فأنت تبحثين في المكان الخطأ (أي المزار)». ثم واصل الملاً «إفشاغار» كلامه قائلاً «أما النوع الثاني، أي زواج المتعدة الحقيقي، فيعقد بين طلاب الثانويات، وحتى بين بعض الأساتذة وطالباتهم. تسعون في المائة من زيجات المتعدة، تعقد بين الأشخاص الذين يرون فيها حلّاً لمشكلاتهم الجنسية. فالجنس مقوم ومحبوب في مجتمع مغلق مثل مجتمعنا. لذلك عندما يعثر الناس على وسيلة لإشباع حاجاتهم الجنسية، يصبحون جشعين، فيصررون وقتهم وطاقاتهم في البحث عن سبل لإشباع رغباتهم».

ميز بين سن النضوج عند الصبيان والبنات، مؤكداً أن الفتيات ينضجن عاطفياً وجسدياً بسرعة أكبر من الصبيان في إيران». قال الملاً «إفشاغار» «إن سبب النضج المبكر عند الفتيات، يعود إلى هوس الأمهات بضرورة تزويج الفتاة، وبيداً هذا الهوس منذ الولادة. ثم ختم قائلاً «لذلك تبدي هؤلاء الفتيات حماسة كبيرة للقاء الرجال والتعرف إليهم. هناك خيارات لا ثالث لها بالنسبة لكل فتاة. فإذاً أن تصبح ساحقة، وهو أمر شائع في الثانويات الإيرانية في هذه الأيام<sup>(٢٥)</sup>، وإما أن تقيم علاقة جنسية مع أفراد الجنس الآخر. وفي هذه الحالة ترى الفتاة في زواج المتعدة حلّاً لمشكلاتها الجنسية».

طلبت منه أن يكون أكثر تحديداً، فقال «تقىم معظم العائلات في مدينة قم كل أسبوع أو كل شهر، اجتماعات دينية وصلوات جماعية. ولتأدية هذه الطقوس،

يستعن برجل دين أو اثنين على الأقل. ويتمكن رجال الدين هؤلاء من التعرف على جميع نساء العائلة منذ وقت مبكر، بمن في ذلك الفتيات الصغيرات. فيقيمون علاقات خاصة مع هؤلاء الفتيات اللواتي يسهل التأثير عليهن». يقول الملا «إفشارغار»، إن هؤلاء النساء يلجأن إلى رجال الدين هؤلاء باستمرار طيلة حياتهن، لطلب المساعدة والنصائح في مواجهة المشكلات التي تواجههن. ويؤكد الملا «إفشارغار» أن أشد مؤيدي نظام المرشد، هم مجموعة من السادة يعرفون باسم «السادة الشيرازيين»، يقومون «ببيع وشراء» امتيازاتهم<sup>(٢٣)</sup>. لم يشرح لي تماماً، كيف يتم هذا الأمر، لكن آخرين أخبروني أن رجال الدين هؤلاء، ينصحون العائلات التي يعرفونها، باللجوء إلى خدمات أصدقائهم، وبذلك يمكن الواحد منهم من توسيع شبكة علاقاته بالعائلات، وبالتالي بالنساء والفتيات الصغيرات خصوصاً.

وبحسب رأيه، فإن سذاجة الفتيات وسهولة التأثير عليهن، تعود إلى تنشئتهن وتربيتها الدينية الصارمة. قال «تلجاً هؤلاء الفتيات إلى الشخصيات الدينية طلباً لمساعدتها، بسبب ميلهن الدينية، في حين لا ترى عائلاتهن أي خطر في هذه العلاقات وتعتبرها شرعية، بل إن هذه العلاقات تعتبر لائقه على الصعيد الاجتماعي. وهكذا يصبح رجال الدين هؤلاء، «مرتبّي زيجات». وسرعان ما يقتربون على الفتيات عقد زواج متعدة كحل لمشكلاتهن الشخصية (مثل الخلافات مع الأهل، الرغبة في إقامة علاقة مع أحد أفراد الجنس الآخر وما شابه ذلك من مشكلات). وتقع الفتيات في الفخ بسهولة، بسبب خلفياتهن الدينية. وفي البداية يعقد رجل الدين زواج متعدة بين الفتاة وأحد أصدقائه أو أبنائه. ومنذ ذلك الحين، تبدأ الفتاة باكتساب خبرة متزايدة، وتعرف ماذا يتquin عليها أن تفعل بالضبط». وختم قائلاً «الأمر الأكثر أهمية، هو أن علاقة مقدسة وسريّة، تنشأ بين الفتاة ورجل الدين الذي يصبح مرشدًا للنساء».

من وجهة نظر الملا «إفشارغار»، فإن هناك هدفين يراد تحقيقهما من جراء زواج المتعدة. «الأول يتمثل في أن زواج المتعدة شرعي، ومرغوب دينياً، أما الثاني فهو إقامة نوع من الحماية حول العلاقة مع الفتاة، على الأقل طيلة فترة العلاقة (أي لا يستطيع

أي رجل الاقتراب منها». أما بالنسبة الى رجل الدين نفسه، «فإنه يقيم علاقات مع الجميع. ولا يهمه أن تزوج هذه المرأة أو تبقى عازبة. وهؤلاء النساء سازجات بعنه الكفاية، للاستمرار في اتباع تعليماته وبالتالي الاستمرار في عقد زيجات متعدة»<sup>(٢٧)</sup>، ثم ختم حديثه بالاستنتاج التالي: «بمقدار ما تحظى أيديولوجية ما من قدر المرأة، بمقدار ما تجعلها سهلة المثال. وكلما ازدادت سهولة الحصول على المرأة، كلما قل احترامها».

يرى الملا «إفشاugar»، مثل سائر الرجال الذين أجريت معهم مقابلات، أن عدد زيجات المتعدة ارتفع منذ الثورة. ولتأكيد صحة كلامه، فقد ذكر لي الحادثة التالية. قال إنه بعد الثورة، راجت في مدينة قم، المدارس الداخلية الدينية. عاد مثقف كبير كان منفيًا خلال عهد الشاه، وأسس مدرسة داخلية، وارتدى ثوبه الديني مجدداً وأصبح إمام الجمعة في مسجد مدينة قم. وتسجلت في مدرسته، ست وسبعون فتاة من مختلف الأعمار، جنئ من مختلف أنحاء إيران للدراسة.

تدريجياً، بدأت زوجته بالشك في نشاطاته وطبيعة علاقاته مع طالباته. وتبين لها أنه يقيم علاقات غير شرعية مع بعضهن. رفعت شكوى أمام السلطات وطلبت إجراء تحقيق مع زوجها. قال الملا «إفشاugar»، «يحاكم رجال الدين أمام محكمة خاصة، كي لا يعرف الناس بفضائحهم (راجع أيضاً «إيران تايمز» عام ١٩٨٧، العدد ١٠١، ص ١). في هذه الدعوى، قضت المحكمة على صاحب المدرسة بعقد زيجات متعدة مع الفتيات الإحدى عشرة اللواتي كان يقيم معهن علاقات غير شرعية. واستند الحكم إلى استحالة إرغامه على زواج دائم مع جميع الفتيات في آن معاً. كما أمرت المحكمة أيضاً بالتخلي عن منصبه كإمام الجمعة، لكنه تجاهل هذا الأمر واستمر في أداء مهامه. أما زوجته التي اشتكت إلى المحكمة، فقد أصبح لديها إحدى عشرة ضرورة من المراهقات! لم يوضح الملا «إفشاugar» تماماً، تفاصيل هذه القرارات، أي مدة زيجات المتعدة وقيمة مهر كل فتاة، أو ما إذا كان صاحب المدرسة قد أنفق عليهم جميعاً.

ورداً على سؤال حول ردود فعل أهالي الفتيات، قال الملا «إفشاugar»، إنهم

صمتوا، لم تُر عائلات الفتيات أن يعرف أحد بهذا الأمر<sup>(٢٨)</sup>. برأيي، فإن العديد من العائلات الإيرانية، وخصوصاً تلك التي تنتمي إلى الطبقة المتوسطة، تشعر بالعار بشدة، من جراء الاغتصاب أو العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، ففضل أن تغافل بصمت على أن تكشف المسألة وتلاحقها عبر القنوات القضائية. كما أكد الملا «إفشارغار» أن الوضع في المدارس الأخرى، ليس بأفضل «من لديه خلفية دينية، يعرف ماذا يريد، وماذا عليه أن يفعل، يمارس المتعة بكثرة».

قال الملا «في ظل حكم آل قاجار، كانت زيجات المتعة تعقد علينا، لكنها أصبحت تمارس في السر، في ظل نظام بهلوبي. وصارت سرية، واتخذ المجتمع موقفاً منها. أما الآن بعد الثورة، فإن المجتمع أصبح أكثر افتتاحاً على هذا الصعيد». وعلى الرغم من أنه لا يرفض المتعة كمؤسسة بشكل كامل، فإنه قال «المتعة تشبه منظمة المافيا السرية. الجميع يعرف بوجودها، ولكن لا أحد يتكلم عنها. إنها مثل النمل الأبيض. لا أحد يرى النمل الأبيض، ولكن الجميع يسمعه وهو ينهش الأساسات». ختم قائلاً «في أيامنا هذه، يمارس رجال الدين المتعة، أكثر مما كان يقصد النبي ﷺ. لكن الناس العاديين لا يمارسونها بكثرة. وحيث يوجد رجال دين، توجد نشاطات جنسية كثيرة».

قال الملا الذي «مجتمعنا يهتم بالمحافظة على المظاهر الاجتماعية». وقد انتقد التمييز الذي يقيمه الإيرانيون بين الأبعاد الظاهرة والباطنة للذات، وروى الحادثة التالية: «زار الشاه عباس الصفوي (عاش في القرن السادس عشر واشتهر بالجولات التقديمة التي كان يقوم بها متخفيًا، لتحرى أحوال رعایاه)، إحدى القرى متخفياً، واضطرب الطقس السيء إلى قضاء الليل فيها. كان الطقس بارداً، فطلب الشاه بطانية. فقيل له إنه لا توجد للأسف أي بطانيات إضافية، وإنما يوجد «خُرج» قد يفي بالغرض. فقال الشاه «حسناً، أحضروا لي الشيء، ولكن لا تذكروا اسمه». ختم الملا «إفشارغار» قائلاً «مجتمعنا يعمل وفق الأسلوب نفسه. الفعل بحد ذاته ليس سيئاً، ولكن السيء هو شیوعه. كلما أخفينا مشكلاتنا، نترك مجالاً للخداع والفساد». بسبب الأسلوب غير العادي لهذه المقابلة، ومضمونها شبه التأمري والثير

للجدل، لم أكن واثقة تماماً من كيفية الرد على انتقاداته للنظام الإسلامي ولمؤسسة زواج المتعة ودور رجال الدين. لماذا أخبرني كل هذه الأشياء؟ تساءلت، لأنني غريبة وبالتالي مأمونة الجانب؟ أو أنه كان يحاول اختبار ولائي الوطني ومعرفة ما إذا كنت جاسوسة أم لا؟ بسبب هذه الهواجس، لم تكن مقابلتنا حيوية بالقدر الذي كان يجب أن تكون عليه، ولم أشعر أنتي حرّة في طرح الأسئلة عليه، كما كنت أرغب. لقد كان من الصعب تخطي حواجز الرقابة الذاتية، في هذه المقابلة.

### مناقشة

في هذا الفصل، عرضت وجهات نظر بعض الرجال الإيرانيين، وصودف أن معظمهم من رجال الدين ومن مختلف المراتب. ربما لهذا السبب ، يمكن تبيّن وجود خطوط اتفاق عامة في نظرهم إلى زواج المتعة. إن دوافعهم لعقد زيجات متعة، كانت أقل تعقيداً من دوافع النساء، ولكن الأهداف التي يتّخون تحقيقها تعكس إلى حد بعيد الموقف الشيعي الرسمي. وباستثناء محسن، فقد امتنع الرجال الذين قابلتهم عن كشف تفاصيل حياتهم الشخصية. وكانت روایاتهم أقل تفصيلاً من روایات النساء. فبقيت روایات الرجال غير شخصية، وكان وصفهم للمؤسسة تعليمياً، شاملاً، متوجهاً نحو عرض المبادئ بشكل وصفي وعام. وقد مال الرجال أكثر إلى التشديد على المظاهر العامة للمتعة كما هي «لبس رداء الشرعية والقانون»، في حين مالت النساء إلى «نزع اقنعتهن»، وإلى كشف الصورة الخاصة والحميمية لكل واحدة منهن. فتميزت روایات النساء بالتأمل في المصير، والنظرية إلى الذات. في المقابل، دافع الرجال إجمالاً عن المؤسسة (حتى الملا «إتشاغار»، لم يدع إلى إلغائها)، في حين تبنت النساء نظرة مزدوجة حيالها وتساءلنا عن انعكاساتها على الحياة الشخصية والزوجية لكل واحدة منهن.

من خلال المقابلات مع الرجال أيضاً، تظهر صور مختلفة عن الصور التقليدية لكل من الجنسين وعلاقتهما، على الرغم من التداخل القائم بين نوعي الصور. ففي روایات الرجال، تتكرر باستمرار ثلاثة موضوعات هي: مركبة الشهوة الجنسية، مرغوبية الذات مقابل ازدواجية النظرة إلى الآخر، الامان الزوجي.

## مركزية الشهوة الجنسية

يحظى الرجال بامتيازات معينة بموجب البنية الفوقية الأيديولوجية والقانونية، ويعون هذا الأمر. يشددون كلهم تقريباً، على أن الشهوة الجنسية هي دافعهم الأساسي لعقد زواج متعدة، ويبينون ذلك بافتراضات حول طبيعة الإنسان (أي الرجل)، والخوف من المرض، وتقادري ارتكاب «خطيئة» (أي الزنى)، والطقس. علاوة على ذلك، أضاف البعض دوافع أخرى، مثل الرغبة في الإنجاب، الحاجة إلى زوجة خادمة، الرغبة في الإساءة إلى الزوجة الأولى أو الانتقام منها. وقبل كل شيء، نظروا إلى زواج المتعدة من زاوية ضرورته لشعور الرجل بالعافية والراحة. ولهذا السبب، كرروا وجهة النظر الشيعية الرسمية حول ضرورة إشباع الرغبات الجنسية للرجل وأيدوا النظرية القائلة بإيجابيات الزواج المؤقت لتطور الصحة النفسية للفرد وللحفاظ على النظام الاجتماعي. إضافة إلى ذلك، لقد برر الرجال الذين قابلتهم شرعية المتعدة، استناداً إلى إيمانهم بأن الإسلام هو دين رحمة وبساطة، وأن هدفه الرئيسي هو حل المشكلات الإنسانية. فاكذبو أن زواج المتعدة هو مثال على ما يقولون. كما أكد هؤلاء الرجال، صراحة أو ضمناً، أن ليس باستطاعة الرجل ولا ينبغي له الالكتفاء بأمرأة واحدة، بسبب «طبيعته».

أن تكون دوافع الرجال إلى عقد زيجات متعدة، جنسية أساساً، أو أن تكون تبريراتهم متلائمة مع العقيدة الشيعية، ليسا أمرين جديدين. فالهدف والسلوك يتلاءمان مع المثال الاجتماعي والقانوني للدور المنوط تارياً بالرجال. لكن المفاجئ فعلاً، هو صورة المرأة المقاومة والنشطة وذات الدوافع الجنسية، والتي تتبدى من خلال روایات الرجال. فالصورة التي يقدمها الرجال عن المرأة وعن تفاعليهم، لا تختلف عن الصورة المثالية للمرأة وعن السلوك المتوقع منها على الصعيدين الاجتماعي والقانوني فحسب، بل تتناقض أيضاً مع الصورة المثالية لدور الرجل. فقد صور الرجال أنفسهم بطريقة غير واعية ربما، كأشخاص سلبيين ومتلقين في هذه العلاقات، على الأقل في البداية. أكثر من ذلك، فالمفارقة هي أنه في العلاقة مع الرجال، بدا أن الكلمة الأولى والأخيرة في هذه العلاقات، هي للنساء. فالمحجوب الذي

يغلف النساء ويختفيهن، يمنع الرجل من تمييز الواحدة عن الأخرى. وبالتالي، فإن بقاء هوياتهن مغفلة، يمكن النساء من رؤية الرجال، وتحديد الرجل الذي ترغب الواحدة في التعرف عليه والتقدم إليه عندما تشاء من دون أن يعتبر ذلك عملاً طائشاً أو منافياً للأخلاق. ومن دون حجاب رمزي واقٍ، يبدو الرجال ضعفاء أمام النظارات الشهوانية للنساء المحجبات<sup>(٢٩)</sup>. وخلافاً للصورة المجتمعية الشائعة عن سلبية المرأة، فإن صورة النساء في روايات الرجال، تبدو كذات مصممة تبادر إلى إقامة علاقة متعدة مع الرجل لأنها شعرت بانجذاب جسدي نحوه أساساً. في الواقع فإن الرجال ارتأحوا لسلوك النساء غير التقليدي، بدلاً من أن يشعروا بالعجز بسببه، وسمحوا لأنفسهم بأن يكونوا أهدافاً لاشتهاء النساء، واستجابوا لرغباتهن<sup>(٣٠)</sup>.

على الرغم من أن الرجال الذين قابلتهم لم يترددوا في تعين الدافع الجنسي سبباً رئيسياً لقادتهم على عقد زيجات متعدة، إلا أنهم بدوا غير واثقين تماماً منحقيقة دوافع النساء. هنا أيضاً، تتجلّى هيمنة منطق العقد التجاري، على نظرية الرجال إلى أنفسهم وإلى النساء. فعقد الزواج في الإسلام، يفرض على الرجال أن يدفعوا للنساء مالاً، سواء بتصيغة مهر أو أجر، مقابل حق دائم أو مؤقت في السيطرة على موضوع الشهوة الذي في حوزة المرأة. ووفقاً للمنطق نفسه، فإن المرأة لا يمكن أن تكون حائزة على موضوع الرغبة وأن ترغب به في الوقت نفسه، بل إنها تتلقى المال للتنازل عنه. لذلك ومن وجهة نظر الرجال، إذا كان دافع الرجل لعقد زواج متعدة، جنسياً أساساً، فمن المنطقي افتراض أن دافع المرأة لا يمكن إلا أن يكون مالياً. فإذا كان النصف الأول من المعادلة، صحيحاً، فمن المنطقي أن يكون النصف الثاني صحيحًا أيضًا. لكن كما رأينا فإن هؤلاء الرجال، تعرفوا خلال حياتهم اليومية، على نساء قلبن افتراضاتهم حول مُثيل المرأة ودوافعها وال العلاقات الجنسية المعيارية، رأساً على عقب.

اكتَت سابقًا أن للنساء المطلقات والأرامل استقلالية ذاتية قانونية، أكبر من تلك التي للنساء المتزوجات، وأن قدرة المرأة على اتخاذ القرارات وتنفيذها، تكون في هذه المرحلة، أكبر من قدراتها خلال المراحل الأخرى في حياتها. لقد جذبت انتباهي

الاستقلالية التي تتمتع بها النساء في علاقاتهن مع الرجال الذين قابلتهم (والتي ت أكدت أيضاً من خلال روايات النساء). فليس للنساء المطلقات قدرة قانونية أكبر على ممارسة إراداتهن على الصعيد النظري فحسب، بل إنهن في الواقع يمارسنها. وقد قال الرجال الذين قابلتهم بشبه إجماع، إن النساء عرضن عليهم عقد زواج متعدة، أو اعتقدوا بأن المرأة هي التي تبادر إلى طلب عقد زواج المتعدة.

### مرغوبية الذات مقابل ازدواجية النظرية إلى الآخر

الوضع القانوني للرجل الناخص يبقى ثابتاً ومستقراً خلال المراحل المختلفة في حياته، بصرف النظر عما إذا كان متزوجاً أو مطلقاً أو أرملاً. فعلى الصعيد الأيديولوجي، ينظر إلى الرجل على أنه فرد مكتمل قانونياً، جسدياً، نفسياً واجتماعياً. في المقابل، ينظر إلى المرأة على أنها تعاني من نقص. ويتعارض وضعها القانوني والاجتماعي للتغيرات عديدة خلال مراحل حياتها. فضمن إطار الزواج، يصبح الوضع القانوني للمرأة مثل وضع الشيء، في حين يبقى وضع الرجل على حاله. ويتوسط موضوع التبادل، أي القدرة الجنسية والتناصلي للمرأة، رمزياً، علاقة الرجل بزوجته. وطالما ظل سلوك الرجل وزوجته متلائمين مع إطار السيطرة والخضوع المحددة اجتماعياً وقانونياً، تبقى نظرة كل جنس إلى نفسه وإلى الآخر، متوافقة نسبياً مع مثال الزواج النموذجي. لكن نظرة الرجال إلى «اكتمال» ذواتهم، قد تتعرض لتحديات عند اهتزاز هذا المثل النموذجي واختلاف السلوك الواقعي لكل من الجنسين فعلياً، عن هذا المثال.

أيد الرجال بوضوح، هدف مؤسسة الزواج فيما يخصهم، لكنهم أعربوا عن شكوكهم حيال انعكاساته على النساء اللواتي يستخدمن هذه المؤسسة. هذا الرابط الرمزي بين المرأة والشيء يتسبب في مواجهة الرجال (والنساء) مع صور متناقضة للمرأة، ولأنفسهم بالضرورة. وعلى الرغم من واقع أن النساء عرضن عقد زواج المتعدة على الرجال الذين قابلتهم، وعلى الرغم من أنهم استجابوا بصورة آلية لرغبات هؤلاء النساء، فإنهم نظروا أحياناً إلى المرأة التي تمارس زواج المتعدة، على

أنها مثل «سيارة مستأجرة»، يدفع المرء مالاً مقابل قيادتها، وأحياناً أخرى مثل «كوب للشرب» يشرب المرء منه، وفي أحياناً ثلاثة مثل «دواء» يشفى الرجال من أمراضهم. في كل هذه الحالات، نظر إلى المرأة على أنها شيء لا يمكن فهم علة وجوده إلا بالعلاقة مع الرجل والذي يعتقد أن وظيفته الأساسية هي المحافظة على الرفاهية الجسدية للرجل وربما على توازنه النفسي أيضاً.

عبر الرجال عن ازدواجية موقفهم الأخلاقي من مدى احتشام المرأة التي تمارس المتعة، ورأوا حلت إجاباتهم بين حدي الدعاية والتقوى. ففي بعض الأحياناً وصفوا المرأة التي تمارس المتعة بأنها «عاهرة بكل ما الكلمة من معنى» (ربما لأنها تبادر إلى عرض عقد زواج متعدة، أو لأنها لا تقيم أشهر العدة كما يجب. فهي «عامة»)، وفي أحياناً أخرى وصفوها بأنها امرأة «تقية» تمارس المتعة لإرضاء الله (تقوم بعمل له ثواب ديني، تشبع رغبات الرجال، أو تعصي أمر عمر بن الخطاب). في المقابل، فإن يكون دافع المرأة إلى عقد زواج متعدة، إشباعاً لرغباتها الجنسية، فهذا أمر لا يتلاءم مع أي إطار أو موقف مسبق ثقافي أو اجتماعي أو قانوني معروف، وليس أمراً يرغب الرجال في الاعتراف بوجوده علينا. على أي حال، لم يكن من الصعب على الرجال الاقتناع بحقيقة دوافع المرأة فحسب، بل إن موقفهم حيال انعكاسات زواج المتعة على المرأة التي تمارسه، يعود أيضاً إلى طبيعتها «العامة». إذ أبدوا تحفظات حيال أخلاق هذه المرأة ونظرة المجتمع إلى دورها.

لكن الرجال الذين قابلتهم، عبروا عن ازدواج نظرتهم حيال النساء اللواتي يمارسن المتعة، بمقدار ما تكتوموا حيال ازدواج نظرتهم إلى أنفسهم. ففي حين رحب هؤلاء الرجال ظاهرياً، بمبادرات النساء، وما أدى إليه من تغييب لدورهن المفترض،ذكر مصمم وحاسم ومهيمن، فإنهم لم يكونوا مرتاحين إلى الانعكاسات التي نجمت عن عملية انقلاب الأدوار. وعلى غرار النساء اللواتي يمارسن المتعة، لاحظ الرجال ربما دون وضوح تام، التناقض بين السلوك المثالى للرجل وواقع إطاعتهم للنساء واعتمادهم عليهن. بعض الرجال الذين قابلتهم لاحظوا عدم التلاويم بين المثال والواقع بالنسبة لأنفسهم وللنساء، ولكنهم كانوا غير قادرين أو غير راغبين

في رفض دعوة نسائية إلى ممارسة الجنس، وأصبح قسم منهم مرتبكًا حيال رغبات النساء، في حين شعر قسم آخر بالضعف. لكن الرجال لم يعبروا عن احساسهم بالضعف على النحو الذي فعلته النساء. بل أسقطوا شكوكهم في مدى صحة أفعالهم، على النساء، مزيلين بذلك أي إحساس بالمسؤولية أو ضبط للنفس في مغامراتهم الجنسية، واتهموا النساء بالخداع أو بتعاطي السحر أو بالسيطرة عليهم جنسياً والتلاعب بهم. هؤلاء الرجال نظروا إلى الاستقلالية الذاتية التي أظهرتها النساء اللواتي يمارسن المتعة، على أنها خاصة بهذه الفئة من النساء فقط، على أنها استثناء وليس قاعدة، وبالتالي فهي تتناقض مع الدور المتوقع، المعياري، الطبيعي والمثالي للمرأة. وما لم يعبر عنه الرجال في روایاتهم، هو آراؤهم في سلوكهم غير التقليدي المتصف بالسلبية والطاعة. فعلى الرغم من ارتياحهم لشعبتهم لدى النساء، فإنهم لم يعتبروا نساء المتعة نموذجاً إيجابياً يتعين على بنائهم مثلاً، اتباعه.

على الرغم من هذا الانقلاب في الأدوار، وتمتع المرأة بدرجة من الاستقلالية الذاتية، لكن ما ان يتم عقد الزواج، حتى يتغير وضع الزوجة المؤقتة مرة جديدة، من شخص قابل ذي استقلالية نسبية، إلى موضوع اشتئاء. وبسبب الشكل التعاقدى للزواج وطبيعة التبادل في هذا العقد، ينمو دور الزوجة المؤقتة غالباً، إلى اكتساب الملامح التقليدية لدور الزوجة لجهة الخضوع والطاعة.

### الأمان الزوجي

في النهاية، تمكن الاشارة إلى غياب الطلق نسبياً، بين الرجال الذين اختاروا اتخاذ زوجات مؤقتات. وليس مفاجئاً أن يقيم كثير منهم تمييزاً ما بين حياتهم الزوجية وحياتهم الجنسية (انظر أيضاً آدميات ١٩٧٧، ص. ٢٢ و ٢٣). جميع الرجال الذين قابلتهم، باستثناء الملا «إكس» كانوا يقيمون مع عائلاتهم. كان لبعضهم زوجة مؤقتة من دون علم زوجته الدائمة (الملا هاشم)، والبعض الآخر كان لديه زوجة مؤقتة على الرغم من اعتراض زوجته الدائمة (أمين أقا) أما الآخرون مثل محسن،

فقد كان لديهم علاقات كثيرة بمعرفة زوجاتهم ضمنياً. وبسبب تأييد القانون والدين والعادات لهم، لا يسيطر هؤلاء الرجال على حياتهم الخاصة فحسب، بل ليسوا مضطربين لأن يعانون صدمة الانفصال عن أولادهم أو القلق الذي يسببه الاستثناء الأخلاقي العام من الطلاق. وإذا كان الرجل غير سعيد مع زوجة واحدة، أو إذا كان يريد فقط «تغيير الطعم» (وفقاً لعبارة فارسية)، فبإمكانه الزواج مجدداً ببساطة شديدة. وعلى الرغم من مبادرة بعض النساء إلى طلب عقد الزواج المؤقت، إلا أن الكلمة الأولى والأخيرة ضمن هذه العلاقة، تبقى للرجل فيأغلب الأحيان. ويعد رجال كثيرون إلى تهديد زوجاتهم بالزواج مجدداً، كوسيلة للتلاعب بهن واستخدام امرأة ضد أخرى.

على الرغم من أن مثل هذه الترتيبات تمنع مؤسسة الزواج في إيران مظهراً من الاستقرار، فإنها مؤشرات خادعة حيال مدى الاستقرار أو حميمية العلاقات الزوجية. فبسبب الديناميكيات البنوية لهذه المؤسسة، تنشأ عادات وتناقضات خفية بين الرجل وزوجته، يتم إسقاطها غالباً على امرأة أخرى، وعلى النساء المطلقات خصوصاً. وعلى الرغم من أن هذه التوترات والاتجاهات تبقى خفية وغير معترف بها، فإنها تعيق قيام علاقة ثقة ذات معنى بين الرجل وزوجته، وتبعده في ما بينهما وتدفعهما إلى قطبين متناقضين. وخير أمثلة على ذلك، قصص «توبة» و«فروغ» و«إيران» كضرائر مؤقتات، وقصص «أمين أقا» والملا هاشم ومحسن.

## **خاتمة**

سعيت من خلال تحليل مفهوم العقد والتبادل في إطار الزواج، إلى القاء نظرة فاحصة على الطريقة التي تنظر بها الأيديولوجيا الشيعية إلى النظام الاجتماعي والسيطرة الاجتماعية عموماً، والعلاقات بين الرجل والمرأة خصوصاً.

فاكانت أنه يجب البحث عن جذور الإزدواجية في النظرة إلى النساء على الصعيدين القانوني والإيديولوجي، في البنية التعاقدية للزواج بشكليه الدائم والموقت. وبرهنت أيضاً ان التناقض بين القبول الديني للزواج المؤقت والرفض الشعبي له (بسبب الرابط الوثيق بينه وبين الدعاية)، يترجم في ازدواجية النظرة الأخلاقية حيال المؤسسة والنساء، ولكن نادرًا حيال الرجال. ونتيجة لذلك يميل الذين يمارسون زواج المتعة إلى إبقاء نشاطاتهم سرية. كما أن هناك مجموعة موضوعات وثيقة الصلة بالموضوع، تكرر ورودها في سياق تحليلي، تستحق مقاربة تفصيلية لتحسين فهمنا لمؤسسة الزواج المؤقت والنساء والرجال في ايران.

### **ازدواجية النظرة إلى النساء**

تصدر عن العقيدة صورة مزدوجة للنساء من خلال القوانين التعاقدية للزواج بشكليه الدائم والموقت. بامكاننا هنا ان نسأل ما هي المرأة من وجهة النظر الشيعية؟ وهي سلعة ثمينة يمكن امتلاكها أم شراؤها أم استئجارها؟ وهي مخلوق مثل الرجل بامكانه تحمل مسؤولية حياته والتفاوض على إبرام العقود والسيطرة على نتائجها وتبادل الهدايا؟ وهي راشد قادر على اتخاذ قراراته بنفسه أم قاصر؟. لقد اظهرت من خلال النظر الى تطور وضع المرأة عبر مراحل حياتها، ومن خلال مناقشة الاشكال المختلفة لعقود الزواج الشيعي، ان بالامكان اعتبار المرأة الشيعية، كل ما أشرت اليه آنفأ أو بعضه في وقت واحد.

هذه الازدواجية في النظرة على الصعيد القانوني تتجلى من خلال مجموعة واسعة من الصور الثنائية الشائعة حول النساء. صور النساء كمسطرة / مسيطرة عليها، مغوية / موضوع اغواء، وتنية / زانية، شائعة كثيراً في الادب الفارسي - الاسلامي. في احد الكنوز الادبية الشرق اوسطية المدهشة، قصصن «الف ليلة وليلة»، يتم ابراز العديد من هذه الصور الثنائية باتفاقه. في الواقع، فان القصة باجملها ترتكز الى صورة ثنائية مسيطرة: النظام / الفوضى. فبسبب مكر ملكة زانية، يصبح المجتمع على شفير الفوضى. لكن تدخل امراة اخرى هي شهرزاد يعيد النظام الى المجتمع، والى الملك رشده.

تعتبر المرأة التي تمارس المتعة، هدفاً لازدواجية النظرة على الصعيدين الثقافي والقانوني. على الصعيد الشخصي، ربما تكون اكثر نضجاً وخبرة من النساء الآخريات (لانها تزوجت مرة واحدة على الاقل، وطلقت)، وعلى الصعيد القانوني تتمتع بحرية اكبر من المرأة المتزوجة او العذراء العزباء، للتفاوض مباشرة بالإصالة عن نفسها، واختيار شريكها (او شكلها) وممارسة قدرتها على اتخاذ القرارات. فهي نفسها كما هي. ووضع المرأة المطلقة هو أقصى ما يمكن ان تبلغه المرأة المسلمة الشيعية لجهة الحصول على استقلاليتها الذاتية على الصعيد القانوني. ولكن الاستقلالية ليست سمة مقبولة اجتماعياً بالنسبة للمرأة في ايران. وعلى الرغم من ان بعض الرجال قد يرحبون او يندهشون بالاستقلالية الذاتية المغربية لدى النساء، كما يتجلی ذلك في «أسطورة المتعة»، فإنهم يخشون في الوقت نفسه من الاعتراضات التي تتضمنها. فكما يمكن ان يتم اختيارهم للمتعة، يمكن ان يطردوها بفظاظة.

ولأن الزواج المؤقت هو عقد ايجار وهدفه هو الحصول على اللذة الجنسية، لا ينظر الى المرأة على أنها موضوع تبادل فحسب (في الواقع يشار اليها على أنها موضوع الايجار، المستأجرة)، وبل كشريكة جنسية مؤقتة ايضاً. لذلك يوجد تشابه بنوي بين زواج المتعة والدعارة. وبالتالي فان عادة الزواج المؤقت ومسألة مدى ملاءمتها على الصعيد الاخلاقي، تتبرأ اسئلته ومشاعر متناقضة، وتتعرض النساء اللواتي يمارسنها لازدواج النظرة الاخلاقية حيالهن. والامر الذي يثير خيبة النساء،

هو ان الزواج المؤقت لا يوفر لهن حماية الرجل، ولا الاحترام الاجتماعي الذي يسعين بشدة الى الحصول عليه.

## ازدواجية النظرة الى زواج المتعة

«توبه»، احدى النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات، قالت «في البداية اعتتقدت ان النساء السبيلات فقط يعقدن زواج متعة. انا الان نادمة لأنني مارست هذه العادة في المقام الاول. ففي الحالتين، اعتقدت ان زوجي المؤقت سيعقد على زواجاً دائمًا. اقسم كل منهما على القرآن الكريم بأنه سيتزوجني، الاثنان خدعاني». ونقاط التشابه البنوية بين الزواج المؤقت والدعارة لا تقوت أحداً، ولكنها تربك الكثيرين. لم يشدد على وجود توتر اخلاقي بين المؤسستين، الاشخاص الذين لا يعقدون زيجات متعة فحسب، بل العديد منهن أجريت معهم مقابلات، بمن فيهم النساء. وكلام «توبه» يبيّن مثلاً معبراً في هذا الاطار. بعض الاشخاص، ربط بين الزواج المؤقت والدعارة، وللهذا السبب اعتبر هذه المؤسسة تهديداً محتملاً لشرف المرأة وسمعتها. وعلى الرغم من ان آخرين يؤيدون مؤسسة زواج المتعة من حيث المبدأ، فإنهم تسائلوا عن انعكاساتها على النساء اللواتي يمارسن هذه العادة. وبسبب التشوش الناتج عن الخطاب الرسمي، عقدت عدة نساء مطلقات أو أرامل، زيجات متعة واعتقدن ان هذا النوع من الزواج، مشابه للزواج الدائم، على أمل ان يكون طويلاً الامد ويوفر لهن الامان. وعلى سبيل المثال، فان «ایران» كانت مستعدة لأن تكون عشيقة «أمير»، وفي هذه الحالة كانت ستتجنب احتمال الحمل وغموض وضعها وارتباكتها الشخصي، الناجم عن زواجهما المؤقت. وخيبة املها من زواجهما المؤقت، تركت في نفسها مراارة كبيرة. قالت «إنه أمر غير معقول، لأن لا أحد يرتبط فعلياً بالآخر».

ازدواجية النظرة الشعبية ايضاً، تضع الشابات العذارى امام معضلة ثقافية مزدوجة. فاذا عقدت الواحدة زواجاً مؤقتاً، او عقدت «زواج متعة غير جنسية»، كزواج «تجربة»، فانها تخاطر بسمعتها وبحظوظها في عقد زواج دائم ملائم ومرغوب كثيراً. اما اذا امتنعت عن عقد زيجات متعة، فمن المحتمل ان تعدد زواجاً

دائماً ولكن غير مرضٍ. وفي إطار ثقافة تشنُّ عذرية الفتاة، لا تستطيع المرأة المقاومة بعراسمها الرمزيَّ، من دون المخاطرة بتلويث سمعتها وتقليل حظوظها في عقد زواج دائم مرغوب جداً.

من المهم دراسة قضايا واجبات الرجل ومسؤوليته والتزامه، في إطار الزواج المؤقت. فهنا تكثُر نقاط الغموض في عقد الزواج. يوحى العلماء المعاصرون باللجوء إلى الزواج المؤقت، بسبب محدودية المسؤوليات المتبادلة ضمته، ويشددون على سهولة شروط عقده، وينصحون الشبان به من جهة. ومن جهة ثانية، يتوجهون انعكاسات ضالَّة المسؤلية في إطار هذا النوع من الزواج، وعلى سبيل المثال السهولة النسبية التي يمكن بها للرجل انكار أبوة الطفل. وتخارب هذين الموقفين لا يصبح واضحاً، إلا عند النظر إلى كل منهما بالعلاقة مع الآخر ومن خلال الممارسة الواقعية. بكلمات أخرى، فعلى الرغم من وجود إطار شرعي للزواج المؤقت (وهذا ما يشدد عليه العلماء)، فإن الثغرات الشرعية والقانونية التي يعني منها، وأساليب الخداع في إطاره، تبقى مزدهرة. وواقع ان العقد خالص، وأن ابرامه لا يتطلب حضور شهود أو تسجيله (على الرغم من بعض الجهود المبذولة لتفعيل هذا الامر)، وإن باستطاعة الرجل التخلِّي عن زوجته المؤقتة ساعة يشاء، وإن بامكانه قانونياً وشرعياً انكار أبوته لأولاده من دون الاضطرار للخضوع إلى «قسم اللعن» (المفروض في حال الزواج الدائم)، كل ذلك دليل على الغموض المحيط بالقانون وبحدوده.

يؤكد العلماء انه بسبب الشكل التعاقدى لزواج المتعة، فان بامكان الطرفين وضع الشروط التي يرغبان بها، عند عقده. ويقول آية الله نجفي - مرعشى «لا أحد يرغم المرأة على عقد زواج متعة» (مقابلة خاصة، صيف ١٩٧٨). لكن الثغرة التي يعني منها هذا التفكير الذكوري الشيعي، تتمثل في ان الرجل والمرأة يتقاوضان انطلاقاً من موقعين غير متكافئين على الاصلعة الشرعية، الاقتصادية، النفسية أو الاجتماعية. صحيح أن بعض النساء يبادرن إلى اقامة علاقة تؤدي إلى عقد زواج مؤقت، لكن العديد من الرجال ليسوا مهتمين ولا مضطرين إلى الارتباط بالمرأة بعد

تلبية حاجاتهم المباشرة. إن حدة الطابع المؤقت لزواج المتعة، أو هدف المعلن في اشباع اللذة الجنسية للذكر، وتشديد العلماء على حدودية المسؤولية التي يتضمنها، ليست إلا بعضاً من العوامل التي تتسبب في صعوبة جعل الزواج المؤقت، عقداً مفيداً لطرفيه (راجع الهاشم رقم ٣، في الصفحات اللاحقة).

باستثناء بعض النساء ذوات الاطوار الغريبة («مهواش» و«فاطي»)، فان النساء اللواتي مارسن المتعة، هن في موقع ضعيف أساساً، بسبب ارتباكهن حيال حقيقة هدف زواج المتعة، وخوفهن من فقدان زوج المستقبل، ورغبتهم في أن يحببن (بفتح الباء) ويحببن (بضم الباء)، أو بسبب غير ذلك من الضغوط الاجتماعية - الثقافية. فمن الصعب على الواحدة منهن ان تطالب الرجل الذي يعقد معها زواج متعة لمدة ساعتين أو ليلتين أو شهرين أو حتى عامين، بأي تنازل أو ارتياط. افترضت كل من «توبه»، و«ميران»، و«شاهين» (أو دفعن الى الاعتقاد بـ) وجود بعض الامان في هذا النوع من العلاقات، أو بأن الرجل الذي اعترف لها بحبه، سوف ينفق عليها. ولأنهن لا يعلمون شيئاً عن هذا القانون، تعلمون دقائقه من الرجال الذين اقنعواهن بتحويل فكرة عامة الى ممارسة ملموسة. وفوجئ بعض هؤلاء النساء بصدق، وشعرن بالاذية عندما اكتشفن بأنهن «خدعن» على حد تعبير «توبه»، وتم التخلّي عنهن عندما فقدن الحظوة لدى أزواجهن المؤقتين، أو عندما لم تعد الواحدة منهن تؤمن للرجل ما كان يريده منها عندما عقد معها زواجاً مؤقتاً. أما «فروغ» و«نانيه»، فقد بدتا قانعتين بمصيرهما، لأنهما أكبر سنًا . وعلى ما يبدو، فقد لاحظتا بأن علاقة الواحدة منهما مع زوجها المؤقت تبقى قائمة، طالما أنها لا تطلب منه شيئاً.

### ازدواجية النظرة الى النشاط الجنسي عند المرأة

في النهاية بامكاننا التساؤل، ما هو النشاط الجنسي عند المرأة من وجهة نظر شرعية شيعية، وكيف يتم التعبير عنه ايدبيولوجياً؟ كيف ينظر اليه الرجال والنساء الذين يعتقدون زيجات متعة؟ لأن جذورها تعود الى البنية التعاقدية للزواج، فإن ازدواجية النظرة الايدبيولوجية الى النساء تتدخل حتماً وتنشبك مع ازدواجية

النظرة الى النشاط الجنسي عند المرأة. فالايديولوجية الشيعية تفترض ان الرجل منقاد الى شهواته الجنسية وأن لديه طاقة «حيوانية». في المقابل، ينظر الى المرأة على أنها مصدر الطاقة، الطبيعة نفسها، شيء يشبه الماء بديهي بذاته الى درجة انه ليس من الضروري التعبير عنه أو شرحه. انها شيء يعطي الحياة ويهدرها، مرعب ومدهش، ضروري وغير ضروري في الوقت نفسه. وخلافاً للنشاط الجنسي عند الرجل، الذي توجد في شأنه دراسات اجتماعية قانونية تعبر عن وجهة النظر الشيعية، لم يتم دراسة النشاط الجنسي عند المرأة (لانه بديهي بذاته حسب الاعتقاد الشائع)، بل اعتبر بالضرورة، بسبب «طبيعته»، متفاولاً مع النشاط الجنسي عند الرجل. ففي حال غياب الرجل، يعتقد بأن لا حاجة للمرأة الى الجنس (انها تمتلكه أو تجسده)، ولكن في حضور الرجل، يعتقد بأن المرأة تصبح نهمة جنسياً. بكلمات أخرى، لا يستطيع الرجل لجم شهواته الجنسية في حضور المرأة، في حين أنها لا تملك سوى الاستسلام له. وهذا يفسر جزئياً هاجس تحبيب المرأة وتقطيبتها، الذي يدفع الى اخفاء وتحجيم وتمويه وتستير هذا الكائن المدهش والمخيف في آن معاً، والذي يرتد الرجل في حضوره الى غرائزه الحيوانية.

وفقاً لهذا الفهم الذكوري لطبيعة النشاط الجنسي عند المرأة، ينظر الى النساء بصفتهن «منuntas» من أسر نشاطهن الجنسي، أو «عبدات» له. فهن منعeltas من أسره، لأنهن كموضوع شهوة لا يستطيعن اشتاهاء ما يمتلكن. وحتى بالنسبة الى الزواج الدائم حيث يفترض امكان المزاوجة بين التنااسل واللذة الجنسية بطريقة شرعية، فإن وجهة النظر الشيعية الرسمية الى النشاط الجنسي لدى المرأة، تبقى ضبابية، فباستناء حق الزوجة في الجماع مرة على الاقل كل أربعة أشهر، وهذا الاجراء يهدف الى تمكين المرأة من الحمل أكثر من أي شيء آخر، لا توجد أي إشارة الى النشاط الجنسي لديها.

ينظر الى المرأة على أنها عبدة لنشاطها الجنسي، لأنها لا تستطيع الامتناع عن الاستسلام للرجل بسبب «طبيعتها». فمن طبيعتها ان ترغب في الاستسلام للرجل. لذا لا تتم دراسة النشاط الجنسي عند المرأة، لانه غير معترف به كظاهرة قائمة

بداتها ولذاتها. ولهذا السبب، لا ينظر الى هذا النشاط على أنه ايجابي أو سلبي أو فاعل، ولا يكتسب هذه الصفات إلا بالعلاقة مع النشاط الجنسي الذكوري. ولا تكتسب سلبية أو فاعلية النشاط الجنسي عند المرأة أي معنى، إلا ضمن اطار مراحل حياتها المختلفة وبالعلاقة مع النشاط الجنسي عند الرجل. من وجهة النظر الشيعية، لا يعود هناك مبرر للخوف كثيراً من النشاط الجنسي عند المرأة في اطار الزواج (حيث يفترض ان المرأة تحت السيطرة)، ولكن هناك أكثر من مبرر للخوف منه عندما تكون المرأة مطلقة، وبالتالي غير خاضعة لسيطرة الذكر (قانونياً وواقعاً)، وأكثر قابلية للاستسلام لقوى «الطبيعة» التي تحثها على العمل.

المعطيات الانثروغرافية التي قدمتها، تتحدى مثل هذا الفهم لطبيعة العلاقات بين الرجل والمرأة والنشاط الجنسي لدى كل منهما. وتتنوع تجارب النساء في اطار زواج متعدة، وتبينهن عن رغباتهن الجنسية وحاجاتهن الشخصية، لا يكشفان الخلافات في وجهات النظر بين النساء والمرءين فحسب، بل بين النساء انفسهن أيضاً. جميع النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات، ربما باستثناء «معصومة»، كن مدركات لدى جاذبيتهن الجنسية بالنسبة الى الرجال الذين عقدوا معهن زيجات متعدة، وعبرت بوضوح عن رغباتهن وحاجاتهن. وبما أن الواحدة منهن عقدت زواجاً دائمًا أو أكثر، فقد تعلمت ان تختار وتنفذ المبادرة وتحول الرجل الى موضوع رغبتها. وخلافاً للنموذج المثالي الذكوري الشائع، رحب الرجال أيضًا بمبادرات النساء، وسمحوا لانفسهم بأن يكونوا موضوع اشتئاء النساء ورغباتهن.

أكثر من ذلك، فإن روايات الرجال الذين قابلتهم، تبدي أسطورة سلبية المرأة على الصعيد الجنسي، وتلقي شكوكاً حول الفكرة الشعبية الخاطئة في شأن الانتقام الطيفي للنساء اللواتي يعقدن زيجات متعدة. فقد عرضت النساء على هؤلاء الرجال، عقد زيجات متعدة، لأنهن شعنن بجازبية جسدية حيالهم، وكانت لديهن الامكانيات المالية التي تسمح لهن باعطاء الرجل بعض المال في المقابل<sup>(١)</sup>.

### نظرة الرجال والنساء الى زواج المتعدة

لاحظ «روزین» ROSEN ان «احدى اكثر المشكلات التي تواجه علماء

الانثروبولوجيا، اثارة، هي كيف يكون لدى ابناء مجتمع واحد، تفسيرات متعددة للواقع، على الرغم من انهم يشاركون في مجموعة من المفاهيم والافتراضات الثقافية (١٩٧٤، ص. ٥٦١). وفقاً لما سبق يشارك الرجال والنساء الايرانيون في فهم عام للقانون والايديولوجيا، كابناء ثقافة واحدة. لكن عندما نقارن ما بين روايات الرجال والنساء الذين قابلتهم، يتضح لنا ان بنية الفصل بين الجنسين وطرق حصول كل من الجنسين على المعرفة العامة وغيرها من الموارد، قد ساهمت في بلورة التفسيرات المختلفة لدى الرجال والنساء الايرانيين ونظرتهم الى مؤسسة الزواج المؤقت والى انفسهم والى الآخر، فضلاً عن آمالهم. والتاثير الذكوري المتواصل في المفهوم الاسلامي للعقد، بديهي بذاته ويبعد طبيعياً للرجال الايرانيين. وقد أيد معظم الرجال الذين قابلتهم، وجهة النظر الشيعية الرسمية السائدة، وبذا انهم غير مرتبكين حال الهدف القانوني لزواج المتعة، او حول دروهم في اطاره.

وفهم النساء للقانون ولدورهن في مواجهة الرجال، يبدو أكثر تعقيداً، ويشمل مجموعة من وجهات النظر، فمن ناحية هناك النساء اللواتي يعبرن سلوكهن عن التقوى ويؤكدن دوافعهن الدينية، ويعبرن أساساً عن الايديولوجيات السائدة ذات الطابع الذكوري، والتي يستبطنهما ويقدمنها على انها ايديولوجياتهن الخاصة. وبصرف النظر عن مدى وعيهن لازدواجية نظرية القانون الى المرأة، فإنهن يؤكدين ولاعن الكلامي له ويعتبرنه مؤيداً لقضية المرأة. وقد يعرض بعضهن على مؤسسة الزواج المؤقت لاسباب شخصية، لا من حيث المبدأ. وهناك نساء يدعين تأييد المؤسسة من ناحية مبدئية وشخصية. وبعض مؤيدات النظام الاسلامي اللواتي اجريت معهن مقابلات، ينتمنن الى هذه الفتنة (راجع الهامش رقم ٦ في المقدمة).

في المقابل هناك نساء مثل «مهوش» و«فاطي»، يؤكدين ولاعن أيضاً للشريعة، ولكن لأسباب مختلفة. فهما مدركتان للمفهوم القانوني للجنس كشيء، ولسلطته التي لا تقاوم بالنسبة الى الرجال. وخلافاً للفتنة الاولى، فانهما تتبنّيان الايديولوجيا الدينية، وتستخدمانها لتحقيق أهدافهما الخاصة. ليس لديهما أي اوهام حول هدف

الزواج المؤقت، على الرغم من أنها قد لا تكونان واثقين من طبيعة دورهما في إطاره. ولا تعبان أيضاً عن أي احساس بالندم أو خيبة الامل أو الشعور بالذنب. وبصرف النظر عما إذا كانتا تتظاهران باطاعة الشريعة أو «تتصنعن» ذلك، أو كانتا فعلاً تقيتين، فإنهما تسرفان في تمجيد مؤسسة الزواج المؤقت من وجهة نظر دينية، وتشددان على ثوابها الديني. وعلى غرار نساء الفتة الاولى، تقدم «فاطي» «مهواش» عن أنفسهما، صورة تم اعدادها بعناية وفقاً للصورة التي صاغها النساء، «الآخر» المسيطر. شددت هاتان المرأةن، مراراً وتكراراً على تقواهمما لناحية اطاعتلهما للشريعة التي تلبي من وجهة نظرهما، حاجة الرجل الى أكثر من شريكة جنسية. وعلى غرار الرجال، اعتبرت هاتان المرأةن ان الزواج المؤقت مؤسسة اجتماعية ايجابية وضرورية.

عاشت كل من «فاطي» و«مهواش» طفولة تعيسة، وعانتا من زيجات تعيسة أيضاً، وشعرتا باستغلال عائلات أزواجهما لهما. لكنهما اضطرتا الى الاعتماد على أنفسهما في وقت مبكر، وبما أنها من اصول دينية وشبه أميتين، اكتشفتا الافتراض الكامن في قانون الزواج، بشأن الجنس كشيء، وتلاعبتا به لصالحهما الخاصة. وطبعاً، لقد فهمت هاتان المرأةن، بوضوح طبيعة التبادل القائم ضمن إطار زواج المتعة. وبذا أنهما تعرفان تماماً ماذا تريidan (طالما ان الامر يتعلق بالحياة الزوجية لكل منهما)، وكيفية الحصول عليه. واعتبرتا ان نشاطاتهما مقبولة قانونياً وذات ثواب ديني. كما تعلمتا كيفية «تسويق» سلعة مرغوبة جداً في المجتمع على حد تعبير «فاطي». وعلى الرغم من ان الصورة التي تقدمها كل منهما عن نفسها، قد تمت صياغتها بعناية وفقاً للصورة الشيعية للمرأة المسلمة المثالية (مطيعة، محجبة وسلبية)، فإن الصورة التي تتعكس من خلال وضعها لطبيعة نشاطاتهما، تعكس مدى التوتر بين المثال والواقع. ففي حين تؤكد هاتان المرأةن ولاءهما للشريعة الاسلامية، فقد عملتا باستقلالية واختارت كل منهما شريكها بنفسها، وتقبلتا انعكاسات سلوكهما بطريقة شبه قدرية.

وهناك أيضاً اولئك النساء المدركات لتشيُّق المرأة من خلال الزواج، ولكنهن،

خلافاً للواتي استغلّين هذا الامر لتحقيق اهدافهن الخاصة، اعترضن على هذا المفهوم وأعربن عن أسماهن عندما اكتشفنا أنهن ضحايا له. على سبيل المثال، لم تفترض «ایران» على صورة المرأة كشيء، فحسب، بل رفضت مثال المرأة السلبية وتصرّفت بشكل مستقل. افترضت ان بامكانها السيطرة على مصير علاقتها. ولأنها مثقفة وتتبّنى نظرة علمانية الى شؤون الحياة، شددت «ایران» على الحب كموضوع تبادل ضمن اطار الزواج، واعتبرت ان فكرة المهر بمجملها سخيفة، وووجدت ان لامعنى لها في الواقع (لم تكن قادرة على تحصيل مهرها عند طلاقها من زوجها الاول). وعندما اكتشفت غموض البنية القانونية للزواج المؤقت على الرغم من الوعود المتباينة بالحب والاخلاص، عبرت عن خيبة املها ورفضها لزواج المتعة، واعتبرت انه يحط من قدر المرأة ويسمح باستغلالها.

بين هذين الحدين، تقع وجهات نظر سائر النساء اللواتي مارسن المتعة. فهوّلاء النساء لم يكنّ على اطلاع فعلي على زواج المتعة قبل عقد زيجاتهن المؤقتة. وربما لهذا السبب، لم يقبلن هذه المؤسسة تماماً لاسباب ايديولوجية، ولم يرافقنها أيضاً لاسباب شخصية او انطلاقاً من تجاربهن السيئة. فقد عبر بعضهن مثل «شاهين» و«توبه»، عن ارتباك في نظرته الى زواج المتعة وعن ازدواجية في النظر الى دوره الخاص في اطاره. في المقابل بدت آخريات مثل «فروغ» و«نانيه» و«معصومة»، قانعات بزواج المتعة وبمصالحهن الخاصة.

لا تؤيد نساء الفتئتين الاخيرتين الافتراض الشيعي القائل بأن النساء هن مادة للمتعة في اطار الزواج المؤقت بل على العكس من ذلك، تنظر الواحدة منها منهن الى نفسها كفرد مهمّ باقامة علاقات شخصية متباينة ذات معنى، لم تتمكن على ما يبدو من اقامتها خلال زواجها الدائم الفاشل. وعندما وعّت ان الزواج المؤقت في ایران، يعتبر زواجاً من الدرجة الثانية، وأدركت مدى الرابط بينه وبين الدعاارة على الصعيد الاجتماعي والوصمة التي تلحق بالنساء اللواتي يمارسن المتعة، صارت كل واحدة منها تقفسف الاسباب التي دفعتها الى عقد زواج مؤقت ذي قيمة ثقافية ضئيلة. وباستثناء «فروغ» و«نانيه» وربما «ایران»، عانت هؤلاء النساء من القلق في شأن اوضاعهن، او شعرن بانعدام الامان لأنهن غير متزوجات (أي زواجاً دائماً).

بكلمات اخرى، عبر الرجال والنساء الایرانيون عن رؤى مختلفة للواقع ناجمة عن اختلاف مواقعهم ضمن البنية الاجتماعية، ومستندة الى الحاجات الخاصة لكل منهم. ففي حين تأملت النساء او توقعن، اقامة علاقات مهمة وربما دائمة، اعتبر الرجال زواج المتعة رياضة ممتعة اساساً. رياضة ضرورية لصحتهم أو للحصول على ثواب ديني. وفي حين توقعت النساء ان يسهل ازواجهن المؤقتون عملية انتقالهن من اوضاعهن الظرفية (كنسae مطلقات)، الى اوضاع اكثر استقراراً، اعتبر الرجال هؤلاء النساء، اشياء مؤقتة تشبع حاجاتهم المكبوتة، وتأخذهم بعيداً عن رتابة حياتهم اليومية المنظمة.

وفي حين اعتبرت النساء اللواتي مارسن المتعة، أزواجهن المؤقتين غالباً سندهن الرئيسي في الحياة، اعتبر الرجال هؤلاء النساء شيئاً إضافياً في حياتهم. كذلك، ففي حين عبرت النساء عن شكوكهن في ذواتهن، أي الذات الساذجة، بــان الرجال يعبرون عن احساس قوي بذواتهم، أي الذات المرغوبة.

ووفقاً لمنطق عقد الزواج، تبني الرجال والنساء النظرة الشعبية الشائعة حال دوافع الآخرين، لعقد زواج متنة. أي ان الرجال افترضوا اجمالاً، ان دافع المرأة لعقد زواج المتنة، مالي أساساً، على الرغم من الواقع ان نساء عرضن على بعضهم، عقد زواج متنة لدوافع مختلفة. كذلك، اعتتقد النساء ان دافع الرجال لعقد زواج متنة، جنسياً أساساً، على الرغم من ان بعضهن خاب امله عندما اكتشفت ان ما يسعى اليه الزوج المؤقت، هو خدماتهن المنزلية وليس معاشرتهن الجنسية.

## **الخيار والاستقلالية الذاتية**

أك الرجال والنساء أيضاً، مدى الجدة والإثارة في القدرة على اختيار الشريك الجنسي، وهو أمر افتقدوا إليه خلال حياتهم المرتبة سلفاً، والقائمة على الفصل بين الجنسين. وكما هو الحال في قصص «الف ليلة وليلة»، لا تعود للحواجز الجسمية مثل الجدران والحجاب، والحواجز الثقافية مثل الحشمة، أي أهمية عندما يريد رجل

أو امرأة توجيه رسالة اشتئاء إلى أحد أفراد الجنس الآخر. وكما تبين لنا في الصفحات السابقة، فإن مؤسسة الزواج تسهل كثيراً، مختلف اشكال التواصل والعلاقات بين الرجال والنساء.

لقد فوجئت عندما اكتشفت أنه على الرغم من جميع قواعد واعراف الحشمة والحجاب والفصل بين الجنسين، فإن العديد من الرجال والنساء الراغبين في التعرف إلى بعضهم، يفعلون ذلك مباشرة ومن دون انتباه الآخرين. وتعتبر المزارات خصوصاً، أمكناة معايدة على حصول مثل هذه اللقاءات الجنسية. كثيراً ما أخبرني رجال انهم عندما يريدون عقد زواج متنة مع امرأة (تعبر عن موافقتها من خلال تلميحات ذكية)، يتوجهون نحوها مباشرة بكل بساطة، ويعربون عن نواياهم أمامها. وعلى الرغم من ان النساء أكثر تكتماً من الرجال، فإنهن يعبرن عن نواياهن للرجال، بواسطة تعليقات مشفرة ولكن واضحة نسبياً، أو بواسطة اشارات متقدمة عليها.

كتب مراقبو الشرق الاوسط حول طبيعة السيطرة الاجتماعية على النساء وصرامة البنية الاجتماعية (مثل فياري VIEILLE ١٩٧٨). من خلال المواد المقدمة في هذا الكتاب، يتضح ان هذه السيطرة وهذا الفصل بين الجنسين، قد يهدوان للمراقب الخارجي أكثر ثباتاً وتماثلاً وسكنىً مما هما عليه في الواقع. وكما أشرت سابقاً، اذا نظرنا إلى هاتين المسالتين بأسلوب تطوري، يتبيّن لنا أن هاتين السيطرة والصرامة تتطبقان خصوصاً على الفتيات العذارى والنساء المتزوجات. لكن للنساء المطلقات (والارامل أيضاً)، استقلالية ذاتية وسيطرة أكبر على حياتهن على الرغم من الوصمة الثقافية التي تلتصق بهن، أكثر مما للنساء من الفتاتين الباقيتين.

### الزواج: مأساة العلاقات بين الجنسين

في الفصل الرابع، أكدت ان أهم دور ثقافي ذي معنى مناط بمؤسسة الزواج المؤقت، في شكلها الجنسي وغير الجنسي، هو شرعنة تنوييعات العلاقات المرتجلة دائمةً بين الجنسين، ومنحها صفة «الزواج». فهي تمكّن الجنسين من تخطي حدود

الفصل بينهما، والمجتمع من دون مشكلات اخلاقية أو الشعور بالذنب ومن دون وطاء الحواجز الجسدية والرمزية التي يمثلها الحجاب. فعقد الزواج يعبر عن مأساة العلاقات بين الجنسين في ايران.

إن قصص حياة الرجال والنساء المقدمة هنا، تسلط الضوء على القيمة الأساسية والمركزية للزواج في المجتمع، وعلى الرغبة الجامحة لدى الرجال والنساء الايرانيين للزواج. فهو الطقس الاكثر أهمية في ايران. ولا يمنع موقعاً واحتراماً للرجل والمرأة فحسب، بل يقيم الصلة الشرعية الوحيدة للجتماع بين الجنسين، سواء اكان الهدف جنسياً أم غير جنسي. فغياب علاقات بديلة بين الرجل والمرأة من جهة، وبنية الفصل بين الجنسين القائمة في ايران من جهة ثانية، يؤديان الى تركز جميع توقعات الجنسين وآمالهما ورغباتهما في مؤسسة الزواج. فيحضر رجال ونساء، بالكاد يعرف كل منها شيئاً عن عالم الآخر، الى هذه العلاقة صوراً مثالية للأخر مدرومة اجتماعياً وقد تم تمجيدها بسبب خصوصياتها لقوانين الفصل بين الجنسين. لكن تجسد ذروة هذه الآمال في مؤسسة الزواج، يجعلها هشة وسريعة العطب، ويجعل المأساة حتمية. فهذا يؤدي الى توثير العلاقات الزوجية والى انعدام الامان فيها، وكما رأينا في الواقع، يجعلها محببة للأعمال، خصوصاً في حالة الزواج المؤقت.

بسبب البنية القانونية والاقتصادية لعقد الزواج ومعناه الاجتماعي، لا تستطيع المرأة ضمان موقعها الملائم في المجتمع، إلا عبر ارتباطها برجل، وعلى الاخص زوجها. فمن خلال الزواج تكتسب ثباتاً لموقعها واعترافاً عاماً به. إذ ان القيمة الثقافية للمرأة ووضعها الاجتماعي، لا يتامنان إلا عبر زواج دائم ملائم ثقافياً، لأن زوجها دفع مقابلها مهرًا واعترف بمرغوبيتها من خلال اختيارها لتكون زوجته. وأعطتها فرصة بلوغ المرحلة الثانية من حياتها، اي الامومة. ففي الزواج يتحقق معنى حياة المرأة، مؤقتاً على الأقل.

جميع النساء اللواتي التقينهن تقريراً، واللواتي قدمت قصص حياتهن في هذا الكتاب، بمن فيهن أولئك النساء اللواتي يعشن زيجات متعدة بكثرة ويستخدمنهما

وسيلة لتحقيق اهدافهن الخاصة، وغيرهن، أعربن عن رغبتهن في عقد زواج دائم. قالت «توبه» إنها تفضل الزواج من «رجل أعمى»، على أن تكون زوجة مؤقتة. وتمتن «مهواش» عقد زواج دائم، ولكنها قالت إنه في ظل تعذر ذلك، فإنها مستعدة لعقد زواج مؤقت لمدة «ثلاثة أو أربعة أشهر على الأقل» (أي ضمان زواج أطول وأكثر أماناً). وبسبب التشويش الناجم عن تأكيد العلماء الشيعة المعاصرين على عدم وجود أي فارق أساسي بين الزواج الدائم والمؤقت، عقدت نساء كثيرات زيجات متعدة للتخلص من وضعهن الظرفي الموصوم كنساء مطلقات، لتجدرن أن هناك ازدواجية في النظرة إلى هذا النوع من الزواج، إن لم تكن في الواقع أكبر.

بالنسبة إلى الرجال أيضاً، يعتبر الزواج الوسيلة الشرعية الوحيدة لإقامة علاقة جنسية مع امرأة. لكن الرجل ليس ممنوعاً من الزواج من أكثر من امرأة في وقت واحد. وليس ضمان الامان الاقتصادي عبر الزواج، هدفاً بالنسبة إلى الرجل في معظم الأحيان. ولا يتحسن وضعه الاجتماعي بشكل ملموس بسبب الزواج، على الرغم من أن زواجاً ملائماً على الصعيد الاقتصادي الاجتماعي قد يساعد في هذا المجال. ولا يعاني الرجل من وصمة الطلاق، ولا من الهامشية التي تكون عادة مصير المرأة المطلقة.

فمن خلال الزواج يثبت الرجل شرعية البنية الاجتماعية، ويؤمن استمراريتها من دون التضحية باستقلاليته الذاتية أو برغباته.

### الثابت والمتحير في تأويل زواج المتعة

على امتداد المناقشة التي أجريتها، حاولت تسلیط الضوء على الثوابات والمتغيرات في تأويل مؤسسة الزواج المؤقت في ايران المعاصرة. أكدت انه طالما بقي الآخر بالنسبة إلى الشيعة، هو السنة، فإن العلماء يحاولون تبرير شرعية زواج المتعة، على انه احد أنواع الزواج. لكن في مواجهة تحديات النساء والرجال الايرانيين المثقفين والعلمانيين من أبناء المدن، والغرب أيضاً، اضطر العلماء الى التأمل في انعكاسات هذه العادة على المجتمع الايراني المعاصر، للرد على الاتهامات

الثالثة بان زواج المتعة يوازي الايجار على الصعيد القانوني، وأنه يسمح باستغلال المرأة وانه في الواقع ليس سوى دعاية مشرعة.

عام ١٩٧٤، انتقدت افتتاحية احدى المجالات النسائية، زواج المتعة وأكدت انه شكل من اشكال الايجار ويحط من قدر النساء. استدعت هذه المقالة الرد التالي من جانب آية الله مطهري (تمت طباعته عدة مرات منذ ذلك الوقت): «ما هي علاقته (أي زواج المتعة) بالإيجار والاجر؟ هل ان تحديد مدة هذا الزواج هو سبب استبعاد تعريف الزواج عنه ومنحه شكلاً يكون فيه «الايجار» و«الاجر» مصطلحين ملائمين؟ وهل ان الشرط الصریح بضرورة «تحديد» المهر «بوضوح»، يكفي لتصوير هذا المهر على أنه بدل ايجار؟ لذا نسأل، اذا لم يكن هناك من مهر ولم يعط الرجل للمرأة شيئاً، هل تستعيد عنده المرأة كرامتها الانسانية؟» (١٩٨١، ص. ٥٤ - نقلًا عن الترجمة الانكليزية للنص الایرانی) (٢).

ورداً على الاتهامات نفسها، كتب مكارم شيرازی: «أليس الزواج المؤقت، سوى عقد زواج متبدال، ولكن لمدة محددة مع احترامسائر الشروط؟ وهل يختلف هذا العقد على الصعيد القانوني، عن سائر العقود والاتفاقات؟» (١٩٦٨، ص. ٣٧١).

اعترف العلماء المعاصرون بازدواجية النظرة الشعبية الى زواج المتعة، واعتمدوا عدة استراتيجيات مبتكرة للدفاع عن المؤسسة. واستخدمو لغة لا تشير مباشرة الى هدف هذه المؤسسة، ومصطلحات شديدة الشبه بتلك المستخدمة في الزواج الدائم، مثل «الزواج المؤقت» بدلاً من «المتعة» أو «السيفيه»، و«المهر» بدلاً من الاجر. وهذا يهدف الى «تطهير» زواج المتعة من بعض دلالاته السلبية، فضلاً عن تشويش الكثرين حول حقيقة اهدافه. بعد ثورة العام ١٩٧٩ وقيام النظام الاسلامي، تحولت تكتيكات رجال الدين من دفاعية الى هجومية. فقد انتقدوا الاسلوب الغربي للعلاقات «الحرّة» بين الرجل والمرأة، وقدموا الزواج المؤقت بدليلاً مساوياً له مع فارق ان الاخير متتفوق على الصعيد الاخلاقي لأنّه شرعي. يؤكّد آية الله مطهري ان الشريعة الاسلامية (يشير عدة معلقين شيعة الى الشريعة الاسلامية في حين انهم يقصدون الفقه الشيعي)، امتلكت قبل أربعة عشر قرناً، بعد النظر

الضروري لتأمين حل شرعى وأخلاقي للشباب من دون ارغامهم على قضاء فترة من «الزهد» الجنسي أو تركهم فريسة لفوضى «الشيوخية الجنسية» (١٩٨١، ص. ٥٤). واستناداً إلى شروط زواج المتعة غير الجنسية، قدم العلماء تفسيراً جذرياً لهذه العادة في صيغة زواج التجربة. ومن وجهة نظرهم، فإن هذا الزواج يلائم متطلبات المجتمع المعاصر وقابل للتطبيق في زماننا هذا، ويسمح على الصعيد النظري، لشاب وفتاة بعقد زواج مؤقت وبالحفاظ على عذرية الفتاة في الوقت نفسه.

لكن في حين يعترض العلماء بشدة على الاشارة إلى زواج المتعة كعقد ايجار، والمآل الذي يتم تبادله كاجر، وعلى موضوع «تشييء» المرأة من خلال عقد الزواج، فقد شددوا بحدة ومن دون قصد، على الطابع التعاقدى لهذا النوع من الزواج، لتوفير حجج للدفاع عن هذه العادة وعن انعكاساتها على النساء. وفي الوقت الذى يواصل فيه العلماء التأكيد على شرعية الشكل، فقد نقلوا النقاش من البحث فى الدلالات السلبية المتشددة للعقد، الى البحث فى مظاهره الايجابية والتي يمكن التناقض فى شأنها. وعلى الرغم من ان الحجة التي يقدمونها ليست جديدة، ولكنها أكثر ترتكيزاً وفعالية من حجج أسلافهم. يقولون، بما ان زواج المتعة هو عقد، فبامكان المرأة ادخال الشروط الملائمة لها في العقد، لحفظ حقوقها<sup>(٢)</sup>. لكن ما يتجلبونه، هو ان الزواج بالضبط عبارة عن عقد، يتعمى على الرجل أيضاً الموافقة على شروطه. فإذا وجد الرجل ان بعض الشروط غير ملائمة له، فبامكانه رفض توقيع العقد ببساطة، والغاء الاتفاق من أساسه. فالقدرة على الزواج من أكثر من امرأة في نفس الوقت، تعطي الرجل، الكلمة الاولى والاخيرة. فإذا كان العقد غير ملائم له، أو كانت المرأة متطلبة جداً، فهناك دوماً امراة أخرى. باستطاعة الرجل ان يقرر توقيع العقد، او ان يرفض ذلك، فهذه صلاحياته، إلا في حال وجود حواجز حقيقة او في حال كان يرغب بشدة في عقد الزواج. ليس صعباً جداً على الرجل رفض توقيع عقد زواج، فسمعته لن تتأثر من جراء ذلك، كما ان حظوظه في الزواج لن تتضائل، كما هو الحال بالنسبة الى المرأة. أما النساء اللواتي يمارسن المتعة فهن في وضع غير مستقر سلفاً على الاصعدة الاجتماعية والنفسية والاقتصادية غالباً.

وعلى الرغم من ان الواحدة منهن هي شريكة في العقد، وأحياناً تبادر الى عقده، فإنها في النهاية ضحية للاستغلال من جانب نفس البنية التي تحولها على الصعيدين المفهومي والقانوني الى شيء لا يجر. لذلك لا تستطيع المرأة تعريض حظها في الزواج، الى الخطر. فضلاً عن ذلك، فان حجج العلماء تفقد أهميتها كما تبين لنا سابقاً، في ضوء المعلومات الخاطئة السائدة في شأن الزواج المؤقت، وفي ضوء جهل النساء عامة ببساط مظاهر وقواعد القانون (أي قانون زواج المتعة، المترجم).

الثوابت والمتغيرات في التأويلات الرسمية لزواج المتعة، لا تفترض ازدواجية رئيسية في وجهة النظر الايديولوجية الى المتعة فحسب، بل تؤشر ايضاً الى سيولة الاحداث الراهنة والى انعدام مناعة الحدود الجنسية وديناميكيات الوضع القائم.

على الصعيد الايديولوجي، تعتبر الشريعة الاسلامية، لا تاريخية ولا ثابتة، لكن على صعيد الممارسة، برحت على أنها تتفاعل مع سائر الظواهر الاجتماعية - التاريخية، وتتغير بنتيجة ذلك.



### المقدمة

- ١ - كلمة المتعة عربية الاصل، وقد تمت ترجمة زواج المتعة الى اللغة الانكليزية على انه «زواج انتفاع»، تارة «زواج مشروط»، تارة أخرى و«زواج مؤقت» أو «زواج ذو مدة محددة» طوراً، وعلى الرغم من ان الترجمة الاصح هي «زواج المتعة»، تم اعتماد ترجمة «الزواج المؤقت» في هذا الكتاب، لأن المرادف الادق للمصطلح الفارسي لهذا النوع من الزواج «ازدواج - مؤقت».
- ٢ - يؤكد **شاخت** Schacht ان «لا ضرورة لتبني مقوله ان عمر حرم المتعة، واعتبارها أصح من غيرها من العادات المضادة» (١٩٥٠، ص. ٢٦٧) على اي حال، وبما ان مسألة هوية من حرم المتعة ليست رئيسية بالنسبة الى موضوع الكتاب، سأتبعني الاعتقاد الشعبي الشيعي الذي يحمل عمر بن الخطاب مسؤولية تحريم هذه العادة.
- ٣ - ابتكر بعض السنّة وسائل كثيرة للتحايل على الشريعة، وذلك من خلال الاتفاقي على مدة محددة للزواج لا يتم ذكرها في عقد الزواج، وعند انتهاء المدة المتفق عليها، يلتقي الزوج صيغة الطلاق شفهيًا امام زوجته، منهياً بذلك عقد الزواج. راجع كتاب «المتعة» (١٩٢٧، ص. ٧٧٥) وليفي Levy، ١٩٢٢، الجزء الثاني ص. ٢٤٩، وستوك هورغرونيه، ١٩٣١ ص. ١٢ و١٣.
- ٤ - هناك نسختان من كتاب «توزيع المسائل» لأية الله الخميني استشهدت بهما في هذا الكتاب، إحداهما من دون تاريخ والثانية صدرت عام ١٩٧٧، لذلك فان رقم الصفحة الذي أشير اليه في غير موضع، يعني ضرورة مراجعة الجواب الوارد في هذه الصفحة بالذات.
- ٥ - جميع الترجمات من الفارسية الى الانكليزية قمت بها شخصياً، ما لم يكن وارداً خلاف ذلك.
- ٦ - على الرغم من ان للأولاد المولودين في اطار نوعي الزواج، حقوقاً متساوية، يعاني

الاولاد المولودون من جراء زواج متعدة من وضع اجتماعي موصوم. وتتجلى الفوارق بين العلاقاتين من خلال القول الشائع الذي يستخدمه الرجل للاحتجاج على الاعمال الذي يعاني منه «الابن متعدة».

٧ - اقصد بمصطلح «ابيديولوجيا»، ذلك الجزء من الثقافة الذي يعني باقامة تمازج القيم والمعتقدات، والدفاع عنها (فالرز Fallers ، أورده غيرتز Geertz ١٩٧٢ ، ص. ٢٣١).

٨ - يمكن التأكيد من ضعف العلاقة في اطار الزواج المؤقت، من خلال تصريحات حجة الاسلام مهدوي كرماني في حواره مع مراسيلات مجلة المرأة اليوم (مجلة اسبوعية)، اللواتي طلبت منه توضيح وضع المرأة في اطار هذا النوع من الزواج قال: نُكررت اخواتنا مراراً بان قرار الزواج في ايديهن، لذلك ادعوهن الى توثيق عقد زواجهن المؤقت، قدر الامكان، وإذا ارادت الواحدة منهن عقد الزواج هكذا (اي من دون توثيقه)، فان الرجل سيكون سعيداً جداً بالزواج لمدة شهر أو اثنين ثم الانصراف الى اعماله الخاصة، خصوصاً اذا كان غير مسؤول وغير نافع. ولأن الامر يتعلق بزواج متعدة، لا تتشدد المحاكم كثيراً في تطبيق القانون. لذا، فان الطفل المولود في اطار هذا النوع من الزواج، لا يعرف والده. وعندما تلجأ (المراة) الى المحكمة، لا يمكنها تحديد أبوة هذا الطفل. ليس باستطاعتنا اصدار شهادة ميلاد للطفل، مجرد ان يحمل مثلاً، اسم حسن علي» (مجلة «المراة اليوم»، ١٩٨٦، العدد ١٠٦٠، ص. ١٦).

٩ - اجراءات «قسم اللعن» تتم على الشكل التالي: يقسم الرجل الذي يتهم زوجته بالزنبي، اربع مرات أمام القاضي بأنه لا يكتب. وفي المرة الخامسة يقول «لتنزل على لعنة الله اذا كنت اكتب»، ثم يطلب القاضي من الزوجة ان ترد على اتهامات زوجها فإذا اعترفت بصدق هذه الاتهامات يتبعين رجمها. أما اذا اصرت على انه يكتب، فعليها ان تقسم بدورها اربع مرات بأنه يكتب، وفي المرة الخامسة تقول «لتنزل على غضب الله، اذا كان زوجي مصادقاً في ما يقول». بعد ذلك يفسخ القاضي زواجهما بشكل نهائي. واما ثبات ان الزوج يكتب، يتم جلده. أما في حال ثبوت صدق اقواله فيجب رجم المرأة حتى الموت (الطوسي ١٩٦٤، ص. ٥٢٢ حتى ٥٢٧ - الحلي «شرائع الاسلام»، ص. ٩٢٩ حتى ٥٥٩، و«المختصر النافع»، ص. ٢٦٥ حتى ٢٦٧ - كتاب «النكاح»، ١٩٥٣، ص. ٥٦٩ - «كتاب زيان»، ١٩٧٨، ص. ١٠٧ - لغزرودي ١٩٧٧، ص. ١٢٢، «شفافي»، ١٩٧٢، ص. ٢١١).

١٠ - مع تقدمي في البحث عام ١٩٧٨، برز ظاهرة لافتة، فعلى الرغم من انكارهم في البداية، اعترف معظم الناس بعد التدقيق معهم، بأنهم يعرفون صديقاً أو قريباً أو جاراً عقد زواج متعدة. اعتقد ان زواج المتعدة كان آنذاك، وهو اليوم اوسع انتشاراً مما يعتقد او لا يرغب معظم الايرانيين في الاعتراف به.

١١ - لمراجعة وجهة نظر معاصرة حول هذين الموضوعين، راجع كتابي «الحقوق الشرعية للمرأة في الاسلام» (١٩٧٤) و «الاخلاق الجنسية في الاسلام والغرب» (من دون تاريخ) وكتاب طباطبائي مع آخرين، «الزواج المؤقت في الاسلام» (١٩٨٥).

١٢ - في حين يعتبر زواج المتعدة في معظم القرى الايرانية، مصدر عار، فان ممارسته تبدو مقبولة أكثر في المدن. وبما ان القرى تتضم مجتمعات صغيرة «يعرف الناس فيها بعضهم»، فانهم يتقادون عقد زواج متعدة في القرية، لأن من الصعب جداً اخفاء مثل هذه العلاقة، لذلك يعقد الناس غالباً، زيجات المتعدة اثناء زيارتهم العديدة للمرافق الدينية المتعددة في ايران.

١٣ - الشواب يعني المكافأة، ويمكن اعتباره نظام مخاطبة مباشرة بين الله والبشر «عقداً إلهياً»، مثلاً، بين الله وعيده. فتتم مكافأة الاعمال الجيدة، أو ينتظر ان تكافأ، بجوائز مرضية.

١٤ - على الرغم من ان جميع العلماء المعاصرین يؤکدون ان الزواج المؤقت یسهم في المحافظة على الصحة العامة، الا ان مفهومهم للصحة العامة یبقى ايديولوجيّاً. فيقيمون رابطاً طرفيّاً بين اشباع الشهوات الجنسية لدى الرجل والصحة العامة، اي انه اذا تم اشباع الشهوات الجنسية النكرورية، تتم المحافظة على الصحة العامة. ويعتقد العلماء ان الزواج المؤقت لا یشبع الرغبات الجنسية للرجل فحسب، بل یمنعه من معاشرة العاهرات، وبالتالي تتأمن المحافظة على الصحة العامة وخلق المجتمع. ويرفض العلماء اقامة اي رابط بين زواج المتعدة واحتلال انتشار الامراض الزهرية مثلاً (راجع «مطهري»، ١٩٧٤، «طباطبائي» وآخرين، ١٩٨٥، «بهشتی»، ١٩٨٠ و«باھونار»، وآخرين ١٩٨١). على حد علمي، لم یذكر احد شيئاً عن مرض «الایذن» الذي ینتقل بواسطة الجنس. وعن علاقة ذلك بزواج المتعدة.

١٥ - محاضرات القيت حول هذا الموضوع في «حسينية الارشاد» وهي مركز ثقافي ومسجد معروف في شمال طهران، عام ١٩٨٠. ومع تصاعد الثورة ضد الشاه عام ١٩٧٩، حضرت

اجتمعاً دينياً للنساء، كانت المتحدثة الرئيسية فيه، مراهقة تحدثت عن دور المرأة في الاسلام وختمت بتأييد قول الامام علي بن ابي طالب (امام الشيعة الاول وصهر النبي ﷺ)، بان النساء ناقصات عقل ودين وإرث بالمقارنة مع الرجال. في ما بعد، اجريت معها مقابلة خاصة عند امرة تقية معروفة تتولى ادارة مدرسة داخلية للفتيات في مدينة قم، على غرار السيدة مهروزى، قالت هذه الاعظة الدينية البليغة، إنها لن تمانع في قيام زوجها بعقد زيجات متعدة، في حال رغب في ذلك. لذلك يبدو أنها استطاعت الايديولوجية السائدة الى درجة ان منطقها للتبرير زواج المتعدة، يقوم على ان المتعدة مباحة شرعاً، وبالتالي فانها لا تستطيع الاعتراض على قيام زوجها بعمارسة هذه العادة، فضلاً عن تأكيدها على الحاجات الجنسية للرجل. لم تكن متزوجة عندما اجريت معها مقابلة لكن مضيقنا التي كانت منفصلة عن زوجها ولديها ابنتان، ابتدت معارضه شديدة للسماع للرجال المتزوجين بعمارسة المتعدة، لكنها لم تدن مؤسسة الزواج المؤقت نفسها، بسبب قناعاتها الدينية.

١٦ - اصبح تسجيل جميع عقود الزواج شرطاً قانونياً عام ١٩٣١. لكن اثر هذا القانون كان ضئيلاً ان لم يكن معدوماً، على صعيد تسجيل عقود الزواج المؤقت. حتى ان بعض عقود الزواج الدائم بقيت من دون تسجيل أيضاً، والسبب في ذلك قد يعود الى مجموعة عوامل منها: النقص في المعتدين الشرعيين في العديد من القرى الصغيرة، وبعد عن مكاتب التسجيل المحلية، النقص في معرفة القانون، وعدم الرغبة في الابلاغ عن زيجات الاطفال وما شابه ذلك.

١٧ - هذه الطريقة الجديدة التي يفترض انها وقائية، اثبتت انها خطيرة على صحة الناس، وغالباً ما يعلق المصلون والحجاج الذين يحاولون الاقتراب من الحرم الداخلي للمزار، وسط تدافع المؤمنين المتحمسين من دون ان يستطيعوا التراجع او الانسحاب. شاهدت نساء عديدات، أغمي عليهن بسبب الضغط والتدافع، وتوجب اجلاؤهن بعد صرخ وتحذير نساء آخريات ووسط شتائم العاملين في خدمة المزار الذين كانوا يحاولون اخراجهن لتنشق الهواء النقي.

١٨ - في كانون الاول ١٩٨١ ، اجريت مقابلة مع شابة عزباء مهجرة بسبب الحرب بين ايران والعراق، في مدينة قم. اخبرتني انها كانت تتنزه في ساحة المزار، عندما همس لها رجل دين وسالها ان تعقد معه زواج متعدة. قالت إنها ثلثت حولها لتحديد السبب الذي دفع رجل الدين الى

الاعتقاد بانها تمارس المتعة. لاحظت انها ترتدي حجابها بالقلوب، فخلعه بسرعة امام الملأ الشدوه وارتدت بالطريقة الملائمة وانصرفت بازدراء.

١٩ - وفقاً للمعتقدات الشعبية، فان النافذة ذات الشعرية الفولاذية لا تحقق رغبات الاشخاص في عقد زيجات متعدة فحسب، بل تقوم بمعجزات اخرى مثل اعادة البصر الى الاعمى والقوة الى المقدد والصحة الى الريض.

٢٠ - عام ١٩٨٦، علمت بأمر خلاف قانوني مدهش في غرب الولايات المتحدة يتعلق بعقد زواج مؤقت. على ما يبدو، فقد عقدت امراة ايرانية ذات ثقافة عالية، وبشكل سري، زواجاً مؤقتاً لمدة قصيرة مع استاذ جامعي اميركي الجنسية. اقترحـت المرأة الايرانية على الاستاذ الاميركي، فكرة عقد زواج المتعدة. لم يأخذ الرجل الامر على محمل الجد، ووافق على الفكرة لارضائها فقط. لكنها ادعت فيما بعد امام المحكمة ان العقد ملزم بالنسبة لها على الصعيدين الاخلاقي والقانوني. مددـا عقدـهما عدة مرات على مدى عامين. لكن عندما تخلـى الرجل الاميركي عن «زوجته المؤقتة» للزواج من امراة اخرى، رفعت عليه دعوى امام المحكمة، وطالبت بتسوية ملائمة. ولا تزال القضية عالقة حتى كتابة هذه السطور.

٢١ - عام ١٩٧٨، كان آية الله الخميني يعيش في المنفى، ولذلك كان آية الله شريعتمداري أعلى رجال الدين رتبة في ايران. في ما بعد اتهم آية الله شريعتمداري بالتورط في نشاطات معادية للنظام الاسلامي، فجُرِّدَ من لقبه ومنصبه، وهذا حدث لا سابقة له في تاريخ الاسلام الشيعي، وتوفي عام ١٩٨٦.

٢٢ - بعد قضاء بعض الوقت في المزارات الدينية، لاحظت ان نقاط تقاطع طرق الحجاج أهمية استراتيجية. اذ يُقدمآلاف الحجاج بعض المال لرجال الدين المترکزين في هذه النقاط، لاداء بعض الطقوس الدينية نيابة عنهم. وشاهدت في مدينة قم ومشهد، رجال دين ينتظرون دورهم للجلوس في هذه الامكنة المجزية على الصعيد المالي.

٢٣ - اجريت مقابلة مع شابتين في المزار في مدينة قم، كانت احداهما غاضبة جداً بسبب انعكاسات الحرب بين ایران والعراق على النساء، لأنها لم تتمكن من الزواج والاستقرار. عندما سألتها اذا كانت تفكـر في عقد زواج متعدة، اـنزعـجـتـ من سـؤـالـيـ قـائـلـةـ مـأـفـضـلـ الموـتـ عـلـىـ الزـوـاجـ منـ

رجال الدين القدرين». على ما يبدو، فقد افترضت أن رجال الدين فقط يعقدون زيجات متعدة، ودفعني الحذر إلى عدم مواصلة هذه المقابلة.

٤ - يبدو ان الشكل الزرادشتى للزواج المؤقت، عبارة عن مزيج من زواج المتعة ونوع آخر من الزيجات كان سائداً في شبه الجزيرة العربية خلال مرحلة ما قبل الاسلام، ويعرف باسم «نكاح الاستبضاع». في هذا النوع من النكاح، يقوم الزوج الذي يتمنى من رجله بطلب مساعدة رجل آخر لأخصار زوجته. وعندما تتحمل الزوجة، يحرر الزوج المؤقت من مسؤولياته، ويستأنف الزوج الدائم واجباته الزوجية، ويعرف على انه والد الطفل. أما الزواج الزرادشتى المؤقت، فقد اعتبر «عملًا تضامنًا مع أحد أفراد المجتمع»، في حين اعتبر «نكاح الاستبضاع» العربي فعلاً يهدف إلى ضمان استمرار الذرية (پريخانيان ١٩٨٢، ص. ٦٥٠ - المرنسي ١٩٧٥، ص. ٣٥ و ٣٦).

٥ - لا يزال هذان الاستخفاف والازدراء سائدين في ايران. تحداني غالباً اشخاص اعتبروا انه في ظل الصعوبات الاقتصادية وال الحرب بين العراق وايران والغوصي الاجتماعية - السياسية، فان اجراء دراسة حول الزواج المؤقت، يعتبر بالفعل أمراً تافهاً.

٦ - انظر على سبيل المثال قصائد «ایراج میرزا» (من دون تاريخ)، و«فروخی یزدی» (١٩٤١) و «عشقي» (من دون تاريخ)، وباهار (١٩٨٥) التي تتضمن بالوعي الاجتماعي.

٧ - اقر قانون نزع الحجاب في كانون الاول من العام ١٩٣٦.

٨ - راجع اعداد مجلة «المرأة اليوم» بين عامي ١٩٦٦ و ١٩٦٧، للاطلاع على مقالات مساجلات آية الله مطهرى مع كتابات المجلة.

٩ - يرجع الشيعة أصل الفقه الشيعي إلى الإمام جعفر الصادق (توفي عام ٧٦٥م)، الإمام السادس وأحد أحفاد النبي محمد ﷺ. ويعتقد الشيعة أن الإمام جعفر الصادق ، على غرار سائر الآئمة الاثني عشر، معصوم (نصر، ١٩٧٧ ص. ١٤). لذلك فان السلطة الالهية متجسدة في آقواله. وعلى الرغم من ان آقواله ووجهات نظره تشكل احد اكبر المصادر اهمية ودقة للفقه الشيعي، إلا ان هذا الفقه لم يعرف التدوين والتنظيم إلا في اواخر القرن العاشر الميلادي، على يد

ثلاثة فقهاء، أحد هؤلاء الثلاثة هو العلامة المعروف منذ أوائل القرن الحادى عشر الميلادى، الشيخ أبو جعفر محمد الطوسي، (٩٥٥ - ١٠٦٧)، والذي راجعت كتابه «النهاية» (١٩٦٤) بكثرة، واخترت كتاباً أو اثنين من أشهر الكتب في المراحل التاريخية الأخرى، أوردها وفقاً لسلسلتها الزمنية، وهي تتضمن: طبعة رشيد الدين البيودي (القرن الثاني عشر الميلادى) لـ«تفسير الخجا عبدالله الانصارى» (١٠٠٦ - ١٠٨٩) المعروفة باسم «كشف الاسرار وعدة الابرار» (١٩٥٢)، ص (٦١) كتاب «التفسير» (١٩٦٣)، ص. (١٨)، للشيخ أبو الفتوح حسين بن علي الرازي» (القرن الثاني عشر م.) كتاباً «شرائع الاسلام» (١٩٦٨) و «المختصر النافع» (١٩٦٤)، له «محقق نجم الدين أبو القاسم جعفر الحلى» (١٢٠٥ - ١٢٧٧). وبما ان مصنفات الحلى تستخدمن كثيراً في التدريس في المعاهد الدينية والقانونية، فقد اتبعت مقاربته الاسلوبية عن كتب، اكثر مما فعلت بالنسبة الى سائر الفقهاء. راجع أيضاً «خوداموز اللمعة» مؤلفه «مهدى الفضنفى» (١٩٥٧). يعترف المؤلف بان نسخته من كتاب «اللمعة»، انتما هي تعليق على كتاب «اللمعة الدمشقية» مؤلفه محمد بن مكي العاملى الجزيني» (١٣٢٢ - ١٢٨٤) المعروفة أيضاً باسم «الشهيد الاول» وبأنه استقى مادته اساساً من كتاب «الروضة البهية» مؤلفه «زين الدين بن العاملى الجباعي» (١٥٦ - ١٥٥٨) والمعروفة ايضاً باسم «الشهيد الثانى». الاعمال الهامة لهؤلاء المؤلفين تستخدمن حالياً في التدريس في الحوزات العلمية في مدینتي قم ومشهد. وبسبب شیوع العادة، سوف اذكر اسم الكتاب عندما استشهد بأى مقطع منه، بدلاً من ذكر اسم المؤلف. كتاب «التفصیل» (١٩٥٢) لأبي الجليل الراضي القزوینی» (القرن الخامس عشر م.) «حلیۃ المتقین» (من دون تاريخ) للعلامة محمد باقر الجلسي» (١٦٢٨ - ١٧٠٠) ومن أعمال الفقهاء المعاصرین، اخترت كتاب «عادتها» (١٩٦٨) لمؤلفه محمد حسین کاشف الغطاء (١٨٥٧ - ١٩٥٤) وكتابي التفسير للذين يحملان اسم «توزيع المسائل» الاول لآية الله «روح آله الخميني» (ولد عام ١٩٠٢) (توفي عام ١٩٨٩ بعد صدور كتاب شهلا حاثري باللغة الانگليزية المترجم)، والكتاب الثاني لآية الله السيد أبو القاسم الخوئي (ولد عام ١٨٩٩ وتوفي عام ١٩٩٢. المترجم). وكتاب «الاسلام الشيعي» (١٩٧٧) لآية الله السيد محمد حسین طباطبائی» (١٩٠٢ - ١٩٨٢)، وكتاب «الحقوق الشرعية للمرأة في الاسلام» (١٩٧٤) لآية الله «مرتضى مطهری» (توفي عام ١٩٧٩). وقد كتب مطهری كثيراً حول وضع المرأة والزواج والجنس في الاسلام.

## الزواج كعقد

١ - لا أضع هنا مفهومي تسامي المرأة وتشيئتها كقطبين متناقضين بنوياً، لأن تسامي المرأة ليس إلا شكلاً آخر من اشكال تشيئتها. ولابد من الاشارة الى بروز وجهاً نظر ثالثة يتبعناها مسلمون يؤيدون تحرير المرأة. وقد تأثر هؤلاء الفقهاء بالوجة الاصولية الجديدة، وعادوا الى القرآن الكريم لإحياء الروح الاصيلة للدين. وفقاً لوجهة نظرهم فإن ما يتضمنه القرآن الكريم من وصايا، هو أكثر تائيداً للمرأة من العادات التي وضعها الرجال لاحقاً، وحافظوا عليها. انظر حسن وصايا، (١٩٨٥، ١٩٨٦)، وأحمد (١٩٨٦).

٢ - مقابلات شخصية مع بعض كبار رجال الدين الشيعة بما في ذلك آية الله شريعتمداري الراحل، وآية الله نجفي مرعشي، صيف العام ١٩٧٨ في مدينة قم.

٣ - للعثور على تعريف للحكم وانواعه، انظر «سانثالاجي» (من دون تاريخ ص. ٧ و ٨). يستعمل «امامي» مصطلحي «أهلية التمتع» و «أهلية الاستيفاء» (١٩٧١، الجزء الرابع ص. ١٥١ حتى ١٥٩).

٤ - تزخر الادبيات الشيعية بالافتراضات حول النقص البيولوجي والديني والقانوني عند المرأة. انظر على سبيل المثال كتاب «نهج البلاغة» للامام علي بن أبي طالب (١٩٤٩، ص. ١، والجزء الرابع ص. ١٧٠ و ١٧١). «والرازي» (١٩٦٣، ص. ٦٨ و ٢١٢) ، «المجلسى» (من دون تاريخ ص. ٧٩ حتى ٨٢). وللعمور على تأويلات معاصرة انظر طباطبائى (١٩٥٩، ص. ٧ حتى ٢٠) ومطهرى (١٩٧٤) وكرمانى (١٩٧٥، ص. ٣٠٠ حتى ٣٠٦).

٥ - العقد النهائي، هو ذلك النوع من العقود الذي لا يحق لأي من أطرافه الغاؤه من طرف واحد، إلا وفقاً لشروط خاصة، (سانثالاجي، من دون تاريخ ص. ١٢).

٦ - يعتبر لنغروودي من الفقهاء المعاصرين القلائل الذين يؤكدون ان عقد الايجار يختلف عن عقد المتعة، لانه في الحالة الاولى يمكن تعلق استعمال موضوع الايجار، في حين لا يجوز ذلك في الحالة الثانية. إذ يتوجب اتمام الزواج بعد ابرام العقد (١٩٧٦، ص. ١٤٧).

## الزواج الدائم: النكاح

- ١ - يستشهد المحمصاني (١٩٦٠، ص. ١٨٢) وهو فقيه شيعي، بفقهي سنّي هو ابن السبكي، ويعرف الملكية في الشريعة الإسلامية بأنّها مصلحة شرعية بشيء أو بمتافعه، تمنع المستفيد منه حق الانتفاع به أو الحصول على تعويض وفقاً للنسبة التي يملكها .
- ٢ - الزواج يُشرعُ عن المضاجعة، ولكن بما انه يحق للرجل المسلم شرعاً، ممارسة الجنس مع جاريتها يعتبر زواجه منها أمراً غير ضروري.
- ٣ - يؤكّد الحليّ انه على الرغم من ان بامكان المرأة التلتفظ بصيغة الزواج باية لغة يشاء، إلا أن العقد يصبح لاغياً في حال استعمال كلمات مثل «بيع» أو «هدية» أو «ملكية»، سواء أحدّدت قيمة المهر في العقد أم لا (شريائع الإسلام ص ٤٣). لكن عدم قدرة المرأة على استعمال هذه المصطلحات في عقد الزواج لا يغير واقع ان هذا العقد يقيم الملكية، كما ناقشت ذلك في هذا الكتاب.
- ٤ - الوطء يعني الدوس، على غرار ما يحصل عندما يتعرض المرأة للدوس بحوارف الخيل  
(راجع «ديميخودا» ١٩٧٤، و «Wehr» ١٩٧٦، ص. ٧٨).
- ٥ - «خانیواده» كلمة فارسية تعني العائلة. وفي هذه الحالة فإنّها تعني العائلة التوأمية.
- ٦ - اثناء مناقشة قواعد واجراءات الزواج بنوعيه الدائم والمؤقت، اتبعت اساساً وليس حسراً، مقاربة الحلي شكلاً وتتنظيماً، لأنّ كتبه هي الاكثر انتشاراً وأهمية في المراكز الدينية في ايران.
- ٧ - وفقاً لـ «شاخت»، فإن الشكل الاساسي للعقد في الشريعة الاسلامية يقوم على العرض والقبول .... حيث لا يؤخذ العرض والقبول بمعناهما الاعتيادي اليومي، ولكن كعناصر رسمية أساسية تكون العقد بالنسبة الى التحليل الشرعي (١٩٦٤، ص ٢٢)
- ٨ - للمهر في المجتمعات الاسلامية أهمية طقوسية ورمزية كبيرة، ويرتبط مقداره مباشرة بالنسب العائلي والطبقة الاجتماعية والانتماء المناطيقي أي المدينة أو القرية، فضلاً عن الانتماء القبلي. لكن المهر في الزواج الاسلامي يمثل اساساً عملية تبادل اقتصادي، على الرغم من بعده الرمزي (راجع الحلي «شريائع الإسلام»، ص. ٥١٧ - الطوسي ١٩٦٤ ص. ٤٧٦ حتى ٤٨٣ - اللمعة ص ١٤٢).

- ٩ - ذكره «نويل كولسون Noel Coulson» في محاضرات القاما في معهد الحقوق في جامعة هارفارد، تشرين الاول ١٩٨٤.
- ١٠ - «المضاجعة على سبيل الخطأ، وقد تحصل مثلاً عندما يتزوج رجل امرأة اثناء اشهر عدتها، معتقداً أنها أنهت فترة الامتناع عن ممارسة الجنس (راجع الفصل المتعلق بالعدة).
- ١١ - بالنسبة الى قطع الجماع، راجع «غزالى طوسي»، ١٩٧٥، ص. ٢٢١ و ٢٢٠. لمناقشة كاملة لوسائل منع الحمل بما في ذلك قطع الجماع، راجع مسلم ١٩٨٦. راجع أيضاً رأي آية الله الخميني في شأن استعمال «اللولب»، ومسألة ما إذا كان باستطاعة الرجل زرع هذا الجهاز في جسم المرأة (مجلة المرأة اليوم، العدد رقم ١١٠، ص. ١١، ١٩٨٦).
- ١٢ - حول مفهوم الإجهاض ومقدار «دية النطفة» التي يتوجب دفعها خلال مختلف مراحل الحمل، راجع وليدي ١٩٨٦.
- ١٣ - جميع ترجمات سور القرآن الكريم إلى اللغة الانكليزية منقولة عن كتاب «المعاني العظيمة للقرآن الكريم» لمؤلفه «محمد مردموك بيكتهال»، مالم يرد أي تحوير مخالف.
- ١٤ - حاول قانون حماية العائلة الذي أقر عام ١٩٦٧ وعدل عام ١٩٧٥ الحد من حق الرجل في الطلاق، لكن تم التخلص من هذا القانون بعد الثورة، واستبدل بالشريعة الإسلامية، وفقاً لتأويلات النظام الإسلامي للشريعة. راجع الهاشم رقم ٢ في الخاتمة.
- ١٥ - كتب غزالى: «من المؤكد أنه لو كان السجود لغير الله مسموحاً، لكن على النساء أن يسجدن لآزواجهن» (١٩٧٥، ص. ٢٢٢).
- ١٦ - ينصح الرجال بعدم ممارسة الجنس مع فتيات دون التاسعة من العمر، على الرغم من أن الزواج منهن مباح. بل إن بعض الفقهاء يعتبر ذلك محرماً (الحلى «شرع الإسلام»، ص. ٤٣٧).
- ١٧ - يمكن تبيين عدم تأكيد العلماء من مشروعية لواط النساء من خلال التعريف التالي للمضاجعة «لوط»، هو الدخول بالمرأة سواء من المهبل أو الديبر» (الحلى «المختصر النافع»، ص. ٤٥٢).
- ١٨ - راجع أيضاً «اللمعة»، ص. ١٤٠. - الخميني من دون تاريخ، ص. ٤٥٠ حتى ٤٥٣).

١٨ - لمناقشة «الخيارات الشرعية»، راجع «إمامي» ١٩٧١ - و«لنغروني» ١٩٧٦، ص. ٢١٥  
حتى ٢٢٢ - ومكانتوزيان» ١٩٧٨، ص. ٢٤٦ حتى ٢٧٠.

١٩ - ردًا على اعتراض الدكتورة «ميهارانغيز مانوشهريان» (عضو في مجلس الشيوخ أيام نظام آل بعلوي)، على عدم وجود نفقة للزوجة بعد وفاة زوجها، أكد آية الله مطهري أن معيار اعطاء النفقة للزوجة، ليس حاجتها المالية. ومن وجهة نظر الاسلام، كان يمكن قبول هذا الاعتراض، لو لم يكن للمرأة حق الملكية اثناء زواجها. لكن الشريعة منحت المرأة حق الملكية، وبالتالي باستطاعتها المحافظة على ملكيتها طيلة فترة زواجها، سيًّا وان زوجها ينفق عليها. لماذا يتعمّن اذا، اعطاء المرأة نفقة بعد دمار عشها الزوجي (أي وفاة زوجها)؟ فالنفقة مخصصة لتزيين العش الزوجي للرجل. ملأنها يتعمّن دفع المال الى المرأة، بعد دمار هذا العش؟ (١٩٧٤، ص. ٢٢٧ و ٢٢٨). المضمر في هذا التصريح المدهش، مما الافتراضان التاليان. الاول هو التتطابق بين النظرية والواقع، والثاني هو شمولية تطبيق القانون. اي انه طالما ان للنساء حق الملكية، فهذا يعني حتماً ان لجميع النساء في مختلف الازمان، بعض الممتلكات، وان باستطاعتهن الاحتفاظ بها.

٢٠ - تستنت لي فرصة التحدث خلال العام ١٩٨١، إلى محاميتي كانتا لا تزالان تعملان في مكتب المدعي العام لمدينة «كاشان»، آنذاك، على الرغم من تراجع رتبتهما اثر الثورة. جلست في مكتبهما ساعات طويلة، وتحدثت اليهما مطولاً. كذلك تحدثت على انفراد إلى العديد من النساء اللواتي حضرن إلى المكتب، وناقشت معهن مشكلاتهن. ومن خلال هذه المناقشات، فهمت ان السبب الكامن خلف رفض بعض الرجال الانفاق على زوجاتهم، يتمثل في رغبتهم في ممارسة اللواط معهن، في حين أنهن يرفضن ذلك. وحتى عندما تقدم احدى هؤلاء النساء بشكوى امام المحكمة، فقد كانت تخجل في اغلب الاحيان، من ذكر السبب الحقيقي لرفض زوجها الانفاق عليها، امام القاضي. كانت هؤلاء النساء من دون دعم مالي ولا حماية، وضعيفات. راجع أيضًا مجلة «المراة اليوم»، ١٩٧٥، العدد ٣٥٠، ص. ١٢ و ٨١.

### الزواج المؤقت: المتعة

١ - كتب «حقاني زنجاني»، «عندما كان الانحطاط والفساد الأخلاقيان منتشرين في بداية عهد الاسلام، كان النبي ﷺ يذكر الناس بان الدين الاسلامي اباح المتعة، ويدعوهم الى اعتماد هذا

الاسلوب الصحي» لاشباع رغباتهم الجنسية، بدلاً من الاساليب المحرمة، (١٩٦٩، ج ٢، ص ٣١ حتى ٣٢) (١٩٦٢، ج ١، ص ١٢ حتى ١٣). راجع ايضاً يوسف مكي.

٢ - يؤكد پاتاي Patai ان المصادر التلمودية، والرومانية، تتضمن اولى الاشارات التاريخية الى الزواج المؤقت في الشرق الاوسط. وقد كتب «پاتاي» مستشهاداً بالتلמוד، ان هذا النوع من الزواج كان شرعاً بين اليهود في بابل، في القرن الثالث الميلادي، واكذ ان «الحكماء والحاخامات، كانوا يمارسون هذه العادة أيضاً، عندما يزور احدهم مدينة أخرى» (١٩٧٦، ص ١٢٧). راجع ايضاً «پوميراي Pomery» (١٩٣٠، ص ١٦٠ - المتعة، ١٩٢٧، ص ٧٧٤).

٣ - يؤكد فایزی Fayzee، ان الرسول ﷺ أباح هذا النوع من «الدعارة المشرعة»، في بداية الاسلام إلا أنه عاد وحرمه في ما بعد (١٩٧٤، ص ٨ و ٩).

٤ - «العالم مثل المتع، وأفضل المتع امراة تقية» (صانعي، ١٩٦٧، ص ١٧٢).

٥ - مراجعة وصف شامل لزواج المتع انظر «الطوسي»، (١٩٦٤، ص ٤٩٧ حتى ٥٠٢) - «الحلي»، شرائع الاسلام، ص ٥١٥ حتى ٥٢٨ - «المتعة»، الجزء الثاني ص ١٢٦ حتى ١٢٤ - «كافش القطاع»، (١٩٦٨، ص ٣٧٢) - «الخميني»، (١٩٧٧، ص ٢٤٢١ حتى ٢٤٣١ - الخوئي، ١٩٧٧، ص ٢٤٢١ حتى ٢٤٣١ «مطهری»، (١٩٧٤، ص ٢١ حتى ٥٢) - «بهشتی»، (١٩٨٠، ص ٣٢٩ حتى ٣٣٥) - «يوسف مكي»، (١٩٦٢) - «شفافي»، (١٩٧٢) - «إمامي»، (١٩٧١ و ١٩٧٤) - «مراتة»، (١٩٧٤) «لنغرودي»، (١٩٧٦) - «کاتوزيان»، (١٩٧٨) - مراجعة مصادر انگلیزیة، انظر «لیفی Lovy»، (١٩٢١، الجزء الاول، ص ١٣١ حتى ١٩٠) - «فایزی Fayzee» (١٩٧٤، ص ١١٧ حتى ١٢١).

٦ - على الرغم من ان القرآن الكريم يشير الى المال الذي يتم منحه للمرأة في اطار هذا النوع من الزواج، على انه أجر، لتمييزه عن المهر الذي يتم اعطاؤها ايام في اطار الزواج الدائم، إلا ان العديد من الفقهاء الشيعة يستعملون مصطلح المهر للإشارة الى المال الذي يتم منحه للمرأة في اطار توقيع الزواج، الدائم والمؤقت. ويميل الناس الى اعتماد نفس المصطلح لتوسيع زواج.

٧ - من المهم الاشارة في هذا الاطار، الى المصطلحات الشرعية المستعملة لتحديد الوضع الزوجي للمرأة، ولأن عقد الزواج هو أحد اشكال عقود التبادل، فإن الواجبات المتبادلة بين الزوجين

تنشا استناداً الى استعمال موضوع البيع. وعلى هذا الاساس، يشار الى المرأة التي مارست الجنس مع زوجها، على انها «مدحولة»، والى تلك التي لم تتم زواجهما، على انها «غير مدحولة».

٨ - استناداً الى «كشف اللثام» لمؤلفه «فاضل الهندي»، كتب «شفائي» ان «دفع نصف الاجر في حال طرد الزوجة المؤقتة (قبل اتمام الزواج)، معايير للاجراء المتخذ في حالة الزواج الدائم، اي دفع نصف المهر. ولكن بما ان القياس من نوع لدى الشيعة، يحق للزوجة المؤقتة التي استغنى زوجها عنها الحصول على كامل اجرها بصرف النظر عما اذا تم الزواج أم لا» (١٩٧٣، ص. ١٨٩).

٩ - واقع انه بالامكان ادخال شرط العلاقات غير الجنسية على عقد زواج مؤقت، لا ينفي بالضرورة مبدأ المتعة الذي يقوم عليه هذا النوع من الزواج. بل على العكس فانه يفترض وجود نطاق اوسع واشمل للمتعة، لا يقتصر على ممارسة الجنس.

#### ١٠- راجع الهاشم رقم ٩ الخاص بالمقدمة.

١١ - على ما يبدو، ابتكر بعض الرجال والنساء الواسعي الحيلة، أسلوباً شرعياً للتحايل على هذا الامر الشرعي. فيقوم الزوج المؤقت ببذل المدة الباقية للزواج، الى زوجته المؤقتة وبالتالي يحررها من واجباتها. ثم يعقد زواجاً مؤقتاً من جديد مع نفس المرأة، ويتخلى عنها قبل إتمام الزواج (برباون، ١٩٨٣، ص. ٤٦٢ و ٤٦٣). وبذلك لا تكون المرأة ملزمة بإقامة أشهر العدة، لأنها لم تمارس الجنس مع زوجها في آخر عقد زواج مؤقت. وبالتالي، باستطاعتها، عقد زواج جديد فوراً، مع رجل آخر. علمت بأن نساء كثيرات يلجأن الى هذه الطريقة، لتجنب إقامة أشهر العدة. ولكن العديد من رجال الدين قابليتهم، اعترضوا عليها واعتبروها مرفوضة بشدة، ان لم تكن محمرة أصلاً في نظرهم.

١٢ - برأيي، فإن القلق الاسلامي الشديد حيال مسألة نقاط النسب، هو السبب الكامن خلف سهولة انكار الابوة في اطار زواج المتعة. وعلى ما يبدو، فان الرجل لا يكون ممتلكاً أبداً من مكان وجود زوجته المؤقتة، وبالتالي من دوره كوالد.

١٣ - «كاشف الغطاء»، ١٩٦٨، ص. ٢٧١ - «القزويني» من دون تاريخ، ص ٥٩ و ٦٠ - «المتعة»، ١٩٥٣، ص. ٤١٩ - «يوسف مكي»، ١٩٦٣، ص. ٢٧. يؤكّد «كاشف الغطاء» ان زواج المتعة كان

منتشرًا بين وجهاء قريش (قبيلة النبي ﷺ) وصحابة الرسول ﷺ وأفراد النخبة، وإن العديد من ابنتهن، كانوا أولاد متعة. وحالة عبد الله بن الزبير، تشكل مثالاً على ذلك، فقد كان والده من الصحابة، ووالدته «سيمة»، هي ابنة أبي بكر، الخليفة الأول وحمي الرسول ﷺ (١٩٦٨، ص ٢٧٢، راجع أيضًا «طباطبائي»، ١٩٧٧، ص ٢٢٧). وتقىد «ستيرن Stem» بدورها، أن أحدي زوجات النبي ﷺ على الأقل، كانت زوجة متعة (١٩٣٩، ص ١٥٥). وتستند في هذا التأكيد إلى أن هذه الزوجة بالذات لم تحمل لقب «أم المؤمنين»، كما هو حال سائر زوجات النبي ﷺ، ولم تُمتنع عن الزواج مجددًا بعد وفاة الرسول ﷺ.

٤ - ترجمة «أ. ج. أربيري» A.J. Arberry، يزعم بعض العلماء الشيعة ان الآية القرآنية المتعلقة بزواج المتعة، كانت تتضمن مدة محددة، وأسقطت في ما بعد (الرازي ١٩٦٢، ص ٦٨ و ٣٥٨ - كاشف الغطاء ١٩٦٨، ص ٢٢٥ - يوسف مكي، ١٩٦٣، ص ٢١).

٥ - راجع الهامش رقم ٩ الخاص بالمقدمة.

٦ - في مقابلة مع الدكتور حجة الإسلام «أنواري»، أكد تأييده لزواج المتعة بالقول «المتعة تشبه الدعارة، مع فارق أن اشباع الاولى وحرم الثانية». راجع المقابلة معه في الفصل السادس.

٧ - من المهم الاشارة الى موقف مشابه يتبعه بعض العلماء الشيعة المعاصرين. فيؤكّد «أوصيف صانعي»، وهو إمام جمعة ومدّع عام في مدينة قم، أن «زواج الرجل المسلم من امرأة أميركية، ليس باطلًا فحسب، ولكنه محروم أيضًا. ولم يحرم الاسلام هذا النوع من الزواج فحسب، بل انه لا يريد ان يقيم المسلمين اي اتصال مع الغرباء» (أوردهته صحيفة «ایران تايمز» العدد رقم ٧٨٨، عام ١٩٨٦، ص ٥).

٨ - يشرح الفقيه الشيعي المشهور في القرن السابع عشر الميلادي، العلامة «محمد باقر المجلسي» سبب إقدام عمر على تحرير زواج المتعة (أورده دونالدسون Donaldson ١٩٣٦، ص ٣٦١ و ٣٦٢ نقلًا عن «باهر الانوار» المجلد الثالث عشر).

٩ - تجادل العلماء السنة والشيعة طويلاً حول طبيعة هدف القرآن الكريم، من جراء اقامة هذه المقارنة بين المرأة «والمرث»، وحول كيفية تفسير هذه الآية. وقد أكّد الكثير من العلماء الشيعة

المعاصرين على وجوب عدم اعتبار هذه الآية بمثابة اباحة للواط المرأة. لكن العلماء الكلاسيكين بدوا أكثر ميلاً إلى الأخذ بحرفية معنى هذه الآية، ودعمنا موقفهم هذا بحديث نبوي، «المرأة ملك زوجها، ويحق له أن يعاملها كييفما شاء» (راجع «المراة في الإسلام»، ١٩٧٧، ص ٥٠ و ٥١ - منزوي ١٩٧٥، ص ١٩٤ حتى ١٩٦).

٢٠ - ان تحريم زواج «الشغاف» في الإسلام، يؤكّد وجهة نظرى هنا. «زواج الشغاف» كان سائدًا في شبه الجزيرة العربية أيام الجاهلية، وبموجبه يتزوج رجل شقيقة او ابنة رجل آخر، ولا يعطيها مهرًا، مقابل تزويجه من ابنته او شقيقته. في هذه الحالة تقدم كل امراة «كهديه» او «مهر» لآخر. وقد حرمت الشريعة الإسلامية هذا النوع من الزواج لأن «بعض امرأة (اي عضوها الجنسي) يقدم مهرًا لآخر» وهذا يعتبر من وجهة نظر الشريعة «شراكة» في النشاط الجنسي لامرأة معينة (راجع الحلي، شرائع الإسلام، ص ٥١٢ حتى ٥١٤ - ليفي Levy ١٩٣١ ص. ٢٢ والجزء الثاني ص. ١٥ «جابري-أرابلو» ١٩٨٢ ص. ١٧٥ و ١٧٦).

٢١ - على الرغم من اعتراضه الشديد على النظرة السائدة إلى المرأة كشيء، إلا أن آية الله مطهري، كتب «يعرف الإسلام بأن الرجل هو الشاري وأن المرأة هي مالكة السلعة» (١٩٧٤، ص ٢٢٢).

٢٢ - راجع الفتاوى الحديثة لآية الله الخميني في مجلة «المراة اليوم»، ١٩٨٦، العدد رقم ١٠٦٩ ص. ١٥، والعدد رقم ١٠٧١، ص. ١١.

٢٣ - كتاب «فرويد Freud»، «من المدهش أن يكون هناك شعور بالحاجة إلى عزل الأشخاص الخطيرين مثل الرعاء / الكهنة، من خلال بناء الجدران من حولهم لمنع الآخرين من الوصول إليهم» (١٩١٨، ص. ٥٨). قد يتتسائل المرأة هنا، لماذا تشغل المجتمعات الإسلامية نفسها كثيراً بمسألة تحبيب المرأة وخصوصاً نقطية شعرها، من خلال بناء جدران حولها؟ أول رئيس ايراني بعد ثورة العام ١٩٧٩، «أبي الحسن بني صدر» استند «بالعلم» لتبرير خطورة شعر المرأة، لأنه «ثبت أنَّ شعر ما يطلق نوعاً من الإشعاعات التي تؤثر على الرجل وتثيره وتخرج من أطواره» (اورده «طبرى» و«يلانه»، ١٩٨٢، ص. ١١٠). تبقى معرفة كيف يخرج شعر المرأة، الرجل عن أطواره، ليست الإشعاعات المزعومة، سبب هذا التحول في سلوك الرجل. بل أن السبب يعود إلى

الربط الرمزي بين شعر رأس المرأة وشعر عانتها. وكما أكدت سابقاً، فعندما يتم الدمج بين المرأة كشخص والمرأة كشيء، تصبح بحد ذاتها، تجسساً لنشاطها الجنسي بحد ذاته. وطالما أن المرأة تستعمل الحجاب «الواقي» يبقى الجنسان في أمان. فالجنس الخطير معزول خلف الحجاب، وبذلك يسلم الجنس المهدد ويتم إنقاذه مؤقتاً على الأقل! ولكن ما أن تتم إزالة جدار الحجاب، لا يعود أمام الرجل سوى التحلق حول هذا الرمز الجنسي، موضوع الاشتئام الغامض.

### قوة الغموض

#### تنويهات ثقافية حول موضوع الزواج المؤقت

١ - ما يسمى بـ«أخوة الرضاعة»، هي وسيلة شرعية وثقافية أخرى لإقامة علاقات محللة، لكن مناقشتها تقع خارج نطاق هذا الفصل. راجع «الحلي»، «شرائع الإسلام»، ص. ٤٥٨، حتى ٤٧٢. «الخميني» ١٩٧٧، ص. ٢٤٦٤، حتى ٢٤٩٧.

٢ - راجع الهامش رقم ١٩ في الفصل الثالث.

٣ - على الرغم من أن الأحاديث النبوية لم تشر إليها صراحة، إلا أنها أورثت بأن هؤلاء النساء لم يكن متزوجات.

٤ - كان هذان الشاهان من آل قاجار، شهيرين (أو سيفي السمعة)، بسبب عدد الزيجات الدائمة والمؤقتة التي ضمها حريم كل منهما. في لائحة جزئية لعدد نساء كل من «فتح علي شاه» و«ناصر الدين شاه» سجل «ازاده» بوجود ١٦ زوجة للأول، و ٣٤ للثاني (١٩٨٣، ص. ٢٩٣ و ٤٠٠). لكن «تاج السلطنة»، ابنة «ناصر الدين شاه»، تؤكد أنه كان لوالدها ثمانون امرأة ما بين زوجات دائمات ومؤقتات وجواري (١٩٨٢، ص. ١٤).

٥ - على الرغم من أن وصف موريير Morier لـ« حاجي بابا»، مرتب الزيجات المحترف قد يبدو كاريكاتوريًا، إلا أنه يبقى ملائماً هنا. يقول، عند اقترابه من قادمين جدد، كانت أرملة الحكيم، أسمى من الثلاث الباقيات. لذا لم اتردد (أي « حاجي بابا») في عرضها على عثمان الذي وافق على الفور. بعد تخفيف حدة طباعها، وجعل حاجيبها يبدون واحداً، وبعد انتهاء وصف عام لما يلام

الذوق العثماني، نجحت في إعطاء العريس، صورة ايجابية عن زوجته المستقبلية، (١٨٥٥)،  
ص ٣٢).

٦ - لا يحدد السير «أرنولد ويلسون Arnold Wilson»، ديانة هذه المرأة. ومن وجهة نظر  
الشريعة الإسلامية، لا يحق للمرأة المسلمة الزواج من رجل غير مسلم، سواء بصورة دائمة أو  
مؤقتة.

٧ - كتب مؤلف مجهول عن الزواج المؤقت في كتاب «الحب والزواج في ايران» (١٨٦٢)،  
وادعى ان «الزواج لفترة قصيرة من امراة، شائع ايضاً بين المسيحيين المقيمين في ايران»، وان  
«متوسط سعر المرأة الارمنية يتراوح بين عشرة وخمسة عشر تومان» في حين يصل سعر المرأة  
الفارسية الى اربعين تومان (ص. ٤٨٩) لكنه لم يحدد سبب هذا التفاوت.

٨ - يطلق اسم «عقد الفضول»، على عقد الزواج الذي يبرم نيابة عن شخص آخر ومن دون  
علمه. وعلى الرغم من الخلافات في وجهات النظر بين العلماء، يؤكّد بعضهم ان العقد يبقى شرعاً  
في هذه الحالة، ولكن انتهاءه يتوقف على موافقة الرجل والمرأة (راجع «الخطي»، «شرائع الاسلام»،  
ص. ٤٥١ - «الملعنة»، ص. ٩٦ و ٩٧ - «الخميني»، ١٩٧٧، ص. ٢٢٧٣ و ٢٢٧٤).

٩ - الحاج (مؤئنته الحاجة)، لقب فخرى يطلق على من حج الى مدينة مكة المكرمة. وفي ايران  
يمكن اطلاقه ايضاً على رجل كبير السن ميسور.

١٠ - حصلت هذه الحادثة ايام نظام آل بهلوى، عندما كان قانون حماية العائلة الصادر عام  
١٩٦٧، نافذاً. وهذا القانون يفرض على الرجل المتزوج للمرة الثانية من دون اذن محكمة وموافقة  
زوجته الاولى، السجن لمدة عامين. وكذلك الامر بالنسبة الى الكاتب بالعدل الذي عقد الزواج.

١١ - وفقاً للتقرير الاحصائي الصادر عن الامم المتحدة عام ١٩٨٦، فإن متوسط عمر المرأة  
الريفية في ايران عند عقد اول زواج في حياتها، هو ١٦,٤ و ١٦,٨ عاماً على التوالي. ويبلغ  
المتوسط الوطني لعمر الفتاة الاممية عند اول زواج، ١٦,٢، و ١٧,٥ عاماً، بالنسبة لغير الامية. لكن  
متوسط عمر الفتاة الحائزة على الشهادة الثانوية عند عقد اول زواج، يبلغ ٢٢,٣ عاماً (راجع  
صحيفة «مكيهان»، ١٩٨٧، العدد رقم ١٤١، ص. ١٢).

- ١٢ - للعثور على تقديم مأساوي لهذا الموضوع، راجع «كوبير Kupper، ١٩٧٠».
- ١٣ - للعثور على حالة سفاح بين شاب وشقيقته، راجع مجلة «المرأة اليوم»، ١٩٨٧، العدد رقم ١١٠٤، ص. ١٤ و ٤٥.
- ٤ - وفقاً لقانون الارث عند الشيعة، للأولاد المولودين في اطار زواج مؤقت نفس الحقوق التي يتمتع بها أولئك المولودون في اطار زواج دائم.
- ٥ - ترجم «خطيب شهيدي» هذا المصطلح على انه «زواج منفعة». وعلى الرغم من ان هذه المؤسسة تتضمن مثل هذا المعنى، إلا اني اعتذر ان اصطلاح «الاختلاط الحلال» يبقى الاقرب الى الدلالة على معنى وهدف هذا الالتفاق. وكنت قد ترجمت هذا المصطلح في مقال نشرته في العدد ١٩ من مجلة «دراسات ايرانية» (١٩٨٦، ص. ٢٢ حتى ٥٤) على انه «الفة مباحة» لكنني اعدت النظر بهذه الترجمة في مابعد، واعتقد ان اصطلاح «الاختلاط الحلال» هو الترجمة الافضل.
- ٦ - لم اتمكن من التاكيد مما اذا كان يحق للمرأة التي تقيم عدة الوفاة (أي وفاة زوجها)، ان تعقد زواج متنة غير جنسية. المؤكد هو ان «زارين» عقدت فعلًا زواج متنة غير جنسية، وان شركاءها لم يعتبروا هذا الامر غير ملائم. ما أورد التشدید عليه هنا، هو اسلوب استخدام هذه العادة في اوضاع مختلفة جداً، ولكن ذات معنى ثقافي .
- ٧ - من المستبعد ان يكون احد قد فكر في مشكلات الاعتداء الجنسي على الاطفال، عند وضع هذا القانون.
- ٨ - في عصر الشیخ «الطوسي» (القرن الحادی عشر الميلادي) اعتذر ان القاء نظرة على المرأة التي يعتزم الرجل الزواج منها، امر مقبول. راجع أيضاً الحلي، «شرائع الاسلام»، ص. ٤٢٤ و ٤٢٥. لكن العديد من رجال الدين والنساء المعاصرین يعترضون على هذا الامر.
- ٩ - للعثور على عرض آخر لاسلوب عقد الزيجات المؤقتة التي ترتتبها وتتمولها الدولة بين ارامل الحرب في ایران والرجال الشیعیة، راجع صحیفة «نيویورک تایمز» عدد الخامس من تموز ١٩٨٥، ص ١ و ٢.
- ٢٠ - نساء كثیرات لم يرتدين الرداء الاسود التقليدي، بل ارتدين ما اصبح يعرف باسم

الحجاب الاسلامي ( او «اللباس الشرعي» المترجم)، والذي يتألف من معطف كبير وطويل ومن وشاح اسود داكن اللون.

٢١ - على ما يبدو، فإن انتشار هذا النوع من زيجات المتعة، أصبح مقلقاً إلى درجة الاضطرار إلى استشارة آية الله الخميني الذي أصدر فتوى أكد فيها ضرورة الحصول على موافقة والد الفتاة، عند عقد أي نوع من أنواع زواج المتعة (من دون تاريخ، ص. ٣٠٠ و ٣٠١).

٢٢ - الشبيبة، كلمة عامة تشمل الجنسين في آن معاً، لكنها تستعمل بين العامة في ايران، للإشارة الى الشباب أساساً.

٢٣ - راجع المقابلات مع حجة الاسلام «هاشمي رفسنجاني»، رئيس مجلس الشورى الايراني، في مجلة «المراة اليوم» في تشرين الثاني من العام ١٩٨٥، العدد رقم ١٠٥٤، ص. ٤ و ٥ و ٥٢ و ٥٨.

٢٤ - قد لا يجوز اعتبار هذا التنويع في اطار زواج المتعة نوعاً قائماً بذاته، سبباً وأنني لم اسمع به إلا على لسان هذا الرجل فقط. لكنني اشرت اليه، فقط للدلالة على مدى امكانية توسيع حدود المؤسسة لتفطي او ضماعاً جديدة.

### قصص حياة النساء

١ - «خانم»، كلمة فارسية تعنى السيدة.

٢ - عند دخول اي مزار في ايران، يتبعن على الناس خلع احذيةهم والسير باقدام حافية، تعبيراً عن احترامهم للمزار.

٣ - بعد استعادة شريط الاحداث التي أدت إلى ثورة العام ١٩٧٩، يتضح معنى كلامها. ففي صيف العام ١٩٧٨، كان الحديث عن نشاطات آية الله الخميني من باريس ضد نظام آل بهلوى آنذاك، الموضوع الرئيسي للمناقشات الدائرة بين سكان مدينة قم.

٤ - على غرار الكثير من النساء في ايران، كانت مضيقتي تعقد اجتماعاً دينياً شهرياً

(«روضه، باللغة الفارسية) في منزلها. في ذلك اليوم بالذات، الخامس من رمضان ١٣٩٨هـ (توموز ١٩٧٨)، لم يحضر أي من رجال الدين الثلاثة الذين دعوهم. وعندما تأكدت من انهم لن يحضروا، طلبت منها الاذن في ان اتولى الكلام، بدلاً من رجال الدين الذين لم يحضروا. ادرت آلة التسجيل، وشرحـت طبيعة بحثي لحوالي عشر او خمس عشر امراة حضرـت الاجتماع، وطلـبت منهن ابداء آرائهن والتعبير عن مشاعـرـهن بـحيـال زواجـ المـتعـة. وتبينـ انـ هـذاـ الـقـاءـ كانـ اـكـثـرـ المـقـابـلاتـ الجـمـاعـيةـ اـثـارـةـ وـفـرـادـةـ،ـ التيـ اـجـريـتـهاـ فيـ اـيرـانـ.ـ كانتـ «ـمـهـواـشـ»ـ التيـ لاـ تـقـتـمـعـ بـسـمعـةـ جـيـدةـ بـيـنـ هـؤـلـاءـ السـيـدـاتـ،ـ حـاضـرـةـ فـيـ هـذـاـ الـاجـتمـاعـ،ـ استـغـلـتـ الـوـضـعـ لـالـقـاءـ مـوعـظـةـ حولـ الثـوابـ الـديـنيـ لـزـواـجـ الـمـتعـةـ،ـ ومـدىـ شـهـوانـيـةـ الرـجـالـ،ـ وـدـعـتـ النـسـاءـ إـلـىـ اـدـراكـ الـفـوارـقـ «ـالـطـبـيعـيـةـ»ـ بـيـنـ الـجـنـسـينـ.

٥- الاعتقاد بالقوة الجنسية الخاصة بالسادة، شائع الى درجة انه يعتقد ان المرأة التي تنتهي الى السادة لا تبلغ سن اليأس، إلا بعد عشرة اعوام من متوسط العمر الذي تبلغه فيه سائر النساء العاديات (الخمسين، ١٩٧٧، ص. ٢٠٤-٢٠٥). [اما ماما، ١٩٧٢، الجزء الخامس، ص. ٧٥].

٦- مراجعة لائحة تمثل هذه الاتهامات الموجهة الى الزوجات والشقيقات والبنات، والقرارات «الملازمة» التي اتخذها الرجال من اقاربهن، راجع صحيفة «كيهان السنوي»، القسم المتعلق بالمرأة، العنانة، عدد العام ١٩٧٢، الجزء الثاني، ص: ٣٢، ٣١.

٧ - حتى صيف العام ١٩٧٨، كان العديد من الحجاج وابناء المدينة يستعملون حداقة المزار وغرفه المفتوحة، كاماكن لاقامتهم، والتقيت بعدة حجاج يعيشون في المزار طيلة مدة الحج. أما «مهواش» و «معصومة»، فقد كانتا تعيشان في المزار أيضاً، وتحمل كل منهما اغراضها في كيس ملاستيك، على غرار النساء المتنشرات في شوارع الولايات المتحدة.

٨- كان بإمكانها التناحر بهذا الأمر عام ١٩٧٤، وليس في الوقت الحاضر. في الواقع، فإن الخوف من اضطهاد حرس الثورة يدفع الكثير من النساء إلى الإدعاء بأنهن زوجات مؤقتة للرجل الذي، قد تمت أخذ معاً، علم الرغب من أنهم ليسوا سوياً أصدقاء.

<sup>٩</sup> - كلمة «خول» تعني في اللغة الفارسية، نصف مجنون، وتستعمل خصيصاً للإشارة إلى

ذوي الاطوار الغريبة! وتواجه النساء اكثر من سوادهن خطر اعتبارهن من ذوي الاطوار الغريبة، ولو كان سلوكهن أو عاداتهن مختلفة بعض الشيء عن سلوك وعادات سائر الناس.

١٠ - وفقاً للشريعة الإسلامية، على المرأة الاغتسال بعد ممارسة الجنس. وبما ان الاغتسال يتم عادة في الحمامات العامة (تفتقـر الكثـير من المنازل في ايران الى الحمامات الخاصة، وخصوصاً منازل الطبقات الدنيا)، فـان جميع الناس يعلمون بـاداء احـدـهم هـذـهـ الطقوسـ الخاصةـ. زوجـةـ «ـامـينـ اـقاـهـ»ـ زـينـبـ، عـلـمـتـ بـامرـ زـيـجـاتـ المـنـعـةـ التـيـ يـعـقـدـهاـ زـوـجـهاـ سـراـ، بـسـبـبـ كـثـرـةـ تـرـددـهـ عـلـىـ الحـمـامـ العـامـ.

١١ - يستعمل الكثير من الايرانيـنـ عـبـارـةـ «ـالـاـغـتـسـالـ»ـ للـاـشـارـةـ إـلـىـ مـارـسـةـ الجـنـسـ.

١٢ - اعتـقـدـ أـفـاطـيـ خـانـمـ، اـطـلـقـتـ تعـليـقـاتـ هـذـهـ اـمـامـيـ، عـلـىـ اـمـلـ اـنـ اـنـقـلـهـاـ إـلـىـ اـهـلـ زـوـجـهـاـ. وـبـهـذـهـ الطـرـيقـةـ، تـسـتـطـعـ اـعـلـامـهـ بـانـ اـسـمـاعـيلـ هوـ الذـيـ يـرـيدـ اـنـقـاذـ الزـوـاجـ، وـلـيـسـ هـيـ.

١٣ - العـبـارـةـ التيـ استـعـملـتـهاـ «ـفـاطـيـ خـانـمـ»ـ، كانتـ مـكـفـتـارـ پـارـوـنيـ کـرـدانـ»ـ، والـتـيـ تـعـنـيـ حـرـفـيـاـ «ـالـحـمـامـ الطـيـارـ»ـ. استـعـملـتـ هـذـهـ العـبـارـةـ باـزـدـارـ لـلـاـشـارـةـ إـلـىـ سـلـوكـ لاـ يـلـيقـ بـأـمـرـةـ محـترـمةـ. اـنـ اـنـ هـذـهـ العـبـارـةـ تـحـمـلـ عـدـةـ معـانـ ثـقـافـيـ وـرـمـزيـ وـبـصـرـيـ، وـتـعـبـرـ عـنـ حـدـيـ الشـعـورـ بـالـاسـتـقلـالـيـةـ الـذـانـيـةـ لـلـمـرـأـةـ. فـالـاسـتـقلـالـيـةـ الـذـانـيـةـ، تـمـثـلـ عـلـىـ الصـعـيدـ الـمـجازـيـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ «ـالـطـيـارـ»ـ. لـكـنـ عـنـدـمـاـ تـمـارـسـهـاـ الـمـرـأـةـ، عـلـىـ غـرـارـ «ـالـحـمـامـ الطـيـارـ»ـ، فـانـهـ تـجـذـبـ الـانتـبـاهـ إـلـيـهـاـ وـتـؤـدـيـ بـالـتـالـيـ إـلـىـ «ـأـسـرـهـ»ـ. وـهـذـاـ هوـ سـبـبـ قـدـرـةـ «ـفـاطـيـ»ـ عـلـىـ تـبـيـيـزـ هـذـهـ الـمـرـأـةـ بـالـذـاتـ منـ بـيـنـ سـائـرـ النـسـاءـ الـمـوـجـودـاتـ دـاـخـلـ المـزـارـ.

٤ - بـإـمـكـانـ الشـرـيكـيـنـ عـقـدـ الزـوـاجـ بـنـفـسـيهـمـاـ.

٥ - فـيـ هـذـاـ الـاطـارـ، تـجـدرـ الـاـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ بـعـضـ الرـجـالـ يـسـتـعـملـ كـلـمـةـ مـنـزـلـ، لـلـاـشـارـةـ إـلـىـ زـوـجـهـ. وـالـافـتـراضـ الـكـامـنـ هـنـاـ، هـوـ الـدـيمـوـمـةـ وـالـمـلـكـيـةـ. وـبـالـمـكـانـ تـرـجـمـةـ القـولـ الـانـكـلـيـزـيـ الشـائـعـ «ـمـنـزـلـ الرـجـلـ هـوـ قـصـرـهـ»ـ، إـلـىـ اللـغـةـ الـفـارـسـيـةـ عـلـىـ النـحـوـ التـالـيـ «ـزـوـجـةـ الرـجـلـ، هـيـ قـصـرـهـ»ـ.

٦ - كـانـتـ «ـفـاطـيـ خـانـمـ»ـ مـحـقـةـ، لـانـ الجـمـاعـ يـشـمـلـ الـطـرـيقـتـيـنـ، وـفـقـأـ لـمـاـ يـؤـكـدـهـ الـعـلـمـاءـ. فـالـلوـطـءـ

يعني اختفاء قضيب الرجل في مهبل المرأة او دبرها («اللمعة»، ص. ١٤٠ - راجع ايضاً الحلي «المختصر النافع»، ص. ٢٤١ - «الخميني» من دون تاريخ، ص. ٤٥٠ و ٤٥٣).

١٧ - قبل ثورة العام ١٩٧٩، كان القانون المدني الايراني يتبع التفسير الفقهي الشيعي الكلاسيكي الذي يمنع المرأة الشيعية العذراء والراشدات، اي التي تجاوزت سن الثامنة عشر، درجة معينة من الاستقلالية الذاتية، فكان بإمكانها ترتيب زواجها بنفسها في ظل ظروف معينة، شرط ان يقتضي المشرعون، بعدم عقلانية اسباب اعتراض والدها، او جدها لابيها على زواجهما (المادة ٤٣، اوردها «لنثروادي»، ١٩٧٦، ص. ٢٤).

١٨ - عندما كنت أسجل قصة «شاهين» لا حظت ان بعض التواريف لا تتطابق.

١٩ - راجع القصة القصيرة التي كتبها «علي احمد» بعنوان «المرأة الزائدة» (١٩٦٣).

٢٠ - لست واثقة ما اذا كان هذا الشيخ قد اقترح فعلًا الغاء المهر، او ان «شاهين» فهمت الامر على هذا التحويل، ووفقاً للشريعة، يجب تحديد المهر في عقد الزواج المؤقت، والا اعتبر العقد باطلًا.

٢١ - «ثنائي» تعني في اللغة الفارسية المربيبة. ويطلق هذا الاسم على الخادمة المتوسطة العمر ايضاً.

٢٢ - اذا جددت المرأة عقد زواجهما المؤقت قبل انتهاء مدتة مع نفس الرجل، فلا يتعين عليها اقامة العدة. راجع الفصل الثالث، القسم المتعلقة بالعدة.

٢٣ - على الرغم من انه جرت العادة في ايران ان يذكر مقدار المهر في عقد الزواج، إلا ان سداده يكون مؤجلًا. ويمكن للمرأة المطالبة به عند طلاقها من زوجها. لكن معظم النساء لسن محظوظات كفاية للحصول على المهر أو على جزء منه. لذا، فعندما تقول «توبه» انها تخلت عن مهرها، فهي تقصد في الواقع انها لم تطالب به. راجع ايضاً القسم المتعلقة بالطلاق الخلعي، في الفصل الثاني.

٢٤ - في اواخر السبعينيات ومطلع السبعينيات، راجت موضوع الشعر الاشقر في ايران وحلت محل الحنة. واصبحت الامبراطورة «فروج» نموذجاً للمرأة الايرانية عندما صبغت شعرها باللون الاشقر. وقد استعملت «فاطي خانم» عبارات معاشرة، لوصف مدى جاذبيتها بالنسبة الى الرجال.

- ٢٥ - الكمبالة أو السند، هي وعده خطبي بسداد المهر، يتم الوفاء به في وقت لاحق.
- ٢٦ - كانت والدة «توبه» خادمة تعمل بدوام جزئي في منزل عائلة ثرية في مدينة كاشان. وقد نصحت هذه العائلة «توبه»، وساعدتها على رفع شكوى إلى المحكمة لاسترداد حقها.
- ٢٧ - قد لا يجوزأخذ هذه التعليقات وفقاً لمعناها الحرفي، إذ أنها تعكس ضمن إطار معينة رغبة قوية وتشير إلى خطورة الوضع.
- ٢٨ - «ایران» هو اسم نسائي رائق، وقد غير ناشر كتاب «النساء والثورة في ایران» (Boulder، کولورادو، وست هیوپرس، ١٩٨٣، ص. ٢٣١ حتى ٢٥٢) اسم هذه المرأة إلى «ماهین».
- ٢٩ - كلمة بیضیه، في اللغة الفارسية، تعني المرأة المطلقة أو الارملة، ولكنها تستعمل أكثر للإشارة إلى الارملة..
- ٣٠ - لا بد من الاشارة هنا إلى تغير مهم في النظرة السائدة إلى طبيعة النموذج الانثوي المثالي. فقبل ثورة العام ١٩٧٩، اعتبرت العناصر الأكثر تقليدية في المجتمع، فاطمة بنت الرسول پیغمبر وزوجة أول أمام للشيعة، رمزاً للفضيلة الانثوية. وصورت على أنها مطيبة وسلبية وقوية واقتصادية. لكن هذه الصورة المثالية، تترافق في الوقت الحاضر مع صورة زينب حفيدة الرسول پیغمبر الفاعلة والصرحية والنشطة سياسياً. وعلى الرغم من ان التأييد الرسمي للنموذج الذي تمثله زينب، له غايات سياسية، إلا ان النموذج الذي تمثله فاطمة يظل مفضلاً في السر، خصوصاً على صعيدي العلاقات الزوجية وعلاقة الرجل بالمرأة. هذا التناقض الحاد بين النموذجين أربك النساء والرجال على حد سواء، بالنسبة إلى طبيعة السلوك المفترض اعتماده.
- ٣١ - على الرغم من أن «ایران» ذكرت أنها تخلت طوعاً عن حضانة طفلها عند الطلاق، فإن منطقها يقوم على أنها ستكون مضطرة للتنازل عن حضانته على أية حال في المستقبل، لأن الشريعة الإسلامية تسمح للأب بحضانة طفله عند تجاوزه السنة الثانية من العمر. اعتبرت «ایران» أن الانفصال عن طفلها بعد بلوغه عامه الثاني، سيكون أمراً صعب الاحتمال بالنسبة إليها، ولذلك قررت الانفصال عنه باكراً.
- ٣٢ - حول مسألة انعدام الأمان بالنسبة إلى المرأة ضمن إطار الزواج، راجع افتتاحية مجلة

«المرأة اليوم»، الموجهة الى رئيس مجلس الشورى حجة الاسلام «على اكبر هاشمي رفسنجاني»، (١٩٨٥)، العدد رقم ٤٨، ص. ٢) راجع أيضاً روزين Rosen ١٩٧٨ ص. ٥٦٥.

### المقابلات مع الرجال

- ١ - المفارقة هي ان آية الله «شريعتهداري» الذي كان نشيطاً على الصعيدين الديني والسياسي في ظل الشاه العلماني، اعتقل وحُكم وفرضت عليه الاقامة الجبرية في ظل النظام الاسلامي. وقد توفي عام ١٩٨٦ معزولاً، بعدما امضى فترة طويلة نسبياً في الاقامة الجبرية.
- ٢ - تتم الاستخارة على الوجه التالي: يتمنى المرأة امنية ثم يقوم رجل دين أو شخص مطلع جيداً على القرآن الكريم بفتح كتاب الله وبقراءة السطر الاول من السورة في هذه الصفحة، ويتفسرها.
- ٣ - لا اعلم لماذا كنت اتوقع ان يكون رجال الدين محثشين في التعبير عن وجهات نظرهم حول الجنس. لم اتحدث سابقاً مع اي منهم حول هذا الموضوع، ولم يكن لدى قدرة على معرفة طبيعة تصرفهم.
- ٤ - كل تومان يساوي عشرة ريالات.
- ٥ - اعتقاد «بزرجي» بأن العلاقات «الحرّة» توازي الدعاية، تكشف مدى توغل فكريتي التبادل والعقد في العقل الايراني. فمفهوم العقد يحول دون القدرة على افتراض وجود تبادل مجاني، حتى ولو كان الحب هو موضوع التبادل.
- ٦ - للأسف لم اتمكن من اجراء مقابلة مع هذه المرأة لانها ذهبت الى مكة المكرمة للحج.
- ٧ - كلمة «ياك» هي صفة، وتعني حرفيآً «النقى» او «النظيف».
- ٨ - كانت احدى صديقاتي في مدينة طهران خلال العام ١٩٨٢، واطلعتني ان زوج اختها يمتلك أيضاً مخزوناً جيداً من وثائق زواج المتغيرة. قال انه اخبرها ان جميع الرجال من مختلف الاعمار والطبقات الاجتماعية، يستعملون هذه الوثائق. الامر اللافت هو ان ليس جميع الرجال

الذين يحملون هذه الوثائق، يعتقدون زيجات متعدة، بل يستعملونها كوسيلة لتجنب أية اشكالات مع حراس الثورة، في حال كانوا برفقة امرأة من غير محارمهم.

٩ - كان الملا «ياك» يشير الى قانون حماية العائلة الذي أقر عام ١٩٦٧ وتم تعديله عام ١٩٧٥. وفقاً لهذا القانون، كان يتعين على الرجل الراغب في الزواج مجدداً، الحصول على إذن المحكمة التي كانت تبلغ زوجته الاولى بنوایاه. وكان على الزوج اقناع المحكمة بقدرته على الانفاق على الزوجتين بعدل وانصاف. وبعد دراسة قدرته المالية واستطلاع رأي زوجته الاولى، كانت المحكمة تصدر حكمها (راجع «حاثري»، ١٩٨١، ص. ٢٢٠ و ٢٢٨). وعلى الرغم من ان النظام الاسلامي تجاهل هذا القانون بعد الثورة، إلا انه لم يقدم على الغافر رسميأً إلا في العام ١٩٨١.

١٠ - كان هذا التعليق بمثابة جواب جاهز لدى الجميع. فوجئ بصدق، العديد من الرجال الواسعي الاطلاع الذين التقيمهم، وبصرف النظر عن تأييدهم أو رفضهم مؤسسة زواج المتعدة على الصعيدين النظري والتطبيقي، باهتمامي بالتحدث مع الآخرين في هذا الشأن، وخاصة النساء، بل ان بعضهم شعر بالامانة. بدا لهم يعتقدون بأنه ما ان يعرف المرء قواعد واجراءات زواج المتعدة ويدرس تاريخه، فلا حاجة لجمع المزيد من المعلومات.

١١ - مراجعة تقرير حول افتتاح مأوى ومركز ثقافي للنساء في مدينة قم، راجع صحيفة «كيهان انترناشونال»، ١٩٨٦، العدد رقم ٦٩٧، ص. ١٩.

١٢ - في هذا المجال، يمكن مراجعة المصير المأساوي لزوجة مؤقتة أعدمت شنقاً في مدينة طهران، صباح يوم الاثنين من شتاء العام ١٩٨٤. كانت هذه المرأة ارملة تعيل ثلاثة اولاد، وأصبحت زوجة مؤقتة لرجل متزوج له ولدان. بعد عام شاع امر زواجهما المؤقت، فخفقت ولدي ضرتها بعد ان اهتمتها بافشاء امر زواجهما المؤقت (راجع صحيفة «كيهان»، ١٩٨٤، العدد رقم ١٢٠٩٤، ص. ٢٢).

١٣ - غاب عن بالي سؤاله عما اذا كانت هؤلاء النساء مطلقات أو متزوجات أو عذارى.

١٤ - كلمة «عاشرة» أو «بغى» استعملت تاريخياً في ايران كصفة مشينة تتصق بالنساء اللواتي يختلف سلوكهن بعض الشيء عن السلوك المثالي للمرأة، او اللواتي يمارسن قدرأً من الاستقلالية في مواجهة آباءهن او أزواجهن او الزعماء السياسيين. المفارقة تكمن في ان نظام الشاه

اتهن النساء المعارضات له بأنهن «عاهرات» وكذلك فعل النظام الإسلامي في مابعد، حيث النساء المعارضات له. لمراجعة عرض تاريخي مفيد لعادة اطلاق الالقاب منذ وفاة الرسول ﷺ، راجع بيستون ١٩٥٢ء.

١٥ - لم يطلب «أمين أقا» موافقة زوجته الاولى على زواجه الثاني، بسبب احترامه لها فقط. فقد كان يحتاج الى موافقة زينب على هذا الزواج، لأن قانون حماية العائلة الصادر عام ١٩٧٦، كان نافذاً آنذاك.

١٦ - حصلت ابنة «أمين أقا» على الطلاق قبل ثورة العام ١٩٧٩، عندما كان قانون حماية العائلة يسهل شروط حصول المرأة على الطلاق.

١٧ - «المجنون» هو لقب أحد أشهر العشاق في الثقافة العربية - الفارسية (لقب اطلق على عشاق كثيرين، أشهرهم قيس بن الملوح الذي عرف بـ«مجنون ليلي»، المترجم).

١٨ - تفضيل بعض نساء الطبقات الوسطى في ايران، اخفاء أمر زيجاتهن المؤقتة عن آبائهن وأشقائهن وحتى أبنائهن، قد يمثل ظاهرة ثقافية معقدة ومركبة، يجدر التعمق في دراستها. قد يعود جانب من اسبابها الى افتراض شرعي صريح (على الرغم من انه ضمني على الصعيد الثقافي)، بأن المرأة لا تستمتع بالجنس، ربما لأنها تتلقى مالاً في مقابل ممارسته، او بان من العار على المرأة التعبير عن رغباتها الجنسية وادواتها. وبما ان زواج المتعة مرتبط مباشرة باشباع الرغبة الجنسية للرجل، وبما ان نساء الطبقة الوسطى لا يمارسن المتعة بدافع من حاجة مادية، فينظر اليهن بانهن يعبرن عن رغباتهن الجنسية، وبالتالي يعبرن عن سلوك مخالف للمثال الشائع.

١٩ - لا تقتصر هذه المعتقدات على الرجال المسلمين الشيعة فحسب، فمعتقدات الاغريق تتشابه مع معتقدات الفرس، وعلى حد ما يقول «بورجل Burgel»، فإن «امتنان رجل عن ممارسة الجنس، يؤدي الى اصابتة بالاكتئاب، بمجرد وصول المادة العفنة في المني المحبوس، الى رأسه» (١٩٧٩، ص، ٨٩).

٢٠ - سقي الظمان، أمرله ثواب ديني بسبب الرابط الرمزي بين هذا الفعل واستشهاد ثالث ائمة الشيعة، الامام الحسين، الذي منع عنه الماء واستشهد في ما بعد ظماناً عام ٦٤ ميلادي.

- ٢١- الرابط في تشبيهه للنساء اللواتي يمارسن المتعة باماكن الشرب العامة، ربما لا يكون واعياً، بيد أن التعبير عنه حقيقة، يتجلّى في نظرة بعض قطاعات المجتمع الى هؤلاء النساء، كوسيلة لارواه «ظباء الرجال مؤقتاً، عندما لا يكون باستطاعة الواحد منهم بلوغ كوبه الخاص للشرب منه».
- ٢٢- وفقاً لكتاب «ناسخ التاريـخ» (من دون تاريـخ، الجزء الساـبع ص. ٢٨٤)، تراوح عدد زوجات الامام الحسن ما بين ٢٥٠ و ٣٠٠ زوجة.
- ٢٣- «إفشاـغار» لقب يعني حرفيـاً «الذـي يـفـشـي السـرـ». أصبح هذا اللقب شائعاً جداً خلال اول عامين بعد ثورة العام ١٩٧٩، واستعمل للإشارة الى الاشخاص الذين «يكشفون» الشرور السياسية والدينية لاولئك الذين يتآمرون على النظام الاسلامي.
- ٤- يمكن تقدير سبب قلقـي الشـدـيد في اطار الوضـع السـيـاسـي غـير المستـقرـ والمـتوـترـ جداًـ في اـیرـانـ خـلالـ الـعامـ ١٩٨١ـ.
- ٥- لا اعلم شـكـلـ وـمـدىـ اـنتـشارـ العـلـاقـاتـ السـحـاـقـيـةـ فـيـ اـیرـانـ. وـعـلـىـ الرـغـمـ مـنـ تعـلـيقـاتـ المـلاـ إـفـشاـغارـ، لمـ تـقـتـلـ حـتـىـ الآـنـ اـمـرـأـ أـخـبـرـتـيـ عنـ تـجـارـبـهاـ السـحـاـقـيـةـ. لـكـنـ تـسـتـ لـيـ فـرـصـةـ التـقـاءـ اـسـتـاذـ فـيـ اـحـدـ ثـانـوـيـاتـ مـديـنـةـ شـيرـازـ المـخـصـصـةـ لـلـبـنـاتـ. اـكـدـ لـيـ كـلـامـ المـلاـ إـفـشاـغارـ، وـقـالـ اـنـ عـلـمـ بـالـأـمـرـ مـنـ خـلـالـ مـحـادـثـاتـ الـكـثـيـرـةـ مـعـ الطـالـبـاتـ. سـيـماـ وـانـهـ كـانـ مـرـشـداـ لـلـعـدـيدـ مـنـهـنـ. وـقـدـ تـمـ طـرـدـهـ مـنـ الثـانـوـيـةـ بـعـدـ ثـورـةـ الـعـامـ ١٩٧٩ـ.
- ٦- يمكن ان يكون السيد، رجل دين ايضاً.
- ٧- ربما كان هذا الامر اكثر شيوعاً في ظل النـظامـ السـابـقـ، لـانـ طـلـيلـ فـتـرةـ اـقـامـتـيـ فـيـ مـديـنـةـ قـمـ، تـحـدـثـ الصـحـفـ الـمـلـحـيـةـ مـرـارـاـ عـنـ اـعـدـامـ نـسـاءـ اـتـهـمـنـ بـالـزـنـىـ.
- ٨- كانت هناك فتاة في الرابعة عشر من عمرها من مدينة «كرمان»، بين هؤلاء الفتيات، اخبرتني امراة تقيتها كانت تعرف الفتاة وعائلتها، بأن العائلة اخذت الفتاة الى مدينة «كرمان»، واخضعتها لرقابة مشددة، واقامت جداراً من الصمت حول هذه المسألة.
- ٩- من المهم الاشارة الى الاحتياطات الواردة في القرآن الكريم في شأن مخاطر «النظر».

ورد في الآيتين ٣١ و ٣٠ من سورة النور **«قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروهم ذلك أزكي لهم إن الله خبير بما يصنعون»** وقل للمؤمنات **يَغْضُبْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فَرَوْجَهُنَّ وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَخْتَبِئْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِبَوْهِنَّ وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا بِإِعْوَالِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ..»**. اشار معلقون مسلمون كثيرون على مر العصور الى التطور العرضي والحتمي للاحاديث من النظرة الى «اللقاء» بين الجنسين، وهو يعتبر مقوله ثقافية شعبية شائعة. وعلى الرغم من مطالبة الرجال بغضّ ابصارهم، الا ان الاعتقاد الشائع هو ان المرأة مسؤولة عن حد نظر الرجل، ولهذا السبب عليها ان تتحجب. المفارقة تتمثل في ان الحجاب لا يصد نظر الرجل فحسب، ولكنه يسمع للمرأة بادارة بصرها كما تشاء. وتكتسب نظرات الرجال والنساء ابعاداً جديدة في ايران المسلمة، لأنهم ممنوعون من الاختلاط او الاتصال. ولأن من الصعب السيطرة على النظر او اخضاعه لقيود دينية، أصبح احدى اكثر وسائل الاتصال بين الجنسين تعقيداً، ومعنى على الصعيد المحلي. وكما تبين لنا سابقاً، فإن العديد من الرجال والنساء الراغبين في عقد زيارات متعدة، يعبرون عن رغبتهم هذه، بواسطة النظر.

٢- على الرغم من ان قصص حياة النساء تعكس وجود بعض ملامح صورة المرأة النشطة والمبادرة، الا ان هذه الصورة تتجلّى بوضوح اكبر من خلال روایات الرجال، وسبب هذا التناول في الصورتين، ربما يعود الى التوتر الذي تشعر به المرأة بين الصورة المثالبة للمرأة السلبية التي كونها عنها الرجال، وبين سلوكها الحقيقي. وعندما ادركت النساء هذا الامر، ملن الى التشديد على دورهن التقليدي «الخاص» ورسمن عن انفسهن صورة اقرب الى المثال السائد. في المقابل، مال الرجال الى التشديد على السلوك غير التقليدي للنساء وعلى انشطتهن «العامة».

## الخاتمة

١- قد لا نتمكن ابداً من معرفة مدى شيوع وانتشار الزواج المؤقت بين النساء العذارى من الطبقات العليا او المتوسطة او بين عائلات التجار الذين يؤيدون مؤسسة المتعدة (على الاقل من حيث المبدأ)، بسبب ارتباطاتهم الدينية، اكثر من ابناء الطبقات العليا ذوي الترجمة العلماني. ويكون الرفض العائلي والعقوبات التي قد تفرض ( مباشرة او مدارورة)، ضمن هذه الطبقات الاقتصادية - الاجتماعية، اشد واقسى من تلك التي قد تفرض في طبقات اخرى. وعلى الرغم من ان بعض نساء

الطبقات المتوسطة، قد يخاطرن في إغصان عائلاتهم وال تعرض لنبذ كامل وجزئي، الا انني اعتقد ان الاخريات يوفرن على انفسهن المتابع ( وعلى عائلاتهم الاحراج)، بالحج الى احد المزارات حيث بامكانهن عقد زواج متعدة سراً، طيلة فترة الحج.

٢- من المهم الاشارة هنا الى التحول الذي طرأ على تفسير الاجر في زواج المتعة، واعتباره مهراً على يد آية الله مطهري. فعندما كان الفقيه السنوي الامام «الفخر الرازzi» يؤكد ضرورة تفسير كلمة «اجر» الواردة في القرآن الكريم على أنها مرادفة للمهر، كان العلماء الشيعة يرفضون ذلك ويؤكدون أن كل مصطلح يختلف عن الآخر ويدل على نوع معين من نوعي الزواج الوارددين في القرآن الكريم. ويتجدد تفسير آية الله مطهري آراء أسلافه من الفقهاء الشيعة (راجع «الفخر الرازzi» ١٩٢٨، الجزء العاشر، ص ٤٨ حتى ٥٤).

٣- استناداً الى مفهوم العقد، يسعى النظام الاسلامي الى صياغة قانونه الخاص بالعائلة، والمعروف باسم «الشروط عند ابرام العقد». يتضمن هذا القانون اثنتا عشر مادة، تتوجب تلاوتها على الزوجين عند توقيع العقد، والموافقة خطياً على كل مادة، ليصبح العقد نافذاً. وتعتبر هذه المواد عادية اجمالاً، باستثناء المادة المتعلقة بالطلاق، وهي الاكثر اثاراً للجدل. فالمادة الاولى تقول انه في حال قدم الزوج الى المحكمة طلباً للطلاق من زوجته، وفي حال وجدت المحكمة ان سبب هذا الطلب ليس رفض الزوجة القيام بواجباتها الزوجية او سوء طباعها وسلوكها، يتعين على الزوج اعطاؤها نصف مدخوله الذي كسبه طوال فترة زواجه، او شيئاً موازيًّا لذلك وفق ما تقرره المحكمة (صحيفة «ایران تایمز» ١٩٨٦، العدد رقم ٧٦٠، ص ١١). ويعاني هذا القانون من ثغرات، لا على صعيد مضمونه فحسب، ولكن على صعيد اجراءات تطبيقه ايضاً، فضلاً عن النوايا الكامنة خلفه. فمن ناحية اولى، لا يمنع هذا القانون المرأة حق طلب الطلاق الذي يبقى محصوراً بالرجل، وبالتالي يستبعد النساء ببساطة. وإذا ارادت المرأة طلب الطلاق، فعليها الخصوص لاجراءات الطلاق الخلع القديمة جداً (راجع الفصل الثاني، فقرة إبطال الزواج). وفي هذه الحالة لا تحصل المرأة على اي تعويض مادي فحسب، بل عليها ان ترضي زوجها مالياً لضمان حريتها. ومن ناحية ثانية، فان عمومية القانون تبدو مقصودة، لتنسخ في المجال امام الزوج او المحكمة لتقرير ما اذا كانت الزوجة مطيبة، صالحة او سيئة السلوك والطبع. وإذا افترضنا من ناحية ثالثة، ان الزوجة تمكنت من تجاوز العقبتين المشار اليهما آنفاً، فإنها لن تلتقي سوى نصف مدخل

زوجها، او ما يوازيه وفقاً لما تقررها المحكمة. وقبل كل شيء فإن هذه الاجراءات تصبيع باطلة ومن دون قيمة في حال رفض الزوج توقيع العقد من البداية! ووفقاً لصحيفة «ایران تایمز» فقد الغي في الشهر السابق لشهر رمضان (١٩٨٦) وحده، أكثر من مئة عقد زواج في اللحظة الأخيرة قبل التوقيع، عندما تبيّنت انعكاسات هذه الشروط، لكلا الطرفين. فعلى ما يبدو، اصرت عائلات النساء على ادخال هذه الشروط الى عقود الزواج، ورفضت عائلات الرجال. وعلى الرغم من ان هذا القانون يمثل خطوة على الطريق الصحيح، الا انه في حال عدم صياغة مواده بوضوح، واطلاع الناس عليها بشكل دوري، فان المشكلات القديمة ستبقى قائمة، وستستمر المأساة العائلية.

## بیلیوغرافیا

- Abbott, Nadia. 1942. "Women and the State in Early Islam." *Journal of Near Eastern Studies* 1(1):106–26.
- Abdul-Rauf, Muhammad. 1972. *Marriage in Islam*. New York: Exposition Press.
- Adamiyat, F. 1356/1977. *Afsar-i Ijtima'i va Siyasi va Iqtisadi dar Asar-i Muntashir Nashudih-i Dauran-i Qajar* (Social, political, and economic thoughts in the unpublished documents of the Qajar era). Tehran: Agah Press.
- Ahmed, Leila. 1986. "Women and the Advent of Islam," *Signs* 2(4):665–91.
- 'Alavi, Sayyid E. 1353/1974. *Hall-i Mushkil-i Jinsi-i Javaanan: Az Russell ya Islam* (Solving youth's sexual problems: Of Russell or Islam). Tehran: Ghadir Press.
- Al-i Ahmad, Jalal. 1348/1969. "Jashn-i Farkhundih" (The auspicious celebration), in *Panj Dastan* (Five stories). Tehran: Ravaq Press. 2nd ed., 1976.
- . 1342/1963. *Zan-i Zigadi* (Superfluous woman). 2nd ed. Tehran: Javid Press.
- 'Ali Ibn Abi Talib (Imam). 1328/1949. *Nahj al-Balaghah* (Collected speeches and sayings), ed. Haj Sayyid 'Ali Naqi Fayz al-Islam. 6 vols. in 2. Tehran: Sipahr Press.
- Amini, Ayatollah Ahmad A. A. H. 1372/1952. *Al-Ghadir*. vols. 5–6. 2nd ed. Tehran: Haydari Press.
- Aminuddin, B. 1938. "Woman's Status in Islam: A Muslim View." *Muslim World* 28(2):153–63.
- Amnesty International Report. 1986. *Iran*. N.p., n.p.
- Arberry, Arthur J. 1955. *The Qur'an Interpreted*, trans. from Arabic. New York: Macmillan.
- Ardihali, Muhammad H. n.d. *Yık Silsilih Danistaniha-yi Zanashu'i az Nazar-i Islam* (A series of marital issues from the viewpoint of Islam). Tehran: Iqbal Press.
- Ardistani, Sadiq. n.d. *Islam va Masa'il-i Jinsi va Zanashu'i* (Islam and sexual and marital problems). Tehran: Khizir Press.
- Azad, Hasan. 1362/1983. *Fusht-i Pardiha-yi Haramsara* (Behind the walls of the harems). Urumih (Azerbaijan): Anzali Press.

- Badawi, Gamal A. 1972. "Polygamy in Islam." *Al-Ittihad* 9(1):19–23.
- Bahar, Muhammad Taqi (Malik al-Shu'ara). ca. 1344/1965. *Dicān-i Ash'ar* (Collection of poetry). Tehran: Amir Kabir Press.
- Bahunar, Hujjat al-Islam Muhammad Ja'far, et al. 1360/1981. *Ta'līmat-i Dīnī* (Religious education). Tehran: Davarpanah Press for the Ministry of Education.
- Bateson, Gregory. 1972. *Steps to an Ecology of Mind*. New York: Ballantine Books.
- "Bay" "(Bai)". 1953. *Shorter Encyclopaedia of Islam*. Leiden: E. J. Brill.
- Beeston, A. F. L. 1952. "The So-Called Harlots of Hadramaut." *Oriens* 5:16–22.
- Benjamin, S. G. W. 1887. *Persia and the Persians*. Boston: Ticknor.
- Berque, Jacques. 1964. "Women's Intercession." In *The Arabs: Their History and Future*, 172–89. New York: Praeger Press.
- Betteridge, Ann. 1980. "The Controversial Vows of Urban Muslim Women in Iran." In *Unspoken World*, ed. by Nancy A. Falk, 141–55. San Francisco: Harper and Row.
- Bihishti, Ayatollah Muhammad H. ca. 1980. *Shinakht-i Islam* (Knowing Islam). Tehran: Daftari Farhangi-yi Islam (A publication of the Office of Islamic Culture).
- Binning, R. B. M. 1857. *A Journal of Two Years' Travel in Persia, Ceylon, etc.* London: W. H. Allen.
- Bourdieu, Pierre. 1977. *Outline of a Theory of Practice*. Cambridge: Cambridge University Press.
- Browne, Edward G. 1893. *A Year Amongst the Persians*. London: Adam and Charles Black.
- Bullough, Vern L. 1973. *The Subordinate Sex*. Urbana, Ill.: University of Illinois Press.
- Burget, J. C. 1979. "Love, Lust, and Longing: Eroticism in Early Islam as Reflected in Literary Sources." In *Society and the Sexes in Medieval Islam*, ed. by Afaf L. S. Marsot. Malibu, Calif.: UNDENA Publications.
- Burhan-i Qat'. 1330–42/1951–63. Ed. by Muhammad Mu'in. 5 vols. Tehran: Zavvar Press.
- Burman, S., and B. E. Harrell-Bond, eds. 1979. *The Imposition of Law*. New York: Academic Press.
- Chardin, J. 1927. *Travels in Persia*. London: The Argonaut Press.
- Chubak, Sadiq. 1346/1967. *Sang-i Sabur* (The patient stone). Tehran: Javidan-i Ilmi Press.
- Collier, Jane F. 1975. "Legal Processes." *Annual Review of Anthropology* 4:121–44.
- Coulson, Noel. 1959. "Muslim Custom and Case Law." *The World of Islam* 6(1–2):13–24.
- . 1964. *A History of Islamic Law*. Ilkley, Yorkshire: The Scholar Press.
- . 1969. *Conflict and Tensions in Islamic Jurisprudence*. Chicago: University of Chicago Press.

- Crapanzano, Vincent. 1980. *Tuhami: Portrait of a Moroccan*. Chicago: University of Chicago Press.
- Curzon, G. N. 1892. *Persia and the Persian Question*. 2 vols. London: Longman, Green.
- Dashti, Ali. ca. 1975. *Bist va Sih Sal* (Twenty-three years). Tehran: n.p. (also published under the name of 'Ali Naqi Munzavi).
- De Lorey, E., and D. Sladen. 1907. *Queer Things about Persia*. London: Nash.
- Dikhuda, 'Ali Akbar. 1338/1959. "Sigheh." In *Lughatnamih-i Dikhuda* (Dikhuda dictionary), ed. by M. Mu'in, serial no. 44, p. 401. Tehran: University of Tehran Press.
- . 1353/1974. "Mut'a." In *Lughatnamih-i Dikhuda* (Dikhuda Dictionary), ed. by M. Mu'in and S. J. Shahidi, serial no. 204, p. 318. Tehran: University of Tehran Press.
- Donaldson, D. M. 1936. "Temporary Marriage in Iran." *The Muslim World* 26(4):358–64.
- Dundes, Alan. 1976. "Myth." *Encyclopaedia of Anthropology*, ed. by D. E. Hunter and P. Whitten, 279–81. New York: Harper and Row.
- Dwyer, Daisy H. 1979. "Law Actual and Perceived: The Sexual Politics of Law in Morocco." *Law and Society Review* 13(3):739–56.
- Eickelman, Dale F. 1981. *The Middle East: An Anthropological Approach*. Englewood Cliffs, N.J.: Prentice-Hall.
- Elwan, Shwikar. 1974. *The Status of Women in the Arab World*. New York: League of Arab States.
- Encyclopaedia of Islam*. 1927 (1st ed.). 4 vols. Leiden: E. J. Brill and Luzac.
- Esposito, John. 1975. "Women's Rights in Islam." *Islamic Studies* 14(2):99–114.
- . 1982. *Women in Muslim Family Law*. Syracuse: Syracuse University Press.
- Fahim Kirmani, Murtiza. 1975. *Chihrih Zan dar A'inah-i Tarikh-i Islam* (Images of women in Islamic history). Tehran: Farus Press.
- Falhr-i Razi (Imam). 1357/1938. *Al-Tafsir al-Kabir*, vol. 10. Egypt: al-Bahiyat al-Misriyah.
- Family Protection Law. See Qanun-i Himayat.
- Farah, Madelain. 1984. *Marriage and Sexuality in Islam*. Salt Lake City: Utah University Press.
- Farrukhi Yazdi, Muhammad. 1320/1941. *Divan* (Collection of poetry). Tehran: Mar-kazi Press.
- "Fath 'Ali Shah va Zanha-yi Sigheh'i" (Fath 'Ali Shah and sigheh women). 1347/1968. *Armaghan* 37(3):121–25.

- Fayzee, A. A. A. 1974. *Outlines of Muhammadan Law*. 4th ed. New Delhi: Oxford University Press.
- Ferdows, Adele K., and Amir H. Ferdows. 1983. "Women in Shi'i Fiqh: Images through the Hadith." In *Women and Revolution in Iran*, ed. by Guity Nashat, 55–68. Boulder, Colo.: Westview Press.
- Freud, Sigmund. 1918. "Taboo and the Ambivalence of Emotions." In *Totem and Taboo*, 26–97. New York: Vantage Books.
- Gary, R. F. 1962. "Sonjo Bride-Price and the Question of African 'Wife Purchase.'" *American Anthropologist* 62(1):34–57.
- Gazder, M. W. 1973. "Women in Islam and Christianity." *Muslim News International*, November, pp. 18–21.
- Geertz, Clifford. 1973. "Religion as a Cultural System." In *The Interpretation of Cultures*, 87–125. New York: Basic Books (first published in 1966).
- . 1984. *Local Knowledge*. New York: Basic Books.
- Ghazali Tusi, Imam Abu Hamid Muhammad. 1354/1975. *Kimiya-yi Sa'adat* (The al-chemy of happiness), ed. by Husayn Khadivjam. 2 vols. Tehran: Franklin Press.
- Ghazanfari, Mihdi. 1336/1957. *Khudamuz-i Luma'ih*. Tehran: Burhan Publishers.
- Gibb, H. A. R. 1953. "Mut'a." In *Shorter Encyclopaedia of Islam*, 418–20. Leiden: E. J. Brill.
- Giffen, L. 1971. *Theory of Profane Love among the Arabs*. New York: New York University Press.
- Goody, Jack, and S. J. Tambiah. 1973. *Bridewealth and Dowry*. Cambridge Papers in Social Anthropology 7. Cambridge: Cambridge University Press.
- Gough, Kathleen E. 1959. "The Nayars and the Definition of Marriage." *Journal of the Royal Anthropological Institute* 89:23–34.
- Gulistan, Ibrahim. 1346/1967. "Safar-i 'Ismat" ('Ismat's journey). In *Juy va Divar va Tishnih* (The gutter and the wall and the thirsty). Tehran: Gulistan Studio.
- Haeri, Shahla. 1980. "Women, Law, and Social Change in Iran." In *Women in Contemporary Muslim Societies*, ed. by Jane I. Smith, 209–34. Lewisburg, Pa.: Bucknell University Press.
- . 1983. "The Institution of Mut'a Marriage in Iran: A Formal and Historical Perspective." In *Women and Revolution in Iran*, ed. by Guity Nashat, 231–52. Boulder, Colo.: Westview Press.
- Hakim, M. T. 1350/1971. *Izdivaj-i Muwaqqat va Naqsh-i an dar Hall-i Mushkilat-i Jinsi* (Temporary marriage and its role in solving sexual problems), trans. from Arabic to Persian by Haydari Qazvini. Tehran: Burhan Press.
- Haqqani Zanjani, Husayn. *See* Zanjani.
- Hashimi-Rafsanjani. *See* Rafsanjani.

- Hassan, Riffat. 1985. "Made from Adam's Rib? The Woman's Creation Question." *Al-Mushir* (Rawalpindi, Pakistan) 27(3):124-55.
- . 1987. "Equal before Allah: Woman-Man Equality in the Islamic Tradition." *Harvard Divinity Bulletin* 17(2):2-4.
- Hidayat, Sadiq. 1328/1949. *Dard-i Dil-i Mirza Yadullah* (Mirza Yadullah's life history). Tehran: Muhsin Press.
- . 1342/1963. *'Alaviyah Khanum va Vilingari* (Mrs. 'Alaviyah and Carelessness?). 4th ed. Tehran: Amir Kabir Press.
- Hijazi, Qudsyyih. 1345/1966. *Izdioaj dar Islam* (Marriage in Islam). A Publication of the Association of Guiding Women's Thought. Tehran: Haydari Press.
- Hilli, Muhaqqiq Najm al-Din Abu al-Qasim Ja'far. 1343/1964. *Mukhtasar-i Naf'i* (Useful summations), trans. from Arabic to Persian by E. Yarshater and M. T. Danish Pazuh. Tehran: University of Tehran Press.
- . 1347/1968. *Sharay' al-Islam* (Islamic law), trans. from Arabic to Persian by A. Ahmad Yazdi and M. T. Danish Pazuh, vol. 2. Tehran: University of Tehran Press.
- Hinchcliffe, Doreen. 1968. "The Iranian Family Protection Act." *International and Comparative Law Quarterly* 17(2):516-21.
- Howard, I. K. A. 1975. "Mut'a Marriage Reconsidered in the Context of the Formal Procedures for Islamic Marriage." *Journal of Semitic Studies* 20(1):82-92.
- Hughes, T. P. 1964. "Mut'a." In *Dictionary of Islam*. Anarkali, Lahore: Premier Book House Publisher & Booksellers. (1st ed. published in 1885.)
- Huquq-i Zan dar Douran-i Izdiq Chist?* (What are women's rights during marriage?). 1362/1983. Tehran: Rahnama Press.
- Imami, Sayyid Husayn. 1350-53/1971-74. *Huquq-i Madani* (Civil law). 5 vols. Tehran: Islamiyah Press.
- Iraj Mirza, Jalal al-Mulk. n.d. *Kulliyat* (Collection of poetry). Tehran: Muzaffari Press.
- Iran Times* (an Iranian weekly paper). Washington, D.C.
- 'Ishqi, Mirzadih. n.d. *Kulliyat* (Collection of poetry). Tehran: Amir Kabir Press.
- Ittila'at* (an Iranian newspaper). Tehran.
- Jabiri-Arablu, Muhsin. 1983. *Farhang-i Istilahat-i Fiqh-i Islami dar Bab-i Mu'amalat* (Encyclopedia of Islamic legal terms regarding transactions). Tehran: Amir Kabir Press.
- Ja'fari Langarudi, M. J. See Langarudi.
- Jamalzadih, Muhammad Ali. 1333/1954. *Ma'sumih Shirazi* (Ma'sumih from Shiraz). Tehran: Kanun-i Ma'rifat.

- Kamali, Hashim. 1984. "Divorce and Women's Rights: Some Muslim Interpretations of Sura 2:228." *The Muslim World* 74(2):85–99.
- Kashif al-Ghita', Muhammad Husayn. 1347/1968. *A'in-i Ma* (Our custom), trans. by Nasir Makarim Shirazi. Qom: Hadaf Press.
- Katuzian, Nasir. 1357/1978. *Huquq-i Madani-i Khanivadid* (Family civil law). Tehran: University of Tehran Press.
- Kayhan* (London). Weekly newspaper.
- Kayhan* (Tehran). Daily newspaper.
- Kayhan International* (Tehran). Weekly newspaper.
- Kayhan-i Sal* (Annual Kayhan). 1351/1972. Tehran.
- Keddie, Nikki, and Lois Beck. 1978. "Introduction." In *Women in the Muslim World*, 1–34. Cambridge, Mass.: Harvard University Press.
- Ker Porter, Robert. 1821. *Travels in Georgia, Persia, Armenia, Ancient Babylon, 1817–20*. 2 vols. London: Longman, Hurst.
- Khakpur, Muhammad Mihdi. 1354/1975. *Jurm Shinasy-i Zanan* (Women criminology). Tehran: 'Ata'i Press.
- Khan, Mazhar. 1972. *Purdah and Polygamy*. Lahore, Pakistan: Pakistan Imperial Press.
- Khatib-Shahidi, Jane. 1981. "Sexual Prohibitions, Shared Space and Fictive Marriage in Shi'ite Iran." In *Women and Space: Ground Rules and Social Maps*, ed. by Shirley Ardner, 112–35. London: Croom Helm in association with the Oxford University Women's Studies Committee.
- Khomeini, Ayatollah Ruhallah. n.d. *Tauzih al-Masa'il* (Book of exegesis). Tehran: n.p.
- . 1356/1977. *Tauzih al-Masa'il* (Book of exegesis). Mashhad(?): Kanun-i Nashr-i Kitan(?).
- . 1982a. "Non-Permanent Marriage." *Mahjubih* 2(5): 38–40.
- . 1361/1982b. *Zan* (Woman) [lectures and slogans, collected from 1341 to 1361]. Tehran: Amir Kabir Press.
- . 1983. *The Practical Laws of Islam*, trans. Tehran: Islamic Propagation Organization (an abridged version of *Tauzih al-Masa'il*).
- Khu'i, Ayatollah S. A. 1356/1977. *Tauzih al-Masa'il* (Book of exegesis). Qom: n.p.
- Kiafar, A. 1360/1981. *A'in-i Izdivaj-i Muvaqqat* (The procedures of temporary marriage). n.p., n.p.
- Kidder, R. L. 1979. "Toward an Integrated Theory of Imposed Law." In *The Impression of Law*, ed. by S. Burman and B. E. Harrell-Bond. New York: Academic Press.
- Kirmani, M. H. Salih. 1339/1960. "Zanan Bayad Azadi Dashtih Bashand, Vali Ma'ni-yi Azadi Chist?" (Women ought to have freedom, but what is the meaning of freedom?). In *Jahan-i Danish* (Qom: Dar al-film Press) 1 (March):295–305.
- Kressel, Friedrich, and Grant Gilmore. 1970. *Contracts: Cases and Materials* 2nd ed. Boston: Little, Brown.

- Kulaini, Abi Ja'far Muhammad. A.H. 1378/1958. *Al Furū' Min al-Kafi* (The Branches of the Law in *al-Kafi*). 6 vols. Tehran: Haydari Press.
- Kupper, Hilda. 1970. *A Witch in My Heart*. London: Oxford University Press.
- LaBarre, Weston. 1980. "Social Cynosure and Social Structure." In *Culture in Context*, 203–214. Durham, N.C.: Duke University Press.
- Langarudi, Muhammad Ja'far Ja'fari. 1346/1967. *Tirminuluzhi-i Huquqi* (Legal terminology). Tehran: Ibn-i Sina Press.
- . 1355/1976. *Huquq-i Khanivadīh* (Family law). Tehran: Haydari Press.
- . 1357/1978. *Irs* (Inheritance). 2 vols. Tehran: Amir Kabir Press.
- Lapidus, Ira M. 1976. "Adulthood in Islam: Religious Maturity in the Islamic Tradition." *Daedalus* 105(2):93–108.
- Layihih-i Qisas* (The penal code of Islamic regime). ca. 1980. 2nd ed. Tehran: n.p.
- Leacock, Eleanor B. 1981. *Myths of Male Dominance*. New York: Monthly Review Press.
- Levine, N. E., and W. Sangree. 1980. *Women with Many Husbands: Polyandrous Alliance and Marital Flexibility in Africa and Asia*. A special issue of *Journal of Comparative Family Studies* 10(3).
- Levi-Strauss, Claude. 1969. *The Elementary Structures of Kinship*. Boston: Beacon Press.
- . 1974. "Reciprocity, The Essence of Social Life." In *The Family*, ed. by R. Lewis Coser. 2nd ed. New York: St. Martin's Press.
- Levy, Rubin. 1931, 1933. *Introduction to the Sociology of Islam*. 2 vols. London: Williams and Norgate.
- . 1957. *The Social Structure of Islam*. Cambridge: Cambridge University Press.
- Lisan al-Mulk, Muhammad Taqi. n.d. *Nasikh al-Tavarikh* (Abrogator of the Histories). 8 vols. Tehran: Amir Kabir Press.
- "Love and Marriage in Persia." 1862. *All the Year Around* 6(147):488–91.
- Luma'ih*. See Ghazanfari.
- Mahdavi, Shirin. 1985. "The Position of Women in Shi'a Iran: Views of the Ulama." In *Women and Family in the Middle East*, ed. by Elizabeth W. Fernea, 255–72. Austin: University of Texas Press.
- Mahjubeh*. (An English-language journal for women, published by the Islamic Republic of Iran).
- Mahmasani, Subhi. 1339/1960. *Qavanin-i Fiqh-i Islami* (Islamic law), trans. from Arabic to Persian by Jamal al-Din Jamali. Tehran: Musavi Press.
- Mahmudi, 'Abdul'ali. 1359/1980. *Huquq-i Jaza'i-i Islam: Jarā'im-i Nashi az Gharizih-i Jinst* (Penal law of Islam: Crimes motivated by sexual instinct). n.p.: A Publication of Muslim Women's Movement.

- Majlisi, 'Allamih Muhammad Baqir. n.d. *Hulyat al-Muttaqin* (Ornaments of the pious). Tehran: Qa'im Press.
- Makarim Shirazi, Nasir. 1347/1968. "Izdivaj-i Muvaqqat Yik Zarurat-i Ijtihad Napazir-i Ijtima'i Ast" (Temporary marriage is an inevitable necessity in society), 372–90. Epilogue of *A'in-i Ma* by Kashif al-Ghita'. Qom: Hadaf Press.
- Makdisi, George. 1979. "The Significance of the Sunni Schools of Law in Islamic Religious History." *International Journal of Middle East Studies* [Cambridge University Press] 10 (Fall):1–8.
- Manuchehrian, Mihrangiz. 1357/1978. *Nabarabariha-yi Huquqi-i Zan va Mard dar Iran va Rah-i Islah-i An* (Legal inequalities between men and women in Iran). Tehran: Penguin Press.
- Mauss, M. 1967. *The Gift*, trans. by I. Cunnison. New York: W. W. Norton.
- Maybudi, Rashid al-Din Ahmad ibn Muhammad. 1331–39/1952–61. *Kashf al-Asrar wa 'Uddat al-Abrar* (Illucidating mysteries; also known as *Tafsir-i Ansari*). 10 vols. Tehran: Majlis Press.
- Mazandarani Haeri, Ayatollah Muhammad Baqir. 1364/1985. *Izdivaj va Talaq dar Islam va Sayir-i Adyan* (Marriage and divorce in Islam and other religions). Tehran: 128 Press.
- Mehdevi; A. S. 1953. *Persian Adventure*. New York: Alfred A. Knopf.
- Mernissi, Fatimah. 1975. *Beyond the Veil: Male-Female Dynamics in a Modern Muslim Society*. New York: John Wiley and Sons.
- Mihkail, Mona N. 1975. "Images of Women in North African Literature: Myth or Reality?" *American Journal of Arabic Studies* 3:37–47.
- Mishkini, Ali. 1353/1974. *Izdivaj dar Islam* (Marriage in Islam), trans. from Arabic to Persian by Ahmad Jannati. Tehran: Mihr Ustuvar.
- Mohsen, Safia. 1974. "The Egyptian Woman: Between Modernity and Tradition." In *Many Sisters*, ed. by Carolyn J. Matthiasson, 37–58. New York: Free Press.
- Moore, Sally Falk. 1978. *Law as Process*. London: Routledge and Kegan Paul.
- Morier, James. 1855. *The Adventures of Haji Baba of Ispahan*. Philadelphia: Lippincott, Grambo.
- Muhajir, A. A. 1345/1966. "Ta'addud-i Zujat va Mut'a" (Polygamy and *mut'a*). *Majlis-i Kanun-i Sar Daftaran* 10 (5 & 6):18–40.
- Muhammad, Hasan. ca. 1364/1985. "Izdivaj-i Muvaqqat va Savab-i an" (Temporary marriage and its reward). In *Izdivaj-i Muvaqqat dar Islam*, ed. by Tabatabai et al., 144–47.
- Munzavi, Ali Naqi. See Dashti.
- Murata, Sachiko. 1353/1974. "Izdivaj-i Muvaqqat va Asar-i Ijtima'i-i An" (Temporary marriage and its social effects), M. A. thesis, Divinity School, University of Tehran.
- Musallam, B. E. 1986. *Sex and Society in Islam*. Cambridge: Cambridge University Press.

- Musavi-Isfahani, M. ca. 1985. *Inqilab-i Mihnatbar* (The wretched revolution). Encino, Calif.: Ketab Corporation.
- Mushfiq-i Kazimi, M. 1340/1961. *Tehran-i Makhuf* (Horrid Tehran). Tehran: Ibo Sina Press.
- Mustafavi, Sayyid Javad. 1351/1972 (reprinted 1356/1978). "Izdivaj dar Islam va Fitrat" (Marriage in Islam and nature). *Nashriyah-i Danishkadih-i Ilahiyat va Ma'arif-i Islami-i Danishgah-i Mashhad* (Journal of the Divinity School, University of Mashhad), Winter, pp. 150-88.
- "Mut'a." 1927. *Encyclopaedia of Islam*, 3:773-76. Leiden: E. J. Brill and Luzac.
- "Mut'a." 1953. *Shorter Encyclopaedia of Islam*. Leiden: E. J. Brill.
- Mutahhari, Ayatollah Murtiza. 1353/1974. *Nizam-i Huquq-i Zan dar Islam* (Legal rights of women in Islam). 8th ed. Qom: Sadra Press.
- . ca. 1975. *Huquq-i Zan, Ta'addud-i Zujat, Izdicaj-i Muwaqqat* (Women's rights, polygamy, temporary marriage). Qom: Ahliyat Press.
- . 1981. "The Rights of Women in Islam: Fixed-Term Marriage," part 3. *Mahjubih*, October/November, pp. 52-56.
- . n.d. *Akhlaq-i Jinsi dar Islam va Jahan-i Gharb* (Sexual ethics in Islam and in the West). Qom: Sadra Press.
- Nader, Laura. 1965. "The Ethnography of Law." *American Anthropologist* 67(2):3-32 (supplement).
- Nasikh al-Tavarikh. See Lisan al-Mulk.
- Nasr, Seyyed Hossain. 1977. "Preface," and "Appendix II." In *Shi'ite Islam*, by Allameh Sayyid Muhammad Husayn Tabataba'i, 3-28. Albany: State University of New York Press.
- Natiq, Homa. 1356/1977. "Farang va Frangima'abi" (The west and imitating the west). *Alifba* (Tehran) 6:60-61.
- Nelson, C. 1971. "Public and Private Politics: Women in the Middle Eastern World." *American Ethnologist* 1(3):551-62.
- "Nikah." 1927. *Encyclopaedia of Islam*, 3:912-14. Leiden: E. J. Brill and Luzac.
- "Nikah." 1953. *Shorter Encyclopaedia of Islam*, 447-49. Leiden: E. J. Brill.
- Nuri, Allamih Yahya. 1347/1968. *Huquq-i Zan dar Islam va Jahan* (Legal rights of women in Islam and in the world). 4th ed. Tehran: Farahani Press.
- Ortner, Sherry B., and Harriet Whithead. 1981. *Sexual Meanings: The Cultural Construction of Gender and Sexuality*. Cambridge: Cambridge University Press.
- Parsa, F. R. et al. 1346/1967. *Zan dar Iran-i Bastan* (Woman in ancient Iran). Tehran: Bistu Panjum-i Shahrvir Press.

- Partington, David H. 1961. "The *Nisab al-Ihtisab*: An Arabic Religio-Legal Text." Ph.D. diss., Princeton University.
- Patai, Raphael. 1976. *The Arab Mind*. New York: Charles Scribner's Sons.
- Perikhanian, A. 1983. "Iranian Society and Law." In *The Seleucid, Parthian and Sasanian Periods*, ed. by Ehsan Yarshater. *Cambridge History of Iran*, 3(2):627–76. Cambridge: Cambridge University Press.
- Phillips, Wendell. 1968. "Women in Oman." In *Unspoken Oman*, 128–46. New York: David McKay.
- Pickthall, Mohammed Marmaduke, trans. n.d. *The Meaning of the Glorious Qur'an*. New York: Mentor.
- Pizhman Bakhtiari, H. 1344/1965. "Fath 'Ali Shah va Havashayash" (King Fath 'Ali and his desires). *Yaghma* 18(3):154–57.
- Pomerai, R. 1930. *Marriage: Past, Present, and Future*. New York: Richard R. Smith.
- Porter. See Ker Porter.

- Qa'imī, 'Alī 1353/1974. *Tashkil-i Khanivadīh dar Islam* (History of the family in Islam). Qom: Dar al-Tablīqat-i Islāmi Press.
- Qanun-i Himayat-i Khanivadīh (Family protection law). 1351/1973. Tehran: Farukhi Publishing.
- Qazvini, Akhund M. A. n.d. *Siyagh-i 'Uqud* (Forms of contracts). Tehran: 'Ilmiyah Islamiyah Press.
- Qazvini Razi. See Razi Qazvini.
- Qurbani, Z. 1344/1965. "Huquq-i Zan va Shawhar Nisbat bih Yik Digar" (The reciprocal rights of wife and husband). *Maktab-i Islam* 6(7):47–51.
- Qutb, Muhammad. 1967. "Islam and Women." In *Islam, the Misunderstood Religion*, 173–243. Kuwait: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs.

- Rafsanjani, 'Alī Akbar. ca. 1364/1985. "Pishguftar" (Introduction). In *Izdiqāj Muvaqqat dar Islam* (Temporary marriage in Islam). Qom: Salih Press.
- Razi, Shaikh Abu al-Futuh Husayn ibn 'Alī. 1382–88/1963–68. *Tafsīr* (Commentary on the Qur'an), vol. 3. Tehran: Islamiyah Press.
- Razi Qazvini, 'Abd al-Jalil. 1331/1952. *Kitab-i al-Naqz* (Book of Refutation). Tehran: Sipihr Press.
- Robertson Smith, William. 1903. *Kinship and Marriage in Early Arabia*. Boston: Beacon Press.
- Rosen, L. 1978. "The Negotiation of Reality: Male-Female Relations in Sefrou, Morocco." In *Women in the Muslim World*, ed. by L. Beck and N. Keddie, 561–84. Cambridge, Mass.: Harvard University Press.
- Russell, Bertrand. 1929. *Marriage and Morals*. London: George Allen and Unwin.

- Sabbah, Fetna A. 1983. *Women in the Muslim Unconscious*, trans. by Mary Jo Lake-land. New York: Pergamon Press.
- Sadiqi Guldar, Ahmad. 1364/1986. "Shurut va Shurut-i Zimm-i 'Aqd" (Conditions and conditions at the time of contract). *Faslnamih-i Haqq*, December–March, pp. 704–10.
- Safa-Isfahani, Kaveh. 1980. "Concepts of Feminine Sexuality and Female Centered World Views in Iran: Symbolic Representations and Dramatic Games." *Signs* 6(11):33–53.
- Saleh, Sanya. 1977. "Women in Islam: Their Role in Religious and Traditional Culture." *International Journal of Sociology of the Family* 2 (September):193–201.
- Salihi-Kirmani. See Kirmani, M. H. Salihi.
- Salnamih-i Amar-i Kishoer* (Iranian census book). 1971. Tehran: Center for Iranian Census, Plan Organization.
- Sangalaji, Aqa Muhammad. n.d. *Kulliyat-i 'Uqud va Iqa'at va Qanun-i Riz'a dar Islam* (Contracts, unilateral acts, and milk kinship in Islam). Tehran: Firdawsi Press.
- Sani'i, Safdar. 1346/1967. *Bihdasht-i Izdivaj az Nazar-i Islam* (The well-being of marriage from the viewpoint of Islam). Isfahan: Firdawsi Press.
- Schacht, Joseph. 1950. *Origins of Muhammadan Jurisprudence*. Oxford: Clarendon Press.
- . 1964. *An Introduction to Islamic Law*. Oxford: Clarendon Press.
- Shaban, M. A. 1976. *Islamic History: A New Interpretation A.D. 600–750 (A.H. 132)*, vol. 1. Cambridge: Cambridge University Press.
- Shafa, Shujaiddin. 1362/1983. *Tauzih al-Masa'il: Az Kulaini ta Khomeini* (Book of exegesis: From Kulaini to Khomeini). Paris: n.p.
- Shafa'i, Muhsin. 1352/1973. *Mut'a va Asar-i Huquqi va Ijtima'i An* (Mut'a and its legal and social effects). 6th ed. Tehran: Haydari Press.
- Shahabi, M. 1329/1950. *Advar-i Fiqh* (Ages of jurisprudence), vol. 1. Tehran: University of Tehran Press.
- Shaikh-i Bahai Amili, Baha al-Din Muhammad ibn Husayn. A.H. 1329/1911. *Jami'i Abbasi* (The Abbasid compendium). Tehran: Mirza 'Ali Asghar.
- Sheil, M. L. 1856. *Glimpses of Life and Manners in Persia*. London: J. Murray.
- Shirazi, S. R. n.d. *Bunbastha-yi Ijtima'i: Guftari Kutah dar Izdivaj-i Muwaqqat* (Social dead ends: A short essay on temporary marriage). Qom: Shafa Press, no. 2 (The Center for Islamic Propaganda).
- Shorter Encyclopaedia of Islam*. 1953. Leiden: E. J. Brill.
- Siddiqi, Zeba. 1959. "Islamic Personality and Social System—Part 3: Family Life and Personal Relations." *Al-Ittihad* 12(2):14–18.
- Silverman, Kaja. 1983. *The Subject of Semiotics*. New York: Oxford University Press.
- Snouck Hurgronje, C. 1931. *Mekka in the Latter Part of 19th Century*, trans. by J. H. Monahan. London: Luzac.

- Stern, C. H. 1939. *Marriage in Early Islam*. London: Royal Asiatic Society.
- Surushian, Jamshid. 1352/1973. "A'in va Qanun-i Zanashu'i dar Iran-i Bastan" (Custom and law of marriage in ancient Iran). In *Majmu'i-h-i Sukhanranihi-yi Duvvumin Kungirth-i Tahqiqat-i Irani* (A collection of lectures given at the Second Congress of Iranian Studies), ed. by H. Zarrinkub, 182–99. Mashhad: University of Mashhad Press.
- Swanson, Mark N. 1984. "A Study of 20th Century Commentary of Surat al-Nur [Qur'an] 24:27–33." *The Muslim World* 74(3–4):187–203.
- Sykes, E. C. 1910. *Persia and Its People*. London: Methuen.
- Tabari, A., and N. Yeganeh. 1982. *In the Shadow of Islam*. London: Zed Press.
- Tabataba'i, 'Allamih Sayyid Muhammad Husayn. 1338/1959. "Zan dar Islam," (Women in Islam). *Maktab-i Tashayyu'* 1 (May):7–30.
- . 1343/1964. "Mut'a ya Izdivaj-i Muvaqqat" (Mut'a or temporary marriage). *Maktab-i Tashayyu'* 6 (May):10–20.
- . 1977. *Shi'ite Islam*, trans. from Persian by Sayyid H. Nasr. Albany: State University of New York Press.
- Tabataba'i, Allamih Sayyid Muhammad Husayn, et al. ca. 1985. *Izdivaj-i Muvaqqat dar Islam* (Temporary Marriage in Islam). Qom: Imam Sadiq Press.
- Taj al-Saltanih. 1362/1983. *Khatirat-i Taj al-Saltanih* (Memoirs of Taj al-Saltanih), ed. by M. Itihadiah and S. Sa'dvandiyan. Tehran: Nashr-i Tarikh-i Iran (Iranian History Press).
- Taqavi-Rad, M. A. 1356/1977. *Siksuluzhi-i Islami: Masa'il-i Jinsi Javanjan dar Islam* (Islamic sexology: Sexual problems of youth in Islam). Tehran: n.p.
- Thaiss, G. 1978. "The Conceptualization of Social Change Through Metaphor." *Journal of Asian and African Studies* 13(1–2):1–10.
- Turner, Victor. 1969. *The Ritual Process*, 94–130. Chicago: Aldine.
- . 1974. *Dramas, Fields, and Metaphors*. Ithaca, N.Y.: Cornell University Press.
- Tusi, Shaikh Abu Ja'far Muhammad. 1343/1964. *An-Nahayih*, trans. from Arabic to Persian by Muhammad Taqi Danishpazhuh. Tehran: Tehran University Press.
- Validi, M. S. 1365/1986. "Barrasi-i Ahkam-i Siqt-i Janin ya Siqt-i Haml" (An examination of precepts regarding abortion). *Faslnamih-i Haqq* 5(March – April):870–90.
- Vieille, Paul. 1978. "Iranian Women in the Politics of Family Alliance and in Sexual Politics." In *Women in the Muslim World*, ed. by Lois Beck and Nikki Keddie, 451–72. Cambridge, Mass.: Harvard University Press.

- Waines, David. 1982. "Through a Veil Darkly: The Study of Women in Muslim Societies." *Comparative Studies of Society and History* 24(4):642-59.
- Wehr, Hans. 1976. *Arabic English Dictionary: A Dictionary of Modern Written Arabic*, ed. and trans. by J. Milton Cowan. 3rd ed. Ithaca, N.Y.: Spoken Language Services, Inc.
- Willes, Charles J. 1866. *Persia as It Is*. London: Low, Marston, Searle and Rivington.
- Wilson, Arnold. 1941. *Southwest Persia: A Political Officer's Diary, 1907-14*. London: Oxford University Press.
- Wishard, J. G. 1908. *Twenty Years in Persia*. London: Fleming H. Revell.
- Wolf, Eric R. 1951. "The Social Organization of Mecca and the Origins of Islam." *South Western Journal of Anthropology* 7(4):329-56.
- Woman's Commission of the Iranian Student Association in the U.S. 1982. *Woman's Struggle in Iran*. N.p.: Woman's Commission, September 1982.
- Yaftabadi, Yahya. 1353/1974. *Bargha'i az Zaman* (Leaves from history). Tehran: Shams Press.
- Yaghma. See Pizhman Bakhtiari.
- Youssef, Nadia H. 1978. "The Status and Fertility Patterns of Muslim Women." In *Women in the Muslim World*, ed. by Lois Beck and Nikki Keddie, 69-99. Cambridge, Mass.: Harvard University Press.
- Yusif Makki, Sayyid Husayn. 1342/1963. *Mut'a dar Islam* (*Mut'a* in Islam), trans. from Arabic to Persian. Damascus: n.p.
- "Zan dar Islam." (Women in Islam). 1356/1977. *Kaveh* (Munich) 66 (March):46-52.
- Zan-i Ruz (Today's woman) (Tehran). Weekly magazine.
- Zanjani, Husayn Haqqani. 1348/1969b. "Izdivaj-i Muvaqqat az Fahsha Jilugiri Mik-unad" (Temporary marriage prevents prostitution). *Maktab-i Islam* 10(9):31-33.
- . 1348/1969a. "Izdivaj-i Muvaqqat" (Temporary marriage). *Maktab-i Islam* 10(7):13-15.
- al-Zein, 'Abdul Hamid. 1977. "Beyond Ideology and Theology: The Search for the Anthropology of Islam." *Annual Review of Anthropology*, 6:227-54. N.p.: Annual Reviews, Inc.



## فهرس

٩	- مقدمة الطبعة العربية
١١	- تمهيد
١٧	- مقدمة
٤٣	القسم الأول: القانون كما يفرض
٤٥	١. الزواج كعقد
٥٩	٢. الزواج الدائم: النكاح
٨١	٣. الزواج المؤقت: المتعة
١١٣	القسم الثاني: القانون من خلال المعرفة المحلية
١١٥	٤. قوة الغموض: التنوييعات الثقافية حول موضوع الزواج المؤقت
١٥٣	القسم الثالث: القانون من خلال التجربة الشخصية
١٥٥	٥. قصص حياة النساء
٢١٩	٦. المقابلات مع الرجال
٢٧٧	- خاتمة
٢٩٥	- هوامش
٣٢٥	- ببليوغرافيا

«إنه كتاب رائع ... ينوه بشكل مؤثر بالابداع والمرؤنة الانسانية في مواجهة مؤسسة هي في أساسها مؤسسة تنعدم فيها المساواة».

**ملحق التایمز الادبي**

«طريقة جديدة تماماً للنظر في المجتمع الاسلامي ... هي الاولى في نمط جديد لدراسات مستقبلية من هذا النوع».



**مجلة الدراسات الاسلامية**

«سعت حائزى في هذا العمل البحثي الدقيق لتظهر بأن المتعة تواصلت في ايران بعزم وعناد، وهي (أى المتعة) تستعيد حيويتها كطريقة ثقافية ذات مغزى، لإضفاء الشرعية على أشكال عديدة من العلاقات بين الجنسين، باعتبارها زواجاً، وتمكين الرجال والنساء من عبور حدود التمييز الجنسي بصورة شرعية».

لوس انجلوس تايمز بوك رينيرو

«يمثل الأفضل في الأدب الجديد حول المرأة المسلمة والشرق أوسطية». تشوينس

«مساهمة ريادية».

المجلة الدولية لدراسات الشرق الاوسط